

الكِتَابُ الْمُصَنَّفُ
فِي

الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثِ

لِلْإِمَامِ الْكَافِظِ
أَبِي كُرَيْبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُزَيْمٍ مَدِينِ أَيْدِي شَيْبَةَ الْكُوفَةِ الْعَسْبِي
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٢٥ هـ

تَقْدِيمٌ وَضَبْطٌ
كَمَالُ يَوْفِ الْجُودِ

أَجْزَاءُ الْأَوَّلِ

دَارُ التَّجَارِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على النبي المصطفى

إن اعتماد الطبع والنشر والتوزيع عائد للحار

الطبعة الأولى

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ ر



دار التاج: صندوق البريد: ٥٠٤٢ - ١١٤ بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي جعل الظلمات والنور، الأحد الصمد، الذي رحمننا بنبيه المصطفى ﷺ فهدانا، واولانا من نعمائه ما اولانا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد شفيعنا ومولانا، المبعوث إلى الخلائق رحمة لادنانا واقصانا. واشهد ان لا اله الا الله ذي الصفات الازلية، واشهد ان محمداً رسول الله وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

وبعد:

أسأل الله السداد، والتوفيق والإعانة والرشاد، لإعادة طبع ونشر هذا الكتاب لما فيه من الدرر القيمة، والمسائل الفاضلة، وذلك لتنوير الباحثين، وإعانة للمحققين، وإهداءً للمكتبة الإسلامية كتاب من كتب تراثها العظيم، تراث أسلافنا المتعهد بالفكر والنظر، والجهد والسهر، رغم أن هذا الكتاب قد طبع حديثاً لكن صارت هذه الطبعة نادرة، بل شبه مفقودة، فأحببت أن أعيد نشرها للنفع العام، وللأجر والثواب.

علماً أن المطبوع مليء بالأخطاء الاملائية، وتداخل أسانيد ببعضها عدا عن المتون، زيادة على النقص، والحذف، فهذا مما دفعني إلى إعادة ضبطه فقط راجياً من المولى التوفيق والسداد.

كمال يوسف الحوت

ترجمة المصنف^(١)

اسمه وكنيته ومولده:

عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خُواسْتَى الإمام العلم، سيّد الحافظ، وصاحب الكتب الكبار «المُسند» و«المصنف»، «والتفسير»، أبو بكر العبسي مولا هم الكوفي. ولد سنة تسع وخمسين ومائة.

مشايخه:

أخو الحافظ عثمان بن أبي شيبة، والقاسم بن أبي شيبة الضعيف. فالحافظ إبراهيم بن أبي بكر هو ولده، والحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان هو ابن أخيه، فهم بيت علم. وأبو بكر أجلهم.

وهو من أقران أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني في السن والمولد والحفظ. ويحيى بن معين أسن منهم بسنوات.

طلب أبو بكر العلم وهو صبي، وأكبر شيخ له هو شريك بن عبد الله القاضي.

(١) هذه ترجمة مأخوذة من كتاب سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢٢/١١ مع تصرف في العبارات. مصادر ترجمته: طبقات خليفة: ١٧٣، التاريخ الصغير ٣٦٥/٢، الجرح والتعديل ١٦٠/٥، تاريخ بغداد ٧١، ٦٦/١٠، تذكرة الحفاظ ٤٣٢/٢، ٤٣٣، ميزان الاعتدال ٤٩٠/٢، تهذيب التهذيب ٢/٦، خلاصة تهذيب الكمال: ٢١٢، شذرات الذهب ٨٥/٢، الرسالة المستطرفة: ١٣، تاريخ التراث العربي ١٦١/١، طبقات المفسرين ٢٥٢/١، ٢٥٣، سير أعلام النبلاء ١٢٢/١١، ١٢٧، معجم المؤلفين ١٠٧/٦، البداية والنهاية ٣١٥/١٠.

تلاميذه :

سَمِعَ منه ، ومن أبي الأحوص سلام بن سليم ، وعبد السلام بن حرب ، وعبد الله بن المبارك ، وجريير بن عبد الحميد ، وأبي خالد الأحمر ، وسفيان بن عُيَيْنَةَ ، وعلي بن مُسَهَّر ، وعباد بن العَوَّام ، وعبد الله بن إدريس ، وخَلَفَ بن خليفة الذي يقال : إنه تابعي ، وعبد العزيز ابن عبد الصمد العمِّي ، وعلي بن هاشم بن البريد ، وعُمر بن عُبيد الطنافسي ، وأخويه محمد ويعلى ، وهُشَيْم بن بشير ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ووکیع بن الجراح ، ويحيى القَطَّان ، وإسماعيل بن عياش ، وعبد الرحيم بن سليمان ، وأبي معاوية ، ويزيد بن المقدم ، ومرحوم العطار ، وإسماعيل ابن عُلَيَّة ، وخلق كثير بالعراق والحجاز وغير ذلك . وكان بحراً من بحور العلم ، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ .

حدث عنه : الشيخان ، وأبو داود ، وابن ماجه ، وروى النسائي عن أصحابه ، ولا شيء له في «جامع أبي عيسى» .

وروى عنه أيضاً : محمد بن سعد الكاتب ، ومحمد بن يحيى ، وأحمد بن حنبل ، وأبو زرعة ، وأبو بكر بن أبي عاصم ، وبقي بن مخلد ، ومحمد بن وضاح ، محدثا الأندلس ، والحسن بن سفيان ، وأبو يعلى الموصلي ، وجعفر الفريابي ، وأحمد بن الحسن الصوفي ، وحامد بن شعيب ، وصالح جزرة ، والهيثم بن خلف الدوري ، وعبيد بن غنم ، ومحمد بن عبدوس السراج ، والباغندي ، ويوسف بن يعقوب النيسابوري ، وعبدان ، وأبو القاسم البغوي ، وأمهم سواهم .

اقوال العلماء فيه :

قال يحيى بن عبد الحميد الجُماني : أولاد ابن أبي شيبة من أهل العلم ، كانوا يزاحموننا عند كل محدث .

وقال أحمد بن حنبل : أبو بكر صدوق ، هو أحب إلي من أخيه عثمان .

وقال أحمد بن عبد الله العجلي : كان أبو بكر ثقة ، حافظاً للحديث .

وقال عمرو بن علي الفلاس : ما رأيت أحداً أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة ، قدم علينا مع علي بن المديني ، فسرَدَ للشَّيْبَانِي أربع مائة حديث حفظاً ، وقام .

وقال الإمام أبو عبيد : انتهى الحديث إلى أربعة : فأبو بكر بن أبي شيبة أسرَدَهم له ، وأحمد بن حنبل أفقَهُهم فيه ، ويحيى بن معين أجمعَهُم له ، وعلي بن المديني أعلمهم به .

قال محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني : سمعتُ أبا بكر بن أبي شيبة، وأنا معه في جَبَانَةِ كِنْدَةَ، فقلتُ له : يا أبا بكر، سمعتُ من شريك وأنت ابنُ كم؟ قال : وأنا ابنُ أربع عشرة سنةً، وأنا يومئذ أحفظُ للحديث مني اليوم .

قال الجُرْجَانِي : فسألتُ يحيى بنَ معين عن سماع أبي بكر بن أبي شيبة من شريك، فقال : أبو بكر عندنا صدوق، وما يحملهُ أن يقول : وجدتُ في كتاب أبي بخطه . وقال : وحَدَّثتُ عن روح بن عبادٍ بحديث الدُّجَال، وكنا نَظُنُّه سمعهُ من أبي هشام الرُّفَاعِي .

قال عبدانُ الأهوازي : كان أبو بكر يعقد عند الأسطوانة، وأخوه ومُشْكِدَانَهُ، وعبد الله ابن البرَّاد، وغيرهم، كلُّهم سكوتُ إلا أبا بكر فإنه يهدرُ .

قال ابنُ عَدِي : هي الأسطوانة التي يجلسُ إليها ابنُ عقدة . فقال لي ابنُ عقدة : هذه هي أسطوانة عبد الله بن مسعود، جلس إليها بعده عَلْقَمَةُ، وبعده إبراهيم، وبعده منصور، وبعده سفيانُ الثوري، وبعده وكيع، وبعده أبو بكر بنُ أبي شيبة، وبعده مُطَيِّن . وقال صالح بنُ محمد الحافظ جزرة : أعلمُ من أدركتُ بالحديث وعِلِّه عليُّ بنُ المديني، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بنُ معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بنُ أبي شيبة .

قال الحافظ أبو العباس بنُ عقدة : سمعتُ عبد الرحمن بنَ خِرَاش، يقول : سمعتُ أبا زرعة، يقول : ما رأيتُ أحفظَ من أبي بكر بن أبي شيبة فقلتُ : يا أبا زرعة، فأصحابنا البغداديون؟ قال : دَعُ أصحابك، فإنهم أصحابُ مخاريق، ما رأيتُ أحفظَ من أبي بكر بن أبي شيبة .

قال الخطيب : كان أبو بكر متقناً حافظاً، صنَّف «المسند» و«الأحكام» و«التفسير»، وحَدَّث ببغداد هو وأخواه القاسم وعثمان .

قال إبراهيم نَفْطَوِيه : في سنة أربع وثلاثين ومائتين أشخَصَ المتوكلُ الفقهاء والمحدثين، فكان فيهم مصعبُ بنُ عبد الله الزبيري، وإسحاقُ بنُ أبي إسرائيل، وإبراهيمُ بن عبد الله الهَرَوِي، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وكانا من الحُفَاط . فقَسَمَتُ بينهم الجوائز، وأمرهم المتوكل أن يُحَدِّثُوا بالأحاديث التي فيها الرَّدُّ على المعتزلة والجَهْمِيَّة، قال : فجلس عثمانُ في مدينة المنصور، واجتمع عليه نحوُ من ثلاثين ألفاً، وجلس أبو بكر في مسجد الرُّصَافَةِ، وكان أشدَّ تقدماً من أخيه، اجتمع عليه نحوُ من ثلاثين ألفاً .

قلت : وكان أبو بكر قويَّ النفس بحيث إنه استنكر حديثاً تفرد به يحيى بنُ معين، عن

حفص بن غياث، فقال: مِنْ أَيْنَ له هذا؟ فهذه كتبُ حفص، ما فيها هذا الحديث.

قال الداودي: ابوبكر الحافظ، العديم النظير، الثبت النحرير.

وقال صالح بن محمد: اعلم من ادركت بالحديث وعلمه علي بن المديني، واحفظهم له عند المذاكرة ابوبكر بن أبي شيبة.

مؤلفاته:

له مؤلفات عديدة نذكرها على وجه الاختصار:

(١)

١ - المصنف:

وهو كتابه المشهور، وقد طبع في الهند ١٥/١ - الدار السلفية الاجزاء الخمس الأول سنة ١٣٨٦ هـ ، والبقية سنة ١٤٠٠ هـ ، وهو هذا الكتاب الذي بين ايدينا.

(٢)

٢ - التاريخ:

وقد أخذ الخطيب البغدادي اجازة روايته في دمشق، انظر مشيخته.
مخطوط في الظاهرية مجموع ١٢٧/١٨ أ، ويبدو ان الكتاب موجود أيضاً في برلين تحت رقم ٩٤٠٩.

٣ - كتاب الايمان:

طبع في دمشق سنة ١٩٦٦.

٤ - كتاب الأدب:

مخطوط في الظاهرية تحت رقم: ٧/٧٨ مجموع (١٣٧ أ - ١٨٣ ب).

٥ - تفسير ابن أبي شيبة (٣).

٦ - كتاب الاحكام (٤).

٧ - كتاب ثواب القرآن (٥).

(١) كشف الظنون: ١٧١١، الفهرست ص ٢٨٥، هدية العارفين ٤٤٠/١.

(٢) ايضاح المكنون: ٢١٢/١. هدية العارفين ٤٤٠/١.

(٣) كشف الظنون: ٤٣٧، هدية العارفين ٤٤٠/١.

(٤) ايضاح المكنون ٣٦/١، هدية العارفين ٤٤٠/١.

(٥) هدية العارفين ٤٤٠/١.

- ٨ - كتاب الجمل^(١).
٩ - كتاب الرد على من رد على أبي حنيفة^(٢).
١٠ - كتاب الفتوح^(٣).
١١ - المسند^(٤).

وفاته:

قال البخاري: مات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين رحمة الله تعالى، وقع لي من عواليه أحاديث عدة^(٥).

وقال الخطيب البغدادي: مات عبد الله بن محمد بن أبي شيبة أبو بكر العبسي وقت العشاء الآخرة ليلة الخميس لثمان مضت من المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين^(٦).

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق، سير اعلام النبلاء ١١/١٢٢، طبقات المفسرين ١/٢٥٢.

(٥) تذكرة الحفاظ ٢/٤٣٣.

(٦) تاريخ بغداد ١٠/٧١.

كتاب المصنف ومنهج العمل

قد سبق في ترجمة المؤلف ذكر ثناء العلماء على ابن أبي شيبه، وقد وثقه أحمد بن حنبل والعجلي وغيرهما.

فمن خلال هذا الثناء والتوثيق يتبين لنا أهمية كتابه المصنف، قال حاجي خليفة في كشف الظنون^(١) . . . وهو كتاب كبير جداً جمع فيه فتاوى التابعين وأقوال الصحابة، وأحاديث الرسول ﷺ على طريقة المحدثين بالأسانيد مرتباً على الكتب والأبواب على ترتيب الفقه.

ويجدر بنا أن نذكر أن ابن النديم في فهرسه^(٢) ذكره باسم «السنن في الفقه» وكذا اسماعيل باشا في هدية العارفين^(٣) باسم «السنن في الفقه والحديث» ولكنه غاير بينه وبين كتاب «المسند في الحديث» إلا أن حاجي خليفة بعد ذكره المصنف في كشفه^(٤) قال: لعله «المسند في الحديث».

أقول: وقد غايره أيضاً الذهبي^(٥) في سير أعلام النبلاء والداوودي^(٦) في طبقات المفسرين، على كل حال فإن لهذا الكتاب أهمية كبيرة بين كتب الحديث، وما أكثر ما يروي عن المؤلف ابن حبان البستي في صحيحه وكذا البخاري ومسلم وغيرهم من المشاهير.

(١) كشف الظنون: ١٧١٢.

(٢) الفهرست ص ٢٨٥.

(٣) هدية العارفين ١/ ٤٤٠.

(٤) كشف الظنون: ١٧١٢.

(٥) سير أعلام النبلاء ١١/ ١٢٢.

(٦) طبقات المفسرين ١/ ٢٥٢.

ولما كان لهذا الكتاب هذه الاهمية ، كان المطلوب ان يطبع طبعة جيدة ولكن للأسف فان الطبعة القديمة مليئة بالاختفاء الاملائية ، عدا عن المطبعية ، والاكثر من ذلك نقص في المتون ، وتداخل في الاسانيد ، عدا عن المتون ولما كان الحصول على اصل مضبوط لهذا الكتاب امراً صعباً ، لانتشار مخطوطاته وتبعثرها ولندرة اصله المضبوط علماً بان النسخ الموجودة من الكتاب والتي تتم الكتاب نسخ مختلفة ، بتواريخ متغايرة واكثرها سقيمة وعدم الحصول على صورة عنها بسهولة اقتضت في عملي على قراءة الكتاب . وضبط النص قدر الامكان وذلك بالرجوع إلى مصادر كتب الحديث القديمة وقد تيسر لي ان اضبط قسماً لا بأس به من النقص وذلك على مخطوطة مصورة ميكرو فيلم محفوظة في جامعة الدول العربية فتجد في النسخة القديمة نقطاً بينما استدركنا في نسختنا هذه أكثر هذه المواضع . علماً بان المخطوط المصور ايضاً مليء بالسقط والانطماس .

ثم بعد ذلك قمت بترقيم الاحاديث ارقاماً تسلسلية وايضاً للابواب ، ثم خرجت الآيات القرآنية الواردة ، مع تخريج بعض الغريب والمبهم الذي لا بد منه .

ومن الملاحظ اننا لم نخرج الاحاديث والآثار اذ هذا العمل يحتاج إلى سنين عديدة ، زيادة على اصل مضبوط للكتاب ، والمهم هو ابراز الكتاب .

وبناء على ما تقدم فقد جاء عملي إلى حد ما اضبط بكثير من المطبوع ، ومثال بسيط فليقارن القارئ الأحاديث التي في كتاب النكاح : باب ما قالوا فيه إذا اختلعت من زوجها وهو مريض فمات في العدة؟ بين الطبعة القديمة وطبعتنا هذه فيجد تداخلاً في الأسانيد والمتون ، عدا عن النقص في بعضها .

وايضاً لزيادة فائدة طبعتنا اهتمنا باعداد فهرس علمية لهذا الكتاب حتى تتم الفائدة منه وأسأل الله التوفيق والسداد ، وان يجعل هذا العمل نافعاً لنا في الآخرة . آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطهارات

(١) ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

١ - حدثنا بقي بن مخلد رحمه الله قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال نا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن أبي صهيب عن أنس بن مالك قال كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال أعوذ بالله من الخبث والخبائث.

٢ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن قاسم الشيباني عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله ﷺ ان هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث.

٣ - حدثنا محمد بن بشر العبدي عن عبد العزيز بن عمر قال حدثني الحسن بن مسلم بن يناق عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود قال قال عبد الله إذا دخلت الغائط فاردت الكشف فقل اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس والخبث والخبائث والشیطان الرجيم.

٤ - حدثنا عبدة بن سليمان عن جوير عن الضحاك قال كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم.

٥ - حدثنا هشيم عن أبي معشر هو نجيع عن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا دخل الكنيف قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث.

٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن الزبرقان العبدي عن الضحاك بن مزاحم قال إذا دخلت الخلاء فقل اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم.

(٢) ما يقول إذا خرج من المخرج

٧ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال أخبرنا إسرائيل قال أخبرنا يوسف بن أبي برزة قال سمعت

- أبي يقول دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال غفرانك .
- ٨ - حدثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي أن نوحاً النبي كان إذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني .
- ٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام قال حدثت أن نوحاً كان يقول الحمد لله الذي أذاقني لذته وابقى فيّ منفعته وأذهب عني أذاه .
- ١٠ - حدثنا عبدة بن سليمان ووكيع عن سفيان عن منصور عن أبي علي أن أبا ذر كان يقول إذا خرج من الخلاء الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني .
- ١١ - حدثنا عبدة عن جوير عن الضحاك قال كان حذيفة يقول إذا خرج يعني من الخلاء الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني .
- ١٢ - حدثنا وكيع عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قال قال رسول الله ﷺ إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وأمسك علي ما ينفعني .
- ١٣ - حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن ليث عن المنهال بن عمرو قال كان أبو الدرداء إذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي أطاق عني الأذى وعافاني .

(٣) في التسمية في الوضوء

- ١٤ - حدثنا زيد بن الحباب ومحمد بن عبد الله بن الزبير عن كثير بن زيد قال حدثني ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه .
- ١٥ - حدثنا عفان قال نا وهيب قال نا عبد الرحمن بن حرملة انه سمع أبا ثفال يحدث أنه سمع رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب يقول حدثتني جدتي أنها سمعت أباها يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه .
- ١٦ - حدثنا عبدة عن حارثة عن عمرة قالت سألت عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ قالت كان إذا توضأ فوضع يده في الماء سمى فتوضأ ويسبغ الوضوء .
- ١٧ - حدثنا خلف بن خليفة عن ليث عن حسين بن عمارة عن أبي بكر قال إذا توضأ العبد فذكر اسم الله في وضوئه طهر جسده كله وإذا توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا ما أصابه الماء .
- ١٨ - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال يسمي إذا توضأ فإن لم يفعل أجزأه .

(٤) في الرجل ما يقول إذا فرغ من وضوئه

١٩ - حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن أبي هاشم الواسطي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري قال من قال إذا فرغ من وضوئه سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك ختمت بخاتم ثم رفعت تحت العرش فلم تكسر الى يوم القيامة.

٢٠ - حدثنا عبد الله بن نمير وعبد الله بن داود عن الأعمش عن إبراهيم بن المهاجر عن سالم بن أبي الجعد قال كان علي إذا فرغ من وضوئه قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله رب اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

٢١ - حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي ادريس الخولاني وأبي عثمان عن جبير بن نفيير بن مالك الحضرمي عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ قال ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين يُقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة قال فقال عمر ما قبلها أكثر منها كأنك جئت آنفاً قال رسول الله ﷺ من توضأ فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء.

٢٢ - حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي عن زيد العمي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ من توضأ فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثلاث مرات فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء.

٢٣ - حدثنا عباد بن العوام عن المنهال أن أبا العالية رأى رجلاً يتوضأ فلما فرغ قال اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين وقال إن الطهور بالماء حسن ولكنهم المتطهرون من الذنوب.

٢٤ - حدثنا المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني زهرة بن معبد أبو عقيل أن ابن عم له أخبره انه سمع عقبة بن عامر يقول قال رسول الله ﷺ من توضأ فأتم وضوءه ثم رفع رأسه الى السماء فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء.

٢٥ - حدثنا عبدة بن سليمان عن جوير عن الضحاك قال كان حذيفة إذا تطهر قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

(٥) من قال لا تقبل صلاة إلا بطهور

٢٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة وحدثنا وكيع عن إسرائيل كلاهما عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا تقبل صلاة إلا بطهور ولا صدقة من غلول.

٢٧ - حدثنا يونس بن محمد عن ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن سنان عن أنس عن النبي ﷺ قال لا تقبل صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور.

٢٨ - حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال نا عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع أبا ثفال يحدث قال سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب يقول حدثني جدي أنها سمعت أباها يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة لمن لا وضوء له.

٢٩ - حدثنا شبابة بن سوار وعبيد بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه عن النبي ﷺ قال ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول.

٣٠ - حدثنا أبو الأحوص عن آدم بن علي قال سمعت ابن عمر يقول إن اناساً يدعون المنقوصون يوم القيامة فقال رجل من هم يا أبا عبد الرحمن؟ قال كان أحدهم ينقص طهوره والتفاته في صلاته.

٣١ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قال عبد الله لا تقبل صلاة إلا بطهور.

٣٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا مجمع بن يحيى عن خالد بن زيد عن ابن عمر قال لا تقبل صلاة بغير طهور.

٣٣ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن المستورد بن الأحنف قال قال عمر لا تقبل صلاة بغير طهور.

٣٤ - حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن أبي روح قال صلى رسول الله ﷺ بأصحابه فقرأ بسورة الروم فتردد فيها فلما انصرف قال إنما يلبس علينا صلاتنا قوم يحضرون الصلاة بغير طهور من شهد الصلاة فليحسن الطهور.

(٦) باب في المحافظة على الوضوء وفضله

٣٥ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يحافظ على الطهور إلا مؤمن.

٣٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ لن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن.

٣٧ - حدثنا عفان قال حدثنا أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد [بن سلام] بن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ كان يقول الطهور شطر الإيمان.

٣٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ليلي الكندي عن حجر بن عدي قال حدثنا علي أن الطهور شطر الإيمان.

٣٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شمر عن شهر بن حوشب عن أبي امامة قال قال رسول الله ﷺ إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فإن جلس جلس مغفوراً له .

٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قلت يا رسول الله ﷺ كيف تعرف من لم تر من امتك؟ قال هم غر محجلون بلق من آثار الوضوء .

٤١ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال كان أبي يقول الوضوء شطر الصلاة .

٤٢ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ تردون عليّ غراً محجلين من الوضوء سيما أمتي ليست لأحد غيرها .

٤٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عبسة عن النبي ﷺ قال ان العبد إذا توضأ فغسل يديه خرجت خطاياهم من يديه وإذا غسل وجهه خرجت خطاياهم من وجهه وإذا غسل ذراعيه خرجت خطاياهم من ذراعيه وإذا مسح رأسه خرجت خطاياهم من رأسه وإذا غسل رجله خرجت خطاياهم من رجله .

٤٤ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ألا أدلكم على شيء يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال اسبأ الوضوء عند المساجد وكثرة الخطا إلى هذه المساجد .

٤٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي عن كثير بن مدرك عن الأسود بن يزيد قال قال عبد الله : الكفارات إسبأ الوضوء بالسبرات ونقل الأقدام إلى الجمعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة .

٤٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة قال سمعت حمرا يقول كنت أضع لعثمان طهوره فقال حدثنا رسول الله ﷺ ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى .

٤٧ - حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن سالم عن يزيد بن بشر قال ان الله أوحى إلى موسى أن توضأ فإن لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومن إلا نفسك .

٤٨ - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن ثابت عن الضحاك في قوله ﴿وقوموا لله قانتين﴾^(١) قال مطيعين لله في الوضوء .

٤٩ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عثمان بن حكيم عن محمد بن المنكدر عن حمرا قال سمعت عثمان يقول من توضأ فأحسن الوضوء وأسبغه وأتمه خرجت خطاياهم من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره .

(١) سورة البقرة الآية (٢٣٨) .

٥٠ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن شقيق عن سلمة بن سبرة عن سلمان قال إذا توضأ الرجل المسلم وضعت خطاياه على رأسه فتحات كما يتحات عذق النخلة.

٥١ - حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن سلمة بن سبرة عن سلمان مثله.

٥٢ - حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال كنت مع سلمان فأخذ غصناً من شجرة يابسة فحته ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من توضأ فأحسن الوضوء تحات خطاياه كما يتحات الورق.

٥٣ - حدثنا عبدة بن سليمان عن الإفريقي عن أبي غطفان عن ابن عمر يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات.

(٧) في الوضوء كم هو مرة

٥٤ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي حية قال رأيت علياً توضأ فأنقى كفيه ثم غسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فشرب فضل وضوئه ثم قال إنما أردت أن أريكم ظهور رسول الله ﷺ.

٥٥ - حدثنا شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي قال توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحد وغسل وجهه ثلاثاً ثم أدخل يده في الركوة فمسح رأسه وغسل رجليه ثم قال هذا وضوء نبيكم ﷺ.

٥٦ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران قال دعا عثمان بماء فتوضأ ثم ضحك فقال ألا تسألوني مما أضحك؟ قالوا يا أمير المؤمنين ما أضحكك قال رأيت رسول الله ﷺ توضأ كما توضأت فمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ومسح برأسه وظهر قدميه.

٥٧ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد أن النبي ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه مرتين ومسح برأسه ورجليه مرتين.

٥٨ - حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هكذا الطهور فمن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم.

٥٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتانا رسول الله ﷺ فوضعنا له الميضة فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه بدأ بمؤخره.

٦٠ - حدثنا وكيع عن حسن بن عقبة المرادي أبي كيران أنه قال سمعت عبد خير الهمداني يقول قال علي ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

٦١ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن عمرو بن زهير عن سميع عن أبي امامة أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثاً وتمضمض واستنشق ثلاثاً ثلاثاً وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً.

٦٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي النضر عن ابن أنس أن عثمان توضأ بالمقاعد فقال ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

٦٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

٦٤ - حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ توضأ فغرف غرفة فمضمض منها واستنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه وأذنيه داخلهما السبابتين وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى.

٦٥ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء أن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه مسحة وغسل رجله غسلًا ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ

٦٦ - حدثنا شريك عن ثابت عن أبي جعفر قال قلت له حدثت عن جابر أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة قال نعم.

٦٧ - حدثنا ابن عيينة عن بيان عن الشعبي عن قرظة قال شيعنا عمر إلى صرار فتوضأ فغسل مرتين.

٦٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبي عن قرظة قال سمعت عمر يقول الوضوء ثلاث ثلاث وتنتان تجزيان.

٦٩ - حدثنا أبو خالد عن هشام عن الحسن عن عمر قال في المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين والرجلين ثنتان تجزيان وثلاث أفضل.

٧٠ - حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن مسلم بن صبيح قال رأيت ابن عمر يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح برأسه وأذنيه.

٧١ - حدثنا جرير عن يزيد قال رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى توضأ فمضمض واستنشق مرة أو مرتين وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وغسل رجله ثلاثاً ثلاثاً ولم أره خلل لحيته ثم قال هكذا رأيت علياً توضأ.

٧٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

- ٧٣ - حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن إبراهيم قال رأيت ابن عباس توضأ في دار الندوة مرة مرة .
- ٧٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي ﷺ توضأ غرفة غرفة .
- ٧٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الشعبي أن ابن عمر توضأ مرتين قال عامر وفعله أبو بكر .
- ٧٦ - حدثنا وكيع والفضل قالوا حدثنا سفيان عن عاصم بن عبد الله قال رأيت سالم بن عبد الله توضأ مرة مرة .
- ٧٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر وابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال يجزيك من الوضوء مرتين مرتين وإن ثلث فقد اسبغت .
- ٧٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال الوضوء وتر .
- ٧٩ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت الزهري كم يكفي من الوضوء عن الوجه والذراعين؟ قال ما أرى واحدة سابعة إلا كافية قال فقلت له أن ميمون يقول ثلاث على الوجه وثلاث على الذراعين فقال ذلك أبلغ الوضوء .
- ٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الجريري عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه أن عثمان قال ألا أريكم كيف كان وضوء رسول الله ﷺ قالوا بلى فدعا بماء فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وغسل قدميه ثم قال واعلموا أن الأذنين من الرأس ثم قال تحريت أو توخيت لكم وضوء رسول الله ﷺ .
- ٨١ - حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الرحمن بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين .
- ٨٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن جابر عن الحسن قال الوضوء مرة ومرتان وثلاث .
- ٨٣ - حدثنا وكيع نا داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن القاسم قال أما من كان يحسن الوضوء فمرة مرة .

(٨) في تخليل الأصابع في الوضوء

- ٨٤ - حدثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً .

٨٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن واقد عن مصعب بن سعد قال مر عمر على قوم يتوضئون فقال خللوا.

٨٦ - حدثنا أبو الأحوص عن ابن مسكين عن هزيل قال قال عبد الله لينهكن الرجل ما بين أصابعه بالماء أو لتنهكنه النار.

٨٧ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال حدثني من سمع حذيفة يقول: خللوا بين الأصابع في الوضوء قبل أن تخللها النار.

٨٨ - حدثنا هشيم عن عمران بن أبي عطاء قال رأيت ابن عباس توضأ فغسل قدميه حتى تتبع بين أصابعه فغسلهن.

٨٩ - حدثنا ابن علي عن محمد بن إسحاق عن شيبه بن نصاح قال صحبت القاسم بن محمد الى مكة فرأيت إذا توضأ للصلاة يدخل أصابع يديه بين أصابع رجله قال وهو يصب الماء عليها فقلت له يا أبا محمد لم تصنع هذا قال رأيت عبد الله بن عمر يصنعه.

٩٠ - حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن ابن عمر أنه رآه في سفر يترزع خفيه ثم يخلل أصابعه.

٩١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن عبد الله قال خللوا بين أصابعكم بالماء قبل أن تحشوها النار.

٩٢ - حدثنا يحيى بن علي التيمي عن منصور عن طلحة عن عبد الله بمثل حديث ابن نمير.

٩٣ - حدثنا وكيع عن ابن مسكين عن عكرمة قال إذا توضأت فابدأ بأصابعك فخللها فإنه كان يقال هو مقيل الشيطان.

٩٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال رأيت ابن الحنفية توضأ فخلل أصابعه.

٩٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن قال خللوا أصابعكم بالماء لا تخللها نار قليل يعأها.

٩٦ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام بن يحيى أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال لتخللن أصابعكم بالماء أو ليخللن الله بالنار.

٩٧ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن عمه أبي أيوب قال قال رسول الله ﷺ حبذا المتخللون أن تخلل بين أصابعك بالماء وأن تخلل من الطعام.

(٩) في تخليل اللحية في الوضوء

٩٨ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن حسان بن بلال قال رأيت عمار بن ياسر توضأ

فخلل لحيته فقلت له فقال رأيت رسول الله ﷺ فعله .

- ٩٩ - حدثنا هشيم عن أبي حمزة قال رأيت ابن عباس يخلل لحيته إذا توضأ .
- ١٠٠ - حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته .
- ١٠١ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي معين قال رأيت أنساً توضأ فخلل لحيته .
- ١٠٢ - حدثنا وكيع عن إمامة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ .
- ١٠٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق قال رأيت سعيد بن جبيرة توضأ وخلل لحيته .
- ١٠٤ - حدثنا وكيع عن المولى بن برجان عن الأزرق بن قيس قال رأيت ابن عمر يخلل لحيته .
- ١٠٥ - حدثنا زيد بن الحباب عن النضر بن معبد قال رأيت أبا قلابة إذا توضأ خلل لحيته .
- ١٠٦ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا الحسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا توضأ يخلل لحيته .
- ١٠٧ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ .
- ١٠٨ - حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته .
- ١٠٩ - حدثنا ابن إدريس عن هشام قال كان ابن سيرين يخللها .
- ١١٠ - حدثنا يحيى بن اليمان قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأته يخلل لحيته .
- ١١١ - حدثنا وكيع عن أبي عاصم عن رجل لم يسمه أن علياً مر على رجل يتوضأ فقال خلل يعني لحيته .
- ١١٢ - حدثنا زيد بن الحباب عن عمر [بن] سليم الباهلي قال حدثني أبو غالب قال قلت لأبي أمامة أخبرنا عن وضوء رسول الله ﷺ فتوضأ ثلاثاً وخلل لحيته وقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل .
- ١١٣ - حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال رأيت عثمان يتوضأ فخلل لحيته ثلاثاً وقال رأيت رسول الله ﷺ فعله .
- ١١٤ - حدثنا وكيع عن الهيثم حدثنا حماد عن يزيد بن أبان عن أنس أن النبي ﷺ قال أتاني جبرئيل فقال إذا توضأت فخلل لحيتك .
- ١١٥ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا توضأ خلل لحيته .
- ١١٦ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسن بن صالح عن أبي الهيثم عن إبراهيم أنه توضأ وخلل لحيته .

(١٠) من كان لا يخلل لحيته ويقول يكفيك ما سال عليها

- ١١٧ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن [عبد الرحمن] [الزيدي] قال سألت إبراهيم أخلل لحيتي بالماء أو يكفيها ما مر عليها قال يكفيها ما مر عليها .
- ١١٨ - حدثنا ابن إدريس عن هشام قال كان الحسن لا يفعل يعني لا يخلل لحيته .
- ١١٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال رأيت مسح جانبي لحيته وعارضيه ولم يخللها .
- ١٢٠ - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية قال حسبك ما سال من وجهك على لحيتك .
- ١٢١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير قال رأيت أبا جعفر لا يخلل لحيته .
- ١٢٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر ومحمد بن علي ومجاهد والقاسم أنهم كانوا يمسحون لحاهم ولا يخللونها .
- ١٢٣ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال رأيت توشاً ولم أره خلل لحيته ثم قال هكذا رأيت علياً توشاً .
- ١٢٤ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن قال يجزئك ما سال من وجهك على لحيتك ولا تخلل .
- ١٢٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان قال سئل القاسم بن محمد عن تخليل اللحية فقال ما على كدها .
- ١٢٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال رأيت إبراهيم توشاً ولم يخلل لحيته .

(١١) في غسل اللحية في الوضوء

- ١٢٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مسلم بن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال إن استطعت أن تبلغ بالماء أصول اللحية فافعل .
- ١٢٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن ابن سيرين قال رأيت يغسل لحيته فقلت له من السنة غسل اللحية فقال لا .
- ١٢٩ - حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يرى بلّ أصولها من الماء يعني اللحية .
- ١٣٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن وعبيدة عن إبراهيم أنهما كانا يستحبان أن يمسحا باطن اللحية في الوضوء .

١٣١ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن محارب عن ابن سابط قال إذا توضأت فلا تنس الفنيكين^(١).

١٣٢ - حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبير قال ما بال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها.

(١٢) في مسح الرأس كم هو مرة

١٣٣ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن عثمان بن عفان قال رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح رأسه مسحة.

١٣٤ - حدثنا [حسين] بن علي عن جعفر بن برقان عن الزهري عن حمران عن عثمان أن النبي ﷺ مسح مرة.

١٣٥ - حدثنا حفص عن أشعث عن أبي إسحاق عن حدثه عن علي أن النبي ﷺ كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرة مرة.

١٣٦ - حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح مقدم رأسه مرة واحدة.

١٣٧ - حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر كان يمسح يا فوخه مرة.

١٣٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد قال دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى فدعا بوضوء فتوضأ ومسح رأسه مرة وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً قال هكذا رأيت علياً يتوضأ.

١٣٩ - حدثنا شريك عن سنان البجلي عن إبراهيم قال تجزي مسحة للرأس.

١٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن أبي العلاء عن قتادة عن أنس أنه كان يمسح رأسه ثلاثاً.

١٤١ - حدثنا أبو معاوية عن عبد رب ابن أيمن قال قلت لعطاء أيجزني أن أمسح رأسي مسحة؟ قال نعم.

١٤٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير عن سعيد بن جبير قال لو كنت على شاطئ الفرات ما زدت على مسحة.

١٤٣ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن مسح الرأس فقالا مرة.

١٤٤ - حدثنا زيد بن الحباب عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمأ مسح رأسه واحدة.

(١) في ترتيب القاموس ٣/ ٥٢٨: فأنك، وفي الأمر دُخِلَ، وكأمير: مجمعٌ لَحْيَيْكَ، أو طرفهما عند العنفة، وعظم ينتهي إليه حلق الرأس.

١٤٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثني الربيع قالت أتنا النبي ﷺ فتوضاً ومسح برأسه مرتين .

١٤٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال كان يأمر أن يمسح على الرأس مرة .

١٤٧ - حدثنا ابن علية عن داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ عن عطاء أنه قال يمسح الرأس مرة واحدة .

١٤٨ - حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ مسح رأسه مرة واحدة .

١٤٩ - حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن إسرائيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وزاذان وميسرة أنهم كانوا إذا توضؤوا مسحوا رؤوسهم ثلاثاً .

(١٣) في مسح الرأس كيف هو

١٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طلحة عن أبيه عن جده قال رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح رأسه هكذا وأمر حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه .

١٥١ - حدثنا سهل بن يوسف قال قلت لحميد أكان أنس بن مالك إذا مسح رأسه يقلب شعره؟ قال لا .

١٥٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يمسح رأسه هكذا من مقدمه إلى مؤخره ثم رد يديه إلى مقدمه .

١٥٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثني الربيع قالت كان رسول الله ﷺ يأتينا فيكثر قالت فوضعنا له الميضأة فأتنا فتوضأ ومسح رأسه بدأ بمؤخره ثم رد يديه على ناصيته .

١٥٤ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يمسح رأسه هكذا ووضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها إلى مقدم رأسه .

١٥٥ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد قال كان سلمة يمسح مقدم رأسه .

(١٤) من قال الاذنان من الرأس

١٥٦ - حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال النبي ﷺ من توضأ فليمضمض والأذنان من الرأس .

١٥٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا الأذنان من الرأس.

١٥٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن عن أبي موسى قال الأذنان من الرأس.

١٥٩ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال الأذنان من الرأس.

١٦٠ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الأذنان من الرأس.

١٦١ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن أبي معشر عن إبراهيم وعن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالوا الأذنان من الرأس.

١٦٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال الأذنان من الرأس.

١٦٣ - حدثنا [أسامة] عن أسامة عن هلال بن أسامة عن ابن عمر قال الأذنان من الرأس.

١٦٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن نافع قال كان ابن عمر يمسح أذنيه ويقول هما من الرأس.

١٦٥ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال ما أقبل من الأذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس.

١٦٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال كان يغسل أذنيه مع وجهه ويمسحهما مع رأسه.

١٦٧ - حدثنا أبو داود عن عبد الملك بن ميسرة عن ابن سيرين قال الأذنان من الرأس.

١٦٨ - حدثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني عن إسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال الأذنان من الرأس.

١٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن الجريدي عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه عن عثمان قال واعلموا أن الأذنين من الرأس.

١٧٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم قال سألت عن مسح الأذنين مع الرأس أو مع الوجه فقال مع كل.

(١٥) من كان يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما

١٧١ - حدثنا أبو خالد الأحمر قال رأيت أنساً توضعاً فجعل يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما فنظرت إليه فقال إن ابن مسعود كان يأمر بذلك.

١٧٢ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مسح أذنيه داخلهما بالسبابتين وخالف بابهاميه إلى ظاهر أذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما.

١٧٣ - حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا توضأ أدخل الأصبعين اللتين تليان الابهامين في أذنيه فمسح باطنهما وخالف بالابهامين إلى ظاهرهما.

١٧٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن حماد عن سعيد بن جبيرة وإبراهيم أنهما قالا في الأذنين امسح ظاهرهما وباطنهما.

١٧٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن عثمان قال وكان من غلظة ابن عمر قال وضأت ابن عمر فرأيته يمسح ظاهر أذنيه.

١٧٦ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال كنا مع علي يوماً صلاة الغداة فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ثم قال لنا هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ.

١٧٧ - حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد أن عمر بن الخطاب توضأ فأدخل أصبعيه في باطن أذنيه وظاهرهما فمسحهما.

(١٦) في المسح على القدمين

١٧٨ - حدثنا ابن علية عن أيوب قال رأيت عكرمة يمسح على رجله وكان يقول به.

١٧٩ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول إنما هو المسح على القدمين وكان يقول يمسح ظاهرهما وباطنهما.

١٨٠ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال غسلتان ومسحتان.

١٨١ - حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبي قال إنما هو المسح على القدمين ألا ترى أن ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم وما كان عليه المسح أهمل فلم يجعل عليه التيمم.

١٨٢ - حدثنا إسماعيل بن علية عن حميد قال كان أنس إذا مسح على قدميه بلهما.

١٨٣ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين برأي

- كان باطن القدمين أحق بالمسح على ظاهرهما ولكن رأيت رسول الله ﷺ مسح ظاهرهما .
- ١٨٤ - حدثنا ابن عليه عن مالك بن مغول عن زبيد الياامي عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح على القدمين .
- ١٨٥ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح .

(١٧) من كان يقول اغسل قدميك

- ١٨٦ - حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال سألت الأسود أكان عمر يغسل قدميه؟ قال نعم كان يغسلهما غسلًا .
- ١٨٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد أن أنسًا كان يغسل قدميه ورجليه حتى يسيل .
- ١٨٨ - حدثنا شريك عن زياد بن علاقة عن ابن غرباء أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً غسل ظاهر قدميه وترك باطنهما فقال لم تركتهما للنار .
- ١٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي غسل القدمين إلى الكعبين .
- ١٩٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال ان كنت لاسكب عليه الماء فيغسل رجله .
- ١٩١ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن أبي الحجاج عن الحكم قال سمعته يقول مضت السنة من رسول الله ﷺ والمسلمين يعني بغسل القدمين .
- ١٩٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي حية قال رأيت علياً توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين وقال أردت أن أريكم ظهور نبيكم ﷺ .
- ١٩٣ - حدثنا ابن مبارك عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ يعني رجع الأمر إلى الغسل .
- ١٩٤ - حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقرأ ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ﴾^(١) يقول رجع الأمر إلى الغسل .
- ١٩٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم قال عاد الأمر إلى الغسل .
- ١٩٦ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ قال ذاك الغسل كذلك .

(١) سورة المائدة الآية (٦) .

١٩٧ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز أنه كان يغسل قدميه .

١٩٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثني الربيع قالت كان رسول الله ﷺ يأتينا فتوضأ فغسل رجله ثلاثاً .

١٩٩ - حدثنا ابن عليه عن روح بن القاسم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ابنة معوذ بن عفراء قالت أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث تعني حديثها الذي ذكرت أنها رأت النبي ﷺ توضأ وأنه غسل رجله قالت فقال ابن عباس أبي الناس إلا الغسل ولا أجد في كتاب الله إلا المسح .

٢٠٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن محمود قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً أعمى يتوضأ فغسل وجهه ويديه فجعل النبي ﷺ يقول باطن قدميك فجعل يغسل باطن قدميه .

٢٠١ - حدثنا يحيى بن يمان عن عبد الملك عن عطاء قال قلت له أدركت أحداً منهم يمسح على القدمين قال محدث .

٢٠٢ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة كان [سلمة] يغسل قدميه .

(١٨) من قال خذ لرأسك ماء جديداً

٢٠٣ - حدثنا الأزرق عن أيوب عن أبي العلاء عن قتادة عن أنس أنه كان يمسح على الرأس ثلاثاً يأخذ لكل مسحة ماء على حدة .

٢٠٤ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن قتادة قال سألته فقال كان علي بن أبي طالب يأخذ لرأسه ماء .

٢٠٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال كان يرى أن يأخذ ماء لمسح رأسه .

٢٠٦ - حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح قال رأيت القاسم توضأ فأخذ لرأسه ماء جديداً .

٢٠٧ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن أنه كان يجدد لمسح الرأس الماء .

٢٠٨ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي ﷺ غرغ غرفة فمسح رأسه وأذنيه .

٢٠٩ - حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأخذ لرأسه ماء جديداً .

٢١٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن موسى بن أبي عائشة عن مصعب بن سعد قال خذ لرأسك ماء جديداً .

(١٩) من كان يمسح رأسه بفضل يديه

- ٢١١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثني الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتانا النبي ﷺ فتوضأ ومسح رأسه بما بقي من وضوئه .
- ٢١٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه وعن حميد عن الحسن أنهما كانا يمسحان رؤوسهما بفضل أيديهما .
- ٢١٣ - حدثنا وكيع عن معمر عن أبي جعفر عن النبي ﷺ أنه كان يمسح رأسه بفضل وضوئه .

(٢٠) إذا نسي أن يمسح برأسه فوجد في لحيته بللاً

- ٢١٤ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا نسي أن يمسح رأسه وفي لحيته بلل فذكر وهو في الصلاة فإن كان في لحيته بلل فليمسح رأسه .
- ٢١٥ - حدثنا حفص بن غياث عن عبد الملك عن عطاء قال إذا نسي مسح رأسه فوجد في لحيته بللاً أجزأه أن يمسح به رأسه .
- ٢١٦ - حدثنا حفص عن هشام عن الحسن وعن الأعمش عن إبراهيم مثله .
- ٢١٧ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن في قوله في الرجل يذكر في الصلاة أنه لم يمسح رأسه وفي لحيته بلل قال يمسح رأسه من بلل لحيته .
- ٢١٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص - فيما يعلم حماد - عن علي قال إذا توضأ الرجل فنسي أن يمسح برأسه فوجد في لحيته بللاً أخذ من لحيته فمسح رأسه .

(٢١) من كان يرى المسح على العمامة

- ٢١٩ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار .
- ٢٢٠ - حدثنا إسماعيل ابن علية وابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله الزيني عن حميد بن غسيلة الصنابحي قال رأيت أبا بكر يمسح على الخمار .
- ٢٢١ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن أبي عروبة عن أشعث عن أبيه أن أبا موسى خرج من الخلاء فمسح على قلنسوته .
- ٢٢٢ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي غالب قال رأيت أبا امامة يمسح على العمامة .
- ٢٢٣ - حدثنا عبد الله بن نمير عن سفيان عن سماك عن الحسن عن أمه عن أم سلمة أنها كانت تمسح على الخمار .

- ٢٢٤ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عاصم قال رأيت أنساً يمسح على الخفين والعمامة.
- ٢٢٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال قال عمر إن شئت فامسح على العمامة وإن شئت فانزعها.
- ٢٢٦ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة عن نباتة قال سألت عمر بن الخطاب عن المسح على العمامة قال إن شئت فامسح عليها وإن شئت فلا.
- ٢٢٧ - حدثنا وكيع عن أبيه عن طارق قال رأيت حكيم بن جابر يمسح على العمامة.
- ٢٢٨ - حدثنا يونس بن محمد عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع سلمان فرأى رجلاً يتزع خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك وعلى خمارك وبناصيتك فإني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار.
- ٢٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي ﷺ مسح مقدم رأسه ومسح على العمامة.
- ٢٣٠ - حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والعمامة.

(٢٢) من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه

- ٢٣١ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن عباد بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال سألت جابراً عن المسح على العمامة فقال أمس الماء الشعر.
- ٢٣٢ - حدثنا وكيع بن الجراح عن الربيع بن سليم عن أبي لبيد قال رأيت علياً أتى الغيط على بغلة له وعليه إزار ورداء وعمامة وخفان فرأيت بال ثم توضأ فحسر العمامة فرأيت رأسه مثل راحتي عليه مثل خط الأصابع من الشعر فمسح برأسه ثم مسح على خفيه.
- ٢٣٣ - حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يمسح على العمامة.
- ٢٣٤ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال كان إذا كانت على إبراهيم عمامة أو قلنسوة رفعها ثم مسح على يافوخه.
- ٢٣٥ - حدثنا وكيع عن أبي البختري قال رأيت الشعبي توضأ فحسر العمامة.
- ٢٣٦ - حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن هشام عن أبيه أنه كان يتزع العمامة ويمسح رأسه بالماء.

٢٣٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن عطاء أن رسول الله ﷺ توضأ فرفع العمامة فمسح مقدم رأسه .

٢٣٨ - حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح قال كان القاسم لا يمسح على العمامة يحسر عن رأسه فيمسح عليه .

٢٣٩ - حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال الرجل يمسح على ناصيته وعلى عمامته .

٢٤٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصرته ومسح على العمامة .

(٢٣) في المرأة كيف تمسح رأسها

٢٤١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال المرأة والرجل في مسح الرأس سواء .

٢٤٢ - حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن نافع قال رأيت صفية بنت أبي عبيد توضأت فأدخلت يديها تحت خمارها فمسحت بناصرتها .

٢٤٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال تدخل المرأة يديها تحت خمارها فتمسح بناصرتها .

٢٤٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الكريم عن عكرمة قال تمسح عارضتها .

٢٤٥ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال تمسح المرأة بناصرتها وعارضتها إذا كانت قد مسحت للصبح .

٢٤٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في المرأة إذا أرادت أن تمسح رأسها قال تدخل يديها تحت الخمار فتمسح مقدم رأسها يجزئ عنها .

٢٤٧ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر أنها كانت تمسح على العارضين وقد كانت أدركت أزواج النبي ﷺ .

٢٤٨ - حدثنا وكيع عن أبي خلدة خالد بن دينار أن أبا العالية سئل كيف تمسح المرأة رأسها فقال لامراته أخبريها فقالت هكذا وأمرت يديها على جانب رأسها فمسحته .

(٢٤) في المرأة تمسح على خمارها

٢٤٩ - حدثنا ابن نمير عن سفيان عن سماك عن الحسن عن أم سلمة أنها كانت تمسح على الخمار .

- ٢٥٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع قال سئل عن المرأة تمسح على خمارها فقال لا ولكن تمسح على رأسها.
- ٢٥١ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن إبراهيم قال إذا توضأت المرأة فلتنزع خمارها ولتمسح برأسها.
- ٢٥٢ - حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال المرأة تمسح على ناصيتها وعلى خمارها.
- ٢٥٣ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم قال قال حماد تنزع المرأة خمارها عند كل وضوء.

(٢٥) في الوضوء بالماء المسخن

- ٢٥٤ - حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر كان له قمقم يسخن له فيه الماء.
- ٢٥٥ - حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر كان له قمقم يسخن فيه الماء.
- ٢٥٦ - حدثنا إسماعيل ابن عليه عن أيوب قال سألت نافعاً عن الماء المسخن فقال كان ابن عمر يتوضأ بالحميم.
- ٢٥٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر قال يتطهر بماء يطبخ بالنار وإذا توضأت بالماء المسخن مزجته.
- ٢٥٨ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة قال قال ابن عباس أنا ندهن بالدهن وقد طبخ على النار وتوضأ بالحميم وقد أغلي على النار.
- ٢٥٩ - حدثنا وكيع عن قرة قال سألت الحسن عن الوضوء بالماء الساخن فقال لا بأس به.
- ٢٦٠ - حدثنا شريك عن بدر قال أتيت أبا وائل يوم الجمعة وهو يسخن له الماء.
- ٢٦١ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد أن سلمة كان يسخن له الماء فيتوضأ به.
- ٢٦٢ - حدثنا قاسم بن مالك عن ليث عن مجاهد أنه كره الوضوء بالماء المسخن.

(٢٦) في الوضوء بالنبيذ

- ٢٦٣ - حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي قرارة عن أبي يزيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود أن

رسول الله ﷺ قال له ليلة الجن عندك طهور قال لا إلا شيء من نبيذ في إداوة فقال تمر طيبة وماء طهور.

٢٦٤ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من النبيذ.

٢٦٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن علي بن مبارك عن يحيى عن عكرمة قال النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء.

٢٦٦ - حدثنا مروان بن معاوية عن أبي خلدة عن أبي العالية أنه كره أن يغتسل بالنبيذ.

(٢٧) من كان يأمر بأسباغ الوضوء

٢٦٧ - حدثنا يحيى بن سعيد وأبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال رأيت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ويل للعراقب من النار.

٢٦٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال رأى النبي ﷺ قوماً يتوضؤوا ولم يمس الماء أعقابهم فقال النبي ﷺ ويل للأعقاب من النار.

٢٦٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤوا وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار اسبغوا الوضوء.

٢٧٠ - حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أنه رأى قوماً يتوضئون من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم يقول ويل للعراقب من النار.

٢٧١ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ويل للعراقب من النار.

٢٧٢ - حدثنا علي بن مسهر عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي امامة أو عن أخيه قال أبصر رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤوا فرأى عقب أحدهم خارجاً لم يصبه الماء فقال رسول الله ﷺ ويل للعراقب من النار.

(٢٨) من يأمر بالاستنشاق

٢٧٣ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله ﷺ إذا توضأت فانثر وإذا استجمرت فأوتر.

٢٧٤ - حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن

أبيه قال قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً.

٢٧٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر قال سمعت عمر العنبري أنه أبصر عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فنسى أن يستنشق فلما ولّى الغلام بالكوز قال نسيت أمر رسول الله ﷺ فدعا بماء فاستنشق مرتين.

٢٧٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال إن للشيطان قارورة فيها نفوح فإذا قاموا في الصلاة انشقوها فأمروا عند ذلك بالاستنثار.

٢٧٧ - حدثنا وكيع وإسحاق الرازي عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبه عن أبي غطفان عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ استنشقوا اثنتين بالغتين أو ثلاثاً وقال وكيع استنشقوا.

٢٧٨ - حدثنا أبو بكر عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يكون الاستنشاق بمنزلة السعوط.

٢٧٩ - حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من توضأ فليتشرو من استجمر فليوتر.

٢٨٠ - حدثنا وكيع عن أبي هلال عن ابن سيرين قال قال كانوا يمشون ويستنشقون ويتشرون.

٢٨١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي نجيح عن مجاهد قال الاستنشاق شطر الطهور.

٢٨٢ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد قال الاستنشاق نصف الطهور.

٢٨٣ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم عن علقمة أن عمير توضأ فشر مرتين مرتين.

(٢٩) من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد

٢٨٤ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا يصلون الصلاة كلها بوضوء واحد.

٢٨٥ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن الأسود قال كان له قعب يتوضأ به ثم يصلي بوضوئه ذلك الصلوات كلها بوضوء واحد.

٢٨٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن مسعود بن علي عن عكرمة قال قال سعد إذا توضأت فصل بوضوئك ذلك ما لم تحدث.

٢٨٧ - حدثنا حفص عن يزيد مولى سلمة عن سلمة أنه كان يصلي الصلوات بوضوء واحد.

- ٢٨٨ - حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد قال رأيت الشعبي يصلي الصلوات بوضوء واحد .
- ٢٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال إني لأصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد إلا أن أحدث حدثاً أو أقول منكراً .
- ٢٩٠ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن قال يصلي الرجل الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم يحدث وكذلك التيمم .
- ٢٩١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطية عن ابن عمر قال كان يجلس فيصلّي الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد .
- ٢٩٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن رجل يقال له سليمان البصري عن رأي عمر يصلي الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد .
- ٢٩٣ - حدثنا أزهر السمان عن ابن عون عن محمد قال كان ربما صلى الظهر ثم يجلس حتى يصلي العصر يعني بوضوء واحد .
- ٢٩٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال يصلي الصلوات كلها بطهور واحد .
- ٢٩٥ - حدثنا وكيع عن ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء .
- ٢٩٦ - حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن ابن سيرين قال قلت لشريح اتوضأ لكل صلاة قال انظر ماذا يصنع الناس .
- ٢٩٧ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أنه صلى الظهر والعصر ولا أعلمه إلا قال صلى المغرب ولم يمس ماء .
- ٢٩٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه أنه قال كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد .
- ٢٩٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن محمد بن عبد الرحمن عن علقمة قال لا وضوء إلا من حدث .
- ٣٠٠ - حدثنا حفص عن محمد بن إسحاق أن ابن الأسود قدم عليه من المدينة وهو معتل فصلّى العشاء - وهو شائل إحدى رجله - والفجر بوضوء واحد .

(٣٠) من كان يتوضأ إذا صلى

- ٣٠١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن مسعود بن علي عن عكرمة قال قال سعد إذا توضأت فصل

بوضوئك ما لم تحدث وقال علي إذا قمتم فاغسلوا وجوهكم وأيديكم .

٣٠٢ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانت الخلفاء توضعوا لكل صلاة .

٣٠٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن محمد قال كان أبو بكر وعمر وعثمان فيما يعلم أبو خالد يتوضؤون لكل صلاة فإذا كانوا في المسجد دعوا بالطست .

(٣١) في الوضوء بسؤر الحمار والكلب من كرهه

٣٠٤ - حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره سؤر الحمار .

٣٠٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره سؤر الحمار والكلب .

٣٠٦ - حدثنا ابن غياث عن اشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يكرهان سؤر الحمار والكلب .

٣٠٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يكره سؤر البغل والحمار .

٣٠٨ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال البغل من الحمار .

٣٠٩ - حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحسن أنه كان يكره سؤر الحمار والبغل والكلب .

٣١٠ - حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم قال كان يقول لا توضأ بسؤر الحمار ولا بسؤر البغل ولا بسؤر شيء من السباع .

٣١١ - حدثنا وكيع عن مسعر عن حكيم قال سألت أبا وائل عن سؤر الكلب فقال ما أحب مشاركته .

(٣٢) من قال لا بأس بسؤر الحمار

٣١٢ - حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً بسؤر الحمار .

٣١٣ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال لا بأس بسؤر الحمار .

٣١٤ - حدثنا محمد بن سوار عن أبي الحباب أن جابر بن زيد كان لا يرى بأساً بسؤر الحمار .

٣١٥ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم قلت توضأت بفضل سؤر الحمار فصليت قال لا تعد وسألت حماداً فقال أحب إلي أن تعيد .

٣١٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي عامر قال لا بأس بسؤر البغل .

٣١٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال لا بأس بسؤر كل دابة .

(٣٣) في الوضوء بسؤر الفرس والبعير

- ٣١٨ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال لا بأس بسؤر الفرس والبعير والبقر والشاة .
- ٣١٩ - حدثنا حفص عن حجاج وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأساً بسؤر الفرس .
- ٣٢٠ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما لم يريا بأساً بسؤر الفرس .
- ٣٢١ - حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن عكرمة قال كل دابة أكل لحمها فلا بأس بالوضوء من سؤرها .
- ٣٢٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال لا بأس بسؤر البقرة والبعير والشاة .

(٣٤) الوضوء بسؤر الدجاجة

- ٣٢٣ - حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أشعث عن الحسن أنه كان يقول في الدجاجة تشرب من الاناء يكره أن يتوضأ به .

(٣٥) من رخص في الوضوء بسؤر الهر

- ٣٢٤ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال كان أبو قتادة يدني الاناء من السنور فيبلغ فيه فيتوضأ بسؤره ويقول إنما هو من متاع البيت .
- ٣٢٥ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا مالك بن أنس قال أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن حميدة بنت عبيد بن رافع عن كبشة بنت كعب وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة أنها صببت لأبي قتادة ماء يتوضأ به فجاءت هرة فشربت فاصغى لها الاناء فجعلت انظر فقال يا بنية أخي أتعجبين؟ قال رسول الله ﷺ إنها ليست بنجس هي من الطوافين عليكم أو من الطوافات .
- ٣٢٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن حكيم قال سألت أبا وائل عن سؤر السنور فقال لا بأس به .
- ٣٢٧ - حدثنا شريك عن الركين عن صفية قالت سألت الحسن بن علي عن الهر فقال هو من أهل البيت .

- ٣٢٨ - حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال الهر من متاع البيت .
- ٣٢٩ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن رجل من أهل المدينة قال وضع لعبد الله بن عمر طهوره فشربت منه السنور فجاء عبد الله ليتوضأ منه فقليل له أن السنور شربت منه فقال إنما هي من أهل البيت .

٣٣٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال لا بأس بسؤر السنور.

٣٣١ - حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدني قال سمعت محمد بن علي يقول لا بأس أن يتوضأ بفضل الهر ويقول هي من متاع البيت.

٣٣٢ - حدثنا أبو بكر البكراوي عن الجريري أو خالد قال ولغت هرة في إناء لأبي العلاء فتوضأ بفضلها.

٣٣٣ - حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بسؤر السنور.

٣٣٤ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن السدي عن عكرمة قال كان العباس بن عبد المطلب يوضع له الوضوء فيشغله الشيء فيجيء الهر فيشرب منه فيتوضأ منه ويصلي.

٣٣٥ - حدثنا ابن مهدي عن سليم بن حيان عن أبي غالب قال سمعت أبا سلمة يقول الهر من متاع البيت.

٣٣٦ - حدثنا وكيع قال حدثني يحيى بن مسلم أبو الضحاك الهمداني عن أمه عن مولاها عوف بن مالك الجابري عن علي أنه سئل عن سؤر الهر فقال لا بأس به.

٣٣٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة وعلي بن المبارك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة قال قال رسول الله ﷺ الهر من الطوافين عليكم أو من الطوافات.

٣٣٨ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن أبي إسحاق قال ولغ هر في لبن لآل علقمة فارادوا أن يهريقوه فقال علقمة انه ليتفاحش في صدري أن اهريقه.

(٣٦) من قال لا يجزىء ويغسل منه الإناء

٣٣٩ - حدثنا ابن عليه عن ليث عن عطاء عن أبي هريرة أنه قال في السنور إذا ولغ في الإناء قال يغسل سبع مرات.

٣٤٠ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد في الإناء يلغ فيه الهر قال يغسل مرة.

٣٤١ - حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن أنه سئل عن الإناء يلغ فيه السنور قال يغسل.

٣٤٢ - حدثنا وكيع عن الحسن بن علي قال سمعت عطاء يقول في الهر يلغ في الإناء يغسله سبع مرات.

٣٤٣ - حدثنا وكيع عن عيسى بن المسيب عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الهر سبع.

٣٤٤ - حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال يغسل مرتين.

٣٤٥ - حدثنا غندر عن هشام عن قتادة قال يغسل مرتين أو ثلاثاً.

(٣٧) في الوضوء بفضل المرأة

٣٤٦ - حدثنا ابن عليه عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل أبا هريرة عن سؤر طهور المرأة يتطهر منه قال ان كنا لننقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا.

٣٤٧ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بسؤر المرأة بأساً إلا أن تكون حائضاً أو جنباً.

٣٤٨ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي يزيد المدني قال سئل ابن عباس عن سؤر المرأة فقال هي ألطف بنانا وأطيب ريحاً.

٣٤٩ - حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس بفضل المرأة ما لم تكن حائضاً أو جنباً.

٣٥٠ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال لا بأس بفضل وضوء المرأة.

٣٥١ - حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن عكرمة قال لا بأس بفضل وضوء المرأة.

٣٥٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل عن فضل الحائض يتوضأ منه قال نعم.

٣٥٣ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة فجاء رسول الله ﷺ ليغتسل منها أو ليتوضأ فقالت يا رسول الله إني كنت جنباً فقال النبي ﷺ إن الماء لا يجنب.

(٣٨) من كره أن يتوضأ بفضل وضوئها

٣٥٤ - حدثنا إسماعيل ابن عليه عن سليمان التيمي قال حدثنا أبو حجاب عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي ﷺ قال نهى رسول الله أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة.

٣٥٥ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن سودة بن عاصم قال انتهيت الى الحكم الغفاري وهو بالمريد وهو ينههم عن فضل طهور المرأة فقلت: ألا حبذا صفرة ذراعها ألا حبذا كذا فأخذ شيئاً فرماه به، وقال لك ولأصحابك.

٣٥٦ - حدثنا وكيع عن المسعودي عن المهاجر أبي الحسن عن كلثوم بن عامر أن جويرة بنت الحارث توضأت فأردت أن أتوضأ بفضل وضوئها فنهتني.

٣٥٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما كانا يكرهان فضل طهورها.

٣٥٨ - حدثنا حفص بن غياث عن عمرو بن الحسن قال نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة.

٣٥٩ - حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن أبي العالية قال كنت عند رجل من أصحاب النبي ﷺ فأردت أن أتوضأ من ماء عنده فقال لا توضأ به فإنه فضل امرأة.

٣٦٠ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن غنيم بن قيس قال إذا خلت المرأة بالوضوء دونك فلا توضأ بفضلها.

(٣٩) في فصل شراب الحائض

٣٦١ - حدثنا معتمر بن سليمان عن عمران بن حدير أن امرأة يزيد بن الشخير شربت وهي حائض فتوضأ به يزيد.

٣٦٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم بن أبي الديال عن الحسن قال سألته عن الرجل يتوضأ بفضل شراب الحائض فلم يره بأساً.

٣٦٣ - حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل عن الحائض تشرب من الماء أيتوضأ به؟ فقال نعم لا بأس به.

٣٦٤ - حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال: قال عمر: ليس حيضتها في فيها.

٣٦٥ - حدثنا هشيم قال حدثنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً بفضل وضوء الحائض ويكره سؤرها من الشراب.

٣٦٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بسؤر الحائض والجنب والمشرک.

٣٦٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما لم يريا بفضل شرابها بأساً يعني المرأة.

(٤٠) في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد

٣٦٨ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن جابر بن زيد عن ابن عباس عن ميمونة قالت كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد.

- ٣٦٩ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يغتسل من الفرق وهو القدح وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد.
- ٣٧٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان.
- ٣٧١ - حدثنا وكيع عن إسامة بن زيد عن النعمان بن خربوذ قال سمعت أم صبية الجهنية تقول ربما اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من إناء واحد.
- ٣٧٢ - حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أنها كانت ورسول الله ﷺ يغتسلان من إناء واحد.
- ٣٧٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد نضع أيدينا معاً.
- ٣٧٤ - حدثنا حماد بن خالد عن محمد بن صالح عن حميد بن نافع عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت كنت اغتسل أنا وزيد من إناء واحد من الجنابة.
- ٣٧٥ - حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس أن يدلها الجنبان من إناء واحد.
- ٣٧٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن قيس بن مسلم عن أم الحجاج الجدلية قالت ربما نازعت عبد الله الوضوء.
- ٣٧٧ - حدثنا إسماعيل ابن عليه عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل أبا هريرة [عن سؤر ظهور المرأة يتظهر منه قال] إن كنا لننقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا.
- ٣٧٨ - حدثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن عكرمة قال تغتسل المرأة بسؤر زوجها ويتنهزان من إناء واحد.
- ٣٧٩ - حدثنا عبيد الله قال أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال كان رسول الله ﷺ يغتسل هو وأهله في إناء واحد.
- ٣٨٠ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عمار قال إذا اغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد بدأ الرجل.
- ٣٨١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال يغتسل الرجل وامرأته من إناء واحد.
- ٣٨٢ - حدثنا محمد بن الحسن الأسدي قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن

جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ وأزواجه يغتسلون من إناء واحد.

٣٨٣ - حدثنا هشيم قال انا عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد ولكنه كان يبدأ.

(٤١) من كره ذلك

٣٨٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي سهلة عن أبي هريرة أنه نهى أن تغتسل المرأة والرجل من إناء واحد.

(٤٢) في الوضوء في المسجد

٣٨٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال لا أحلها لمغتسل يغتسل في المسجد وهي لشارب ومتوضئ حل وبل.

٣٨٦ - حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن صالح بن مسلم الليثي قال رأيت ابن جبير بن مطعم في المسجد فحصى عن الحصى ثم توضأ وضوءه كله في المسجد.

٣٨٧ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطية قال رأيت ابن عمر توضأ في المسجد بعدما بال يعني خارج المسجد.

٣٨٨ - حدثنا حفص عن حجاج عن حماد قال سألت إبراهيم فلم ير به بأساً.

٣٨٩ - حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطاء فقال انا للتوضأ في اعظمها حرمة مسجد الحرام.

٣٩٠ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال كان أبو مجلز عامة ما يحدثنا عن القرآن فربما حضرت الصلاة فتوضأ في المسجد قيل له وضوء يتجوز فيه قال نعم.

٣٩١ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عطاء قال لا بأس بالوضوء في المسجد ما لم يغسل الرجل فرجه.

٣٩٢ - حدثنا عيسى بن يونس عن ابن أبي رواد قال رأيت عطاء وطاوساً يتوضآن في المسجد الحرام.

٣٩٣ - حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن أبي العالية قال قال رجل من أصحاب النبي ﷺ حفظت لك أن النبي ﷺ توضأ في المسجد.

٣٩٤ - حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن سيرين أنه كره أن يقعد في المسجد يتوضأ.

(٤٣) في الوضوء في النحاس

٣٩٥ - حدثنا ابن عليه عن شعيب بن الحبحاب عن الحسن قال رأيت عثمان يصب عليه من ابريق.

٣٩٦ - حدثنا وكيع عن عثمان الشيباني عن الأزرق بن قيس قال رأيت أنساً توضع في طست.

٣٩٧ - حدثنا وكيع عن جرير بن حازم قال رأيت ابن سيرين يتوضأ في تور.

٣٩٨ - حدثنا يحيى بن سليم عن ابن جريج قال عطاء عن الوضوء في النحاس فقال لا بأس به قلت الناس يكرهونه قال يكرهون ريحه.

٣٩٩ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال كنا مع علي يوماً صلاة الغداة فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ثم أدخل اصبعيه في أذنيه ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ.

٤٠٠ - حدثنا أحمد بن عبد الله عن عبد العزيز بن أبي سلمة قال أخبرنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد صاحب رسول الله ﷺ قال أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ به.

٤٠١ - حدثنا يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال معاوية نهيت أن أتوضأ في النحاس.

٤٠٢ - حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يشرب من قدح من صفر ولا يتوضأ فيه.

٤٠٣ - حدثنا وكيع عن أبيه عن مسلم أبي فروة قال رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى يتوضأ في طست في المسجد.

٤٠٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يكره الصفر وكان لا يتوضأ فيه.

(٤٤) من تمضمض واستنشق من كف واحدة

٤٠٥ - حدثنا عباد بن العوام عن جميل بن زيد قال رأيت عمر تمضمض واستنشق من كف واحدة.

٤٠٦ - حدثنا شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي قال توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحدة قال هكذا وضوء نبيكم ﷺ.

٤٠٧ - حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن

عباس أن النبي ﷺ توضأ فغرف غرفة تمضمض منها واستنشق .

٤٠٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن راشد بن معبد قال رأيت أنس بن مالك يمضمض ويستنشق من كف واحدة .

٤٠٩ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال كان يمضمض ويستنشق بماء واحد كل مرة .

٤١٠ - حدثت عن هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي أنه كان يمضمض ويستنشق من كف واحدة .

٤١١ - حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد أنه كان يأخذ المضمضة والاستنشاق من الماء مرة .

(٤٥) في إنسان يخرج من دبره الدود

٤١٢ - حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال يتوضأ إذا خرجت من دبره الدودة .

٤١٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال ليس عليه وضوء .

٤١٤ - حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال إذا خرج من دبر الإنسان الدود أو الدودة فعليه الوضوء .

٤١٥ - حدثنا وكيع عن أبي خلدة عن أبي العالية قال ما خرج من النصف الأعلى فليس عليه فيه وضوء وما خرج من النصف الأسفل فعليه الوضوء .

٤١٦ - حدثنا أبو قتيبة عن شعبة عن حماد قال يتوضأ .

٤١٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال سألت إبراهيم قلت يخرج من دبري الدود اتوضأ منه قال لا .

(٤٦) في الرجل يتوضأ يبدأ برجليه قبل يديه

٤١٨ - حدثنا معتمر بن سليمان عن عوف بن عبد الله بن عمر بن هند قال قال علي ما أبالي إذا تمت وضوئي بأي أعضائي بدأت .

٤١٩ - حدثنا حفص عن إسماعيل بن أبي خالد عن زياد قال قال علي ما أبالي لو بدأت بالشمال قبل اليمن إذا توضأت .

٤٢٠ - حدثنا حفص عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مجاهد قال قال عبد الله لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك في الوضوء .

(٤٧) في تحريك الخاتم في الوضوء

- ٤٢١ - حدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن يزيد عن محمد بن عتاب عن أبيه قال وضأت علياً فحرك خاتمه .
- ٤٢٢ - حدثنا وكيع عن محمد بن يزيد عن رجل عن أبيه عن علي مثله .
- ٤٢٣ - حدثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني أن عبد الله بن عمرو كان إذا توضأ حرك خاتمه وأباً تميم كان يفعله وإن ابن هبيرة كان يفعله .
- ٤٢٤ - حدثنا هشيم عن خالد عن ابن سيرين أنه كان إذا توضأ حرك خاتمه .
- ٤٢٥ - حدثنا حسين بن علي ووكيع عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن ميمون أنه كان يحرك خاتمه إذا توضأ .
- ٤٢٦ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالماً توضأ وخاتمه في يده لا يحركه .
- ٤٢٧ - حدثنا محمد بن يزيد عن نافع بن عمر أن عمرو بن دينار كان يحرك خاتمه في الوضوء .
- ٤٢٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر قال سمعت حماداً يقول في الخاتم أزله .
- ٤٢٩ - حدثنا زيد بن حباب عن إسماعيل بن إسحاق مولى لعمر أن عمر بن عبد العزيز كان إذا توضأ حرك خاتمه .
- ٤٣٠ - حدثنا حنظلة بن ثهلان عن أبيه قال رأيت الحسن توضأ فحرك خاتمه .
- ٤٣١ - حدثنا عبيد الصيدلاني عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يحرك خاتمه إذا توضأ .

(٤٨) في القلس في الوضوء

- ٤٣٢ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي والحكم قالا في القلس وضوء .
- ٤٣٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال سألت عن القلس فقال ذلك الربيع إذا ظهر ففيه الوضوء .
- ٤٣٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قالا في القلس وضوء .
- ٤٣٥ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال إذا وجدت من الطعام على لسانك فأعد الوضوء .
- ٤٣٦ - حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء قال هو حدث .

- ٤٣٧ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال في القلس وضوء .
- ٤٣٨ - حدثنا أبو خالد وليس بالأحمر عن سفیان عن جابر عن القاسم وسالم قالا في القلس وضوء .

(٤٩) من كان لا يرى في القلس وضوء

- ٤٣٩ - حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس ومجاهد والحسن لم يروا في القلس وضوء .
- ٤٤٠ - حدثنا حفص عن ليث قال مجاهد وطاوس لا حتى يكون القيء .
- ٤٤١ - حدثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن أنه كان يقول في القلس إذا كان يسيراً فليس بشيء .
- ٤٤٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في القلس إذا كان يسيراً فليس فيه وضوء . وإذا كان كثيراً ففيه الوضوء .
- ٤٤٣ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال ليس في القلس وضوء .

(٥٠) في الرجل يتوضأ أو يغتسل فينسى اللمة من جسده

- ٤٤٤ - حدثنا هشيم وابن علية ومعتمر عن إسحاق بن سويد العدوي قال حدثنا العلاء بن زياد قال اغتسل رسول الله ﷺ من جنابة فخرج فأبصر لمة بمنكبه لم يصبها الماء فأخذ بحمته فبلها به .
- ٤٤٥ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن النبي ﷺ رأى رجلاً ترك من قدمه موضع ظفر فقال له رسول الله ﷺ أحسن وضوءك قال يونس فكان الحسن يغسل ذلك المكان .
- ٤٤٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً في رجله لمة لم يصبها الماء حين تطهر فقال له عمر بهذا الوضوء تحضر الصلاة وأمره أن يغسل اللمة ويعيد الصلاة .
- ٤٤٧ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة أن عمر رأى رجلاً يصلي قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فأمره أن يعيد وضوءه وصلاته .
- ٤٤٨ - حدثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم النخعي قال ما أصابه الماء من مواضع الطهور فقد طهر .
- ٤٤٩ - حدثنا ابن مبارك عن معمر عن زيد بن أسلم قال سمعت علي بن حسين يقول ما أصاب الماء منك وأنت جنب فقد طهر ذلك المكان .

- ٤٥٠ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالم بن عبد الله توضأ يوماً فترك في مرفقه شيئاً يسيراً فقليل له في ذلك فغسل ذلك المكان .
- ٤٥١ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ليث عن طاوس في الرجل يغتسل فيبقى منه المكان قال إذا يمسّه الماء أو يغسله .
- ٤٥٢ - حدثنا ابن مهدي عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم مثله .
- ٤٥٣ - حدثنا حرمي بن عمار عن شعبة عن عمار بن أبي حفصة عن أبي مجلز قال يغسل ذلك المكان .
- ٤٥٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن عمر رأى في قدم رجل مثل موضع الفلس لم يصبه الماء فأمره أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة .
- ٤٥٥ - حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم قال يغسل ذلك المكان .
- ٤٥٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مسلم بن سعيد عن أبي علي الرحي عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء فقال بحمته فبلها به .
- ٤٥٧ - حدثنا إسباط عن عبد الملك عن عطاء قال يغسل ذلك المكان .

(٥١) في الوضوء بالماء الأجن

- ٤٥٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يكره الوضوء بالماء الأجن .
- ٤٥٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن ميسرة عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بالوضوء بالماء الأجن .
- ٤٦٠ - حدثنا محمد بن يزيد عن داود بن عمرو قال سمعت القاسم بن مخيمرة يكره أن يتوضأ بالماء الأجن .
- ٤٦١ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن يزيد بن إبراهيم قال سئل قتادة عن الماء الذي قد أروح أن يتوضأ به قال لا بأس بالماء الطرق والماء الرنق قال الطرق الذي تطرقه الدواب وتخوضه والرنق الذي قد أروح .
- ٤٦٢ - حدثنا وكيع عن أبي العميس عن أبي الربيع قال كنت مع عبد الرحمن بن أبي ليلى فمر بماء تخوض به الدواب وتبول فيه فقال لا بأس بالوضوء منه .

(٥٢) من قال الماء اليسير أحب إلي من التيمم

- ٤٦٣ - حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال الماء اليسير أحب إلي من التيمم .

٤٦٤ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء قال القليل من الماء أحب إلي من التراب .

٤٦٥ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال الوضوء بالطرق من الماء أحب إلي من التيمم .

٤٦٦ - حدثنا عبد الصمد بن الوارث عن جرير بن حازم عن حماد قال سئل عن الماء القليل الذي لا يبلغ الطهور فقال الصعيد أحب إلي منه .

٤٦٧ - حدثنا ابن مبارك عن ابن لهيعة قال سمعت عطاء يقول إذا توضأت فلم تتم فتيمة .

(٥٣) من كان يتوضأ إذا احتجم

٤٦٨ - حدثنا ابن نمير قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا احتجم غسل أثر محاجمه .

٤٦٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن إبراهيم قال كان علقمة والأسود لا يغتسلان من الحجامة .

٤٧٠ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يغسل أثر المحاجم .

٤٧١ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يقولان اغسل أثر المحاجم .

٤٧٢ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن ومحمد قال كانا يقولان في الرجل يحتجم يتوضأ ويغسل أثر المحاجم .

٤٧٣ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان لا يرى بأساً إذا احتجم أن يغتسل ولا يغسل أثر محاجمه إلا أن يكون عليها دم .

٤٧٤ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن الرجل يحتجم ماذا عليه؟ قال يغسل أثر محاجمه .

٤٧٥ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن أبي عمر عن ابن الحنفية قال يغسل أثر المحاجم .

٤٧٦ - حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن سالم والقاسم وعامر وطاوس قلت اغتسل من الحجامة قالوا لا، قال أبو جعفر إغسل أثر المحاجم .

٤٧٧ - حدثنا أبو قبيصة عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان يحتجم فيغسل أثر المحاجم ثم يتوضأ وضوءه للصلاة .

٤٧٨ - حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الرحمن بن المعبر عن عبد الرحمن بن القاسم أن القاسم كان يمسح أثر المحاجم بالماء.

(٥٤) من قال عليه الغسل

- ٤٧٩ - حدثنا جرير عن مغيرة عن المسيب بن رافع عن ابن عباس قال الغسل من الحجامة .
٤٨٠ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال اغتسل من الحجامة .
٤٨١ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال احتجم عندي إبراهيم ومجاهد فاغتسل مجاهد وغسل إبراهيم موضع المحاجم .
٤٨٢ - حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد عن علي في الرجل يحتجم أو يحلق عانته أو ينتف إبطه قال يغتسل .
٤٨٣ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير أن عائشة حدثته أن النبي ﷺ قال يغتسل من الحجامة .
٤٨٤ - حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إذا احتجم الرجل فليغتسل ولم يره واجباً .

(٥٥) من قال ليس في القبلة وضوء

- ٤٨٥ - حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ فقلت: من هي إلا أنت؟ فضحكت .
٤٨٦ - حدثنا هشيم بن بشير عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وحجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لا يرى في القبلة وضوء .
٤٨٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال ليس في القبلة وضوء .
٤٨٨ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن أبيه عن الشعبي عن مسلم بن حيان عن مسروق قال ما أبالي قبلتها أو قبلت يدي .
٤٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة عن النبي ﷺ قبل ثم صلى ولم يتوضأ .
٤٩٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال ليس في القبلة وضوء .

(٥٦) من قال فيها الوضوء

- ٤٩١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن ابن عمر أنه كان يرى القبلة من اللمس ويأمر منها بالوضوء.
- ٤٩٢ - حدثنا حفص وهشيم عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبدة قال قال عبد الله القبلة من اللمس وفيها الوضوء.
- ٤٩٣ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا قبل بشهوة نقض الوضوء.
- ٤٩٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن الشعبي مثله.
- ٤٩٥ - حدثنا هشيم ووكيع عن زكريا عن الشعبي مثله.
- ٤٩٦ - حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله قال سألت الزهري عن القبلة فقال: كان العلماء يقولون فيها الوضوء.
- ٤٩٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قالا: إن قبل أو لمس فعليه الوضوء.
- ٤٩٨ - حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال: القبلة تنقض الوضوء.
- ٤٩٩ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال إذا قبل الرجل امرأته وهي لا تريد ذلك فإنما يجب عليه الوضوء وليس عليها وضوء فإن قبلته هي فإنما يجب الوضوء عليها ولا يجب عليه فإن وجد شهوة وجب عليه الوضوء وإن قبلها وهي لا تريد ذلك فوجدت شهوة وجب عليها الوضوء.
- ٥٠٠ - حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم أنه قال لامرأته أما إنني أحمد الله يا هندية لولا أن أخذت وضوء لقبلك.

(٥٧) في قبلة الصبي

- ٥٠١ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قبل صبياً فمضمض.
- ٥٠٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن ابن عون عن نافع أن ابن عمر توضأ فقبل بنية له فدعا بماء فمضمض.
- ٥٠٣ - حدثنا هشيم عن يحيى عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا قبل الصبي مضمض فاه ولم يتوضأ.
- ٥٠٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال سألت عن قبلة الصبي بعد الوضوء فقال إنما تلك رحمة لا وضوء فيها.

(٥٨) في الوضوء من اللمس

٥٠٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال إذا لمس أو قبل بشهوة نقض الوضوء .

٥٠٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا زكريا عن الشعبي مثله .

٥٠٧ - حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم قال إذا قبلت أو لمست أو باشرت فأعد الوضوء .

٥٠٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قال إذا لمس فعليه الوضوء .

٥٠٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان لا يرى في اللمس باليد وضوء .

٥١٠ - حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال إذا لمس الرجل امرأته بشهوة توضأ ما لم ينزل .

(٥٩) في الوضوء من لحوم الإبل

٥١١ - حدثنا ابن إدريس وأبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن عبيد الله عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل فقال توضؤوا منها .

٥١٢ - حدثنا ابن علية عن حميد عن أبي العالية أن أبا موسى نحر جزوراً فاطعم أصحابه ثم قاموا يصلون بغير طهور فنهاهم عن ذلك وقال ما أبالي مشيت في فرثها ودمها ولم أتوضأ أو أكلت من لحومها ولم أتوضأ .

٥١٣ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كنا نتوضأ من لحوم الإبل ولا نتوضأ من لحوم الغنم .

٥١٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نتوضأ من لحوم الإبل ولا نتوضأ من لحوم الغنم .

(٦٠) من كان لا يتوضأ من لحوم الإبل

٥١٥ - حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى بن قيس قال رأيت عمر أكل لحم جزور وشرب لبن الإبل وصلى ولم يتوضأ .

٥١٦ - حدثنا حفص عن ليث عن طاوس وعطاء ومجاهد أنهم كانوا لا يتوضؤون من لحوم الإبل وألبانها .

٥١٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي سبرة النخعي أن عمر بن الخطاب أكل لحم جزور ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

- ٥١٨ - حدثنا وكيع عن شريك عن جابر عن عبد الله بن الحسن أن علياً أكل لحم جزور ثم صلى ولم يتوضأ.
- ٥١٩ - حدثنا وكيع عن رفاعه بن سلم قال رأيت سويد بن غفلة أكل لحم جزور ثم صلى ولم يتوضأ.
- ٥٢٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال ليس في لحم الإبل والبقر والغنم وضوء.

(٦١) من كان لا يتوضأ مما مست النار

- ٥٢١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا علي بن يزيد قال حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أكلت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان خبزاً ولحمأً فصلوا ولم يتوضؤوا.
- ٥٢٢ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أكل النبي ﷺ كتفاً ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى.
- ٥٢٣ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أكل من عظم أو تعرق من ضلع ثم صلى ولم يتوضأ.
- ٥٢٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا جابر الجعفي عن أبي جعفر عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج وهو يريد الصلاة فمر بقدر تفور فأخذ منها عرقاً أو كتفاً فأكله ثم مضى ولم يتوضأ.
- ٥٢٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو عون عن عبد الله بن شداد قال سمعت أبا هريرة يحدث مروان قال توضأ مما مست النار فأرسل مروان إلى أم سلمة فسألها فقالت نهش رسول الله ﷺ عندي كتفاً ثم خرج الى الصلاة ولم يمس ماء.
- ٥٢٦ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي بن حسين أو حسين بن علي عن زينب بنت أم سلمة قالت أتني رسول الله ﷺ بكتف شاة فأكل منه فصلى ولم يمس ماء.
- ٥٢٧ - حدثنا علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن بشار قال أخبرني سويد بن النعمان الأنصاري أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء صلى العصر ثم دعا باطمة ولم يؤت إلا بسويق فأكلوا وشربوا ثم دعا بماء فمضمض ثم قام فصلى بنا المغرب.
- ٥٢٨ - حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن بشير بن بشار عن سويد بن النعمان عن النبي ﷺ بمثله وزاد فيه مضمضنا معه وما مس ماء.
- ٥٢٩ - حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن حنين بن أبي المغيرة عن أبي رافع قال رأيت النبي ﷺ أكل كتفاً ثم قام الى الصلاة ولم يمس ماء.

٥٣٠ - حدثنا الفضل بن دكين عن إبراهيم عن ابن إسماعيل عن الزهري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه أن النبي ﷺ احتز من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ .

٥٣١ - حدثنا عفان قال حدثنا عبيد الله بن إياد قال حدثني إياد عن سويد بن سرحان عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ أكل طعاماً ثم أقيمت الصلاة وقد كان توضأ قبل ذلك فأتيته بماء ليتوضأ فانتهرني وقال : وراءك ولو فعلت ذلك فعل الناس بعدي .

٥٣٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال أكلت مع أبي بكر خبزاً ولحماً فصلى ولم يتوضأ .

٥٣٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أن علقمة والأسود كانا مع عبد الله وهو يريد المسجد فتلقي بجفنة من ثريد وهو في الرحبة قال فجلس وأكل منها هو وعلقمة والأسود قال ثم دعا بماء فمضمض فاه وغسل يديه من غمر اللحم ثم دخل فصلى .

٥٣٤ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن وهب بن كيسان عن جابر أن أبا بكر أكل خبزاً ولحماً فما زاد على أن مضمض فاه وغسل يديه ثم صلى .

٥٣٥ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل .

٥٣٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر متوضئاً من طعام قط كان يلحق أصابعه الثلاث ثم يمسح يده بالتراب ثم يقوم إلى الصلاة .

٥٣٧ - حدثنا وكيع عن مسعر قال قلت لجبلبة أسمعت ابن عمر يقول لآكل اللحم وأشرب اللبن وأصلي ولا أتوضأ قال نعم .

٥٣٨ - حدثنا هشيم عن حصين عن يحيى بن وثاب عن ابن عباس قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل ولا مما أوطى .

٥٣٩ - حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل .

٥٤٠ - حدثنا غندر ووکیع عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن زرارة أنه سمع محمد بن عمرو بن أبي يحدث عن أم الطفيل امرأة أبي أن أياً كان يأكل الثريد ويمضمض فاه ويصلي .

٥٤١ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أم حكيم ابنة الزبير أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة فنهش عندها من كتف ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ .

٥٤٢ - حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه قال رأيت أبا الأسود العدوي أكل ثريداً ولحماً ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

- ٥٤٣ - حدثنا عبدة بن سليمان عن إسماعيل عن الشعبي قال بشس الطعام طعام يتوضأ منه .
- ٥٤٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية أنه كان يأكل الثريد ويشرب النبيذ ويصلي ولا يتوضأ .
- ٥٤٥ - حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال أتيت عبدة فأمر بشاة فذبحت فدعا بخبز ولبن وسمن فأكلنا ثم قام فصلى ولم يتوضأ فظننت أنه كان أحب إليه أن يتوضأ لولا أنه أراد أن يريني أنه ليس به بأس .
- ٥٤٦ - حدثنا حسين عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة وعكرمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق فيصيب منه ثم يصلي ولم يتوضأ ولم يمسه ماء .
- ٥٤٧ - حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب قال كان عبد الله بن يزيد يأكل اللحم والثريد فيصللي ولا يتوضأ .
- ٥٤٨ - حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عثمان مولى ثقيف يحدث عن أبي زياد قال شهدت ابن عباس وأبا هريرة وهم ينتظرون جدياً لهم في التنور فقال ابن عباس: أخرجه لنا لا يفتنا في الصلاة: فأخرجوه فأكلوا منه ثم ان أبا هريرة توضأ فقال له ابن عباس أكلنا رجساً قال فقال أبو هريرة أنت خير مني وأعلم ثم صلوا .

(٦٢) من كان يرى الوضوء مما غيرت النار

- ٥٤٩ - حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن أبا هريرة أكل أثوار أقط فقام فتوضأ فقال أندرون لم توضأت؟ إني أكلت أثوار أقط سمعت رسول الله ﷺ يقول توضؤوا مما مست النار قال فكان عمر يتوضأ من السكر .
- ٥٥٠ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن الزهري عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس أنه دخل على خالته أم حبيبة فسقته شربة من سويق ثم قالت يا ابن أخي توضأ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول توضؤوا مما مست النار .
- ٥٥١ - حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري قال حدثني الزهري قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال أخبرني أبو سفيان بن سعيد الأنصاري قال دخلت على خالتي أم حبيبة فسقنتي سويقاً ثم قالت يا ابن أخي توضأ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول توضؤوا مما مست النار .
- ٥٥٢ - حدثنا عفان قال نا همام قال قيل لمطر الوراق وأنا عنده عمن أخذ الحسن أنه كان يتوضأ مما مست النار فقال أخذه عن أنس وأخذه عن أبي طلحة وأبو طلحة عن النبي ﷺ .

٥٥٣ - حدثنا ابن عليه عن معمر عن الزهري عن خارجة عن زيد بن ثابت أنه قال توضؤوا مما مست النار.

٥٥٤ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن أن أبا موسى كان يتوضأ مما غيرت النار.

٥٥٥ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة قال أتيت أنس بن مالك فلم أجده فقعدت أنتظره فجاء وهو مغضب فقال كنت عند هذا يعني الحجاج فأكلوا ثم قاموا فصلوا ولم يتوضؤوا. فقلت: أو ما كنتم تفعلون هذا يا أبا حمزة قال ما كنا نفعله.

٥٥٦ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه شرب سويقاً فتوضأ.

٥٥٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أن أنساً وأبا طلحة وأبا موسى وابن عمر وزيد بن ثابت وامرأتين من أزواج النبي ﷺ كانوا يتوضؤون مما غيرت النار.

٥٥٨ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن أبي قلابة أنه كان يأمر بالوضوء مما غيرت النار وسقاها مرة نبذاً فأمرهم بوضوء فتوضؤوا.

٥٥٩ - حدثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال توضؤوا من السكر فإن له ثقلاً.

٥٦٠ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري أن عائشة وأبا سلمة وعمر بن عبد العزيز كانوا يتوضؤون مما مست النار وكان الزهري يتوضأ منه.

٥٦١ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من هذيل أراه قد ذكر أن له صحبة قال يتوضأ مما غيرت النار.

٥٦٢ - حدثنا وكيع عن عمر بن شبة عن عبد الله بن شبية عن عبد الله بن إبراهيم قال كنت مع أبي هريرة فتوضأ فوق المسجد فقلت له من أي شيء توضأت فقال أكلت ثوري أقط.

٥٦٣ - حدثنا وكيع عن قرّة بن خالد عن الحسن قال توضأت مما غيرت النار.

٥٦٤ - حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت أبا إسحاق يحدث أنه سمع أبا السفر يحدث عن عبد الله بن عمرو قال كانوا عند المغيرة بن شعبة فأكلوا لحمًا وثريدًا وخرجوا من عنده فجعلوا يصلون ولا يتوضؤون فقال أبو مسعود: أنظر يصلون ولا يتوضؤون.

(٦٣) في الرجل يمس إبطه أيتوضأ؟

٥٦٥ - حدثنا ابن عليه عن عبيد الله بن العيزار عن طلق بن حبيب قال: رأى عمر بن الخطاب رجلاً حكّ إبطه أو مسه فقال قم فاغسل يديك أو تطهر.

- ٥٦٦ - حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال قال عمر من نقي أنفه أو حك إبطه توضأ .
- ٥٦٧ - حدثنا خلف بن خليفة عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال ليس عليه وضوء في نتف الابط .
- ٥٦٨ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه سئل عن الرجل يمس إبطه أو ينتفه فلم ير به بأساً إلا أن يدميه .
- ٥٦٩ - حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال هؤلاء يقولون من مس إبطه أعاد الوضوء وأنا لا أقول ذلك ولا أدري ما هذا .
- ٥٧٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو أنه كان يغتسل من نتف الابط .

(٦٤) الرجل يأخذ من شعره أيتوضأ؟

- ٥٧١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن في الرجل يأخذ من شعره ومن أظفاره بعدما يتوضأ قال لا شيء عليه .
- ٥٧٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن الحكم وعطاء قال لا شيء عليه فلم يزد إلا طهارة .
- ٥٧٣ - حدثنا شريك عن عطاء عن سعيد بن جبير قال هو طهور وبركة .
- ٥٧٤ - حدثنا حفص بن غياث عن حفص بن أبي داود عن عاصم قال : رأيت أبا وائل أخذ من شعره ثم دخل المسجد فصلى .
- ٥٧٥ - حدثنا المحاربي عن حجاج عن أبي جعفر وعطاء والحكم والزهري قالوا ليس عليه وضوء .
- ٥٧٦ - حدثنا عيسى بن يونس عن التيمي عن أبي مجلز قال رأيت ابن عمر أخذ من أظفاره فقلت له أخذت من أظفارك ولا تتوضأ قال : ما أكيسك أنت أكيس ممن سماه أهله كيساً .

(٦٥) من قال يعيد الوضوء ومن قال يجري عليه الماء

- ٥٧٧ - حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد عن علي في الرجل يأخذ من شعره ومن أظفاره قال يعيد الوضوء .
- ٥٧٨ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال يجري عليه الماء .
- ٥٧٩ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن حماد عن إبراهيم قال يجري عليه الماء .

٥٨٠ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن يعلى بن مسلم عن مجاهد في الرجل يأخذ من أظفاره قال يعيد الوضوء .

٥٨١ - حدثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد قال إذا قلم أظفاره توضأ .

٥٨٢ - حدثنا وكيع عن عمر بن [ذر] عن أبيه قال يحدث لذلك وضوء .

٥٨٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن حماد في الرجل يقلم أظفاره ويأخذ من لحيته قال يمسحه بالماء .

٥٨٤ - حدثنا المحاربي عن الشيباني عن حماد في الرجل يقص أظفاره قال يغسلها بالماء .

(٦٦) من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء

٥٨٥ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن يسار بن نمير قال : كان عمر إذا بال مسح ذكره بحائط أو بحجر ولم يمس ماء .

٥٨٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم أو مالك بن الحارث قال مر سعد برجل يغسل مباله فقال لم تخلطوا في دينكم ما ليس منه .

٥٨٧ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن المستورد قال رأيي مجمع بن يزيد وأنا أغسل ذكره فقال : ألم تكن تنفضت حين بلت؟ قلت : بلى قال حسبك .

٥٨٨ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال كان أبي لا يغسل مباله يتوضأ ولا يمس ماء .

٥٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء أن ابن الزبير رأى رجلاً يغسل ذكره فقال ألا يغسل إسته .

٥٩٠ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل بال ونسي أن يغسل ذكره قال أجزأ ذلك عنه .

٥٩١ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عبيد الله بن القبطية عن ابن الزبير أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال ما كنا نفعله .

٥٩٢ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن يحيى التوأم عن ابن أبي مليكة عن أمه عن عائشة قالت انطلق النبي ﷺ يبول فاتبه عمر بماء فقال : ما هذا يا عمر؟ فقال ماء توضأ به . فقال : ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة .

(٦٧) من كان يحب أن يغسل ذكره ويغسل أثر البول

٥٩٣ - حدثنا هشيم بن بشير عن غيلان بن عبد الله مولى بني مخزوم قال رأيت ابن عمر يغسل أثر البول .

٥٩٤ - حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال رأيت أنساً يغسل أثر البول ورأيت ابن سيرين يغسل أثر البول ورأيت نضر بن أنس يغسل أثر البول .

٥٩٥ - حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن أبي بريدة قال ابن عباس أحمد إليكم غسل الإحليل .

٥٩٦ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن رجل من بني سعد قال رأيت أبا هريرة بال فغسل ما هنالك .

٥٩٧ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال بال ثم أخذ ماء فأدخل يده في ثيابه فمسح ذكره .

٥٩٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن الأسود أنه بال ثم أدخل يده في سراويله فغسل ذكره .

٥٩٩ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله قال كان إبراهيم إذا بال أدخل يده تحت ازاره فمسح ذكره فذكرت ذلك لطلحة فأعجبه ذلك .

٦٠٠ - حدثنا وكيع عن ابن العلاء قال رأيت إبراهيم بال فغسل ذكره .

(٦٨) الرجل يتوضأ فيخضخض رجله في الماء

٦٠١ - حدثنا أبو بكر قال أنا وكيع عن إبراهيم عن عمر عن سليمان الأحول عن طاوس في رجل توضأ فخضخض رجله في الماء قال هذا غير طائل .

٦٠٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال سألت عطاء وعامراً وسالماً عن الرجل يتوضأ يخضخض رجله في الماء قالوا يجزيه .

٦٠٣ - حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن قال إذا خضخض رجله في الماء فقد أجزأه من الوضوء .

(٦٩) في الرجل يتبلغ بالوضوء إبطه

٦٠٤ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان ربما بلغ بالوضوء إبطه في الصيف .

٦٠٥ - حدثنا وكيع عن عقبة بن أبي صالح عن إبراهيم أنه كرهه .

٦٠٦ - حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة قال دخلت مع أبي هريرة دار مروان فدعا بوضوء فتوضأ فلما غسل ذراعيه جاوز المرفقين فلما غسل رجليه جاوز الكعبين الى الساقين فقلت : ما هذا؟ قال هذا مبلغ الحلية .

٦٠٧ - حدثنا علي بن مسعر عن يحيى بن أيوب البجلي عن أبي زرعة قال : دخلت على أبي هريرة فتوضأ الى منكبيه وإلى ركبتيه فقلت له : ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا؟ قال : بلى ولكنني سمعت رسول الله ﷺ يقول مبلغ الحلية مبلغ الوضوء فاحببت أن يزيدني في حليتي .

(٧٠) في الرجل يتوضأ فيطأ على العذرة

٦٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن يحيى بن وثاب قال سئل ابن عباس عن رجل خرج إلى الصلاة فوطأ على عذرة قال إن كانت رطبة غسل ما أصابه وإن كانت يابسة لم تضره .

٦٠٩ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال في الرجل يطأ على العذرة وهو طاهر قال ان كان رطباً غسل ما أصابه وإن كان يابساً فلا شيء عليه .

٦١٠ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء قال إن كان رطباً غسله وإن كان يابساً فلا يضره .

٦١١ - حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن الحسن قال في الرجل يطأ على العذرة الرطبة قال يغسله ولا يتوضأ .

٦١٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر فيمن وطأ على جيفة أو حيضة أو عذرة يابسة فلا بأس .

٦١٣ - حدثنا وكيع عن محمد بن طلحة عن زييد عن سعيد بن جبير قال لا بأس بطين يخالطه البول .

٦١٤ - حدثنا عبيدة بن حميد عن حنان بن حبيب عن أبي معشر عن إبراهيم في الرجل يطأ على العذرة وهو يريد المسجد قال قال إبراهيم لا يعيد الوضوء .

(٧١) في الرجل يطأ الموضع القذر يطأ بعدها ما هو انظف

٦١٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القذر والمكان الطيب فدخلت

علي أم سلمة فسألتهما فقالت أم سلمة : سمعت رسول الله ﷺ يقول يطهره ما بعده .

٦١٦ - حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل أنها سألت النبي ﷺ أن يبيّن المسجد طريقاً قذراً قال فبعدها طريقاً أنظف منها قالت : نعم قال هذه بهذه .

٦١٧ - حدثنا هشيم قال أنبأ يحيى بن سعيد عن حدثه عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يمر بالمكان القذر وهو على طهارة فقالت : انه قد يمر بالمكان النظيف فيطهر بعضه بعضاً .

٦١٨ - حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب قال بلغني عن سعيد بن المسيب وابن عباس أنهما كانا يقولان الأرض تطهر بعضها بعضاً .

٦١٩ - حدثنا شريك وهشيم وابن إدريس عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال كنا لا نتوضأ من موطىء .

٦٢٠ - حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن أبيه قال الأرض تطهر بعضها بعضاً .

٦٢١ - حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن أبي جعفر قال الأرض تطهر بعضها بعضاً .

٦٢٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود أنهما كانا لا يتوضآن مما وطئا .

٦٢٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة قال لا وضوء من موطىء .

٦٢٤ - حدثنا المطلب بن زياد عن محمد بن المهاجر عن أبي جعفر قال زكاة الأرض ييسها .

(٧٢) من قال إذا كانت جافة فهو زكاتها

٦٢٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن الحارث بن عمير عن أيوب عن أبي قلابة قال إذا جفت الأرض فقد زكت .

٦٢٦ - حدثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل الأزرق عن ابن الحنفية قال إذا جفت الأرض فقد زكت .

٦٢٧ - حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه قال رأيت الحسن جالساً على أثربول جاف فقلت له فقال إنه جاف .

(٧٣) في اللبن يشرب من قال يتوضأ

٦٢٨ - حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله يذكره عن

النبي ﷺ قال: تَمَضُّمُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنْ لَهُ دَسْمًا.

٦٢٩ - حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ بمثله.

٦٣٠ - حدثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب الحضرمي قال أنبأني ابن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أبيه عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا شربتم اللبن فمَضَّمُوا مِنْهُ فَإِنْ لَهُ دَسْمًا.

٦٣١ - حدثنا ابن عيينة وإسماعيل ابن علي عن أيوب عن محمد بن سيرين أن أنس بن مالك والحارث الهمداني كانا يَمَضِّمَانِ مِنَ اللَّبَنِ ثَلَاثًا.

٦٣٢ - حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب عن عبد الله بن يزيد قال: كان يشرب اللبن فيمَضِّمُ.

٦٣٣ - حدثنا ابن علي عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من هذيل أراه قد ذكر أن له صحبة قال: يَمَضِّمُ مِنَ اللَّبَنِ وَلَا يَمَضِّمُ مِنَ التَّمْرِ.

٦٣٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال من أكل لحمًا أو شرب لبنًا فليَمَضِّمُ إِنْ شَاءَ.

٦٣٥ - حدثنا عبدة عن عاصم عن الحسن أنه كان يأمر بالمَضْمُضَةِ مِنَ اللَّبَنِ.

٦٣٦ - حدثنا ابن علي عن هشام بن حسان أن أبا موسى وأنسًا والحارث الهمداني كانوا يَمَضِّمُونَ مِنَ اللَّبَنِ.

٦٣٧ - حدثنا عبد الله بن نمير قال أخبرنا عثمان بن حكيم عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبي سعيد قال: لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنَ اللَّبَنِ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ.

٦٣٨ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن الأعرج قال سمعت أبا هريرة يقول: لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنَ اللَّبَنِ.

٦٣٩ - حدثنا وكيع عن ابن عون قال: سألت القاسم عن المَضْمُضَةِ أَوْ الْوَضُوءِ مِنَ اللَّبَنِ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

٦٤٠ - حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يزيد الشيباني قال سمعت عبد الملك بن ميسرة عن ابن وائلة أن حذيفة دعا بلبن فشرب وشربت ثم دعا بماء فتمَضَّمُضَ وتمَضَّمُضَت.

(٧٤) مَنْ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ وَلَا يَمَضِّمُضَ

٦٤١ - حدثنا ابن أبي شيبَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: انْبَثَّتْ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَرِبَ لَبْنًا فَذَكَرُوا لَهُ الْوَضُوءَ وَالْمَضْمُضَةَ قَالَ لَا أَبَالِيهِ بِالْأَسْمَحِ يَسْمَحُ لَكَ.

٦٤٢ - حدثنا وكيع عن قرة بن خالد عن يزيد عن أخيه مطرف بن الشخير قال: شربت لبناً محضاً بعدما توضأت فسألت ابن عباس فقال ما أباليه بالة اسمح اسمح لك.

٦٤٣ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال سألت أبا عبد الرحمن عن الوضوء من اللبن قال من شراب سائغ للشاربين.

٦٤٤ - حدثنا وكيع عن مسعر قال قلت لجبلبة أسمعت ابن عمر يقول إني لأكل اللحم واشرب اللبن وأصلي ولا أتوضأ قال: نعم.

٦٤٥ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال كان أبو عبد الرحمن في المسجد فأتاه مدرك بن عمارة بلبن فشربه فقال مدرك: هذا ماء فمضمض قال: من أي شيء من السائغ الطيب.

(٧٥) من كان يتوضأ من الأدم والخشب

٦٤٦ - حدثنا وكيع عن أبي العميس عن عبد الله بن جابر بن عتيك قال أتانا ابن عمر في دارنا فأتيناه بوضوء في نحاس فكرهه وقال: ائتوني بحجر أو خشب.

٦٤٧ - حدثنا وكيع عن أم عراب عن بيانة أن عثمان كان يتوضأ في كوز أو تور من برام.

٦٤٨ - حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتوضأ في أدم أو وفي

قدح خشب.

(٧٦) في الوضوء باللبن

٦٤٩ - حدثنا أبو بكر قال أخبرنا وكيع قال حدثنا شريك عن مرزوق أبي بكير عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عباس قال انا ننتجع الكلاً ولا نجد الماء فتوضأ باللبن قال - لا - عليكم بالتيمم.

٦٥٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سمع الحسن يقول لا يتوضأ بنبذ ولا لبن.

(٧٧) في الخنفساء والذباب يقع في الإناء.

٦٥١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبيه عن إبراهيم في الذباب يقع في الإناء فيموت قال لا بأس به.

٦٥٢ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه لم ير بأساً بالعقرب والخنفساء وكل نفس ليست بسائلة.

٦٥٣ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن وعطاء أنهما لم يريا بأساً بالخنفساء والعقرب والصرار.

(٧٨) في البثر تقع فيها الدجاجة أو الفأرة

٦٥٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع نا عبد الله بن سبرة عن الشعبي في دجاجة ماتت في بثر قال تعاد منها الصلاة وتغسل الثياب .

٦٥٥ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن أبي هاشم عن سعيد بن جبیر قال اقر على أنه تغسل الثياب .

٦٥٦ - حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول إذا استيقنت أنك توضأت وهي في البثر فالثقة في غسل الثياب وإعادة الصلاة .

(٧٩) في الجنب يريد أن يأكل أو ينام

٦٥ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام ونو جنب توضأ وضوءه للصلاة .

٦٥٨ - حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام توضأ وإذا أراد أن يأكل غسل يديه يعني وهو جنب .

٦٥٩ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن سالم بن أبي الجعد قال : قال علي إذا أجنب الرجل فأراد أن يطعم أو ينام توضأ وضوءه للصلاة .

٦٦٠ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب غسل وجهه ويديه ومسح برأسه .

٦٦١ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : إذا أراد أحدكم أن يرقد وهو جنب فليتوضأ فإنه لا يدري لعله يصاب في منامه .

٦٦٢ - حدثنا ابن مبارك وابن نمير عن زكريا عن علي بن الأقرع عن أبي الضحى سئل يأكل الجنب؟ قال : نعم ويمشي في الأسواق .

٦٦٣ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن شداد بن أوس قال : إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف الجنابة .

٦٦٤ - حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن شبيب عن محمد بن سيرين قال إذا أراد الجنب أن يأكل أو ينام فليتوضأ وضوءه للصلاة .

٦٦٥ - حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي وابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إذا أراد الجنب أن يأكل غسل يديه ومضمض فاه .

٦٦٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زبيد عن مجاهد في الجنب يأكل قال: يغسل يديه ويأكل.

٦٦٧ - حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: إن شاء الجنب نام قبل أن يتوضأ.

٦٦٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال: الجنب إذا أراد أن يأكل غسل يديه.

٦٦٩ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يشرب الجنب قبل أن يتوضأ.

٦٧٠ - حدثنا ابن علية وغندر ووكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام يتوضأ.

٦٧١ - حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدني قال سمعت محمد بن علي يقول في الجنب: إذا أراد أن ينام أو يأكل أو يشرب توضأ وضوءه للصلاة.

٦٧٢ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع وأبي قلابة قالا استفتي عمر رسول الله ﷺ أينام أحدنا وهو جنب؟ فقال: يتوضأ وينام قال أيوب: أظن في حديث أبي قلابة غسل الفرج.

٦٧٣ - حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي قال نا يحيى بن أبي كثير قال نا أبو سلمة أنه سأل عائشة أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب قالت: نعم ويتوضأ وضوءه للصلاة.

٦٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: إذا أراد الجنب أن يأكل أو يشرب أو ينام توضأ.

٦٧٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال: إذا أراد الجنب أن يأكل أو ينام توضأ.

٦٧٦ - حدثنا عثمان بن علي عن هشام عن أبيه عن عائشة في الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام قالت: يتوضأ أو يتيمم.

٦٧٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر سأل النبي ﷺ تصييني الجنابة فأرقد قال إذا أردت أن ترقد فتوضأ.

٦٧٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار عن النبي ﷺ أنه رخص للجنب إذا أراد أن ينام أو يأكل أو يشرب أن يتوضأ وضوءه للصلاة.

(٨٠) في الغسل من قال لا بأس أن يؤخره

٦٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا ابن علية عن برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال أتيت عائشة فقلت رأيت رسول الله ﷺ في أول الليل كان يغتسل من الجنابة

أم في آخره فقالت: ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره.

٦٨٠ - حدثنا الفضل بن دكين قال نا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم بن أبي معمر عن حذيفة قال نومة قبل الغسل أوعب لخروجه.

٦٨١ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال قال حذيفة نومة بعد الجنابة أوعب للغسل.

٦٨٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كانت له حاجة إلى أهله قضاها ثم نام كهيئته لا يمس ماء.

٦٨٣ - حدثنا شريك عن إبراهيم عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا جامع الرجل ثم أراد أن يعود فلا بأس أن يؤخر الغسل.

(٨١) في الغسل من الجنابة

٦٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال نا عن خالته ميمونة قالت: وضعت للنبي ﷺ غسلاً فاغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثم أفاض على فرجه فغسله ثم ذلك يده بالأرض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم أفاض على رأسه ثم أفاض على سائر جسده الماء ثم تنحى فغسل رجله فقالت فأتيته بثوب فردّه وجعل يقول بالماء هكذا ينفض الماء.

٦٨٥ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أدخل يده فخلل بها أصول الشعر حتى يخيل إلي أنه استبرأ البشرة ثم صب الماء على رأسه ثلاثاً ثم أفاض على سائر جسده الماء.

٦٨٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عطاء بن السائب قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة وضع له الإناء فيصب على يديه قبل أن يدخلها في الإناء حتى إذا غمّل يديه أدخل يده اليمنى في الإناء فصب باليمنى وغسل فرجه باليسرى فإذا فرغ صب باليمنى على اليسرى فغسلهما ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً ثم يصب على رأسه ملء كفيه ثلاث مرات ثم يغسل سائر جسده.

٦٨٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال كان عمر إذا أجنب غسل سفلته ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفرغ عليه الماء.

٦٨٨ - حدثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن محارب بن دثار عن ابن عمر في الغسل من:

الجنابة قال يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يغسل ما أصابه ثم يضرب بيده على الأرض فيدلكها بالتراب ثم يفيض عليه الماء .

٦٨٩ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال سألت عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الغسل من الجنابة فقال تغسل كفيك ثم تفرغ بيمينك على شمالك ثم تغسل فرجك ثم تغسل يديك ثم توضأ وضوءك للصلاة .

٦٩٠ - حدثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي أنه كان يقول في الجنب يبدأ فيغسل يده اليمنى ثم يفرغ بها على يده اليسرى ويغسل فرجه وما أصاب منه ثم يدلك يده بالجدار ثم يتوضأ .

٦٩١ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يقال الطهر قبل الغسل .

٦٩٢ - حدثنا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب في الغسل من الجنابة إذا غسلت يديك فأبدأ بأية شئت .

٦٩٣ - حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبي أنه كان لا يرى الوضوء في الغسل من الجنابة .

٦٩٤ - حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن عاصم بن عمر قال خرج نفر من أهل العراق إلى عمر فسألوه عن غسل الجنابة فقال سألتهموني عن خصال ما سألتني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ غيركم أما غسل الجنابة فتوضأ وضوءك للصلاة .

(٨٢) في الجنب كم يكفيه

٦٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال : تماروا في الغسل عند رسول الله ﷺ فقال بعض القوم أما أنا فأغسل رأسي كذا وكذا فقال النبي ﷺ أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثة أكف .

٦٩٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال سأله رجل كم أفيض على رأسي وأنا جنب قال : كان رسول الله ﷺ يحثو على رأسه ثلاث حثيات ، فقال الرجل : إن شعري طويل فقال : كان رسول الله ﷺ أكثر منك شعراً وأطيب .

٦٩٧ - حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن جابر قال : قلت : يا رسول الله انا في أرض باردة فكيف الغسل من الجنابة؟ فقال : أما أنا فأحفن على رأسي الماء ثلاثاً .

٦٩٨ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة وصب على رأسه الماء ثلاثاً .

٦٩٩ - حدثنا وكيع عن مسعر عن بكير بن الأخنس عن المعروور بن سويد قال : قال عمر : أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً .

٧٠٠ - حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول الجنب يغرف على رأسه ثلاثاً.

٧٠١ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال يغرف على رأسه ثلاثاً.

٧٠٢ - حدثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يغسل رأسه مرتين من الجنابة.

٧٠٣ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن أن نبي الله ﷺ قال له أناس من أهل الطائف: إن أرضنا باردة فما يجزىء عنا من الغسل؟ قال: أما أنا فأحفن على رأسي ثلاث حفات.

٧٠٤ - حدثنا وكيع عن أبي مكين عن أبي صالح عن أم هانئ قالت إذا اغتسلت من الجنابة فاغسل كل عضو منك ثلاثاً.

٧٠٥ - حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد أن رجلاً سأله فقال: أغسل ثلاثاً فقال إن شعري كثير فقال: كان رسول الله ﷺ أكثر شعراً منك وأطيب.

(٨٣) في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء

٧٠٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن عليه عن أبي ريحانة عن سفينة صاحب رسول الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد.

٧٠٧ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يغتسل من الفرق وهو القدح.

٧٠٨ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد عن جابر عن النبي ﷺ قال يجزىء من الوضوء المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل ما يكفيني يا جابر، فقال: قد كفى من هو خير منك وأكثر شعراً.

٧٠٩ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن أن رجلاً حدثهم قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أم المؤمنين ما كان يقضي عن رسول الله ﷺ غسله قال فدعت بإناء حرزته صاعاً من صاعكم هذا.

٧١٠ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن جبير عن أنس قال نتوضأ بالمد ونغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد.

٧١١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي خالد عن جابر بن زيد قال: سئل جابر عن غسل الجنابة فقال صاع فقال ما أرى يكفيني فقال جابر بلى.

٧١٢ - حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول يجزىء الصاع للجنب فقال عبيد الله لا أدري قبل الوضوء أو بعده.

٧١٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن أبي جعفر قال كان رسول الله ﷺ يتوضأ بمد من ماء ويغتسل بصاع .

٧١٤ - حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية ابنة شيبه عن عائشة بمثله .

٧١٥ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عطية قال رأيت ابن عمر توضأ من كوز وأفضل فيه قلت يكون مداً قال وأفضل .

٧١٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال كانوا يرون مداً للوضوء وللغسل صاعاً .

٧١٧ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال يكفي الرجل لغسله ربع الفرق .

(٨٤) من كان يكره الاسراف في الوضوء

٧١٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف قال : كان يقال في الوضوء إسراف ولو كنت على شاطئ نهر .

٧١٩ - حدثنا قطن بن عبد الله أبو مري عن أبي غالب قال رأيت أبا امامة توضأ بكوز من ماء .

٧٢٠ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن سماك قال رأيت جابر بن سمرة فأتى بكوز من ماء فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى العصر وأنا أنظر .

٧٢١ - حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار قال رأيت سالمًا يتوضأ وضوءاً خفيفاً .

٧٢٢ - حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال رأيت عمرو بن مرة توضأ فما سال يعني من قلة .

٧٢٣ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن الأسود قال كان له قعب يتوضأ به زاد أبو معاوية قدر ري الرجل .

٧٢٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن أبي العوام عن أبي الهذيل أنه رأى جاراً له يتوضأ فقال : أقصد في الوضوء .

٧٢٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن إبراهيم التيمي قال : أول ما يبدأ الوسواس من الوضوء .

٧٢٦ - حدثنا يزيد قال أنا العوام عن أخبره عن أبي الدرداء قال أقصد في الوضوء ولو كنت على شاطئ نهر .

٧٢٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال إني لأتوضأ بكوز الحب مرتين يعني بنصف الكوز .

- ٧٢٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يقولون كثرة الوضوء من الشيطان .
- ٧٢٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يلمطوا وجوههم بالماء لطماً وكانوا يمسحونها قليلاً قليلاً .
- ٧٣٠ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا التقى الماء ان فقد تم الوضوء .
- ٧٣١ - حدثنا وكيع عن شريك عن خالد بن زيد قال رأيت ابن عمر يتوضأ وكان يسن الماء على وجهه سناً .
- ٧٣٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عبد الله : الماء على إثر الماء يجزىء وليس بعد الثلاث شيء .
- ٧٣٣ - حدثنا وكيع عن سودة عن أبي الأسود عن الحسن أنه توضأ بكوز .
- ٧٣٤ - حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن أبي حفص عن السدي عن البهي عن عائشة أن النبي ﷺ توضأ بكوز .
- ٧٣٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن جبير عن أنس أن النبي ﷺ توضأ برطلين من ماء .

(٨٥) في المضمضة والاستنشاق في الغسل

- ٧٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سيرين قال سن رسول الله ﷺ الاستنشاق من الجنابة ثلاثاً .
- ٧٣٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل بن عمرو قال : قال عمر : إذا اغتسلت من الجنابة فتمضمض ثلاثاً فإنه أبلغ .
- ٧٣٨ - حدثنا أبو عامر العقدي عن الزبير عن عبد الله بن زهيدة قال حدثني جدتي أن عثمان كان إذا اغتسل من الجنابة تمضمض واستنشق ثلاثاً .
- ٧٣٩ - حدثنا عبد الله عن أبان العطار عن قتادة عن حسان بن بلال قال الاستنشاق من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثاً .
- ٧٤٠ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال نا عطاء بن السائب قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة مضمض واستنشق ثلاثاً .

٧٤١ - حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن قتادة قال كان يقول تميم من الجنابة ثلاثاً ومن الغائط مرتين ومن البول مرة.

٧٤٢ - حدثنا عبيد الله عن شيبان عن منصور عن أبي معشر عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن يستنشقوا من الجنابة ثلاثاً.

(٨٦) في الوضوء بعد الغسل من الجنابة

٧٤٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن غنيم بن قيس عن ابن عمر سئل عن الوضوء بعد الغسل فقال وأي وضوء أعم من الغسل.

٧٤٤ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة.

٧٤٥ - حدثنا أبو الأحوص عن سلام عن أبي إسحاق قال: قال رجل من الحي لابن عمر إني أتوضأ بعد الغسل قال: لقد تعمقت.

٧٤٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال جاء رجل الى علقمة فقال له إن بنت أخيك توضأت بعد الغسل فقال: أما إنها لو كانت عندنا لم تفعل ذلك وأي وضوء أعم من الغسل.

٧٤٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال وأي وضوء أعم من الغسل.

٧٤٨ - حدثنا يحيى بن سعيد عن المهلب بن أبي حبيبة سئل جابر بن زيد عن رجل اغتسل من الجنابة فتوضأ وضوءه للصلاة فخرج من مغتسله يتوضأ قال يجزئه أن يغسل قدميه.

٧٤٩ - حدثنا وكيع عن معاذ بن العلاء عن سعيد بن جبيرة قال سألت عن الوضوء بعد الغسل من الجنابة فكرهه.

٧٥٠ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عكرمة في الرجل يغتسل من الجنابة وتحضره الصلاة يتوضأ قال: لا.

٧٥١ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم عن حذيفة قال: ما يكفي أحدكم أن يغسل من لدن قرنه الى قدمه حتى يتوضأ.

٧٥٢ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقال الطهور قبل الغسل.

٧٥٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال رجل لعبد الله: إن فلانة توضأت بعد الغسل قال: لو كانت عندي لم تفعل ذلك.

٧٥٤ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن عطاء بن السائب عن أبي البخري أن علياً كان يتوضأ بعد الغسل.

(٨٧) في الرجل يغسل رجله إذا اغتسل

٧٥٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فخرج من مغتسله وتنحى فغسل قدميه .

٧٥٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن سعيد عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران ان عثمان كان إذا اغتسل عن الجنابة فخرج من مغتسله غسل بطون قدميه قال : وقال مسلم ما أبالي أخرج من مغتسلي الى مصلاي .

٧٥٧ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن ابن سيرين قال مسلم بن يسار قال ما أبالي بأن أغتسل من الجنابة في مكان نظيف ثم أخرج الى مسجد .

٧٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا كان المكان الذي يغتسل فيه من الجنابة يستنقع فيه الماء فليغسل قدميه إذا فرغ وإن كان نظيفاً فلا يغسلهما إن شاء .

٧٥٩ - حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال : سأل رجل سعيد بن المسيب أرأيت إذا اغتسلت أيكفيني الغسل من الجنابة من الوضوء ؟ قال : نعم ولكن اغسل قدميك .

٧٦٠ - حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد قال : إذا خرجت فاغسل قدميك .

٧٦١ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال : قلت للحسن أو مجاهد كيف تصنع برجليك في الغسل من الجنابة ؟ قال : أما أنا فاقول هكذا فوصف ابن عون أنه يصب الماء على ظهر قدميه .

٧٦٢ - حدثنا هشيم قال انا العوام عن إبراهيم التيمي أنه كان يقول في الجنب إذا فرغ فليغسل قدميه إذا خرج من مغتسله .

٧٦٣ - حدثنا زيد بن الحباب عن معاذ بن العلاء قال سألنا سعيد بن جبيرة فقال إن كان في مكانه شيء غسل رجله وإلا فلا .

٧٦٤ - حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال إذا توضأت في مغتسل يبال فيه فاغسل رجليك إذا خرجت .

٧٦٥ - حدثنا يعقوب عن إبراهيم عن مطرف عن أبي جعفر الأشجعي قال سألت ابن عمر عن الغسل من الجنابة فقال أفض عليك ثم تنح فاغسل رجليك .

٧٦٦ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء قال : إذا اغتسل الرجل في المغتسل وكان نظيفاً لم يغسل رجله وإن لم يكن نظيفاً غسل رجله .

(٨٨) في الرجل يفرق غسله من الجنابة

٧٦٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم قال لا بأس أن يفرق

غسله من الجنابة .

٧٦٨ - حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يغسل الجنب رأسه قبل جسده أو جسده قبل رأسه .

٧٦٩ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أن رجلاً من أهله اغتسل من الجنابة ونسي أن يغسل رأسه قال فأمرني أن أسأل سعيد بن المسيب عن ذلك فسأله فقال فليرجع فليغسل رأسه قال فذهبت فسكبت عليه من الوضوء حتى غسل رأسه .

٧٧٠ - حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل عن الزهري قال كان أبو سلمة بن عبد الرحمن يستتر على أهله فيكره أن يعلموا به وكان يغسل جسده الى حلقه ويكره أن يغسل رأسه فيعلموا به فيأتي أهله فيقول إني لأجد في رأسي فيدعوا بالخطمي فيغسله .

(٨٩) في الرجل يغسل رأسه بالخطمي ثم يغسل جسده

٧٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزمع قال عبد الله من غسل رأسه بالخطمي وهو جنب فقد أبلغ الغسل .

٧٧٢ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن ابن أبي ليلى عن الزبير عن خالد مثله .

٧٧٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال من غسل رأسه بغثل وهو جنب فقد أبلغ الغسل .

٧٧٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزمع قال سمعت عبد الله يقول من غسل رأسه بالخطمي وهو جنب فقد أبلغ الغسل وقال الحارث ولكن لا يعيد ما سال من الخطمي على رأسه أيضاً .

٧٧٥ - حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن ابن عباس قال : يجزئه أن لا يعيد على رأسه الغسل .

٧٧٦ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله إذا غسل الجنب رأسه بالخطمي أجزأه ذلك قال : قال إبراهيم مثل ذلك أو قال لا يعيد عليه .

٧٧٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن سالم وحفص عن الأعمش عن سالم عن سارية ولم يذكر سفيان سارية قال : سئل عبد الله عن الجنب يغسل رأسه بالخطمي فقال : يجزئه إذا غسل أن لا يعيد على رأسه .

٧٧٨ - حدثنا ابن مهدي عن غياث وحدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن صفية عن سعيد بن جبير في الجنب يغسل رأسه بالسدر قال : لا يغسل رأسه .

٧٧٩ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن [سعد] بن إبراهيم عن أبي سلمة في الجنب يغسل رأسه بالخطمي قال يجزئه .

٧٨٠ - حدثنا ابن مهدي عن محرز بن قعناب عن الضحاك بنحو منه .

(٩٠) في الجنب يغتسل في البيت الذي يكون فيه

٧٨١ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طلحة الياحي أنه كان يغتسل من الجنابة في البيت الذي كان يكون فيه .

(٩١) في الرجل تصيبه الجنابة ومعه ماء يكفيه للوضوء

٧٨٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال سألت الزهري عن الرجل تصيبه الجنابة ومعه ماء يكفيه للوضوء قال يتييم وقال عبدة بن أبي لبابة يتوضأ ويتييم .

٧٨٣ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال إذا أجنب وليس معه من الماء قدر ما يغتسل به قال يتييم .

(٩٢) في الرجل الجنب يغتسل وينضح من غسله في إنائه

٧٨٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن العلاء بن المسيب عن حماد عن إبراهيم عن ابن عباس في الرجل يغتسل من الجنابة فينضح في إنائه من غسله فقال لا بأس به .

٧٨٥ - حدثنا أزهر [عن ابن] عون قال قلت لمحمد أغتسل فينضح في إنائي من غسلي قال وهل تجد من ذلك بداً .

٧٨٦ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم سئل عن الرجل يغتسل من الجنابة فيقطر في إنائه من غسله فقال لا بأس به .

٧٨٧ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال سئل عن الرجل يغتسل فينضح في إنائه من غسله قال يقدر أن يمتنع من هذا .

٧٨٨ - حدثنا وكيع عن معمر بن موسى عن أبي جعفر [و] عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أنه لم ير بأساً أن يتنضح من غسله في إنائه .

٧٨٩ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان قال : قلت للزهري أغتسل من الجنابة فينضح من غسلي في إنائي فقال لا بأس به .

٧٩٠ - حدثنا حماد بن خالد عن الحسام بن مصك عن أبي معشر عن إبراهيم قال سألت رجلاً عن أبي هريرة فيه حيثة قال اغتسل فيرجع من جسمي في إنائي قال لا بأس به .

٧٩١ - أخبرنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق قال سألت الحسن وابن سيرين عن الرجل يغتسل فينتضح من غسله في إنائه فقال الحسن ومن يملك إنتشار الماء . وقال ابن سيرين إنا لنرجو من رحمة ربنا ما هو أوسع من هذا .

(٩٣) في المرأة تغتسل أتقض شعرها

٧٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب [بن] موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت : قلت : يا رسول الله إني امرأة أضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة فقال : إنما يكفيك من ذلك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماءٍ ثم تفيضين عليك من الماء فتطهرين أو فإذا أنت قد طهرت .

٧٩٣ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فقالت : يا عجباً لابن عمرو هذا أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن قد كنت أنا ورسول الله ﷺ نغتسل من إناء واحد فلا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث افراغات .

٧٩٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول العروس تنقض شعرها إذا أرادت أن تغتسل .

٧٩٥ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عثمان بن موهب عن امرأة شكت الى عائشة الغسل من الجنابة فقالت صبي ثلاثاً فما أصاب أصاب وما أخطأ أخطأ .

٧٩٦ - حدثنا أبو داود عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن امرأة سألت أم سلمة فقالت صبي ثلاثاً فقالت : إن شعري كثير فقالت ضعي بعضه على بعض .

٧٩٧ - حدثنا أبو داود عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال يجرىء المتمشط ثلاثاً .

٧٩٨ - حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن المقبري عن أم سلمة أنها سألت النبي ﷺ إني امرأة شديدة ضفر الرأس فكيف أصنع إذا اغتسلت قال احفني على رأسك ثلاثاً ثم اغمري على إثر كل حفنة غمرة .

٧٩٩ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري وعطاء انهما قالا : لا ترخي شعرها ولكن تصب ثلاث مرات ثم تفركه .

٨٠٠ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن في المرأة تغتسل قال يجرىءها ثلاث حفنات وإن شاءت لم تنقض شعرها .

- ٨٠١ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حماداً عن المرأة فقال إن كانت ترى أن الماء أصابه أجزأ عنها وإن كانت ترى أن الماء لم يصبه فلتنفضه وقال الحكم تبل أصوله وأطرافه ولا تنفضه .
- ٨٠٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال الحائض والجنب يصبان الماء على رؤوسهما ولا ينقضان .
- ٨٠٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة قال : قال لامرأته خللي رأسك بالماء لا تخلله نار قليل يعناها عليها .
- ٨٠٤ - حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن عطاء والزهري قالا : الغسل من الحيض والجنابة واحد .
- ٨٠٥ - حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع أن نساء ابن عمر وأمها أولاده كن يغتسلن من الجنابة والحيض فلا ينقضن رؤوسهن ولكن يبالغن في بلها .
- ٨٠٦ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان عن عكرمة أنه سئل عن امرأة تغتسل من الجنابة والحيض قال : ترخي الذوائب وتصب على رأسها الماء حتى تبل أصول الشعر ولا تنقض لها رأسها .
- ٨٠٧ - حدثنا [أبو] خالد عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : تخلله بأصابعها وقال عطاء مثله .

(٩٤) من قال يجزىء الجنب غمسة

- ٨٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن هشام عن الحسن قال الجنب إذا ارتمس في الماء أجزأه .
- ٨٠٩ - حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبي قال يجزئه رمسه .
- ٨١٠ - حدثنا أبو خالد عن الأوزاعي عن الزهري قال يجزئه رمسه .
- ٨١١ - حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن شعيب عن أبي العالية قال يجزىء الجنب إذا غاص غوصة ولمس يديه .
- ٨١٢ - حدثنا أبو معاوية عن مغيرة بن مسلم قال سألت عكرمة قال : قلت له : الجنب يغمس في الرنق قال يجزئه من غسل الجنابة قال نعم .
- ٨١٣ - حدثنا وكيع عن شريك عن مغيرة عن إبراهيم في الجنب قال يرتمس في الماء قال يجزئه .

٨١٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال إن دخل النهر فارتمس فيه أجزأه .

٨١٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن سالم وعطاء وعامر قالوا: الجنب إذا ارتمس في الماء رمسة أجزأه .

٨١٦ - حدثنا عمرو بن الأصم الخزاعي عن ابن بديل بن ورقاء قال سمعت القاسم يقول في الجنب يغتمس في الماء اغتماسة قال: إذا تدلّك فقد أجزأه .

٨١٧ - حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال يجزىء الجنب رمسة .

(٩٥) في الجنب يخرج في حاجته قبل الغسل

٨١٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك وابن نمير عن زكريا عن علي بن الأقرم قال سئل أبو الضحى أياكل الجنب؟ قال: نعم ويمشي في الأسواق .

٨١٩ - حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان عن أبي رزين قال إني لأكون جنباً فأتوضأ ثم أخرج إلى السوق فاقضي حاجتي .

٨٢٠ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء في الرجل تصيبه الجنابة ثم يريد الخروج قال يتوضأ وضوءه للصلاة .

٨٢١ - حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن في الرجل الجنب يأتي الحاجة ويأتي السوق قال يغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة .

٨٢٢ - حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس مثل ذلك .

٨٢٣ - حدثنا محمد بن بشر العبدي قال حدثنا مسعر عن بكير بن الأخنس عن مصعب بن سعد عن سعد أنه ربما أجنب ثم توضأ ثم خرج .

(٩٦) في الرجل يستدفئ بامراته بعد أن يغتسل

٨٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن بشير عن إبراهيم التيمي أن عمر كان يستدفئ بامراته بعد الغسل .

٨٢٥ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن أم الدرداء قالت كان أبو الدرداء يغتسل ثم يجيء وله قرقفة يستدفئ بي .

٨٢٦ - حدثنا حفص وويع عن مسعر عن جبلة عن ابن عمر قال: إني لاغتسل من الجنابة ثم أتكوى بالمرأة قبل أن تغتسل .

٨٢٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن المهاجر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال ذاك عيش قریش في الشتاء .

٨٢٨ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو كثير قال : قلت لأبي هريرة الرجل يغتسل من الجنابة ثم يضطجع مع أهله قال لا بأس .

٨٢٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود قال كان الأسود يجنب فيغتسل ثم يأتي أهله فيضاجعها يستدفىء بها قبل أن تغتسل .

٨٣٠ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان علقمة يغتسل ثم يستدفىء بالمرأة وهي جنب .

٨٣١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه كان يستدفىء بامرأته ثم يقوم فيتوضأ وضوء للصلاة .

٨٣٢ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يغتسل من الجنابة ثم يجيء فيستدفىء بامرأته قبل أن تغتسل ثم يصلي ولا يمس ماء .

٨٣٣ - حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا اغتسل الجنب ثم أراد أن يباشر امرأته فعل إن شاء .

٨٣٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال يباشرها وليس عليه وضوء .

٨٣٥ - حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال لا بأس أن يستدفىء بامرأته بعد الغسل .

٨٣٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد أنه كان يكرهه حتى يجف .

٨٣٧ - حدثنا شريك عن حريث عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يغتسل من الجنابة ثم يستدفىء بي قبل أن أغتسل .

(٩٧) في المرأة تجنب ثم تحيض

٨٣٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في المرأة تجنب ثم تحيض قال تغتسل .

٨٣٩ - حدثنا أبو الأحوص عن العلاء عن عطاء قال الحيض أشد من الجنابة .

٨٤٠ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه قال في الرجل يصيب امرأته ثم تحيض قبل أن تغتسل قال كان أنس يحب لها أن تغتسل .

٨٤١ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في رجل وقع بامرأته فحاضت قبل أن تغتسل قال تغتسل .

٨٤٢ - حدثنا حرمي بن عمار عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن المرأة تجنب ثم تحيض قال لا تغتسل .

٨٤٣ - حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال تغتسل .

٨٤٤ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال تغتسل ثم تمكث حائضاً .

٨٤٥ - حدثنا حفص بن غياث عن العلاء عن عطاء قال ليس عليها الغسل قال وقال حماد عن إبراهيم عليها الغسل .

٨٤٦ - حدثنا يزيد عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن المرأة تجنب ثم تحيض قبل أن تغتسل قال : وإن حاضت فإنه حق عليها أن تغتسل .

٨٤٧ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن عامر قال : إن شاءت اغتسلت وإن شاءت لم تغتسل .

٨٤٨ - حدثنا محمد بن [بشر] عن ابن جريج عن عطاء قال تغتسل من الجنابة فإذا طهرت اغتسلت من الحيض .

(٩٨) في الرجل يرى في النوم أنه احتلم ولم ير بللاً

٨٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال إذا احتلم ولم ير بللاً فلا غسل عليه وإذا رأى بللاً ولم ير أنه احتلم فعليه الغسل .

٨٥٠ - حدثنا هشيم عن أبي حمزة قال بينا أنا أسير على راحلتي وأنا بين النائم واليقظان إذ وجدت شهوة فانكرت نفسي فخرج مني ما بلّ نادي وما هناك فسألت ابن عباس فقال : أغسل ذكرك وما أصاب منك ولم يأمرني بالغسل .

٨٥١ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا استيقظ وقد رأى أنه جامع فلم ير بللاً فلا غسل عليه .

٨٥٢ - حدثنا أبو بكر عن مغيرة عن إبراهيم مثله .

٨٥٣ - حدثنا أبو بكر عن أبي حيان عن الشعبي مثل ذلك .

٨٥٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا سعيد بن أبي عروبة عن علي بن ثابت عن نافع عن ابن عمر أنه سئل عن رجل استيقظ من منامه فرأى بلة قال : لو وجدت ذلك لاغتسلت منه .

- ٨٥٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل يجد البلل بعد النوم قال يغتسل .
- ٨٥٦ - حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال لا يغتسل حتى يستيقن أنه قد أجنب .
- ٨٥٧ - حدثنا هشيم عن حجاج عن سعيد بن جبير وعطاء قال : إذا رأى بللاً فليغتسل .
- ٨٥٨ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الرجل يستيقظ فيجد البلة قال الحكم : لا يغتسل ، وقال حماد ، إن كان يرى أنه قد احتلم اغتسل .
- ٨٥٩ - حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول يغتسل .
- ٨٦٠ - حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن قتادة قال لا يغتسل حتى يستيقن .
- ٨٦١ - حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن معاوية بن إسحاق عن سعيد بن جبير قال إنما الغسل من الشهوة والفترة .
- ٨٦٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في الرجل يصبح فيرى على ذكره البلة قال إن كان يرى أنه احتلم اغتسل وإن لم ير أنه احتلم لم يغتسل وقال قتادة إن كان ماء دافقاً اغتسل ، فقلت لقتادة : كيف يعلم قال : بشمه وقال الحكم لا يغتسل .
- ٨٦٣ - حدثنا حماد بن خالد عن العمري عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ قال : إذا استيقظ أحدكم فرأى بللاً ولم ير أنه احتلم فليغتسل وإذا رأى أنه احتلم ولم ير بللاً فلا غسل عليه .

(٩٩) في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل

- ٨٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية ابنة شيبه عن عائشة قالت : دخلت أسماء ابنة سكك على رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض قال : تأخذ سدرتها ومائها فتوضأ وتغسل رأسها وتلكه حتى تبلغ الماء أصول شعرها ثم تفيض الماء على جسدها ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها . فقالت : يا رسول الله كيف أتطهر بها قال تطهري بها قالت عائشة فعرفت الذي يكني عنه فقلت لها تبغي آثار الدم .
- ٨٦٥ حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها في الحيض انقضي شعرك واغتسلي .
- ٨٦٦ - حدثنا وكيع قال حدثني مسعر عن أبي بكر بن عمارة بن روية عن امرأة عن أم سلمة قالت : إن كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة لتتقي ضفيرتها .
- ٨٦٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن محمد بن سيرين أنه سئل عن المرأة الثقيلة أو

العظيمة لا تنال يدها عند الغسل من الجنابة أو الحيض فقال إنا لنرجو من رحمة الله ما هو أعظم من
ذا.

٨٦٨ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن دينار قال: قلت للحسن: الجارية العجمية لا تحسن
تغتسل قال مرها فلتمسح قبلها بخرقه ولتغسله بالماء داخلاً وخارجاً وتوضأ وضوءها للصلاة ثم تغتسل.

(١٠٠) في الرجل يجامع أهله ثم يريد أن يعيد ما يؤمر به

٨٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري
قال: قال رسول الله ﷺ إذا جامع أحدكم أهله من الليل ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوء.

٨٧٠ - حدثنا ابن علي عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان بن ربيعة قال: قال لي عمر: يا
سلمان إذا أتيت أهلك ثم أردت أن تعود كيف تصنع؟ قال قلت: كيف أصنع؟ قال: توضأ بينهما
وضوء.

٨٧١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابن عمر كان إذا أتى أهله ثم
أراد أن يعود غسل وجهه وذراعيه.

٨٧٢ - حدثنا وكيع عن مسعر عن محارب قال سمعت ابن عمر يقول: إذا أردت أن تعود توضأ.

٨٧٣ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يجامع الرجل امرأته ثم
يعود قبل أن يتوضأ قال وكان ابن سيرين يقول لا أعلم بذلك بأساً قال إنما قيل ذلك لأنه أحرى أن
يعود.

٨٧٤ - حدثنا وكيع عن الشعبي قال سمعت عكرمة يقول إذا أردت أن تعود توضأ.

٨٧٥ - حدثنا وكيع عن عريف بن درهم عن إبراهيم قال يتوضأ.

٨٧٦ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال إذا أراد أن يعود توضأ.

٨٧٧ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن المحارب عن ابن عمر قال إذا أراد أن يعود توضأ.

(١٠١) في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

٨٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن
أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فسألته عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال إذا
رأت الماء فلتغتسل فقلت لها: فضحت النساء وهل تحتلم المرأة؟ فقال النبي ﷺ تربت يمينك فيما
يشبهها ولدها إذاً.

٨٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله ﷺ إذا رأته فأنزلت فعليةا الغسل فقالت أم سلمة: يا رسول الله أكون هذا؟ قال: نعم ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فأيهما سبق أو علا أشبهه الولد.

٨٨٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم أنها سألت النبي ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال: إنه ليس عليها غسل حتى تنزل كما أن الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل.

٨٨١ - حدثنا محمد بشر العبدى قال حدثنا عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة يقال لها بسرة الى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام فقال إذا وجدت بللاً فاغتسلي يا بسرة.

٨٨٢ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء وأبي سلمة بن عبد الرحمن ومجاهد قالوا: إن أم سليم قالت: يا رسول الله المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل أيجب عليها الغسل؟ قال: هل تجد شهوة؟ قالت: لعله، قال: هل تجد بللاً؟ قالت: لعله، قال: فلتغتسل فلقيتها نسوة فقلن لها فضحطنا عند رسول الله ﷺ فقالت: والله ما كنت لانتهي حتى أعلم في حل أنا أو في حرام.

٨٨٣ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال إذا تنومت المرأة فرأت ما يرى الرجل فلتغتسل.

٨٨٤ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت عنه سالماً ومجاهداً وعطاء قالوا: فلتغتسل إذا رأت ما يرى الرجل.

٨٨٥ - حدثنا جرير عن مغيرة قال كان إبراهيم ينكر إحتلام النساء.

٨٨٦ - حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال إذا رأت المرأة ما يرى الرجل فلتغتسل.

٨٨٧ - حدثنا أبو معاوية عن معرف عن إسماعيل بن رجاء عن إبراهيم قال: ليس عليها غسل وقال زر تغتسل.

٨٨٨ - حدثنا حفص عن أبي سبرة عن أبي الضحى قال سئل علي عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل أتغتسل قال: نعم إذا رأت البلة.

٨٨٩ - حدثنا عبيد الله قال أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا رأت المرأة ما يرى الرجل ثم أنزلت فلتغتسل.

٨٩٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا رأته الماء فلتغتسل .

٨٩١ - حدثنا عبيد الله قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن معاوية بن قرة قال إذا رأته المرأة ما يرى الرجل فلتغتسل .

(١٠٢) في الرجل يدخل يده في الإناء وهو جنب

٨٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ضرار عن محارب عن ابن عمر قال : من اغترف من ماء وهو جنب فما بقي منه نجس ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه بول .

٨٩٣ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن في الجنب يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها أو الرجل يقوم من منامه فيدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها قال إن شاء توضأ وإن شاء أهراقه .

٨٩٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريري عن سمع سعيد بن المسيب يقول لا بأس بأن يغمس الجنب يده في الإناء، قبل أن يغسلها .

٨٩٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن عائشة إبنة سعد قالت كان سعد يأمر جاريته فتناوله الطهور من الجرة فتغمس يدها فيها فيقال : انها حائض فيقول : إن حيضتها ليست في يدها .

٨٩٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون أيديهم في الإناء وهم جنب والنساء وهن حيض لا يرون بذلك بأساً يعني قبل أن يغسلوها .

(١٠٣) في الرجل يجنب في الثوب فطلبه فلم يجده

٨٩٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : إذا أجنب الرجل في ثوبه فرأى فيه أثراً فليغسله وإن لم ير فيه أثراً فلينضحه .

٨٩٨ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال : قال رجل من الحي لأبي مسرة : إني أجنب في ثوبي فأنظر فلا أرى شيئاً، قال : إذا اغتسلت فتلفف به وأنت رطب فإن ذلك يعزبك .

٨٩٩ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن أبي هريرة أنه كان يقول في الجنابة في الثوب إن رأيت أثره فاغسله وإن علمت أن قد أصابه ثم خفي عليك فاغسل الثوب وإن شككت فلم تدر أصاب الثوب أم لا فانضحه .

٩٠٠ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : إن خفي عليه مكانه وعلم أنه قد أصابه غسل الثوب كله .

- ٩٠١ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زبيد بن الصلت أن عمر بن الخطاب غسل ما رأى ونضح ما لم ير وأعاد بعد ما أضحى متمكناً .
- ٩٠٢ - حدثنا وكيع عن السري عن الحسن بن يحيى عن عبد الكريم بن رشيد عن أنس في رجل أجنب في ثوبه فلم ير أثره قال يغسله كله .
- ٩٠٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الجنبه في الثوب قال إن رأيته فاغسله وإن ضللت فانضح .
- ٩٠٤ - حدثنا عبد الوهاب عن أيوب [عن] محمد في الرجل تصيب ثوبه الجنبه ثم تخفى عليه قال اغسله أجمع .
- ٩٠٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل يحتلم في الثوب فلا يدري أين موضعه قال : ينضح الثوب بالماء .
- ٩٠٦ - حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال لا يزيد النضح إلا شراً .
- ٩٠٧ - حدثنا محبوب القواريري عن مالك بن حبيب عن سالم قال سأله رجل فقال : إني احتلمت في ثوبي قال : اغسله قال : خفي علي قال انضحه بالماء .
- ٩٠٨ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال لا تنضحه بالماء .
- ٩٠٩ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال : قلت : يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه ؟ قال : إنما يكفيك كف من ماء تنضح به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب .
- ٩١٠ - حدثنا شريك عن سالم قال قلت لسعيد بن جبير إني أحتلم في ثوبي قال إن وجدته فاغسله وإلا فخل طريقه قال : قلت : اطرحه والبس ثوباً غيره قال : وإنك لكثير الملاحف .
- ٩١١ - حدثنا ابن علية عن أبيه عن الحكم في الجنبه قال إن رأيته فاغسله وإن لم تره فدعه ولا تنضحه بالماء فإن النضح لا يزيده إلا قدراً .
- ٩١٢ - حدثنا مروان بن معاوية عن هلال بن ميمون قال سألت عطاء بن يزيد الليثي عن الجنبه تكون في الثوب قال تنضحه بالماء .

(١٠٤) من قال اغسل من ثوبك موضع أثره

- ٩١٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عمرو بن ميمون قال سألت سليمان بن يسار عن الثوب يصيبه المنى أيغسله أو يغسل كله قال سليمان قالت عائشة : كان النبي ﷺ يصيب ثوبه فيغسله من ثوبه ثم يخرج في ثوبه إلى الصلاة وأنا أرى أثر الغسل فيه .

٩١٤ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أن ابن مسعود كان يغسل أثر الاحتلام من ثوبه .

٩١٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال اغسل المني من ثوبك .

٩١٦ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زيد أن ابن عمر غسل ما رأى .

(١٠٥) من قال يجزيك أن تفركه من ثوبك

٩١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت لقد رأيتني أجده في ثوب رسول الله ﷺ فأحطته عنه - تعني المني -

٩١٨ - حدثنا هشيم عن حصين عن مصعب بن سعد عن سعد أنه كان يفرك الجنابة من ثوبه .

٩١٩ - حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن مصعب بن سعد عن سعد أنه كان يفرك الجنابة من ثوبه .

٩٢٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال نزل بعائشة ضيف فأمرت له بملحفة صفراء فاحتلم فيها فاستحيا أن يرسل بها وفيها أثر الاحتلام فغمسها في الماء ثم أرسلها بها فقالت عائشة : لم أفسد علينا ثوبنا إنما كان يكفيه أن يفركه باصبعه ربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ باصبعي .

٩٢١ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال بينما نحن عند عبد الله بن عمر بعدما صلى إذ جعل يدلك ثوبه فقال إني طلبت هذا البارحة فلم أجده قال مجاهد ما أراه إلا منياً .

٩٢٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي [سعد] بن طارق قال قلت للشعبي أصبحت وفي ثوبي لمعة جنابة قال أعركه ثم قال انفضه قال قلت أغسله قال يزيده ثبثاً قال أبو مالك فظننت أنه لو كان رطباً أمره بغسله .

٩٢٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في المني قال أمسحه باذخرة .

٩٢٤ - حدثنا هشيم قال أنا حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في الجنابة تصيب الثوب قال إنما هو كالنخامة أو النخاعة أمطه عنك بخرقه أو باذخرة .

٩٢٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال إن كان يابساً فحته .

٩٢٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد في الجنابة تصيب الثوب قال يغسلها أو يمسحها باذخرة .

٩٢٧ - حدثنا عبد الأعلى عن داود عن العباس بن عبد الرحمن عن جبير بن نفيير الحضرمي أنه

أرسل الى عائشة فسألها عن المرفقة يجامع عليها الرجل أيقراً عليها المصحف قال وما يمنعك من ذلك ان رأيته فاغسله وإن شئت فحككه وإن رابك فرشه .

٩٢٨ - حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان عن خالد بن أبي عزة قال سأل رجل عمر بن الخطاب فقال إني احتلمت على طنفسة فقال إن كان رطباً فاغسله وإن كان يابساً فاحككه وإن خفي عليك فارششه .

(١٠٦) من قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل

٩٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن علي عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إذا جلس بين الشعب الأربع ثم الرق الختان بالختان فقد وجب الغسل .

٩٣٠ - حدثنا وكيع عن عبد الله بن أبي زياد عن عطاء عن عائشة قالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقد كان ذلك يكون مني ومن النبي ﷺ فنگتسل .

٩٣١ - حدثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل .

٩٣٢ - حدثنا ابن علي عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال يونس فلا أعلمه إلا قد رفعه قال : إذا جلس بين فروجها الأربع ثم اجتهد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل .

٩٣٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن علي قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل .

٩٣٤ - حدثنا وكيع عن حنظلة الجمحي عن سالم عن ابن عمر قال : قال عمر : إذا استخلط الرجل أهله فقد وجب الغسل .

٩٣٥ - حدثنا ابن علي عن داود عن مسروق قال قالت عائشة : إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل .

٩٣٦ - حدثنا ابن علي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه وعن نافع قال : قالت عائشة إذا خالط الختان الختان فقد وجب الغسل .

٩٣٧ - حدثنا ابن علي عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال قال أبو هريرة إذا غابت المدورة فقد وجب الغسل .

٩٣٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال أما أنا فإذا بلغت ذلك منها اغتسلت .

٩٣٩ - حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن علي وعن غالب أبي الهذيل عن إبراهيم عن علي قال إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل.

٩٤٠ - حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن بكير بن الأخنس عن سعيد بن المسيب قال قال عمر: لا أوتى برجل فعله يعني جامع ثم لم ينزل ولم يغتسل إلا نهكته عقوبة.

٩٤١ - حدثنا حفص عن حجاج عن أبي جعفر قال اجتمع المهاجرون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي أن ما أوجب الحدين الحد والرجم أوجب الغسل.

٩٤٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول يوجب القتل والرجم ولا يوجب إناء من ماء.

٩٤٣ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن الشعبي قال قال شريح يوجب أربعة آلاف ولا يوجب إناء من ماء - يعني في انذي يخالط ثم لا ينزل -.

٩٤٤ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن الشعبي قال قال شريح يوجب أربعة آلاف ولا يوجب إناء من ماء - يعني الذي يخالط ثم لا ينزل -.

٩٤٥ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال سألت عبيدة ما يوجب الغسل قال الخلط والدفق.

٩٤٦ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون وهشام عن محمد عن عبيدة مثله.

٩٤٧ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حبيبة مولى ابنة صفوان عن عبيد الله بن رفاعه بن رافع قال: بينا أنا عند عمر بن الخطاب إذ دخل عليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر عليّ به فجاء زيد فلما رآه عمر قال: أي عدو نفسه قد بلغت أن تفتي الناس برأيك فقال: يا أمير المؤمنين بالله ما فعلت لكنني سمعت من أعمامي حديثاً فحدثت به من أيوب ومن أبي بن كعب ومن رفاعه فأقبل عمر على رفاعه بن رافع فقال: وقد كنتم تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم من المرأة فأكسل لم يغتسل فقال: قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله ﷺ فلم يأتنا من الله تحريم ولم يكن من رسول الله ﷺ فيه نهى قال: ورسول الله ﷺ يعلم ذلك؟ قال لا أدري فأمر عمر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس أن لا يغسل في ذلك إلا ما كان من معاذ وعلي فإنهما قالوا إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر: هذا وأنتم أصحاب بدر وقد اختلفتم فمن بعدكم أشد اختلافاً قال فقال علي: يا أمير المؤمنين انه ليس أحد أعلم بهذا من شأن رسول الله ﷺ من أزواجه فارسل الى حفصة فقالت: لا أعلم لي بهذا فارسل الى عائشة فقالت: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر: لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً.

٩٤٨ - حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن سيف بن وهب عن أبي حرب بن أبي الأسود الدثلي عن [عمرو بن يثربي] عن أبي قال: إذا التقى ملتقاهما من وراء الختان وجب الغسل.

٩٤٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن كعب عن محمود بن لبيد قال: سألت زيد بن ثابت عن الرجل يجامع ثم لا ينزل قال: عليه الغسل قال: قلت له: إن أبيت أن لا يرى ذلك فقال: إن أبيت أنزع عن ذلك قبل أن يموت.

٩٥٠ - حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال سمعت ابن عباس يقول أما أنا فإذا خالطت أهلي اغتسلت.

٩٥١ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل.

٩٥٢ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سهل بن سعد قال إنما كان قول الأنصار الماء من الماء إنها كانت رخصة في أول الإسلام ثم كان الغسل بعد.

٩٥٣ - حدثنا ابن علية عن أبي عون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سمعه من عمر أو عن أخيه سمعه من عمر قال إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل.

٩٥٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي عبد الله الشامي قال سمعت النعمان بن بشير يقول في الرجل إذا أكسل فلم ينزل قال يغتسل.

٩٥٥ - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة قال قيل للقاسم إن الأنصار لا يغتسلون إلا في الماء فقال لكننا نعوذ بالله أن نصنع ذلك.

٩٥٦ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل.

(١٠٧) من كان يقول الماء من الماء

٩٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد عن خالد الجهني سأل خمسة من أصحاب النبي ﷺ كلهم يقول الماء من الماء منهم علي بن أبي طالب.

٩٥٨ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن رجل من أهل الخدرة عن ابن عباس قال: قال الماء من الماء.

٩٥٩ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال قال عبد الله الماء من الماء.

٩٦٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سليم بن عبد الله عن ابن عباس قال قال الماء من الماء.

٩٦١ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ذكوان عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار فأرسل إليه فخرج ورأسه يقطر فقال: لعلنا أعجلناك فقال: نعم يا رسول الله قال: إذا أعجلت أو [أقحطت] فعليك الوضوء ولا غسل عليك.

٩٦٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن خرشة بن حبيب عن علي أنه قال في الغسل من الجماع إذا لم ينزل فلم يغتسل قيل وإن هزها به قال وإن هزها به حتى يهتز فرطها.

٩٦٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت هلالاً يحدث عن المرفع عن أم ولد لسعد بن أبي وقاص أن سعد كان يأتيها فإذا لم ينزل لم يغتسل.

٩٦٤ - حدثنا سويد عن عمرو عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: ليس في الإكسال إلا الطهور.

٩٦٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان قال قلت: رأيت إذا جامع الرجل المرأة فلم يمن فقال عثمان يتوضأ وضوءه للصلاة ويغسل ذكره وقال عثمان: سمعت من رسول الله ﷺ قال وسألت عن ذلك علياً والزبير وطلحة وأبي بن كعب فأمره بذلك.

(١٠٨) في المني والمذي والودي

٩٦٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد قال حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال سئل النبي ﷺ عن المذي فقال فيه الوضوء وفي المني الغسل.

٩٦٧ - حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي قال: كنت أجد مذياً فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ عن ذلك لأن ابنته عندي فاستحييت أن أسأله فقال: إن كل فحل يمذي فإذا كان المني ففيه الغسل وإذا كان المذي ففيه الوضوء.

٩٦٨ - حدثنا هشيم عن الأعمش عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال سمعته يحدث عن أبيه عن النبي ﷺ بمثل حديث الحسن.

٩٦٩ - حدثنا محمد [بن] بشر قال حدثنا مسعر عن مصعب بن شيبة عن أبي حبيب بن يعلى بن منبه عن ابن عباس أنه أتى أياً ومعه عمر فخرج عليهما فقال إني وجدت مذياً فغسلت ذكرى وتوضأت فقال عمر أو يجزىء ذلك قال نعم قال سمعته من النبي ﷺ قال نعم.

٩٧٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر قال سئل عثمان

عن المذي فقال ذاك القطر ومنه الوضوء .

٩٧١ - حدثنا ابن عليه عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي أن سليمان بن ربيعة تزوج امرأة من بني عقيل فراها فلاعبها قال فخرج منه ما يخرج من الرجل قال سليمان أو قال المذي قال فاغتسلت ثم أتيت عمر فقال ليس عليك في ذلك غسل ذلك أيسر .

٩٧٢ - حدثنا ابن عليه عن محمد بن إسحاق قال حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال كنت ألقى من المذي شدة فأكثر منه الاغتسال فسألت رسول الله ﷺ فقال إنما يجزيك من ذلك الوضوء .

٩٧٣ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن أنس عن ابن سيرين قال قال ابن عباس المني يغتسل منه والمذي يغسل منه فرجه ويتوضأ والمذي من الشهوة لا أدري ما هو .

٩٧٤ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة عن عمه أبي المهلب قال كان من أهله إنسان يغتسل من المذي يخرج بعد البول فقال له أما إن الوضوء يجزىء عنه .

٩٧٥ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن القاسم قال المذي من الشهوة لا أدري ما هو .

٩٧٦ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن محمد قال ذكروا عند ابن عمر البلة والمذي وبعض ما يجد الرجل فقال : إنكم لتذكرون شيئاً ما أجده ولو وجدته لاغتسلت منه .

٩٧٧ - حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن عبد ربه بن موسى عن أمه عن عائشة قالت : المني منه الغسل والمذي والودي يتوضأ منهما .

٩٧٨ - حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة أنه سئل عن المذي فقال ذاك النشاط فيه الوضوء .

٩٧٩ - حدثنا وكيع عن استبرق قال سألت سالماً عن المذي فقال يتوضأ منه .

٩٨٠ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان وعمر بن الوليد الشني عن عكرمة قال المني والودي والمذي فأما المني ففيه الغسل وأما المذي والودي فيغسل ذكره ويتوضأ .

٩٨١ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك قال قلت للحسن البصري أرايت الرجل إذا أمذى كيف يصنع ؟ فقال : كل فحل يمذي فإذا كان ذلك فليغسل ذكره .

٩٨٢ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن مجاهد قال المني والودي والمذي ففي المني الغسل والودي والمذي الوضوء .

٩٨٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن سعيد بن جبير انه قال في المذي يغسل الحشفة ثلاثاً ويتوضأ .

٩٨٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال المنى والودي والمذي فأما المنى ففيه الغسل وأما المذي والودي ففيهما الوضوء ويغسل ذكره .

(١٠٩) في الرجل يجامع امرأته دون الفرج

٩٨٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الركين عن حصين بن قبيصة الفزاري عن علي قال : كنت رجلاً مذاء وكانت تحتي بنت رسول الله ﷺ فكنت استحيي أن أسأله فأمرت رجلاً فسأله فقال : إذا رأيت المذي فتوضأ واغسل ذكرك وإذا رأيت الودي فضع الماء فاغتسل .

٩٨٦ - حدثنا عبيدة بن حميد عن الركين عن حصين بن قبيصة عن النبي ﷺ بمثله .

٩٨٧ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيب قال قال علي كنت رجلاً مذاء فكنت إذا رأيت شيئاً من ذلك اغتسلت فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمرني أن أتوضأ .

٩٨٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عطاء فيما يصيب المرأة من ماء زوجها تغسله ولا تغسل إلا أن يدخل الماء فرجها فإن دخل فلتغتسل .

٩٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم في الرجل يجامع امرأته دون فرجها قال يغتسل وتغسل فرجها إلا أن ينزل .

٩٩٠ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول في الرجل يحتلم وامرأته إلى جنبه فيصيبها من مائه أنه ليس عليها غسل وتغسل حيث أصابها إلا أن يصيب فرجها فتغتسل .

٩٩١ - حدثنا ابن نمير عن زكريا عن فراس قال اشترت جارية صغيرة فكنت أصيب منها من غير أن أخالطها فسألت الشعبي فقال أما أنت فاغتسل وأما هي فيكفيها الوضوء .

٩٩٢ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن في الرجل يصيب من المرأة في غير فرجها قال : إن هي أنزلت اغتسلت وإن هي لم تنزل توضأت وغسلت ما أصاب من جسدها من ماء الرجل .

(١١٠) في المرأة تطهر ثم ترى الصفرة بعد الطهر

٩٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال تنضح فرجها وتوضأ فإن كان دماً ، غليظاً عليها اغتسلت واحتشيت فإنما هي ركضة من الشيطان فإذا فعلت ذلك مرة أو مرتين ذهب .

٩٩٤ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا رأت المرأة بعد ما تطهر من الحيض مثل غسالة اللحم أو قطرة الرعاف أو فوق ذلك أو دون ذلك فلتنضح

- بالماء ثم لتوضأ ولتصل ولا تغتسل إلا أن ترى دمًا غليظا فإنما هي ركضة من الشيطان في الرحم .
- ٩٩٥ - حدثنا ابن علية عن عباد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة قالت كانت عائشة تنهى النساء أن ينظرن الى أنفسهن في المحيض ليلاً وتقول انه قد تكون الصفرة والكدره .
- ٩٩٦ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم في المرأة تغتسل ثم ترى الصفرة قال تغتسل وتصلي .
- ٩٩٧ - حدثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال ليس بشيء .
- ٩٩٨ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن هشام عن حفصة عن أم عطية قالت كنا لا نرى التربة شيئاً .
- ٩٩٩ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ابن سيرين قال كانوا لا يرون بالصفرة والكدره بأساً يعني بعد الغسل .
- ١٠٠٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع عن إبراهيم في المرأة ترى الصفرة بعد الغسل قال تتوضأ وتصلي .
- ١٠٠١ - حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الكريم عن عطاء في المرأة ترى الصفرة بعد الغسل قال تتوضأ وتصلي .
- ١٠٠٢ - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال إذا رأتها بعد الغسل فإنها تستشفر وتتوضأ وتصلي .

(١١١) في الطهر ما هو وبم يعرف

- ١٠٠٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال لا تغتسل حتى ترى طهراً أبيض كالفضة .
- ١٠٠٤ - حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له الطهر ما هو قال الأبيض الجفوف الذي ليس معه صفرة ولا ماء الجفوف الأبيض .
- ١٠٠٥ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد قال أرسلت الى ريطة مولاة عمرة فأخبرني الرسول أنها قالت : كانت عمرة تقول للنساء إذا إحدأكن أدخلت الكرسة فخرجت متغيرة فلا تصلين حتى لا ترى شيئاً .
- ١٠٠٦ - حدثنا محمد بن بكر عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال سألتها عما يتبع الحيضة من الصفرة والكدره قال هو من الحيضة وتمسك عن الصلاة حتى تنقى .
- ١٠٠٧ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن

أسماء بنت أبي بكر قالت كنا في حجرها مع بنات ابنتها فكانت إحداها تطهر ثم تصلي ثم تنكس بالصفرة اليسيرة فتسألها فتقول اعتزلن الصلاة ما رأيتهن ذلك حتى لا ترين إلا البياض خالصاً.

١٠٠٨ - حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته عن ابنة زيد بن ثابت أنه بلغها أن النساء كن يدعون بالمصاييح في جوف الليل ينظرن إلى الطهر فكانت تعيب عليهن وتقول: ما كن النساء يصنعن هذا.

(١١٢) في المرأة يصيب ثيابها من دم حيضها

١٠٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء قالت سئل النبي ﷺ عن دم الحيضة يكون في الثوب فقال أقرصيه بالماء واغسله وصلي فيه.

١٠١٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن ثابت عن عدي بن دينار أن أم حصين سألت النبي ﷺ عن دم الحيض يكون في الثوب فقال حكه بصلع واغسله بماء وسدر وصلي فيه.

١٠١١ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن عن أمه عن أم سلمة أن امرأة سألتها عن الحائض تلبس الثوب تصلي فيه فقالت أم سلمة: إن كان فيه دم غسلت موضع الدم وإلا صلت فيه.

١٠١٢ - حدثنا الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن نساء عبد الله بن عمر وأمها أولاده كن يحضن فإذا طهرن لم يغسلن ثيابهن التي كن يلبسن في حيضتهن وكان ابن عمر يقول ان رأيتهن دماً فاغسلنه.

١٠١٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال سألت عن دم الحيضة يكون في الثوب فقال: قالت عائشة: إنما يكفي إحداكن أن تغسله بالماء.

١٠١٤ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال لا تغسل المرأة ثياب حيضتها إن شاءت إلا أن ترى دماً فتغسله.

١٠١٥ - حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح عن إبراهيم قال كانت الحائض تلبس ثيابها ثم تطهر فإن لم تر في ثوبها نضجته ثم صلت فيه.

١٠١٦ - حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال إنسان لعطاء الحائض تطهر وفي ثوبها الدم وليس يكفيها أن تغسل الدم [فقط] وتدع ثوبها بعد قال نعم.

١٠١٧ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن جبيرة في الحائض يصيب ثوبها من دمها قال تغسله ثم يلطخ مكانه بالورس والزعفران أو العنبر.

١٠١٨ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال تغسل المرأة ما أصاب ثيابها من دم الحيض وليس النضح بشيء.

١٠١٩ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذ أن امرأة سألت عائشة عن نضح الدم في الثوب فقالت اغسله بالماء فإن الماء له طهور.

١٠٢٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن المرأة الحائض يصيب ثوبها الدم فتغسله فيبقى فيه مثال الدم أتصلي فيه قال نعم.

١٠٢١ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال المرأة تصلي في ثيابها التي تحيض فيها إلا أن يصيب منها شيئاً فتغسل موضع الدم.

١٠٢٢ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال سألته عن المرأة تحيض في الثوب قال لا بأس به إلا أن ترى شيئاً فتغسله.

١٠٢٣ - حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم في ثوب الحائض قال تغسل مكان الدم.

(١١٣) في المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها قبل أن تغتسل

١٠٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا طهرت الحائض لم يقربها زوجها حتى تغتسل.

١٠٢٥ - حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء مثله.

١٠٢٦ - حدثنا هشيم عن ليث عن عطاء وطاوس قال إذا طهرت المرأة من الدم فأراد الرجل الشبق أن يأتيها فليأمرها أن توضع ثم ليصيب منها إن شاء.

١٠٢٧ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عثمان بن الأسود عن مجاهد في الحائض ينقطع عنها الدم قال لا يأتيها حتى تحل لها الصلاة.

١٠٢٨ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطاء قال إذا انقطع عنها الدم فأصاب زوجها شبق فخاف فيه على نفسه فليأمرها بغسل فرجها ثم يصيب منها إن شاء.

١٠٢٩ - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن أنه كره أن يأتي الرجل امرأته وقد طهرت قبل أن تغتسل.

١٠٣٠ - حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن أبي سلمة وسليمان بن يسار قال لا يأتيها زوجها حتى تغتسل.

١٠٣١ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يقول لا يغشى الرجل المرأة إذا طهرت من الحيضة حتى تغتسل.

١٠٣٢ - حدثنا زيد بن الحباب عن أبي المنيب عن عكرمة قال إذا انقطع عنها الدم فلا يأتيها حتى تطهر فإذا طهرت فليأتها كما أمر الله.

(١١٤) من قال إذا طهرت وهي في سفر تميم ويأتيها

١٠٣٣ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء قال إذا طهرت الحائض فلم تجد ماء تميم ويأتيها زوجها.

١٠٣٤ - حدثنا عباد بن العوام عن الحسن قال إن كانت المرأة حائضاً فرأت الطهر في سفر تيممت الصعيد يطهرها ثم أصاب منها إن شاء.

(١١٥) في الرجل يكون في سفر ومعه أهله

١٠٣٥ - حدثنا الحسن بن سعيد قال حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن معاوية بن قرّة قال قدم على رسول الله ﷺ نفر من بني قشير فقالوا: انا نعزب عن الماء ومعنا اهلونا وليس معنا من الماء إلا لشفاهنا قال نعم وإن كان ذلك سنة أو سنتين.

١٠٣٦ - حدثنا جرير عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال كان ابن عباس في سفر مع اناس من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم عمار بن ياسر فكانوا يقدمونه يصلي بهم لقربته من رسول الله ﷺ فصلّى بهم ذات يوم ثم التفت إليهم فضحك فأخبرهم أنه أصاب من جارية له رومية وصلى بهم وهو جنب فتيّم.

١٠٣٧ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد سئل عن الرجل يعزب ومعه أهله قال يأتي أهله ويتيمم.

١٠٣٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن أبي العوام قال: كنت جالساً عند ابن عمر فجاء اعرابي فقال له: انا نعزب في الماشية عن الماء فيحتاج أحدنا الى أن يصيب أهله قال أما ابن عمر فلم يكن ليفعله وأما أنت فإذا وجدت الماء فاغتسل.

١٠٣٩ - حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن أبي عبد الله الموصلي قال كان ابن عوف وابن عباس وابن عمر في سفر لا يجدون الماء فواقع ابن عباس فعابوا ذلك عليه.

١٠٤٠ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما كانا لا يريان بأساً إذا كان الرجل في سفر وليس معه ماء أن يصيب من أهله ثم يتيمم.

١٠٤١ - حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن أنه كان يقول إذا كان الرجل في سفر وبينه وبين الماء ليلتان أو ثلاث فلا بأس أن يصيب من أهله ثم يتيمم.

١٠٤٢ - حدثنا حفص عن شيخ قال كان سالم يجامع على غير ماء ويتيمم إذا كان الماء جامداً.

١٠٤٣ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال إذا كان بارض فلاة وأصابه شبق يخاف فيه على نفسه ومعه امرأته فليقع عليها إن شاء .

١٠٤٤ - حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء أن أبا ذر كان في سفر فوطىء أهله وليس عنده ماء .

١٠٤٥ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عبد الكريم عن أبي عبيدة أنه كره أن يجامع وهو لا يجد الماء .

١٠٤٦ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن مجاهد قال كنا مع ابن عباس في سفر ومعه جارية له فتخلف فأصاب منها ثم أدركنا فقال معكم ماء قلنا - لا - قال أما أني قد علمت ذلك فتيمم .

(١١٦) في الرجل يتبته من نومه فيدخل يده في الإناء

١٠٤٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدرى أين باتت يده .

١٠٤٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فإنه لا يدرى أين باتت يده .

١٠٤٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها .

١٠٥٠ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال إذا استيقظ الرجل من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها .

١٠٥١ - حدثنا ابن نمير عن اشعث عن الشعبي قال النائم والمستيقظ سواء إذا وجب عليه الوضوء فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها .

١٠٥٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كان أصحاب عبد الله إذا ذكر عندهم حديث أبي هريرة قالوا كيف يصنع أبو هريرة بالمهراس الذي بالمدينة .

(١١٧) في الرجل يخرج من المخرج فيدخل يده في الإناء

١٠٥٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة أنه كان يدخل يده في الإناء إذا خرج من المخرج قبل أن يغسلها .

١٠٥٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن ابن سيرين قال كان يخرج من الخلاء ثم

يضع يده في الإناء قبل أن يغسلها.

١٠٥٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال رأيت إبراهيم بال ثم أدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها.

١٠٥٦ - حدثنا ابن نمير عن عيسى بن المغيرة الخزامي قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها فقال لا بأس.

١٠٥٧ - حدثنا أبو أسامة عن مهدي بن ميمون عن إسماعيل بن إبراهيم قال رأيت سالماً ذهب فبال ثم أدخل يديه جميعاً في الإناء قبل أن يغسلها.

١٠٥٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الصلت بن بهرام قال رأيت إبراهيم بال ثم أدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها قال فصحت به فتبسم وقال ما من رجل أشد في هذا مني إني لم أدخلها إلا وهي طاهرة.

١٠٥٩ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن البراء أنه أدخل يده في المطهرة قبل أن يغسلها قال الأعمش هذا حرف استحسنة.

(١١٨) من كان يقول لا يدخلها حتى يغسلها

١٠٦٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي قال دعا بماء فغسل يديه ثلاثاً قبل أن يدخلهما في الإناء ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع.

١٠٦١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبي قال إذا بال الرجل أو أحدث فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها.

١٠٦٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم بن أبي الديال عن الحسن قال إذا اردتم أن توضؤوا فلا تغمسوا أيديكم في إناء حتى تنقوها.

١٠٦٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي حية قال رأيت علياً توضأ فألقى كفيه ثم غسل وجهه وذراعيه ثم قال إنما أردت أن أريكم طهور رسول الله ﷺ.

(١١٩) من كان يقول بالغ في غسل الشعر

١٠٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال أغسل الشعر واتق البشرة في الجنابة.

١٠٦٥ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر واتقوا البشرة.

١٠٦٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخري قال خرج حذيفة وقد جم شعره فقال ان تحت كل شعرة لا يصيبها الماء جنابة فعافوها فلذلك عادت رأسي كما ترون .

١٠٦٧ - حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي عن النبي ﷺ قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عادت قال وكان يجز شعره .

١٠٦٨ - حدثنا أبو داود عن قرة عن الحسن قال تحت كل شعرة جنابة قال وقال أبو هريرة أما أنا فأبلى الشعر وانقي البشر .

١٠٦٩ - حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر كان إذا اغتسل من الجنابة أدخل الماء في عينة فأدخل يده في سرتة .

(١٢٠) في الجنب به الجدري والحصبة

١٠٧٠ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إذا اجنب الرجل وبه الجراحة والجدري فخاف على نفسه ان هو اغتسل قال يتيّم بالصعيد .

١٠٧١ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم وعن الحسن والشعبي أنهم قالوا في الذي به الجراح والمحبوب والمجدري يتيّم .

١٠٧٢ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال كان يقول في صاحب القروح والذي يخاف على نفسه يتيّم .

١٠٧٣ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن الحكم [ومقسم] قال في الرجل تكون به القروح والجروح والجدري لا يستطيع الماء أنه يتيّم .

١٠٧٤ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد بن جبير في الرجل تكون به الجروح أو القروح أو المرض فتصيبه الجنابة فيكبر عليه الغسل قال يتيّم .

١٠٧٥ - حدثنا ابن عيينة عن أبيه عن الحكم في المريض يجنب فيخاف عليه إن اغتسل قال يتيّم .

١٠٧٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه قال في المجدور وأشباهه إذا خشي عليهم فهم بمنزلة المسافر يتيّم .

١٠٧٧ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن أبي فروة عن عطاء أن رجلاً احتلم على عهد النبي ﷺ وهو مجدور فغسلوه فمات فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ضيعوه ضيعهم الله قتلوه قتلهم الله .

(١٢١) من كره أن يقرأ الجنب القرآن

١٠٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان رسول الله ﷺ يُقرئنا القرآن على كل حال إلا الجنابة .

١٠٧٩ - حدثنا حفص بن غياث ووكيع عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عن النبي ﷺ مثله .

١٠٨٠ - حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبيدة عن عمر قال لا يقرأ الجنب القرآن .

١٠٨١ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد عن إبراهيم ان ابن مسعود كان يمشي نحو الفرات وهو يقرئ رجلاً فبال ابن مسعود فكف الرجل عنه فقال ابن مسعود ما لك قال إنك قلت فقال ابن مسعود إني لست بجنب .

١٠٨٢ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم عن الأسود قال لا يقرأ الجنب .

١٠٨٣ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال لا يقرأ الجنب القرآن .

١٠٨٤ - حدثنا شريك عن فراس عن عامر قال الجنب والحائض لا يقرآن القرآن .

١٠٨٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن يسار عن أبي وائل قال لا يقرأ الجنب والحائض القرآن .

١٠٨٦ - حدثنا شريك عن عامر بن السمط عن أبي الغريف عن علي قال لا يقرأ ولا حرفاً يعني الجنب .

١٠٨٧ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال لا يقرأ القرآن ولا آية وقال إنه إذا قرأ صلى .

(١٢٢) من رخص للجنب أن يقرأ من القرآن

١٠٨٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر عن أبيه أنه كان لا يرى بأساً أن يقرأ الجنب الآية والآيتين .

١٠٨٩ - حدثنا الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كان لا يرى بأساً أن يقرأ الجنب الآية والآيتين .

١٠٩٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء وعن حماد عن إبراهيم وسعيد بن جبيرة في الحائض والجنب يستفتحون رأس الآية ولا يتمون آخرها .

١٠٩١ - حدثنا شريك عن عامر بن السمط عن أبي الغريف عن علي قال لا يقرأ ولا حرفاً .

١٠٩٢ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن عمر بن عبد الله قال سألت سعيد بن جبير يقرأ الحائض والجنب قال الآية والآيتين .

١٠٩٣ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن عمر بن عبد الله عن ابن مغفل مثل ذلك .

١٠٩٤ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن سعيد بن المسيب قال لا يقرأ الجنب القرآن قال فذكرته لإبراهيم فكرهه .

١٠٩٥ - حدثنا حفص عن عاصم عن أبي العالية قال الحائض لا تقرأ القرآن .

١٠٩٦ - حدثنا حفص عن أشعث عن محمد قال الحائض لا تقرأ القرآن .

١٠٩٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال تقرأ مما دون الآية ولا تقرأ آية تامة .

١٠٩٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن إبراهيم عن عمر قال لا تقرأ الحائض القرآن .

١٠٩٩ - حدثنا شريك عن فراس عن عامر لا يقرأ القرآن .

(١٢٣) في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر

١١٠٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان في حاجة فذهب فقضى حاجته ثم رجع فقلنا له توضأ يا أبا عبد الله لعلنا أن نسألك عن آي من القرآن قال : فاسألوا فياني لا أمسه إنه لا يمسه إلا المطهرون قال : فسألناه فقرأ علينا قبل أن يتوضأ .

١١٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن إبي إسحاق عن زيد بن معاوية عن علقمة والأسود أن سلمان قرأ عليهما بعد الحدث .

١١٠٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر قال كانا يقرأن أجزاءهما من القرآن بعد ما يخرجان من الخلاء قبل أن يتوضأ .

١١٠٣ - حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة كان يخرج من المخرج ثم يحذر السورة .

١١٠٤ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد أن عمر قضى حاجته ثم أخذ يقرأ فقال له أبو مريم لو توضأت يا أمير المؤمنين فقال له عمر أمسيلمه أفتاك ذاك .

١١٠٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة وعن أبي مريم عن عمر بمثله .

١١٠٦ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال خرج عمر من الخلاء فقرأ آية من كتاب

الله فقيل له أنقرأ وقد أحدثت قال أفقرأ ذلك مسيلمة.

١١٠٧ - حدثنا حفص عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً.

١١٠٨ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن نافع بن جبير أنه لم ير بأساً بالقرآن على غير طهارة.

١١٠٩ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن حميد عن أبي جعفر قال كان علي بن حسين يقرأ القرآن بعد الحدث .

١١١٠ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يهريق الماء ويقرأ القرآن قال يكون على طهر أحب إلي إلا أن يكون يقرأ طرف الآية أو الشيء .

١١١١ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال ربما نزلت وأنا في السفر لأقضي حاجتي من الغائط والبول فما ألحق بأصحابي حتى أقرأ جزءاً من القرآن قبل أن أتوضأ .

١١١٢ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : كنت أقرأ في المصحف فخرج أبي من الخلاء وقد [تعايت] في آية فأذكرنيها .

١١١٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال أقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً .

١١١٤ - حدثنا وكيع عن ربيع عن ابن سيرين أنه كان يقرأ بعد الحدث .

١١١٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال أقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً .

١١١٦ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله أنه كان معه رجل فبال ثم جاء فقال له ابن مسعود اقرئه .

١١١٧ - حدثنا وكيع قال، حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير أن ابن عباس وابن عمر كانا يقرأان بعد ما يخرجان من الحدث قبل أن يتوضأ .

(١٢٤) في الرجل يكون في أرض الفلاة فيحدث :

١١١٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عطاء عن زاذان عن علي قال : إذا أجنب الرجل في أرض فلات ومعه ماء يسير فليؤثر نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد .

١١١٩ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء وطاوس قالا إذا كنت في سفر وليس معك من الماء إلا يسير فتيمم واستبق ماءك .

١١٢٠ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إذا كنت مسافراً وأنت جنب أو أنت على غير وضوء فخفت إن توضأت أن تموت من العطش فلا توضئه واحبس نفسك .

١١٢١ - حدثنا حميد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير مثله .

(١٢٥) من كان يحب إذا بال أن يمسه الماء ويتيمم

١١٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن مجاهد أن عمر كان إذا بال تيمم قال : أتيمم حتى يحل لي التسبيح .

١١٢٣ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر إذا بال فأراد أن يأكل توضأ ولم يغسل رجله .

١١٢٤ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن واصل قال كنا نكون عند إبراهيم فيذهب فيبول ثم يجيء فيمس الماء ويقول : كانوا يستحبون أن يمسوا الماء إذا بالوا .

١١٢٥ - حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال كلاهما رأينا ابن عمر وابن عباس إذا خرجا من الغائط تلقيا بتور فيغسلان وجوههما وأيديهما .

١١٢٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال بلغني أن رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء إلا توضأ أو مس ماء .

(١٢٦) من كره أن ترى عورته

١١٢٧ - حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال أخبرني عروة عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال وهو يخطب الناس : يا معشر المسلمين استحيوا من الله فوالذي نفسي بيده إني لأظلم حين أذهب إلى الغائط في الفضاء مغطي رأسي استحياء من ربي .

١١٢٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبي موسى قال إني لأغتسل في البيت المظلم فأحني ظهري إذا أخذت ثوبي حياء من ربي .

١١٢٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة والحرث بن فضيل عن عبد الرحمن بن أبي قراد قال حججت مع النبي ﷺ قال فذهب لحاجته فأبعد .

١١٣٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولاة لعائشة عن عائشة أنها قالت ما نظرت أو ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط .

١١٣١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر قال رأيت أبي أنا

ورجل نغسل يصب علي وأصب عليه قال فصاح بنا وقال أيرى الرجل عورة الرجل والله إني لأراكما الخلف .

١١٣٢ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص قال : قال عمر : لا يرى الرجل عورة الرجل أو قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل .

١١٣٣ - حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي عن قيس بن الحارث عن سلمان قال لأن أموت ثم أنشر ثم أموت ثم أنشر أحب إلي من أن أرى عورة الرجل أو يراها مني .

١١٣٤ - حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عبادة بن نسي عن أبي موسى قال لأن أموت ثم أنشر أحب إلي من أن ترى عورتي .

١١٣٥ - حدثنا ابن علي عن ابن طاوس قال أمرني أبي إذا دخلت الخلاء أن أقنع رأسي قلت لم أمرك بذلك قال لا أدري .

١١٣٦ - حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان قال أخبرني زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة .

١١٣٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي ﷺ في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة قال فأخذتها ثم خرجت معه فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني ففضى حاجته .

١١٣٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرني إسماعيل بن عبد الملك [عن] أبي الزبير عن جابر قال خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر وكان رسول الله ﷺ لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى .

١١٣٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال قال عبد الله بن عمر كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى أحداً وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .

١١٤٠ - حدثنا ابن علي عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال أبو موسى ما أقمت صليبي في غسلي منذ أسلمت .

(١٢٧) في الغسل من ماء الحمام

١١٤١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور قال قلت لإبراهيم اغتسل من ماء الحمام قال إذا أخذته من حجرة اجزاك .

١١٤٢ - حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال لو اغتسلت من ماء اغتسلت به .

١١٤٣ - حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال قلت له الحمام يدخله المجوس والجنب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء .

١١٤٤ - حدثنا ابن إدريس عن هشام قال يجزىء الجنب ماء الحمام .

١١٤٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يدخله وإذا كان عند خروجه استقبل الميزاب فاغتسل ثم خرج .

١١٤٦ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي أنه كان يدخل ويغتسل فيه ويقول لولا اغتسلت منه ما دخلته .

١١٤٧ - حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم قال كان علقمة والأسود يغتسلان من ماء الحمام ولا يغليانه بغسل .

١١٤٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن أبي فياض عن الهزهاز عن ابن أبزي قال إنما جعل الحمام ليتطهر به ولا يتطهر منه .

١١٤٩ - حدثنا وكيع عن مسعر عن زياد بن أبي فياض عن ابن أبزي مثله .

١١٥٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن يحيى بن عبيد البهراني قال سألت ابن عباس عن ماء الحمام فقال الماء لا يجنب .

١١٥١ - حدثنا عبيدة بن حميد عن أبي فروة الهمداني عن الشعبي قال سألته أتغتسل من ماء الحمام إذا كنت جنباً؟ قال: نعم ثم أعده أبلغ الغسل قال فقلت له أتغتسل إذا خرجت منه؟ قال: فلم أدخله إذاً .

١١٥٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي رجاء عن الحسن أنه كان يكره أن يغتسل من ماء الحمام .

١١٥٣ - حدثنا هشيم عن سيار قال رأيت الشعبي خرج من الحمام فجعل يخوض ماء الحمام ولم يغسل قدميه قال: فقلت له في ذلك فقال: إني رجل ينظر الي .

(١٢٨) من قال يغتسل منه ولا يجزى

١١٥٤ - حدثنا جرير عن المغيرة عن المسيب بن رافع عن ابن عباس قال يغتسل من الحمام .

١١٥٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو أنه كان يغتسل من الحمام .

١١٥٦ - حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة قال ماءان لا يجزئان ماء البحر وماء الحمام :

١١٥٧ - حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول إذا خرجت من الحمام فاغتسل .

(١٢٩) في لعاب الحمار ونحر الدابة

١١٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال لا بأس بنحر الدابة .

١١٥٩ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس بلعاب الحمار .

١١٦٠ - حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن حماد قال إتق ما يسيل من فم الدابة .

١١٦١ - حدثنا ابن عليه قال سألت يونس عن عرق الحمار ولعابه يصيب الثوب فقال لا أعلم به بأساً إلا أن يقذرهما .

١١٦٢ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة قال سألت إبراهيم عن كلب أصاب ثوبي فقال الطخك بشيء؟ فقلت : لا - فقال : لا يضرك .

١١٦٣ - حدثنا حفص عن عبيدة عن إبراهيم قال لا بأس بلعاب الحمار .

(١٣٠) من كان لا يدخل الحمام ويكرهه

١١٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يكرهان دخول الحمام .

١١٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين عن ابن عمر قال لا تدخل الحمام فإنه مما أحدثوا من النعيم .

١١٦٦ - حدثنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة قال قال علي بشس البيت الحمام .

(١٣١) من رخص في دخول الحمام

١١٦٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن عمرو عن عطية بن قيس عن أبي الدرداء أنه كان يدخل الحمام قال : وكان يقول نعم البيت الحمام يذهب الضبية يعني الوسخ ويذكر النار .

١١٦٨ - حدثنا ابن عليه عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن أبي هريرة أنه دخل الحمام .

١١٦٩ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه دخل حمام الجحفة .

١١٧٠ - حدثنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: نعم البيت الحمام يذهب الدرن ويذكر النار.

١١٧١ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن عثمان بن قيس قال خرجت مع جرير يوم جمعة الى حمام له بالعاقول.

١١٧٢ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال كان لي على الحسين بن علي دين فأتيته اتقاضاه فوجدته قد خرج من الحمام وقد أثر الحناء بأظافره وجارية له تحك عنه أثر الحناء بقارورة.

١١٧٣ - حدثنا وكيع عن قرة عن عطية عن ابن عمر قال نعم البيت الحمام يذهب الدرن ويذكر النار.

(١٣٢) من كان يقول إذا دخلته فادخله بمئزر

١١٧٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الحسن بن عبيد الله قال مررت الى الحمام فرآني أبو صادق فقال: معك إزار فإن علياً كان يقول من كشف عورته أعرض عنه الملك.

١١٧٥ - حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن قتادة أن عمر بن الخطاب كتب لا يدخل أحد الحمام إلا بمئزر.

١١٧٦ - حدثنا زياد بن الربيع عن غالب القطان أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله على البصرة أما بعد فإنه مَنْ قَبَلَكَ لا يدخلوا الحمام إلا بمئزر.

١١٧٧ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن داود الضبي عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال حرام عليه دخول الحمام بغير مئزر.

١١٧٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن زياد بن عبد الرحمن قال رأيت أبا جعفر دخل الحمام وعليه إزار الى الركبتين وفيه اناس بغير إزار وكره أن يدخله بإزار وغيره ليس بإزار يقول يرى عورته.

١١٧٩ - حدثنا حفص بن غياث عن أسامة بن زيد عن مكحول قال كتب عمر الى امراء الأجناد أن لا يدخل رجل الحمام إلا بمئزر ولا امرأة إلا من سقم.

١١٨٠ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون إذا دخل أحدكم الحمام أو الفرات أو يلبس ثياباً.

١١٨١ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال رأيت عمر بن عبد العزيز يضرب صاحب الحمام ومن دخله بغير إزار.

١١٨٢ - حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة قال رأيت عمر بن عبد العزيز يجلد في المنديل

في الحمام ويعاقب صاحب الحمام .

- ١١٨٣ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عبد الله بن شداد عن أبي عروة وكان قد أدرك النبي ﷺ عن عائشة أن النبي ﷺ نهى الرجال والنساء عن الحمامات إلا مريضة أو نفساء .
- ١١٨٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه رفعه قال من دخله منكم فليستتر .
- ١١٨٥ - حدثنا مالك بن إسماعيل عن كامل عن حبيب قال دخل الحمام عطاء وطاوس ومجاهد فاطلوا فيه .

(١٣٣) في الإطلاء بالنورة

- ١١٨٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يطلون .
- ١١٨٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عبد الله بن شداد قال ﴿ فلما رآته حسبته لجة وكشفت عن ساقها ﴾^(١) فإذا امرأة شعراء قال : فقال سليمان : ما يذهب هذا؟ قالوا : النورة قال فجعلت النورة يومئذ .
- ١١٨٨ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان الحسن رجلاً ازبا وكان لا يطلي .
- ١١٨٩ - حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة ان سالماً اطلى مرة وتسروا أخرى .
- ١١٩٠ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال اطلى في العشرة .
- ١١٩١ - حدثنا هشيم وشريك عن ليث أبي المشرفي عن أبي معشر عن إبراهيم قال كان النبي ﷺ إذا اطلى ولي عانته .
- ١١٩٢ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس الأسدي عن علي بن أبي عائشة قال كان عمر رجلاً اهلب فكان يحلق عنه الشعر وذكرت له النورة فقال النورة من النعيم .

(١٣٤) من كان يكره ان يبول في مغتسله

- ١١٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن عمران بن حصين قال من بال في مغتسله فلم يتطهر .
- ١١٩٤ - حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت ما طهر الله رجلاً يبول في مغتسله وقال عطاء إذا كان يسيل فلا بأس .

(١) سورة النمل الآية (٤٤) .

- ١١٩٥ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة أنهما كرهما أن يبول الرجل في المغتسل .
- ١١٩٦ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال كان الحسن يكره أن يبول الرجل في مغتسله .
- ١١٩٧ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال كان الحسن يكره أن يبول الرجل في مغتسله قالوا وكان بكر بن عبد الله يقول هو يهيج الوسوسة .
- ١١٩٨ - حدثنا وكيع عن عبد ربه بن أبي راشد قال قلت لريطة سرية أنس : كان أنس يبول في مستحمه؟ قالت : لا - كنت اضع له توراً فيبول فيه .
- ١١٩٩ - حدثنا عمر عن عيسى عن الشعبي عن عبد الله أنه كره البول في المغتسل .
- ١٢٠٠ - حدثنا عمر عن أفلح قال رأيت القاسم يبول في مغتسله .
- ١٢٠١ - حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان قال سمعت عبد الله بن مغفل المزني يقول : البول في المغتسل يأخذ منه الوسواس .
- ١٢٠٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول إنما كره البول في المغتسل مخافة اللمم .

(١٣٥) في الرجل يدخل الخلاء وعليه الخاتم

- ١٢٠٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عثمان بن الأسود عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يلبس الرجل الخاتم ويدخل به الخلاء ويجامع فيه ويكون فيه اسم الله .
- ١٢٠٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة قال : كان ابن عباس إذا دخل الخلاء ناولني خاتمه .
- ١٢٠٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن وابن سيرين في الرجل يدخل المخرج وفي يده خاتم فيه اسم الله قال لا بأس به .
- ١٢٠٦ - حدثنا حفص عن ابن أبي رواد عن عكرمة قال كان يقول إذا دخل الرجل الخلاء وعليه خاتم فيه ذكر الله تعالى جعل الخاتم مما يلي بطن كفه ثم عقد عليه باصبعه .
- ١٢٠٧ - حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال : كان سليمان بن داود إذا دخل الخلاء نزع خاتمه فأعطاه امرأته .
- ١٢٠٨ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيع عن مجاهد أنه كان يكره للإنسان أن يدخل الكنيف وعليه خاتم فيه اسم الله .

(١٣٦) في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدراهم

- ١٢٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية قال سألت ابن أبي نجيح عن الرجل يدخل الخلاء ومعه الدراهم البيض فقال كان مجاهد يكرهه .
- ١٢١٠ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال كان لا يرى بأساً أن يدخل الرجل الخلاء ومعه الدراهم البيض قال وكان القاسم بن محمد يكرهه ولا يرى بالبيع والشراء بأساً .
- ١٢١١ - حدثنا ابن فضيل عن أبيه قال كان محمد بن عبد الرحمن بن يزيد إذا دخل الخلاء ومعه الدراهم أعطاهما إنساناً يمسكها حتى يتوضأ .
- ١٢١٢ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال سألت عن الرجل يبول ومعه الدراهم البيض قال : ليس للناس بد من حفظ أموالهم .
- ١٢١٣ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال أحب إلي أن يكون بين جلدي أو كفي وبينهما ثوب .

(١٣٧) الرجل يمس الدراهم وهو على غير وضوء

- ١٢١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان يكره الدرهم الأبيض وهو على غير وضوء .
- ١٢١٥ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن القاسم انه كان لا يرى بأساً بمس الدرهم الأبيض وهو على غير وضوء .
- ١٢١٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الهيثم قال سألت إبراهيم عن الرجل يمس الدراهم البيض على غير وضوء فكره ذلك .
- ١٢١٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن يمسها على غير وضوء .
- ١٢١٨ - حدثنا وكيع عن إبراهيم قال كرهه ابن سيرين .

(١٣٨) الرجل يمس الدراهم وهو جنب

- ١٢١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن جابر عن عامر وسالم قال لا يمس الرجل الدراهم فيها كتاب الله وهو جنب قال وقال عطاء والقاسم يمسها إذا كانت مصرورة في خرقة .

(١٣٩) الرجل يذكر الله وهو على الخلاء أو وهو يجامع

- ١٢٢٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: يكره أن يذكر الله وهو جالس على الخلاء والرجل يواقع امرأته لأنه ذو الجلال وجل من ذلك .
- ١٢٢١ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء قال لا تشهد الملائكة على خلائك .
- ١٢٢٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن سيار عن أبي وائل قال اثنان لا يذكر الله العبد فيهما إذا أتى الرجل أهله يبدأ فيسمي الله وإذا كان في الخلاء .
- ١٢٢٣ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم قال أربعة لا يقرؤون القرآن عند الخلاء وعند الجماع والجنب والحائض إلا الجنب والحائض فإنهما يقرآن الآية ونحوها .
- ١٢٢٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطاء عن أبي هارون الأسلمي عن أبيه عن كعب قال: قال موسى عليه السلام: أي رب أقرب أنت فانا إليك أم بعيد فأناديك قال يا موسى أنا جليس من ذكرني قال يا رب فانا نكون من الحال على حال نعظمك أو نجلك أن نذكرك عليها قال وما هي قال الجنابة والغائط قال: يا موسى أذكرني على كل حال .

(١٤٠) الرجل يعطس وهو على الخلاء .

- ١٢٢٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي في الرجل يعطس على الخلاء قال يحمد الله .
- ١٢٢٦ - حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن منصور عن إبراهيم قال يحمد الله فإنه يصعد .
- ١٢٢٧ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال يحمد الله في نفسه .
- ١٢٢٨ - حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد سئل عن الرجل يعطس في الخلاء قال: لا أعلم بأساً بذكر الله .
- ١٢٢٩ - حدثنا ابن علية عن شعبة عن أبي إسحاق في الرجل يعطس في الخلاء قال: قال أبو ميسرة ما أحب أن أذكر الله إلا في مكان طيب قال: قال منصور قال إبراهيم يحمد الله .
- ١٢٣٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا قرعة بن سويد قال: سألت ابن أبي مليكة عن الرجل يعطس وهو في الخلاء قال: يحمد الله .

(١٤١) في بول البعير والشاة يصيب الثوب

١٢٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه ونافع قال : كانا لا يريان بأساً ببول البعير قال وأصابني فلم يريا بأساً .

١٢٣٢ - حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عطاء أنه سئل عن بول البعير يصيب ثوب الرجل فقال : وما عليك لو أصابك وقال حماد إنني لأغسل البول كله .

١٢٣٣ - حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله قال سأل الحكم بن صفوان إبراهيم عن بول البعير يصيب ثوب الرجل قال : لا بأس به أليس يشرب ويتداوى به .

١٢٣٤ - حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم قال ما اجتترُ فلا بأس ببوله .

١٢٣٥ - حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين قال رخص في أبوال ذوات الكروش .

١٢٣٦ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن بول الشاة فقال حماد يغسل وقال

الحكم لا .

١٢٣٧ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال كان يرى أن يغسل الأبوال كلها .

١٢٣٨ - حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن أنه كان يغسل البول كله وكان يرخص في

أبوال ذوات الكروش .

١٢٣٩ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن نافع وعبد الرحمن بن

القاسم أنهما قالاً يغسل ما أصابك من أبوال البهائم .

١٢٤٠ - حدثنا وكيع عن أبيه عن ميسرة مولى للحي قال سألت الشعبي عن بول التيس فقال : لا

تغسله .

١٢٤١ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال ما أكل لحمه فلا بأس

ببوله .

١٢٤٢ - حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن عمارة بن أبي حفصة قال سمعت أبا مجلز يقول : قلت

لابن عمر : بعثت جملي فبال فأصابني بوله قال : يغسله قلت : إنما كان انتضح كذا وكذا يعني يقلله

قال يغسله .

١٢٤٣ - حدثنا خالد بن حيان عن عيسى بن كثير عن ميمون بن مهران قال بول البهيمة

والإنسان سواء .

(١٤٢) في بول البغل والحمار

١٢٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال : كنت مع الشعبي في السوق

فبال بغل فتنحيت عنه فقال : ما عليك لو أصابك .

١٢٤٥ - حدثنا شريك عن محمد بن جحادة عن الحسن قال لا بأس بنضح أبوال الدواب .

١٢٤٦ - حدثنا شريك عن الحسن [بن] عبيد الله عن إبراهيم عن جابر عن عامر مثله .

١٢٤٧ - حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن الحكم قال إذا انتضح عليك بول الدابة فرأيت أثره فاغسله وإن لم تر أثره فدعه .

(١٤٣) في بول الخفاش

١٢٤٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن أنه كان يرخص في أبوال الخفافيش .

(١٤٤) القيح يتوضأ منه أم لا

١٢٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول ما خرج من المخرج فهو بمنزلة الدم وفيه الوضوء .

١٢٥٠ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال سمعته يقول القيح والدم سواء .

١٢٥١ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال القيح والصدید ليس فيه وضوء .

١٢٥٢ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز أنه كان لا يرى القيح شيئاً قال : إنما ذكر الله الدم .

١٢٥٣ - حدثنا وكيع عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن الحكم وحماد قالوا ما خرج من البثرة من شيء فهو بمنزلة الدم .

(١٤٥) الذي يصلي وفي ثوبه خرق الطير

١٢٥٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عاصم عن أبي عثمان قال كنا جلوساً مع عبد الله إذ وقع عليه خرق عصفور فقال هكذا بيده نفضه .

١٢٥٥ - حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال رأيته وألقى عليه طير من طير مكة فجعل يمسحه بيده .

١٢٥٦ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال سقطت هائمة على الحسن فذرفت عليه فقال له بعض القوم : نأتيك بماء تغسله ؟ فقال : لا وجعل يمسحه عنه .

١٢٥٧ - حدثنا وكيع عن أبي الأشهب السعدي قال: رأيت يزيد بن عبد الله بن الشخير أبا العلاء ذرق عليه طير وهو يصلي فمسحه ثم مضى في صلاته.

١٢٥٨ - حدثنا وكيع عن حنظلة قال رأيت سالماً سلح عليه طير فمسحه وقال لا بأس به.

(١٤٦) في خرق الدجاج

١٢٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم بن أبي الديال عن الحسن في رجل صلى فلما قضى صلاته أبصر في ثوبه خرق دجاج فقال: إنما هو طير.

١٢٦٠ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن غيلان عن حماد أنه كره ذرق الدجاج.

(١٤٧) من كان يقول نم على طهارة

١٢٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة أنه كان يستحب أن لا ينام إلا على طهارة.

١٢٦٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عكرمة قال من بات طاهراً على ذكر كان على فراشه مسجداً له حتى يقوم.

١٢٦٣ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال: من استطاع منكم أن يبيت طاهراً على ذكر مستغفراً لذنوبه فإنه بلغنا أن الأرواح تبعث على ما قبضت عليه.

١٢٦٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن أبي صالح الحنفي قال: إذا آوى الرجل إلى فراشه طاهراً مسح الملك.

١٢٦٥ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شهر عن أبي أمامة قال: من بات ذاكراً طاهراً ثم تعار من الليل لم يسأل الله حاجة للدنيا والآخرة إلا أعطاه الله.

١٢٦٦ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الأعمش قال حدثت عن ابن عباس أنه كان إذا قام من الليل يتيمم.

١٢٦٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا العوام عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة قال إذا آوى الرجل إلى فراشه على طهر فذكر الله حتى تغلبه عيناه وكان أول ما يقول حين يستيقظ سبحانك لا إله إلا أنت اغفر لي انسلخ من ذنوبه كما تنسلخ الحية من جلدها.

(١٤٨) الرجل يمس اللحم النيء

١٢٦٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال: سئل علي عن الرجل يمس اللحم النيء فيصيب يده منه شيء قال: لا عليه أن لا يتوضأ إذا مسه.

١٢٦٩ - حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال ليس عليه وضوء إلا أن يغسل يده .

١٢٧٠ - حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال يتوضأ من اللحم النبيء .

١٢٧١ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في رجل مس لحماً نياً قال لا بأس به وليس عليه وضوء .

١٢٧٢ - حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء قال إن كان أصاب يده أثر منه فليغسل يده وإلا فلا يغسلها .

(١٤٩) البول يصيب الثوب فلا يدري أين هو

١٢٧٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر وعن ليث عن عطاء في الرجل يصيب ثوبه البول فلا يدري أين هو قالاً : يغسل الثوب كله .

١٢٧٤ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن عائشة ابنة سعد عن عائشة زوج النبي ﷺ في البول يصيب الثوب قالت : يرشه .

١٢٧٥ - حدثنا حميد عن أبيه عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال يغسل الثوب كله .

١٢٧٦ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن الثوب يصيبه البول فلا يدري أين مكانه قال : إذا استيقن غسله كله .

١٢٧٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل أصاب ثوبه بول فخفي عليه قال ينضحه قال شعبة وأخبرني عبد الخالق عن حماد أنه قال ينضحه وسألت ابن شبرمة فقال يتحرى ذاك المكان ويغسله .

(١٥٠) المرأة تخضب وهي على غير وضوء

١٢٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في المرأة تخضب يديها على غير وضوء ثم تحضرها الصلاة قال تنزع [ما على] يديها إذا أرادت أن تصلي .

- ١٢٧٩ - حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال كان يستحب أن تختضب المرأة وهي حائض فإن اختضبت وهي غير حائض فلا بأس غير أنها إذا نامت أو أحدثت أطلقته وتوضأت .
- ١٢٨٠ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن أبي سعيد - رضيع كان لعائشة - قال سألت امرأة عائشة أم المؤمنين أأصلي في الخضاب قال اسلتيه وارغميه .
- ١٢٨١ - حدثنا وكيع عن عمر بن الفضل عن حية بنت عبد الله عن عائشة أنها قالت امرطيه عند الصلاة مرطاً فقد كنت أفعله فكنت أحسن الجواري أو أخواتي خضاباً .
- ١٢٨٢ - حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس قال نساؤنا يختضبن أحسن خضاب يختضبن بعد العشاء وينزعن قبل الفجر .
- ١٢٨٣ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه كان يأمر نساءه يختضبن في أيام حيضهن .
- ١٢٨٤ - حدثنا ابن مهدي عن عبد الله بن عمر عن امرأة منهم أنها أرسلت إلى سالم تسأله عن الخضاب وتحضر الصلاة فقال انزعيه وتوضئي وصلي .
- ١٢٨٥ - حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن أبي نجيح عن سمع عائشة قالت لأن تقطعان أحب إلي من أن أمسح على الخضاب .
- ١٢٨٦ - حدثنا المحاربي عن حجاج عن عطاء قال كان يستحب ان تختضب المرأة وهي حائض .

(١٥١) في بول الصبي الصغير يصيب الثوب .

- ١٢٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أم قيس ابنة محصن قالت: دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشه .
- ١٢٨٨ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن المخارق عن لبابة ابنة الحارث قالت: بال الحسين بن علي على حجر النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أعطني ثوبك والبس ثوباً غيره فقال: إنما ينضح من بول الذكر ويغسل من بول الأنثى .
- ١٢٨٩ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ أتى بصبي فبال عليه فأتبعه الماء ولم يغسله .
- ١٢٩٠ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن

جده أبي ليلي قال : كنا عند النبي ﷺ جلوساً فجاء الحسين بن علي يحبو حتى جلس على صدره فبال عليه قال : فابتدرناه لتأخذه فقال النبي ﷺ ابني ابني ثم دعا بماء فصبه عليه .

١٢٩١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن أبي جعفر قال دخل النبي ﷺ على أم الفضل ومعه حسين فناولته إياه فبال على بطنه أو على صدره فأرادت أن تأخذه منه فقال النبي ﷺ : لا تزرمي ابني فإن بول الغلام يرشح أو ينضح وبول الجارية يغسل .

١٢٩٢ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود قال قال علي بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل .

١٢٩٣ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال كلاهما ينضحان ما لم يأكلا الطعام .

١٢٩٤ - حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام .

١٢٩٥ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال يجري على بول الصبي الماء .

١٢٩٦ - حدثنا وكيع عن معن عن منصور عن إبراهيم قال إن كان طعم غسل وإن لم يكن طعم صب عليه الماء .

١٢٩٧ - حدثنا وكيع عن واقد عن عطاء قال قال له رجل يحمل أحدنا الصبي فيصبيه من اذاثه قال إن كان طعم غسل وإن لم يكن طعم صب عليه الماء .

١٢٩٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال يصب الماء على بول الصبي .

١٢٩٩ - حدثنا محمد بن [بكر] عن ابن جريج قال قلت لعطاء الصبي ما لم يأكل الطعام تغسل ثوبك من بوله وسلحه أيضاً قال أرشش عليه الماء أو أصيب عليه قلت فالصبي يلحق قبل أن يأكل الطعام من السمن والعسل وذلك طعام قال أرشش عليه أو أصيب عليه .

١٣٠٠ - حدثنا محمد بن [بكر] عن ابن جريج عن ابن شهاب قال مضت السنة أنه يرش بول من لم يأكل الطعام ومضت السنة بغسل بول من أكل الطعام من الصبيان .

(١٥٢) في التوقي من البول

١٣٠١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن الحسن قال : حدثنا من رأى النبي ﷺ بال قاعداً فتفاج حتى ظننا أن وركه سينفك .

١٣٠٢ - حدثنا هشيم قال أخبرني أبو حرة عن الحسن قال كان النبي ﷺ إذا بال تفاج حتى يرثي

له .

١٣٠٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا النبي ﷺ وفي يده كهية الدرة قال فوضعها ثم جلس فبال إليها فقال بعضهم : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة فسمعه النبي ﷺ فقال : ويحك ما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم فعذب في قبره .

١٣٠٤ - حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله ﷺ بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستبرئ من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة .

١٣٠٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يقول إن أبا موسى كان يشدد في البول فقال كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم البول يتبعه بالمقراض .

١٣٠٦ - حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال أكثر عذاب القبر من البول .

١٣٠٧ - حدثنا يعلى قال حدثنا قدامة بن عبد الله العامري قال حدثني حرة قالت : حدثني عائشة قالت : دخلت علي امرأة من اليهود فقالت : إن عذاب القبر من البول قلت : كذبت قالت : بلى إنه ليقرض من الجلد والثوب قالت : فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال : ما هذا؟ فأخبرته فقال : صدقت .

١٣٠٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأسود بن شيبان قال حدثنا بحر بن مرار عن جده أبي بكرة قال مر النبي ﷺ بقبرين فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فيعذب في البول وأما الآخر ففي الغيبة .

(١٥٣) من رخص في البول قائماً

١٣٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها قائماً .

١٣١٠ - حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن زيد قال رأيت عمر بال قائماً .

١٣١١ - حدثنا ابن إدريس عن الأعمش وحصين عن أبي ظبيان قال رأيت علياً بال قائماً .

١٣١٢ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن قبيصة أنه رأى زيد بن ثابت يبول قائماً .

١٣١٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله الرومي قال رأيت ابن عمر يبول قائماً .

١٣١٤ - حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران بن حدير قال حدثني رجل من بني سعد من أخوال

المحرر بن أبي هريرة قال رأيت أبا هريرة بال قائماً.

١٣١٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى عن عمر بن عبد الرحمن قال رأيت سعيد بن المسيب يبول قائماً فقلت: يا أبا محمد تبول قائماً أما تخشى أن يصيبك فقال لي: أما تبول أنت قائماً قلت: لا قلت ذاك أردأ لك.

١٣١٦ - حدثنا مروان بن معاوية عن [ابن] أبي خالد قال رأيت الشعبي يبول قائماً.

١٣١٧ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت محمداً يبول قائماً وكان لا يرى به بأساً.

١٣١٨ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة قال رأيت أبي يبول قائماً.

١٣١٩ - حدثنا وكيع عن طعمة الجعفري قال رأيت يزيد بن الأصم يبول قائماً.

١٣٢٠ - حدثنا وكيع عن زكريا عن عبد العزيز أبي عبد الله عن مجاهد قال ما بال رسول الله ﷺ قائماً إلا مرة في كتيب أعجبه.

١٣٢١ - حدثنا وكيع عن قطن قال رأيت الحكم يبول قائماً.

١٣٢٢ - حدثنا أبو أسامة وابن إدريس عن ابن عون عن ابن سيرين أن سعد بن عبادَةَ بال قائماً.

(١٥٤) من كره البول قائماً

١٣٢٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقه أنا رأيته يبول قاعداً.

١٣٢٤ - حدثنا ابن إدريس وابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال ما بليت قائماً منذ اسلمت.

١٣٢٥ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كره البول قائماً والشرب قائماً.

١٣٢٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع قال قال عبد الله: من الجفاء أن يبول قائماً.

١٣٢٧ - حدثنا وكيع عن كهَمَس عن ابن بريدة قال كان يقال من الجفاء أن يبول قائماً.

١٣٢٨ - حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال من الجفاء أن يبول قائماً.

(١٥٥) الصفرة في البزاق فيها وضوء أم لا

١٣٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال سمعته يقول كان ابن سيرين

ربما بزق فيقول للرجل انظر هل تغير الريق فإن كان تغير بزق الثانية فإن كان في الثالثة متغيراً كان يتوضأ وإن لم يكن في الثالثة متغيراً لم يروضه .

١٣٣٠ - حدثنا إبراهيم بن صدقة عن يونس عن الحسن في رجل بزق فرأى في بزاقه دمًا أنه لم ير ذلك شيئاً حتى يكون دمًا غليظاً يعني في البزاق .

١٣٣١ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى الصفرة شيئاً إلا أن يكون دمًا غليظاً يعني في البزاق .

١٣٣٢ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سنان البرجمي عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل ييزق فيكون في بزاقه الدم قال إذا غلبت الحمرة البياض توضأ وإذا غلب البياض الحمرة لم يتوضأ .

١٣٣٣ - حدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن عبد الله بن أبي سارة قال رأيت سالمًا بزق دمًا أحمر ثم دعا بماء فمضمض ولم يتوضأ ودخل المسجد .

١٣٣٤ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عطاء بن السائب قال رأيت ابن أبي أوفى بزق وهو يصلي ثم مضى في صلاته .

١٣٣٥ - حدثنا المحاربي عن الشيباني عن حماد في الرجل يكون على وضوء فيرى الصفرة في البزاق فقال: ليس بشيء إلا أن يكون دمًا سائلًا .

١٣٣٦ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن جابر عن سالم والقاسم في الصفرة في البزاق قالوا: دع ما يريك الى ما لا يريك .

١٣٣٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن شريك عن جابر عن عامر في الرجل يخرج في ريقه الصفرة قال لا يضره .

١٣٣٨ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله قال سمعت الحارث العكلي يقول في الرجل ييزق وفي بزاقه الدم قال إذا غلب الدم البزاق ففيه الوضوء .

١٣٣٩ - حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن قتادة قال إذا ظهر الدم على البزاق فتوضأ .

(١٥٦) الرجل يصيب فخذه أو شيئاً من جلده البول

١٣٤٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن ابن سيرين عن عائشة عن عمر قال يغسل البول مرتين .

١٣٤١ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يبول فينضح على فخذه وساقيه قال ينضحه بالماء .

- ١٣٤٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الرش بالرش والصب بالصب.
- ١٣٤٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال مسح أو مسحيت في البول.

(١٥٧) المستحاضة كيف تصنع

- ١٣٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني امرأة استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ قال: لا - إنما ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي.
- ١٣٤٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني امرأة استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال: لا - إنما ذلك عرق وليس بالحیضة اجتنبی الصلاة أيام حیضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة ثم صلي وإن قطر الدم على الحصر.
- ١٣٤٦ - حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت سألت امرأة النبي ﷺ فقالت إني استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ قال: لا - ولكن دعي قدر الأيام والليالي التي كنت تحيضين وقدرهن ثم اغتسلي واستثفري وصلي إلا أن ابن نمير قال أم سلمة استفتت النبي ﷺ فقالت امرأة تهراق الدم فقال تنتظر قدر الأيام والليالي التي كانت تحيضهن أو قدرهن من الشهر ثم ذكر مثل حديث أبي أسامة.
- ١٣٤٧ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن عكرمة أن أم حبيبة ابنة جحش استحاضت فسألت النبي ﷺ أو سئل لها فأمرها أن تنظر أيام أقرائها ثم تغتسل فإن رأيت شيئاً بعد ذلك توضأت واحتشيت وصلت.
- ١٣٤٨ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن أيوب عن سليمان بن يسار أن فاطمة ابنة أبي حبيش استحاضت فسألت النبي ﷺ أو سئل لها فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فيما سوى ذلك ثم تستثفر بثوب وتصلي.
- ١٣٤٩ - حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر ان النبي ﷺ أمر المستحاضة إذا مضت أيام أقرائها أن تغتسل وتوضأ لكل صلاة وتصلي.
- ١٣٥٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي أن امرأة مسروق سألت عائشة عن المستحاضة قالت توضأ لكل صلاة وتحشي وتصلي.

١٣٥١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن المجالد وداود عن الشعبي قال أرسلت امرأتي الى امرأة مسروق فسألته عن المستحاضة فذكرت عن عائشة أنها قالت: تجلس أيام اقراءها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة.

١٣٥٢ - حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم قال سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال: ما أحد أعلم بهذا مني إذا أقبلت الحيضة فلتدع الصلاة وإذا أدبرت فلتغتسل ولتغسل عنها الدم ولتوضأ لكل صلاة.

١٣٥٣ - حدثنا حفص وأبو معاوية عن هشام عن أبيه قال: المستحاضة تغتسل وتتوضأ لكل صلاة.

١٣٥٤ - حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حرمله عن سعيد بن المسيب في المرأة التي تستحاض فتناولها حيضتها تغتسل فتستنقي ثم تجعل كرسفاً كما يجعل الراعف وتستغفر بثوب ثم تصلي.

١٣٥٥ - حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل مرة واحدة وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل مرة واحدة ثم تغتسل للفجر ثم تقرأ بينهما.

١٣٥٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال تجلس أيام حيضتها التي كانت تحيض فيها فإذا مضت تلك الأيام أغتسلت ثم تؤخر من الظهر وتعجل من العصر ثم تصليهما بغسل واحد كل واحدة منهما في وقت ثم لتغتسل للمغرب والعشاء وتؤخر من المغرب وتعجل من العشاء ثم تصلي كل واحدة منهما في وقت ثم تغتسل للفجر.

١٣٥٧ - حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال تغتسل من الظهر الى الظهر.

١٣٥٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سمي عن سعيد بن المسيب مثله.

١٣٥٩ - حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة أن علياً وابن عباس قالا في المستحاضة تغتسل لكل صلاة.

١٣٦٠ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن جعفر عن أبيه قال تغتسل للظهر والعصر غسلاً وللمغرب والعشاء غسلاً وللفجر غسلاً.

١٣٦١ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبيرة قال كنت عند ابن عباس فجاءت امرأة بكتاب فقرأته فإذا فيه إني امرأة مستحاضة وإن علياً قال تغتسل لكل صلاة فقال ابن عباس ما أجدر لها إلا ما قال علي.

١٣٦٢ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن الحكم عن علي في المستحاضة تؤخر من الظهر وتعجل من العصر وتؤخر المغرب وتعجل العشاء قال واظنه قال وتغتسل للفجر فذكرت ذلك لابن الزبير وابن عباس فقالا : ما نجد لها إلا ما قال علي .

١٣٦٣ - حدثنا صفوان بن عيسى عن محمد بن عثمان المخزومي قال سألت سالمًا والقاسم عن المستحاضة فقال أحدهما تنتظر أيام أقرائها فإذا مضت أيام أقرائها اغتسلت وصلت وقال الآخر تغتسل من الظهر الى الظهر .

١٣٦٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أم حمدة ابنة جحش أنها استحضت على عهد رسول الله ﷺ فأنت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إني استحضت حيضة منكرة شديدة فقال لها احتشي كرسفًا قالت : إنه اشد من ذلك إني اثج ثجاً قال تلجمي وتحضي في كل شهر في علم الله ستة أيام أو سبعة ثم اغتسلي غسلًا وصلي وصومي ثلاثاً وعشرين أو أربعاً وعشرين وأخري الظهر وقدمي العصر واغتسلي لهما غسلًا ، وأخري المغرب وقدمي العشاء واغتسلي لهما غسلًا وهذا أحب الأمرين إلي .

١٣٦٥ - حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن علي مثله .

١٣٦٦ - حدثنا ابن نمير قال حدثني إسماعيل عن عبد الملك بن عبد الله أنه سمع أبا جعفر يقول في المستحاضة إنما هي ركضة من الشيطان فإن غلبها الدم استثفرت وتغتسل بعد قرئها وتوضأ كما قالت عائشة .

١٣٦٧ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن خالد عن أنس بن سيرين قال استحضت امرأة من آل أنس فأمروني فسألت ابن عباس فقال أما ما رأيت الدم البحراني فلا تصلي وإذا رأيت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل وتصلي .

١٣٦٨ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة قالت : رأيت ابنة جحش وكانت مستحاضة تخرج من المكن والدم غالبة ثم تصلي .

١٣٦٩ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن قال تغتسل من صلاة الظهر الى مثلها من الغد .

(١٥٨) في الوضوء من المظاهر التي توضع للمسجد

١٣٧٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه صنع هذه المطهرة وقد علم انه يتوضأ منها الأسود والأبيض قال وكان ينسكب من وضوء الناس في جوفها فسألت عطاء فقال لا بأس به .

- ١٣٧١ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال رأيت البراء بن عازب بال ثم جاء الى مطهرة المسجد فتوضأ منها .
- ١٣٧٢ - حدثنا ابن إدريس عن عيسى بن المغيرة قال سألت سعيد بن جبير عن المطهرة التي يدخل الناس أيديهم فيها فقال الماء لا ينجسه شيء .
- ١٣٧٣ - حدثنا ابن إدريس عن عثمان بن الأسود قال كان مجاهد يتوضأ من وضوء الناس .
- ١٣٧٤ - حدثنا وكيع عن عصمة بن زامل عن أبيه عن أبي هريرة أنه توضأ من المطهرة .
- ١٣٧٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم قال قلت للشعبي أكون عجوز مخمر أحب اليك أن أتوضأ منه أو المطهرة التي يدخل فيها الجزار يده قال من المطهرة التي يدخل فيها الجزار يده .
- ١٣٧٦ - حدثنا وكيع عن سعيد بن صالح عن سعيد بن عبد الله بن ضرار عن أبيه قال إني لأتوضأ من الميضأة التي في السوق إذ جاء عبد الله فقال يا هذا أين هوك اليوم قال قلت بالشام .
- ١٣٧٧ - حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج قال قلت لعطاء رأيت رجلاً يتوضأ في ذلك الحوض منكشفاً فقال لا بأس به قد جعله ابن عباس وقد علم أنه يتوضأ منه الأبيض والأسود .

(١٥٩) من رخص في الوضوء بماء البحر

- ١٣٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن بعض بني مدلج انه سأل رسول الله ﷺ قال : يا رسول الله إنا نركب الأرمات في البحر للصيد فنحمل معنا الماء للشقة فإذا حضرت الصلاة فإن توضأ أحدنا بمائه عطش وإن توضأ بماء البحر وجد في نفسه فزعم أن رسول الله ﷺ قال هو الطهور ماؤه والحل ميتته .
- ١٣٧٩ - حدثنا عبد الرحيم عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل قال سئل أبو بكر الصديق أيتوضأ من ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه والحلال ميتته .
- ١٣٨٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي يزيد المدني قال حدثني أحد الصيادين قال لما قدم عمر أمير المؤمنين الجار يتعاهد طعام الرزق قال : قلت : يا أمير المؤمنين إنا نركب أرماتنا هذه فنحمل معنا الماء للشقة فيزعم اناس أن ماء البحر لا يطهر فقال : وأي ماء أطهر منه .
- ١٣٨١ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن عكرمة ان عمر سئل عن ماء البحر فقال وأي ماء أنظف منه .
- ١٣٨٢ - حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة أنه سأل ابن عباس عن ماء البحر فقال بحران لا يضرك من أيهما توضأت ماء البحر وماء الفرات .

- ١٣٨٣ - حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن ابن عباس قال صيد البحر حلال وماؤه طهور.
- ١٣٨٤ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين قال لا بأس بالوضوء من ماء البحر.
- ١٣٨٥ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال لا بأس به هو طهور.
- ١٣٨٦ - حدثنا غندر عن عثمان بن عتاب عن عكرمة أنه سئل عن ماء البحر يتوضأ منه فقال أليس تأكل حيتانه.
- ١٣٨٧ - حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال ماء البحر أذهب للوسخ من غيره كان يراه طهوراً.
- ١٣٨٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال ماء البحر يجزي والعذب أحب الي منه.
- ١٣٨٩ - حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء قال ماء البحر طهور.
- ١٣٩٠ - حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال إذا ألجئت إليه فلا بأس به.
- ١٣٩١ - حدثنا وكيع عن شعبة عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عمرو بن سعد الجاري قال جاء عمر الجار فدعا بمناديل فقال اغتسلوا من ماء البحر فإنه مبارك.
- ١٣٩٢ - حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن أنس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: البحر الطهور ماؤه الحلال ميتته.

(١٦٠) من كان يكره ماء البحر ويقول لا يجزىء

- ١٣٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان قال سمعت ابن عمر يقول التيمم أحب إلي من الوضوء من ماء البحر.
- ١٣٩٤ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال ماء البحر لا يجزىء من وضوء ولا جنابة إن تحت البحر ناراً ثم ماء ثم نار.
- ١٣٩٥ - حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة قال: ماء ان لا يجزيان من غسل الجنابة ماء البحر وماء الحمام.
- ١٣٩٦ - حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أنه ركب البحر فنفذ ماؤه فتوضأ بنبيذ وكره أن يتوضأ بماء البحر.

(١٦١) من قال ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء

- ١٣٩٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالاني عن قتادة عن أبي

العالية عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال: ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع فإذا اضطجع استرخت مفاصله.

١٣٩٨ - حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يخفقون برؤوسهم ينتظرون صلاة العشاء ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون.

١٣٩٩ - حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه وإن اضطجع فعليه الوضوء.

١٤٠٠ - حدثنا شريك عن منصور عن إبراهيم قال كان النبي ﷺ ينام في ركوعه وسجوده ثم يصلي ولا يتوضأ.

١٤٠١ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أن النبي ﷺ نام في المسجد حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه.

١٤٠٢ - حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى على من نام قاعداً وضوء.

١٤٠٣ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم ومحمد بن زياد الألهاني قالا كان أبو امامة ينام وهو جالس حتى يمتلىء نوماً ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ.

١٤٠٤ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني مالك بن أنس قال أخبرني زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال من وضع جنبه فليتوضأ.

١٤٠٥ - حدثنا وكيع عن ابن عون وابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عنه فقال هو أعلم بنفسه.

١٤٠٦ - حدثنا هشيم قال حدثنا عبد الملك عن عطاء أنه قال من نام ساجداً أو قائماً أو جالساً فلا وضوء عليه فإن نام مضطجعا فعليه الوضوء.

١٤٠٧ - حدثنا هشيم قال أنا مغيرة عن إبراهيم مثله.

١٤٠٨ - حدثنا ابن إدريس عن هشام قال رأيت ابن سيرين يخفق برأسه ثم يقوم فيصلي.

١٤٠٩ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ.

١٤١٠ - حدثنا وكيع عن شعبة قال ذاكرته الحكم وحامداً فقالا ليس عليه الوضوء حتى يضع جنبه.

١٤١١ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن إبراهيم قال إذا نام الرجل قائماً أو قاعداً لم

يجب عليه الوضوء فإذا وضع جنبه وجب عليه الوضوء.

١٤١٢ - حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن مقسم عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم إلا من خفق برأسه خفقة أو خفقتين.

١٤١٣ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن ابن عباس قال زرت خالتي ميمونة فوافقت ليلة النبي ﷺ فقام من الليل يصلي ثم نام فلقد سمعت صفيره قال : ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فخرج الى الصلاة ولم يتوضأ ولم يمس ماء.

١٤١٤ - حدثنا إسحاق بن منصور عن منصور بن الأسود عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كان النبي ﷺ ينام وهو ساجد فما يعرف نومه إلا بنفخه ثم يقوم فيمضي في صلاته.

١٤١٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن طارق بياح النوى قال حدثني منيعة ابنة وقاص عن أبيها أن أبا موسى كان ينام بينهن حتى يغط فننبهه فيقول : قد سمعتموني أحدثت؟ فنقول؟ - لا - فيقوم فيصلي.

(١٦٢) من كان يقول إذا نام فليتوضأ

١٤١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم وابن علي عن الجريري عن خالد بن علاق العبسي عن أبي هريرة قال من استحق نوماً فقد وجب عليه الوضوء زاد ابن علي قال الجريري فسلأنا عن إستحقاق النوم فقال إذا وضع جنبه.

١٤١٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن طاوس أنه سئل عن الرجل ينام وهو جالس قال : إنما هو وكاء فإذا ضيعته أي يقول يتوضأ.

١٤١٨ - حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد الشني عن عكرمة قال إنما هو وكاء فإذا نام توضأ.

١٤١٩ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان يقول من دخله النوم فليتوضأ.

١٤٢٠ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال كان يرى على من نام جالساً وضوء.

١٤٢١ - حدثنا حفص عن أشعث وعمرو عن الحسن انه كان يقول من دخله النوم فليتوضأ.

١٤٢٢ - حدثنا وكيع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالوا إذا خالط النوم قلبه قائماً أو جالساً توضأ.

١٤٢٣ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني مالك بن أنس قال أخبرني زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال من وضع جنبه فليتوضأ.

١٤٢٤ - حدثنا عفان قال حدثنا أبان العطار عن هشام بن عروة عن أبيه قال إذا استثقل نوماً وهو قاعد توضأ.

(١٦٣) في الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة

- ١٤٢٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال عبد الله لأن أتوضأ من كلمة خبيثة أحب إلي من أن أتوضأ من طعام طيب .
- ١٤٢٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن ذكوان عن صالح عن عائشة قالت يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكلمة الخبيثة يقولها لأخيه .
- ١٤٢٧ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن محمد قال نبئت أن شيخاً من الأنصار كان يمر بمجلس لهم فيقول أعيدوا الوضوء فإن بعض ما يقولون أشر من الحدث .
- ١٤٢٨ - حدثنا ابن علي عن هشام عن محمد قلت لعبيدة مما يعاد الوضوء قال من الحدث وأذى المسلم .
- ١٤٢٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن الحارث قال : كنت أخذ بيد إبراهيم فذكرت رجلاً فاغتبته قال : فقال لي : ارجع فتوضأ كانوا يعدون هذا هجراً .
- ١٤٣٠ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن أبي الفرات قال سأل رجلاً عطاء فقال مر بنا رجل فقلنا : المخنث قال : قلتما له قبل أن صليتما أو بعدما صليتما فقالا : قبل أن نصلي فقال توضأ وعودا لصلاتكما فإنكما لم تكن لكما صلاة .
- ١٤٣١ - حدثنا شريك عن إبي إسحاق أن أبا صالح أنشد شعراً فيه هجاء فدعا بماء فتمضمض .
- ١٤٣٢ - حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهري في شيء من الكلام وضوء شعر أو غيره قال : - لا - .
- ١٤٣٣ - حدثنا الفضل عن أبي خلدة عن أبي العالية قال ليس في الكلام والسباب والصخب وضوء .

(١٦٤) في المسح على الجبائر

- ١٤٣٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول في الكسر إذا جبر على طهارة يمسح بعد ذلك عليه .
- ١٤٣٥ - حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء أنه كان يقول في الكسر إذا جبر يمسح على الجبائر .
- ١٤٣٦ - حدثنا عيسى بن يونس عن التيمي قال سألت طاوساً عن الجرح يكون بوجه الرجل أو ببعض جسده عليه الدواء والخرقة قال : إن خشي مسح على الخرقة وإن لم يخش نزع الخرقة .

١٤٣٧ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم وداود عن أبي العالية أنه اشتكى رجله فعصّبها وتوضأ ومسح عليها وقال: إنها مريضة.

١٤٣٨ - حدثنا معاذ عن عمران بن حدير قال كان بي جرح من الطاعون فسألت أبا مجلز فقال: امسح عليه.

١٤٣٩ - حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير في الرجل يكون به الجرح قال يغتسل ويغسل ما حوله.

١٤٤٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال يمسح ما حوله.

١٤٤١ - حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي والحسن أنهما كانا يقولان يمسح على الجبائر.

١٤٤٢ - حدثنا ابن علية عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال أصابني محمل ههنا ووضع شعبة أصبعه في أصل حاجبه فعصبت عليه عصابةً فسألت سعيد بن جبيرة أمسح عليه؟ فقال: نعم.

١٤٤٣ - حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك قال: نزل بنا ضيف فاحتلم وبه جرح فأتيناه عبيد بن عمير فذكرنا ذلك له فقال يغسل ما حوله ولا يمسح الماء.

١٤٤٤ - حدثنا ابن عيينة عن أبيه عن الحكم قال إذا كان في اليد أو الرجل جرح فخشي عليه صاحبه أن أصابه الماء مسح على الخرقه إذا توضأ.

١٤٤٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن إبراهيم قال يمسح عليه فإن الله يعذر بالعذر.

١٤٤٦ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد قال يمسح الرجل إذا خشي على نفسه.

١٤٤٧ - حدثنا معتمر عن عمران عن أبي مجلز أنه قال يمسح عليه.

١٤٤٨ - حدثنا شاذان قال حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال من كان به جرح معصوب فخشي عليه العنت فليمسح ما حوله ولا يغسله.

١٤٤٩ - حدثنا عبدة عن ابن أبي جبر عن الشعبي قال يمسح على العرق.

(١٦٥) في مس الابط أو نتفه فيه وضوء

١٤٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عبيد الله بن العيزار عن طلق بن حبيب قال رأى عمر بن الخطاب رجلاً حك ابطه أو مسه فقال له: قم فاغسل يدك أو تطهر.

١٤٥١ - حدثنا ابن عليّ عن ليث عن مجاهد قال قال عمر من نقي أنفه أو مس إبطه توضأ .
١٤٥٢ - حدثنا ابن عليّ عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال ليس في نتف الإبط وضوء .
١٤٥٣ - حدثنا خالد بن خليفة عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال ليس في نتف الإبط وضوء .

١٤٥٤ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه سئل عن رجل يمس أنفه ويتنف إبطه فلم يره بأساً إلا أن يدميه .

١٤٥٥ - حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال هؤلاء يقولون من مس إبطه أعاد الوضوء وأنا أقول ذلك ولا أدري ما هذا .

١٤٥٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو أنه كان يغتسل من نتف الإبط .

١٤٥٧ - حدثنا أبو خالد وليس بالأحمر عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن عون بن عبد الله بن عتبة والزهري قال إذا مس الرجل إبطه أعاد الوضوء .

(١٦٦) إذا سال الدم أو قطر أو برز ففيه الوضوء

١٤٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم أنا المغيرة عن إبراهيم قال إذا سال الدم نقض الوضوء .

١٤٥٩ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى الوضوء من الدم إلا ما كان سائلاً .

١٤٦٠ - حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن منصور عن مجاهد أنه سئل عن الرجل يخرج من يده الدم ولا يجاوز الدم مكانه قال لا يتوضأ .

١٤٦١ - حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن منصور أنه سئل إبراهيم عن ذلك فقال لا يتوضأ حتى يخرج .

١٤٦٢ - حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال إذا برز الدم من الأنف فظهر ففيه الوضوء .

١٤٦٣ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله قال سمعت الشعبي يقول: الوضوء واجب من كل دم قاطر قال: وسمعت الحكم يقول: من كل دم سائل قال أبو بكر: سمعت ابن إدريس يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: ليس الوضوء إلا من السيلين الغائط والبول .

(١٦٧) من كان يرخص فيه ولا يرى فيه وضوء

١٤٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه أدخل

أصابه في أنفه فخرج دم فمسحه فصلى ولم يتوضأ .

١٤٦٥ - حدثنا شريك عن عمران بن مسلم عن مجاهد عن أبي هريرة أنه لم يكن يرى بالقطرتين من الدم في الصلاة بأساً .

١٤٦٦ - حدثنا ابن علية عن مجاهد عن أبي قلابة أنه كان لا يرى بأساً بالدم إذا خرج من أنف الرجل أن استطاع أن يقتله بإصبعه إلى أن يسيل أو يقطر .

١٤٦٧ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة أنه كان لا يرى بأساً بالشقاق يخرج منه الدم .

١٤٦٨ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان لا يرى بأساً بالدم إذا خرج من أنف الرجل أن استطاع أن يقتله بإصبعه إلا أن يسيل أو يقطر .

١٤٦٩ - حدثنا عبد الوهاب عن التيمي عن بكر قال رأيت ابن عمر عصر بثرة في وجهه فخرج شيء من دم فحكه بين أصبعيه ثم صلى ولم يتوضأ .

١٤٧٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن طاوس أنه كان لا يرى في الدم السائل وضوء يغسل عنه الدم ثم حسبه .

١٤٧١ - حدثنا ابن فضيل عن العلاء قال سألت سعيد بن جبير فقلت إني اتوضأ فأخذ الدلو فأستسقى به فيخذهني الحبل أو يصيبني الخدش فيخرج منه الدم قال اغسله ولا تتوضأ .

١٤٧٢ - حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن غيلان بن جامع عن ميمون بن مهران قال : أنبأنا من رأى أبا هريرة يدخل أصابعه في أنفه فيخرج عليها الدم فيحته ثم يقوم فيصلي .

١٤٧٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن طاوس أنه كان لا يرى في الدم السائل وضوء يغسل عنه الدم ثم حسبه .

١٤٧٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا عبيد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الزبير عن جابر أنه أدخل أصبعه في أنفه فخرج عليها دم فمسحه بالأرض أو بالتراب ثم صلى .

١٤٧٥ - حدثنا حرمي بن عمارة عن أبي خلدة قال : رأيت أبا سوار العدوي عصر بثرة ثم صلى ولم يتوضأ .

(١٦٨) في الدمل والحب وأشباهه ما يصنع صاحبه

١٤٧٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه أنه كان يقول لبنيه لا توضؤوا من الدمل إلا مرة .

١٤٧٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن سيف قال كان بمجاهد قرحة تمصل فكان لا يتوضأ ويصيب ثوبه فلا يغسله .

١٤٧٨ - حدثنا جرير عن الققعاق قال : قلت لإبراهيم رجل به دماميل كثيرة فلا تزال تسيل قال يغسل مكانها ويتوضأ ويبادر فيصلي .

١٤٧٩ - حدثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه سئل عن رجل به الباصور فقال يصلي وإن سال من قرنه الى قدمه .

١٤٨٠ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم في الرجل يصلي وفي ثوبه الجون قال : لا يغسله حتى يبرأ فإذا برأ غسل قال وقد رأيت إبراهيم يصلي وفي ثوبه صديد من جيون كانت به .

١٤٨١ - حدثنا ابن عيينة عن [أبيه] قال رأيت طاوساً يصلي وكان ثوبه نطع من قروح كانت بساقيه .

(١٦٩) الجنب يخرج منه الشيء بعد الغسل

١٤٨٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال يتوضأ .

١٤٨٣ - حدثنا هشيم عن منصور عن حبان الحوفي عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يتوضأ .

١٤٨٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نباتة عن سعيد بن جبير قال يتوضأ .

١٤٨٥ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري في المرأة والرجل يخرج منهما الشيء بعدما يغتسلان قال يغسلان فرجهما ويتوضآن .

١٤٨٦ - حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة وغيره عن الحسن في الرجل يغتسل من الجنابة ثم يخرج من ذكره شيء من المنى قال : إن كان بال قبل أن يغتسل فلا يعيد الغسل وإن كان لم يبل فليعد الغسل .

١٤٨٧ - حدثنا ابن علية عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخرج من ذكره الشيء فقالا يغسل ذكره .

١٤٨٨ - حدثنا ابن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن زيد في المرأة يخرج منها الشيء من ماء الرجل بعد الغسل قال عليها الوضوء .

(١٧٠) الرجل يمسح جلده بالبزاق

١٤٨٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام عن حماد عن ربعي بن حراش قال : قال سلمان إذا أحك أحدكم جلده فلا يمسحه ببزاقه فإن البزاق ليس بطاهر .

١٤٩٠ - حدثنا حفص عن الأعمش قال قيل له هل كان إبراهيم يكره البزاق قال إنما كان يكره أن يحك الرجل جلده ثم يتبعه بريقه فإن ذلك ليس بطهور.

١٤٩١ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم أنه يكره أن يجعل البزاق على القرحة تكون

به.

١٤٩٢ - حدثنا زاجر بن الصلت عن الحارث بن مالك قال انطلقت إلى منزل الحسن وجاءه رجل فسأله فقال: يا أبا سعيد الرجل يحك إما جسده وإما ذراعيه ثم يقول بريقه فيمسحه عليه يتوضأ منه قال - لا -.

١٤٩٣ - حدثنا سعيد بن يحيى الحميري قال حدثنا أبو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكروا عنده قول إبراهيم وقول الكوفيين في البزاق يغسل قال فحك قتادة ساقه ثم أخذ من ريقه شيئاً ثم أمر عليه ليرينا أنه ليس بشيء.

(١٧١) في الرجل يغتسل من الجنابة فيبول

١٤٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن علي عن أبي هارون الغنوي عن أبي مجلز قال: قال ابن عمر: إذا اغتسل أحدكم من الجنابة فبال قبل أن يفرغ من غسله فليفرغ على رأسه الماء.

١٤٩٥ - حدثنا ابن مبارك عن أبي هارون عن أبي مجلز عن ابن عمر قال: يعيد يعني الغسل.

١٤٩٦ - حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال لا يعود إلى غسل مؤتلف.

(١٧٢) الرجل ينتهي إلى البثر أو الغدير وهو جنب

١٤٩٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علي عن ليث بن أبي سليم عن عطاء أنه قال في الجنب ينتهي إلى البثر وليس معه إناء قال يدلي ثوبه في البثر ثم يعصره على جسده.

١٤٩٨ - حدثنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر أنه سئل عن الرجل الجنب ينتهي إلى الغدير قال يغتسل في ناحية منه.

١٤٩٩ - حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدير ونغتسل به في ناحية.

(١٧٣) من كان يكره أن يبول في الماء الراكد

١٥٠٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ أن يبالي في الماء الراكد.

١٥٠١ - حدثنا ابن علي عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال لا يبول أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه .

١٥٠٢ - حدثنا ابن علي عن سلمة عن علقمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : لا يبول أحدكم في الماء الدائم ثم يتطهر منه .

١٥٠٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ لا يبول أحدكم في الماء الدائم^(١)، ولا يغتسل فيه من جنابة .

١٥٠٤ - حدثنا زيد بن الحباب قال انا معاوية بن صالح قال أخبرني أبو مريم عن أبي هريرة ان رسول الله ﷺ قال : لا يبول أحدكم في الماء الراكد ثم يتوضأ منه .

(١٧٤) من قال الماء طهور لا ينجسه شيء

١٥٠٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري قيل يا رسول الله أيتوضأ من بثر بضاعة قال : وهي بثر يلقي فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن فقال رسول الله ﷺ إن الماء طهور لا ينجسه شيء .

١٥٠٦ - حدثنا ابن علي عن ابن عوف الأعرابي قال حدثنا في مجلس الاشياخ قبل وقعة ابن الاشعث شيخ فكان يقص علينا قال : بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في مسير لهم فانتهاوا الى غدير في ناحية منه جيفة فامسكوا عنه حتى أتاهم رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله هذه الجيفة في ناحية فقال : اسقوا واستقوا فإن الماء يحل ولا يحرم .

١٥٠٧ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عكرمة قال مر رسول الله ﷺ بغدير فقالوا : يا رسول الله إن الكلاب تلغ فيه والسباع فقال رسول الله ﷺ : للسبع ما أخذ في بطنه وللكلب ما أخذ في بطنه فاشربوا وتوضؤوا .

١٥٠٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب أن عمر بن الخطاب مر بحوض مجنة فقال : اسقوني منه فقالوا : إنه ترده السباع والكلاب والحمير فقال : لها ما حملت في بطنها وما بقي فهو لنا طهور وشراب .

١٥٠٩ - حدثنا هشيم قال انا حصين عن عكرمة أن عمر بن الخطاب أتى على حوض من الحياض فأراد أن يتوضأ ويشرب فقال أهل الحوض : إنه تلغ فيه الكلاب والسباع فقال عمر : إن لها ما ولغت في بطنها قال فشرب وتوضأ .

١٥١٠ - حدثنا ابن عيينة عن منبوذ عن أمه أنها كانت تسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه الجعلان

(١) رواه ابن ماجة في سننه من طريق ابن أبي شيبة رقم [٣٤٤] بلفظ : «الماء الراكد» .

والبعر فيستقي لها منه فتوضأ وتشرب .

١٥١١ - حدثنا ابن عليه عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل أبا هريرة عن سؤر الحوض تردها السباع ويشرب منه الحمار فقال لا يحرم الماء شيء .

١٥١٢ - حدثنا ابن عليه عن إسرائيل عن الزبير قال حدثنا كعب بن عبد الله قال كنا مع حذيفة فانتبهنا إلى غدير فيه الميتة وتغتسل فيه الحائض فقال الماء لا يجنب .

١٥١٣ - حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال الماء طهور لا ينجسه إلا النجس يعني المشرك .

١٥١٤ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال الماء لا يجنب .

١٥١٥ - حدثنا وكيع عن أبي العميس عن أبي الربيع عن ابن أبي ليلى قال الماء لا ينجسه شيء .

١٥١٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريري عن سمع سعيد بن المسيب يقول الماء لا ينجسه شيء .

١٥١٧ - حدثنا يزيد بن المقدم عن أبيه المقدم عن جده عن عائشة قالت : انه ليس يكون على الماء جنابة .

١٥١٨ - حدثنا ابن عليه عن داود عن ابن المسيب قال : أنزل الله الماء طهوراً فلا ينجسه شيء وربما قال لا ينجسه شيء قال داود : وذلك اننا سألناه عن الغدران والحياض تلغ فيها الكلاب .

١٥١٩ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال قلت للقاسم بن محمد : الغدير تأتيه وقد ولغ فيه الكلاب وشرب منه الحمار نشرب منه قال ابن عون أو قلت اتوضأ منه ؟ فنظر إلي فقال : إذا أتى أحدكم الغدير ينتظر حتى يسأل أي كلب ولغ فيه وأي حمار شرب من هذا .

١٥٢٠ - حدثنا وكيع عن يزيد عن إبراهيم قال سئل الحسن عن الحياض التي تكون في طريق مكة تردها الحمير والسباع قال لا بأس به .

١٥٢١ - حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الماء طهور لا ينجسه شيء .

١٥٢٢ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي عمرو البهراني عن ابن عباس قال الماء طهور لا ينجسه شيء .

١٥٢٣ - حدثنا جرير عن عيسى بن المغيرة عن سعيد بن جبيرة قال الماء لا ينجس .

١٥٢٤ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد ربه عن صالح أن جابر بن زيد قال لرجل صب علي

وهو في الحمام قال: إني جنب فقال: قم فاغتسل فإن الماء لا ينجسه شيء.

(١٧٥) الماء إذا كان قلتين أو أكثر

١٥٢٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم وأبو معاوية عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء يكون بأرض الفلات وما ينوبه من السباع والدواب فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث.

١٥٢٦ - حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله أو نحوه.

١٥٢٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء.

١٥٢٨ - حدثنا إسحاق الأزرق عن المثنى عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا كان الماء ذنوبين لم ينجسه شيء.

١٥٢٩ - حدثنا ابن علية عن عاصم بن المنذر عن رجل عن ابن عمر قال إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل نجساً أو كلمة نحوها.

١٥٣٠ - حدثنا ابن علية عن ابن أبي الفرات عن محمد بن يزيد عن سعيد بن جبيرة قال: الماء الراكد لا ينجسه شيء إذا كان قدر ثلاث قلال.

١٥٣١ - حدثنا يزيد عن أبي إسحاق عن مجاهد قال إذا كان الماء قلتين لا ينجسه شيء، قال شريك: قلت لأبي إسحاق: ما تعني بالقلتين؟ قال: الجرتين.

١٥٣٢ - حدثنا شريك عن ليث عن أبي عبيدة قال إذا كان الماء كذا لم ينجسه شيء.

١٥٣٣ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن المنكدر قال إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء أو كلمة نحوها.

(١٧٦) في الرجل يمس الحناء بعد ما يطلي

١٥٣٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يمسون الحناء بعد النورة وكانوا يكرهون أن يؤثر في الاظفار.

١٥٣٥ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الحناء والخلق للرجل بعد النورة قال أما الحناء فلا بأس وأما الخلق فإني أكرهه.

١٥٣٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال : كان لي علي [الحسين] بن علي دين فأتيته اتقاضاه فوجدته قد خرج من الحمام وقد أثر الحناء باظافيره وجارية تحكُّ عنه الحناء بقارورة .

(١٧٧) في دُردي^(١) الخمر يطلى به بعد النورة

١٥٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن أبي منصور عن أبي معشر عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يطلوا بدردي الخمر بعد النورة .

١٥٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن دُردي الخمر هل يصلح أن يتدلَّك به في الحمام أو يتداوى بشيء منه في جراحة أو سواها؟ قال : هورجس وأمر الله تعالى باجتنباه .

(١٧٨) في الرجل يجلس في المسجد على غير وضوء

١٥٣٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن يحيى بن عباد قال خرج أبو الدرداء من المسجد فبال ثم دخل فتحدث مع أصحابه ولم يمس ماء .

١٥٤٠ - حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال سمعت هذا أحسبه قبل وقعة ابن الأشعث أن علياً بال ثم اجتاز في المسجد قبل أن يتوضأ .

١٥٤١ - حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال : لا بأس أن يدخل المسجد على غير وضوء .

١٥٤٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال كان أبو السوار يكره أن يتعمد الرجل أن يجلس في المسجد على غير وضوء .

١٥٤٣ - حدثنا عبد الأعلى عن خالد قال كان أبو الضحى يبول ثم يدخل المسجد الجامع فيحدثنا .

١٥٤٤ - حدثنا ابن نمير عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن زيد أنه كان يجيء من الحدث ثم يجلس في المسجد قبل أن يتوضأ .

١٥٤٥ - حدثنا عبد الله بن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في الرجل يحدث قالاً : يمر في المسجد ماراً ولا يجلس فيه .

(١) الدُردي : الرؤبة ، واصله ما يَرَكَّدُ في اسفل كل مائع كالاشربة والادهان والمراد به هنا دُردي الخمر النهاية ٢ /

١٥٤٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس ان يجلس فيه على غير وضوء.

١٥٤٧ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يجلس في المسجد على غير وضوء قال أنا الساعة كذلك.

١٥٤٨ - حدثنا ابن نمير عن سعيد قال رأيت ابن سيرين جاء من الحدث فجلس وأخرج رجله من المسجد.

١٥٤٩ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال انا النزال العصري قال رأيت خالداً أبا سليمان بال ثم دخل مسجد بني عصر فجلس.

(١٧٩) الجنب يمر في المسجد قبل أن يغتسل

١٥٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر قال كان الجنب يمر في المسجد مجتازاً.

١٥٥١ - حدثنا هشيم عن العوام أن علياً كان يمر في المسجد وهو جنب فقال له بعض أصحابنا ممن سمعت هذا قال سمعته قريباً من خمسين سنة.

١٥٥٢ - حدثنا شريك بن عبد الله عن عبد الكريم عن أبي عبيدة قال الجنب يمر في المسجد ولا يجلس فيه ثم قرأ ﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾^(١).

١٥٥٣ - حدثنا شريك عن سالم عن سعد وعن سماك عن عكرمة مثله.

١٥٥٤ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾ قال: لا يمر الجنب في المسجد إلا أن لا يجد طريقاً غيره.

١٥٥٥ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام صاحب الدستوائي عن قتادة عن ابن المسيب قال: الجنب يجتاز في المسجد ولا يجلس فيه.

١٥٥٦ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام قال: الجنب والحائض يمران بالمسجد ولا يمكنان فيه.

١٥٥٧ - حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال: كان الرجل منهم يجنب ثم يدخل المسجد فيحدث فيه.

(١) سورة النساء الآية (٤٣).

١٥٥٨ - حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء في قوله تعالى ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ قال: الجنب يمر في المسجد.

١٥٥٩ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق قال: لا يمر الجنب في المسجد إلا أن يلجأ إليه.

١٥٦٠ - حدثنا معتمر عن حميد عن بكر بن عبد الله قال: قلت للحسن: تصيبي الجنابة فاستطرق المسجد وأخذ من قبل دار عبد الله بن عمير قال: بل استطرق إذا كان أقرب.

(١٨٠) الرجل يطوف على نسائه ليلة

١٥٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم وابن علي عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد.

١٥٦٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عبد الرحمن عن عمته عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلًا فقلت: يا رسول الله أو اغتسلت غسلًا واحدًا فقال: هذا أطهر وأطيب أو أطهر وأنظف.

١٥٦٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على مائة امرأة فتلد كل امرأة منهن غلاماً يضرب بالسيف في سبيل الله.

١٥٦٤ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين أن سعد بن مالك طاف على تسع جوار له في ليلة ثم أقام العاشرة فقامت فنام فاستحييت أن توقظه.

(١٨١) الرجل يغسل يده بالسويق والدقيق

١٥٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن حماد عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً أن يغسل الرجل يده بشيء من الدقيق والسويق.

١٥٦٦ - حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن مغيرة عن أبي معشر قال: أكلت مع إبراهيم سمكاً فدعا لي بسويق فغسلت يدي.

١٥٦٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن حماد أنه لم ير به بأساً وقال يكره منه فساد.

١٥٦٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الرجل يغسل يده بالدقيق والخبز من الغمر^(١) فقال: لا بأس بذلك.

(١) الغمر بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن النهاية ٣ / ٣٨٥.

(١٨٢) من كرهه

١٥٦٩ - حدثنا ابن مهدي عن مبارك عن الحسن أنه كان يكره أن يغسل يده بدقيق أو بطحين .

١٥٧٠ - حدثنا أبو أسامة عن عمران بن حدير عن أبي مجلز أنه كرهه .

(١٨٣) في المنديل بعد الوضوء

١٥٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم عن علقمة أنه كانت له خرقة يتمسح بها .

١٥٧٢ - حدثنا ابن إدريس عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن الحارث قال : كان له منديل يتمسح به بعد الوضوء .

١٥٧٣ - حدثنا عباد بن العوام عن ابن أبي خالد عن عمر بن يعلى عن أبيه يعلى أنه كان لا يرى بمسح الوجه بالمنديل بعد الوضوء بأساً .

١٥٧٤ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال أرسل أبي مولاة لنا إلى الحسن بن علي فرأته توضع وأخذ خرقة بعد الوضوء فتسمح بها فكأنها مقتة فرأت من البلل كأنها تصاكها .

١٥٧٥ - حدثنا وكيع عن أم غراب قالت حدثتني بنانة خادم لأم البنين امرأة عثمان أن عثمان توضع فمسح وجهه بالمنديل .

١٥٧٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن سويد مولى عمرو بن حريث أن علياً اغتسل ثم أخذ ثوباً فدخل فيه يعني تنشف به .

١٥٧٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال : رأيت بشر بن أبي سعيد يتمسح بالمنديل .

١٥٧٨ - حدثنا وكيع عن سفیان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق أنه كانت له خرقة يتنشف بها .

١٥٧٩ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان بمسح الوجه بالمنديل بعد الوضوء بأساً .

١٥٨٠ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أن الحسن وابن سيرين كانا لا يريان به بأساً .

١٥٨١ - حدثنا وكيع عن شعبة عن اسير بن الربيع بن عميلة قال رأيت أبي وأبا الأحوص يمسحان بالمنديل بعد الوضوء .

- ١٥٨٢ - حدثنا ابن علي عن ليث عن زريق عن أنس أنه كان يتوضأ ويمسح وجهه ويديه .
- ١٥٨٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال لا بأس به .
- ١٥٨٤ - حدثنا ابن علي عن ابن عون قال سألت الحسن عن الرجل يمسح وجهه بالخرقة بعدما يتوضأ فقال : نعم إذا كانت الخرقة نظيفة .
- ١٥٨٥ - حدثنا عبد الله بن نمير عن الأجلح عن الضحاك أنه سئل عن المنديل بعد الوضوء فقال : هو أنقى للوجه .
- ١٥٨٦ - حدثنا ابن نمير ووكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال : لا بأس به .
- ١٥٨٧ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابن عمر أنه مسح وجهه بثوبه .
- ١٥٨٨ - حدثنا ابن علي عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال كان الأسود يتمسح بالمنديل .
- ١٥٨٩ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان به بأساً وكان ابن سيرين يقول تركه أحب الي منه .
- ١٥٩٠ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان لا يرى بأساً أن يمسح الرجل وجهه بالمنديل .

١٥٩١ - حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن بكر قال انفع ما يكون المنديل في الشتاء .

(١٨٤) من كره المنديل

- ١٥٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمون أن النبي ﷺ أتى بالمنديل فلم يمسحه وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفذه .
- ١٥٩٣ - حدثنا ابن عيينة عن منصور عن هلال عن عطاء عن جابر قال لا تمندل بالمنديل إذا توضأت .
- ١٥٩٤ - حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : يتمسح من طهور الجنابة ولا يتمسح من طهور الصلاة .
- ١٥٩٥ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم وسعيد بن جبير أنهما كرها المنديل بعد الوضوء .
- ١٥٩٦ - حدثنا عباد بن [العوام عن] عبد الملك عن عطاء انه كان يكرهه ويقول : أحدثتم المناديل .
- ١٥٩٧ - حدثنا معتمر عن أبيه ان أبا العالية وسعيد بن المسيب كرها أن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء .

- ١٥٩٨ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال إنما كانوا يكرهون المنديل بعد الوضوء مخافة العادة.
- ١٥٩٩ - حدثنا أبو أسامة عن الصلت بن بهرام عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب أنه كرهه وقال: هو يوزن.

(١٨٥) في استقبال القبلة بالغائط والبول

- ١٦٠٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قالوا للسلمان: قد علمكم نبيكم على كل شيء حتى الخراءة قال: أجل قد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول.
- ١٦٠١ - حدثنا شعبة عن [ابن] أبي ذئب عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب قال: قال: رسول الله ﷺ: إذا ذهب أحدكم للغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقاً أو غرباً.
- ١٦٠٢ - حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن رافع بن إسحاق بن طلحة قال: سمعت أبا أيوب: يقول ما أصنع بهذه الكرابيس وقد قال رسول الله ﷺ: إذا ذهب أحدكم الغائط أو البول فلا تستقبلوا القبلة أو قال الكعبة بفرج.
- ١٦٠٣ - حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن يحيى المازني عن أبي زيد عن معقل الأسدي قد صحب النبي ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستقبل القبليتين بغائط أو بول.
- ١٦٠٤ - حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كان يكره أن يستقبل القبلة ببول.
- ١٦٠٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول أو يستدبروها ولكن عن يمينها أو يسارها.
- ١٦٠٦ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يكرهون أن يستقبلوا واحدة من القبليتين بغائط أو بول.
- ١٦٠٧ - حدثنا ابن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قال حق الله على كل مسلم أن يكرم قبلة الله فلا يستقبل منها شيئاً يقول في غائط أو بول.
- ١٦٠٨ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن رجل عن عمر بن عبد العزيز قال: ما استقبلت القبلة بخلائي منذ كذا وكذا.
- ١٦٠٩ - حدثنا شعبة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أنه سمع عبد الله بن

الحارث الزبيدي يقول: أنا أول من سمع رسول الله ﷺ وهو يقول: لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة وأنا أول من حدث الناس به.

١٦١٠ - حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبي زيد عن معقل بن أبي معقل عن النبي ﷺ أنه نهى أن نستقبل القبليتين بغائط أو بول.

(١٨٦) من رخص في استقبال القبلة بالخلاء

١٦١١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ جالساً يقضي حاجته متوجهاً نحو القبلة.

١٦١٢ - حدثنا الثقفى عن خالد عن رجل عن عراك بن مالك عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بخلائه فحول قبل القبلة لما: أنه أن الناس كرهوا ذلك.

١٦١٣ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن خالد بن أبي الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة قالت: ذكر عند رسول الله ﷺ أن قوماً يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة قال: قال رسول الله ﷺ استقبلوا بمقاعدكم إلى القبلة.

(١٨٧) من كره أن يستنجي يمينه

١٦١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قالوا لسلطان علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة قال: - أجل - قد نهانا أن نستنجي باليمين.

١٦١٥ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن بعض أصحابه عن مسروق عن عائشة قالت كان يمين رسول الله ﷺ لطعامه وصلاته وكانت شماله لما سوى ذلك.

١٦١٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن المسيب وقال غير حسين عن زائدة عن المسيب عن سوار عن حفصة قالت: كانت يمين رسول الله ﷺ لطعامه وشرابه وطهوره وثيابه وصلاته وكانت شماله لما سوى ذلك.

١٦١٧ - حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن أبيه قال: كان يقال يمين الرجل لطعامه وشرابه وشماله لمخاطه واستنجائه.

(١٨٨) من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنج بالماء

١٦١٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن معاذة عن

عائشة قالت: مرن أزواجكن أن يغسلوا أثر الغائط والبول فإن رسول الله ﷺ كان يفعله وأنا استحبيهم.

١٦١٩ - حدثنا هشيم قال انا منصور عن ابن سيرين أن عائشة كانت تقول للنساء مرن أزواجكن ان يستنجوا بالماء إذا خرجوا من الغائط.

١٦٢٠ - حدثنا هشيم عن حصين عن زر عن مسلم بن سبرة بن المسيب عن نجية عن عمته فريعة وكانت تحت حذيفة أنها قالت كان حذيفة يستنجي بالماء.

١٦٢١ - حدثنا أبو بكر عن غندر ووکیع عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة أنه سمع أنساً يقول: كان النبي ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا و غلام نحوي إداوة وعنزة فيستنجي بالماء.

١٦٢٢ - حدثنا الضحاك بن مخلد عن الأوزاعي قال نا أبو النحاس قال صحبت رافع بن خديج في سفر فكان يستنجي بالماء.

١٦٢٣ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن انس بن سيرين أن أنس بن مالك دخل الخلاء فدعا بتور واشنان.

١٦٢٤ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال بلغني ان رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء إلا توضأ أو مسح ماء.

١٦٢٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي سلمة أنه سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد مولى أبي أسيد وكان بدوياً قال كان أبو أسيد إذ أتى الخلاء أتيته بماء فاستبرأ منه قال شعبة يعني يستنجي.

١٦٢٦ - حدثنا ابن دكين عن قرّة عن بديل العقيلي عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال حدثني إعرابي قال: صحبت أبا ذر فكل أخلاقه أعجبتني إلا خلق واحدة قلت: ما هو؟ قال: كان إذا خرج من الخلاء استنجى.

١٦٢٧ - حدثنا يحيى بن آدم عن ابن مبارك عن معمر عن الزهري أن عمر بن الخطاب استطاب بالماء بين راحتين قال فجعل أصحاب النبي ﷺ يضحكون ويقولون يتوضأ كمثل المرأة.

١٦٢٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن أنساً كان يستنجي بالحوض.

١٦٢٩ - حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن مجمع بن يعقوب بن مجمع أن مجمع بن رسول الله ﷺ قال لعويم بن ساعدة ما هذا الطهور الذي أثنى الله عليكم؟ قالوا: نغسل الأدبار.

١٦٣٠ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مالك بن مغول قال سمعت سياراً أبا الحكم غير مرة يحدث عن شهر بن حوشب عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله ﷺ

علينا يعني قباء قال: ان الله قد أثنى عليكم في الطهور خيراً أفلا تخبروني قال: يعني قوله تعالى ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾^(١) قال فقالوا: يا رسول الله إنا لنجده مكتوباً علينا في التوراة الاستنجاء بالماء.

١٦٣١ - حدثنا حفص عن داود عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ يا أهل قباء ما هذا الثناء الذي أثنى الله عليكم قالوا: ما منا أحد إلا وهو يستنجي بالماء من الخلاء ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾.

١٦٣٢ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن هذه الآية نزلت في أهل قباء ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾.

١٦٣٣ - حدثنا ابن علية عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة قالت: مرن أزواجكن أو قالت رجالكن ان يغسلوا عنهن أثر الحشو فاناستحي أن نامرهن بذلك.

١٦٣٤ - حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن عمير قال قال علي ان من كان قبلكم كانوا يعبرون بعراً وإنكم تثلطون ثلطاً فأتبعوا الحجارة بالماء.

(١٨٩) من كان لا يستنجي بالماء ويجتزي بالحجارة

١٦٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة قال سئل عن الاستنجاء بالماء فقال: إذا لا تزال يدي في نتن.

١٦٣٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كان الأسود وعبد الرحمن بن يزيد يدخلان الخلاء فيستنجيان بأحجار ولا يزيدان عليها ولا يمسان ماء.

١٦٣٧ - حدثنا هشيم قال انا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال فلما ذكر له الاستنجاء بالماء فقال: أنتم فعلتم لذلك منهم كانوا يجتزؤون بالحجارة.

١٦٣٨ - حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ في الاستنجاء: بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع.

١٦٣٩ - حدثنا هشيم قال انا أبو بشر عن طاوس قال الاستنجاء بثلاثة أحجار قال: قلت: فإن لم أجد ثلاثة أحجار قال: فثلاثة أعواد قلت: فإن لم أجد ثلاثة أعواد قال: فثلاث حفنات من تراب.

١٦٤٠ - حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم قال حدثنا الحكم قال الاستنجاء بثلاث أحجار فإن لم يجتزىء بذلك فبخمسة أحجار.

(١) سورة التوبة الآية (١٠٨).

١٦٤١ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عبيد الله عن القطينة عن ابن الزبير أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال ما كنا نفعله .

١٦٤٢ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال له بعض المشركين وهم يستهزؤون أرى صاحبكم وهو يعلمكم حتى الخراءة فقال : سلمان أجل أمرنا أن لا نستقبل القبلة ولا نستنجي بدون ثلاثة أحجار .

١٦٤٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : خرج رسول الله ﷺ لحاجة فقال التمس لي ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وطرح الروثة وقال : إنها ركس .

١٦٤٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ : إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثاً يعني يستنجي .

١٦٤٥ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة أن سلمة كان لا يستنجي بالماء .

١٦٤٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم كان علقمة والأسود أو عبد الرحمن بن يزيد لا يزيدان على ثلاثة أحجار .

١٦٤٧ - حدثنا أبو بكر عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن نافع قال : كان ابن عمر لا يستنجي بالماء كنت أتيت به بحجارة من الحرة فإذا امتلأت خرجت بها وطرحتها ثم أدخلت مكانها .

١٦٤٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أن الأسود وعلقمة كانا يستنجيان بثلاثة أحجار .

(١٩٠) ما كره أن يستنجي به ولم يرخص فيه

١٦٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص [بن] غياث عن داود عن الشعبي عن علقمة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تستنجوا بالعظام ولا بالروث فإنهما زاد إخوانكم من الجن .

١٦٥٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال : خرجت مع رسول الله ﷺ لحاجة فقال إيتني بشيء أستنجي به ولا تقربني حائلاً ولا رجيعاً .

١٦٥١ - حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال : أمرنا أن نستنجي يعني النبي ﷺ بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم .

١٦٥٢ - حدثنا ابن نمير وعبدية عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ : الاستطابة بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع .

١٦٥٣ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن أنه كان يكره أن يستنجي بالحجر الذي قد استنجى به الرجل أو بروت أو رجيع دابة أو بعظم .

١٦٥٤ - حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يستنجي بالحجر الذي قد استنجى به .

١٦٥٥ - حدثنا حفص عن مسعر عن عبد الملك يعني ابن ميسرة قال لا بأس إذا قلبته أو حكته .

١٦٥٦ - حدثنا وكيع عن سنان البرجمي عن رجل عن الحسن قال: لا بأس إذا كان الحجر عظيماً له حروف أن تحرفه وتقلبه فتستنجي به .

١٦٥٧ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عن مجاهد أنه كره أن يستنجي بماء قد استنجى به .

١٦٥٨ - حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال نهى أن يستنجي الرجل بالبعرة والعظم .

(١٩١) الرجل يجنب وليس يقدر على الماء

١٦٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن ناجية أبي خفاف عن عمار قال أجنبت وأنا في الإبل ولم أجد ماء فتمعكت تمعك الدابة فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: إنما يكفيك من ذلك التيمم .

١٦٦٠ - حدثنا مروان بن معاوية عن [عوف] عن أبي رجاء قال حدثنا عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ كان في سفر فصلى بالناس فإذا برجل معتزل ناحية من القوم فقال رسول الله ﷺ: مالك لم تصل مع الناس؟ فقال: أصابتنى جنابة يا رسول الله ولا ماء فقال رسول الله ﷺ: عليك بالصعيد فإنه يكفيك .

١٦٦١ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال الصعيد الطيب طهور ما لم يوجد الماء ولو إلى عشر حجج فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك .

١٦٦٢ - حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ جعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء يعني الأرض .

١٦٦٣ . حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلي عن المنهال عن عباد بن عبد الله وزر عن

علي ﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾^(١) قال: المار الذي لا يجد الماء يتيمم ويصلي.

١٦٦٤ - حدثنا وكيع عن مسعر عن بكير بن الأخنس عن الحسن بن مسلم ﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾ أي إلا أن تكونوا مسافرين فتيّموا.

١٦٦٥ - حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس ﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾ قال هو المسافر.

١٦٦٦ - حدثنا غندر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال هم المسافرون لا يجدون الماء.

(١٩٢) من قال لا يتيمم حتى يجد الماء

١٦٦٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر لا يتيمم الجنب وإن لم يجد الماء شهراً.

١٦٦٨ - حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبد الله: إذا كنت في سفر فأجنب فلا تصل حتى تجد الماء وإن أحدثت فتيّم ثم صلّ.

١٦٦٩ - حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي سنان عن الضحاك قال رجع عبد الله عن قوله في التيمم.

١٦٧٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد قال: أجنب فلم أجد الماء فسألت أبا عطية فقال لا تصل وسألت سعيد بن جبيرة فقال تيمم وصلّ.

١٦٧١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن أرأيت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً كيف يصنع بالصلاة فقال عبد الله: لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهراً فقال موسى فكيف بهذه الآية في سورة المائدة ﴿فلم تجدوا ماء فتيّموا صعيداً طيباً﴾^(١) فقال عبد الله: لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد.

(١٩٣) في التيمم كيف هو

١٦٧٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال أجنب أبو ذر وهو من

(١) سورة النساء الآية (٤٣).

(٢) سورة المائدة الآية (٦).

النبي ﷺ على مسيرة ثلاث فجاء وقد انصرف من صلاة الصبح وتبرز لحاجته فالتفت اليه فوضع يده في التراب فمسح وجهه وكفيه .

١٦٧٣ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع ان ابن عمر تيمم في مبرد النعم فقال بيديه على الأرض فمسح بهما وجهه ثم ضرب بهما على الأرض ضربة أخرى ثم مسح بهما بيديه الى المرفقين .

١٦٧٤ - حدثنا ابن عليه عن أيوب قال سألت سالمًا عن التيمم قال فضرب بيديه على الأرض ضربة فمسح بهما يديه الى المرفقين .

١٦٧٥ - حدثنا ابن عليه عن حبيب بن الشهيد أنه سمع الحسن سئل عن التيمم فضرب بيديه على الأرض فمسح بهما وجهه ثم ضرب بيديه على الأرض ضربة أخرى فمسح بهما بيديه الى المرفقين .

١٦٧٦ - حدثنا ابن عليه عن داود عن الشعبي قال: التيمم ضربة للوجه وللدين الى المرفقين ووصف لنا داود فضرب بيديه على الأرض ثم نفخهما ثم مسح بهما كفيه ثم مسح بهما وجهه وذراعيه الى المرفقين .

١٦٧٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال قال أبو موسى لعبد الله ألم تسمع قول عمار بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال: إنما يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه فقال عبد الله: أولم تر عمر لم يقنع بقول عمار .

١٦٧٨ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن ابن أبي عن أبيه قال قال عمار لعمر: أما تذكر يوماً كنا في كذا وكذا فأجنبنا فلم نجد الماء فتمعنا في التراب فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرنا ذلك له فقال: إنما يكفيك هذا ثم ضرب بيديه ضربة ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه .

١٦٧٩ - حدثنا معتمر عن برد عن مكحول في التيمم يضرب بيديه الأرض ويمسح بهما وجهه وكفيه .

١٦٨٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال كان يجب ان يبلغ بالتيمم الى المرفقين .

١٦٨١ - حدثنا ابن مهدي عن ابن طاوس عن أبيه أنه قال: التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين .

١٦٨٢ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن حماد بن الجعد عن قتادة عن ابن سيرين وصالح أبي الخليل أنهما قالاً: التيمم للوجه والكفين وقال سعيد بن المسيب وابن عمر للوجه والذراعين.

١٦٨٣ - حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر فيه بالغسل يعني إنما هو للوجه والذراعين.

١٦٨٤ - حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين.

١٦٨٥ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن أبي مالك عن عمار أنه تيمم فمسح بيديه التراب ثم نفضهما ثم مسح بهما وجهه ويديه ولم يمسح ذراعيه.

١٦٨٦ - حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه عن عمار عن النبي ﷺ أنه قال في التيمم ضربة للوجه والكفين.

١٦٨٧ - حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن الشعبي قال رأيت يضرب بيديه الأرض ثم ينفذهما ثم يمسح بهما وجهه.

١٦٨٨ - حدثنا وكيع عن ابن ثابت عن أبي الزبير عن جابر أنه ضرب بيديه الأرض ضربة فمسح بهما وجهه ثم ضرب بهما الأرض ضربة أخرى فمسح بهما ذراعيه إلى المرفقين.

١٦٨٩ - حدثنا عباد بن العوام عن برد عن سليمان بن موسى عن أبي هريرة قال لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف اصنع فأتيت النبي ﷺ فلم أجده فانطلقت أطلبه فاستقبلته فلما رأى عرف الذي جئت له قال ثم ضرب بيديه الأرض فمسح بهما وجهه وكفيه.

١٦٩٠ - حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه قال في التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين إلى المرفقين.

(١٩٤) في التيمم كم يصلي به من صلاة

١٦٩١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال يتيمم لكل صلاة.

١٦٩٢ - حدثنا أبو أسامة عن مجاهد عن عامر قال لا يصلي بالتيمم إلا صلاة واحدة.

١٦٩٣ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال لا ينقض التيمم إلا الحدث.

١٦٩٤ - حدثنا الضحاك [بن] مخلد عن المشنى بن الصباح عن عطاء قال يصلي بالتيمم الصلوات كلها ما لم يحدث.

١٦٩٥ - حدثنا ابن مهدي عن همام عن عامر الأحول عن عمرو بن العاص قال تيمم بكل صلاة. وكان يقول يعني بذلك قتادة.

١٦٩٦ - حدثنا عمر بن هارون عن ثور عن مكحول قال لا يصلي تطوعاً بتيمم ولا يصلي صلاتان بتيمم واحد.

١٦٩٧ - حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة قال: كان يعجبه أن يتيمم لكل صلاة.

١٦٩٨ - حدثنا جعفر بن عون عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال المتيمم على تيممه ما لم يحدث.

(١٩٥) من قال لا يتيمم ما رجا أن يقدر على الماء

١٦٩٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال يتلوم الجنب ما بينه وبين آخر الوقت.

١٧٠٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما قال لا يتيمم ما رجا أن يقدر على الماء في الوقت.

١٧٠١ - حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا كنت في الحضر وحضرت الصلاة وليس عندك ماء فانتظر الماء فإن خشيت فوت الصلاة فتيمم وصل.

(١٩٦) ما يجزىء الرجل في تيممه

١٧٠٢ - حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال أطيب الصعيد الحرث وأرض الحرث.

١٧٠٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال إذا أدركت الرجل الصلاة ولم يجد الماء ولم يصل إلى الأرض ضرب بيديه على سرجه وعلى لبدته ثم تيمم به.

١٧٠٤ - حدثنا رواد بن جراح أبو عصام عن حذيفة بن يزيد عن حماد قال تيمم بالصعيد والجص والجبل والرمل.

١٧٠٥ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال: كل شيء ضربت عليه بيدك فهو صعيد حتى غبار لبدك.

١٧٠٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال يتيمم بالكلاء والجبل.

١٧٠٧ - حدثنا ابن علية عن عوف عن أبي عثمان البزيدي قال: بلغني ان النبي ﷺ قال: تمسحوا بها فإنها بكم برة يعني الأرض.

(١٩٧) في الاستبراء من البول كيف هو

١٧٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا بال أحدكم فليشر ذكره ثلاث نثرات.

١٧٠٩ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء قال إذا بلت فامسح ذكرك من أسفل فإنه ينقطع.

١٧١٠ - حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد عن أبيه أنه قال قال رسول الله ﷺ: إذا بال أحدكم فليشر ذكره ثلاثاً قال زمعة فإن ذلك يجزئ عنه.

(١٩٨) في الفأرة والدجاجة واشباههما تقع في البثر

١٧١١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حمزة الزيات عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي في الفأرة تقع في البثر قال ينزح الى أن يغلبهم الماء.

١٧١٢ - حدثنا حفص [عن] عاصم عن الحسن في الفأرة تقع في البثر قال: يستقي منها أربعون دلواً.

١٧١٣ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في الجرذ أو السنور تقع في البثر قال يدلوا منها أربعين دلواً قال مغيرة حتى يتغير الماء.

١٧١٤ - حدثنا ابن عيينة عن عطاء قال إذا وقع الجرذ في البثر نزع منها عشرون دلواً فإن تفسخ فاربعون دلواً فإذا وقعت الشاة نزع منها أربعون دلواً فإن تفسخت نزحت كلها أو مائة دلو.

١٧١٥ - حدثنا هشيم عن عبد الله بن سبرة عن الشعبي أنه قال يدلي منها سبعون دلواً يعني في الدجاجة.

١٧١٦ - حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في البثر تقع فتموت فيها الدجاجة وأشباهها قال: استق منها دلواً وتوضأ منها فإن هي تفسخت استق منها أربعون دلواً.

١٧١٧ - حدثنا المحاربي عن الشيباني عن حماد في البثر يقع فيها الدجاجة والكلب والسنور فتموت قال ينزح منها ثلاثين أو أربعين دلواً.

١٧١٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن جعفر بن برقان عن الزهري في الدابة تقع في البثر

قال: إن لم يتغير طعم الماء ولا ريحه فلا أرى بالماء بأساً فإن تغير طعم الماء وريحه نزعوا منها حتى يطيب الماء.

١٧١٩ - حدثنا أسباط بن محمد عن عبد الملك عن سلمة بن كهيل في الدجاجة تقع في البئر قال يستقى منها أربعون دلواً.

١٧٢٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن خالد بن سلمة أن علياً سئل عن صبي بال في البئر قال ينزح.

١٧٢١ - حدثنا هشيم عن منصور عن عطاء أن حبشياً وقع في زمزم فمات قال فأمر ابن الزبير أن ينزف ماء زمزم قال: فجعل الماء لا ينقطع قال: فنظروا فإذا عين تنبع من قبل الحجر الأسود قال: فقال ابن الزبير حسبكم.

١٧٢٢ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس أن زنجياً وقع في زمزم فمات قال: فأُنزل إليه رجلاً فأخرجه ثم قال انزفوا ما فيها من ماء ثم قال للذي في البئر ضع دلوك من قبل العين التي تلي البيت أو الركن فإنها من عيون الجنة.

(١٩٩) من كان يرى من مس الذكر وضوء

١٧٢٣ - حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله ﷺ من مس فرجه فليتوضأ.

١٧٢٤ - حدثنا معلى بن منصور قال حدثنا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: من مس فرجه فليتوضأ.

١٧٢٥ - حدثنا ابن علية عن عبد الله بن أبي بكر قال سمعت عروة بن الزبير يحدث أبي قال ذكر لي مروان مس الذكر فقلت: ليس فيه وضوء قال: فإن بسرة ابنة صفوان تحدث فيه فبعث إليها رسولاً فذكر أنها حدثت أن رسول الله ﷺ قال: من مس ذكره فليتوضأ.

١٧٢٦ - حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ﴿أَوْ لَا مَسْتَمِ النَّسَاءُ﴾^(١) فقال بيده فظننت ما عني فلم أسأله قال ونبت أن ابن عمر كان إذا مس فرجه توضأ قال محمد فظننت أن قول ابن عمر وقول عبيدة شيء واحد.

١٧٢٧ - حدثنا ابن علية عن شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت جابر بن زيد يقول إذا مسه متعمداً أعاد الوضوء.

(١) سورة النساء الآية (٤٣).

١٧٢٨ - حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال إذا أمسك ذكره توضأ.

١٧٢٩ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن برد عن مكحول قال إذا أمسك ذكره توضأ.

١٧٣٠ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع سعيد بن المسيب يقول من مس ذكره فالوضوء عليه واجب.

١٧٣١ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال: كنت أمسك على أبي المصحف فأدخلت يدي هكذا يعني مس ذكره فقال له توضأ.

١٧٣٢ - حدثنا إسماعيل بن علي عن أيوب عن نافع ان ابن عمر صلى يوماً من الضحى وقال إني كنت مسست ذكرى فنسيت.

١٧٣٣ - حدثنا ابن علي عن ابن عون عن نافع ان ابن عمر كان إذا مس فرجه أعاد الوضوء.

١٧٣٤ - حدثنا يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن نافع قال سمعت ابن أبي نجيع يذكر قال قال عطاء ومجاهد من مس ذكره فليتوضأ.

١٧٣٥ - حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري يقول من مس ذكره توضأ.

١٧٣٦ - حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر قالا من مس ذكره توضأ.

١٧٣٧ - حدثنا غندر عن عبد الرحمن بن حصين قال: سئل طاوس عن مس الذكر والرجل في الصلاة فقال اف اف ولو لم يمسه يتوضأ.

(٢٠٠) من كان لا يرى فيه وضوء.

١٧٣٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هذيل أن أخاه أرقم بن شرحبيل سأل ابن مسعود فقال إني أحتك فافضي بيدي الى فرجي فقال ابن مسعود إن علمت أن منك بضعة نجسة فاقطعها.

١٧٣٩ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال سأل رجل سعداً عن مس الذكر فقال إن علمت أن منك بضعة نجسة فاقطعها.

١٧٤٠ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان انه قال ما أبالي مسست ذكرى أو أذني.

١٧٤١ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن المنهال عن قيس بن سكن قال قال عبد الله ما أبالي مسست ذكرى أو أذني أو ابهامي أو أنفي.

- ١٧٤٢ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله .
- ١٧٤٣ - حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعد قال : كنت جالساً في مجلس فيه عمار بن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلاة فقال : ما هو إلا بضعة منك وإن لكفك موضعاً غيره .
- ١٧٤٤ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن الحسن ان عمران بن حصين قال ما أبالي إياه مسست أو بطن فخذني يعني ذكره .
- ١٧٤٥ - حدثنا ملازم بن عمرو [عن] عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال : خرجنا وفداً حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل فقال : يا رسول الله ما ترى في مس الذكر في الصلاة فقال وهل هو إلا بضعة أو مضغة منك .
- ١٧٤٦ - حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه قال سئل علي عن الرجل يمس ذكره قال لا بأس .
- ١٧٤٧ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير قال سألت عن مس الذكر في الصلاة فقال ما أبالي مسسته أو أنفي .
- ١٧٤٨ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال لا بأس أن يمس الرجل ذكره في الصلاة .
- ١٧٤٩ - حدثنا ابن عليه عن أبي حمزة عن إبراهيم قال قال حذيفة ما أبالي مسسته أو طرف أنفي وقال علي ما أبالي مسسته أو طرف أذني .
- ١٧٥٠ - حدثنا يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح قال : قال طاوس وسعيد بن جبير من مس ذكره وهو لا يريد فليس عليه وضوء .
- ١٧٥١ - حدثنا وكيع عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة أن النبي ﷺ سئل عن مس الذكر فقال : هل هو إلا جذوة منك ؟ .
- ١٧٥٢ - حدثنا حسين بن علي قال زائدة عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الرحمن بن علقمة عن عبد الله أنه سئل عن مس الذكر فقال : لا بأس به .

(٢٠١) النخاع والبزاق يقع في البئر

- ١٧٥٣ - حدثنا ابن عليه عن شعبة قال سألت الحكم عن رجل تنحنح فوقعت نخاعته في ظهوره فقال يأخذها هكذا فيطرحها وقال شعبة بيده يصف أنه يغرفها من الإناء فيطرحها .
- ١٧٥٤ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم في النخاعة قال خذها وخذ ما حملت فإن كان فيها بزاق افسدت الطهور أو الماء .

١٧٥٥ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن في النخامة تقع في الماء قال القها وتوضاً.

(٢٠٢) قوله ﴿أو لامستم النساء﴾

١٧٥٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه عن أبي عثمان قال: اللمس باليد.

١٧٥٧ - حدثنا حفص عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: هو الجماع.

١٧٥٨ - حدثنا حفص عن داود عن جعفر بن أياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله.

١٧٥٩ - حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن أصحاب عبد الله عن عبد الله قال اللمس ما دون الجماع.

١٧٦٠ - حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن أصحاب علي عن علي ﴿أو لامستم النساء﴾ قال هو الجماع.

١٧٦١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هو الجماع.

١٧٦٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله قال اللمس ما دون الجماع.

١٧٦٣ - حدثنا ابن عليه عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ﴿أو لامستم النساء﴾ فقال بيده فظننت ما عني فلم أسأله.

١٧٦٤ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة قال اللمس ما دون الجماع.

١٧٦٥ - حدثنا وكيع عن حمون عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ﴿أو لامستم النساء﴾ فقال بيده هكذا وقبض كفه.

١٧٦٦ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال الملامسة الجماع.

١٧٦٧ - حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل عن الشعبي قال الملامسة ما دون الجماع.

١٧٦٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير قال اختلفت أنا وأناس من العرب في اللمس فقلت أنا وأناس من الموالي اللمس ما دون الجماع وقالت العرب هو الجماع فأتينا ابن عباس فقال غلبت العرب هو الجماع.

١٧٦٩ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله قال القبلة من اللبس وفيها الوضوء واللبس ما دون الجماع .

١٧٧٠ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اللبس واللبس والمباشرة الى الجماع ولكن الله يكتني ما شاء لما شاء .

(٢٠٣) القطرة من الخمر والدم تقع في الإناء

١٧٧١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس في قطرة خمر وقعت في ماء فكرهه .

١٧٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في الجب يقطر فيه القطر من الخمر أو الدم قال يهراق .

(٢٠٤) من كان إذا توضأ نضح فرجه

١٧٧٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن أبي زياد قال رأيت مجاهداً يتوضأ فنضح فرجه وذكر أن النبي ﷺ فعله .

١٧٧٤ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة أن سلمة كان ينضح بين جلده وثيابه .

١٧٧٥ - حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال : كان ابن عمر إذا توضأ نضح فرجه قال عبيد الله وكان أبي يفعل ذلك .

١٧٧٦ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن ابن عباس قال : إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في الصلاة فيبل أحليله حتى يريه [أنه] قد أحدث فمن رأى به ذلك فليتنضح بالماء فمن رأى به من ذلك شيء فليقل هو عمل الماء .

١٧٧٧ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن مولى لابن ازهر قال شكوت إلى ابن عمر البول فقال إذا توضأت فانضح واله عنه فإنه من الشيطان .

١٧٧٨ - حدثنا أبو داود عن ابن أبي ذئب قال أخبرني أخي قال سألت القاسم عن البلة أجدها في الصلاة فقال يا ابن أخي انضح واله عنه فإنما هو من الشيطان قال : ففعلت فذهب عني .

١٧٧٩ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر قال جاء رجل الى ميمون بن مهران فشكا اليه بلة يجدها فقال له ميمون إذا أنت توضأت فانضح فرجك وما يليه من ثوبك بالماء فإن وجدت من ذلك شيئاً فقل هو من ذلك .

١٧٨٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد أنه كان إذا توضأ ففرغ قال بكف من ماء في إزاره هكذا .

١٧٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال قال منصور حدثني مجاهد عن الحكم بن سفيان الثقفي أنه رأى النبي ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه .

١٧٨٢ - حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد بن حارثة عن أبيه أن النبي ﷺ توضأ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه .

(٢٠٥) ما ذكر في السواك

١٧٨٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حصين عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام فتهجد يشوص فاه بالسواك .

١٧٨٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة عن النبي ﷺ مثله إلا أنه لم يقل بالسواك .

١٧٨٥ - حدثنا شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه قال سألت عائشة قلت أخبريني بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل عليك؟ قالت كان يبدأ بالسواك .

١٧٨٦ - حدثنا يعلى بن عبيدة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال : قال رسول الله ﷺ : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة قال فكان زيد بن خالد سواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب فلا يقوم لصلاة إلا استن ثم رده في موضعه .

١٧٨٧ - حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء .

١٧٨٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حزام بن عثمان عن أبي عتيق عن جابر قال كان يستاك إذا أخذ مضجعه وإذا قام من الليل وإذا خرج إلى الصبح قال : فقلت له : قد شققت على نفسك بهذا السواك فقال إن أسامة أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يستاك هذا السواك .

١٧٨٩ - حدثنا عثمان بن علي عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين ثم يستاك .

١٧٩٠ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن شقيق عن حذيفة أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك .

١٧٩١ - حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثني علي بن زيد بن جدعان قال حدثني محمد عن عائشة أن النبي ﷺ كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ .

١٧٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة قال أخبرني داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.

١٧٩٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن التميمي عن ابن عباس قال: لقد كنا نؤمر بالسواك حتى ظنننا أنه سينزل فيه.

١٧٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أسامة بن زيد عن صالح بن كيسان أن عبادة بن الصامت وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يروحون والسواك على آذانهم.

١٧٩٥ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن أبي حبيب عن رجل من أهل الحجاز عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ قال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة.

١٧٩٦ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا محمد بن جحادة عن الشعبي قال: السواك مطهرة للفم جلاء للعينين.

١٧٩٧ - حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن يسار عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بعض أصحاب النبي ﷺ رفعه قال لولا أن أشق على أمتي لفرضت على أمتي السواك كما فرضت عليهم الطهور.

١٧٩٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن واصل عن أبي سورة ابن أخي أبي أيوب أن رسول الله ﷺ كان يستاك في الليلة مراراً.

١٧٩٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال إذا قام أحدكم من الليل فليستك فان الرجل إذا قام من الليل فتسوك ثم توضأ ثم قام إلى الصلاة جاءه الملك حتى يقوم خلفه يستمع القرآن فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ آية إلا دخلت جوفه.

١٨٠٠ - حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال نزلت على مجاهد فكان أشد شيء مواظبة على السواك.

١٨٠١ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا يزيد بن الأصم قال كان سواك ميمونة ابنة الحارث زوج النبي ﷺ منقعا في ماء فإن شغلها عنه عمل أو صلاة والا فاخذته واستاكت.

١٨٠٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول قال: قال أبو أيوب قال رسول الله ﷺ أربع من سنن المرسلين التطهر والنكاح والسواك والحناء.

١٨٠٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأزاعي عن حسان بن عطية قال:

الوضوء شطر الايمان والسواك شطر الوضوء ولولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ركعتان يستاك فيهما العبد أفضل من سبعين ركعة لا يستاك فيها .

١٨٠٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال لأن أكون استقبلت من أمري ما استدبرت يعني في السواك أحب الي من وصيفين قال وكان ابن عمر لا يأكل الطعام إلا استن يعني استاك .

١٨٠٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال سمعت مجاهدًا قال استبطأ رسول الله ﷺ جبريل فقال : وكيف تأتيكم وأنتم لا تقصون أظفاركم ولا تنقون براجمكم ولا تستاكون .

١٨٠٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن سليمان بن سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : استاكوا وتنظفوا وأوتروا فإن الله وتر يحب الوتر .

١٨٠٧ - حدثنا وكيع عن المنذر بن ثعلبة العبدي عن عبد الله بن بريدة الأسلمي قال كان النبي ﷺ إذا استيقظ من أهله دعا جارية يقال لها بريرة بالسواك .

١٨٠٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن محمد بن جحادة عن الشعبي قال السواك جلاء للعين طهور للقم .

١٨٠٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن السواك فقال لم يزل رسول الله ﷺ يأمر به حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه .

١٨١٠ - حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن صالح بن كيسان قال : كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ يروح والسواك على أذنه .

١٨١١ - حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث عن شعيب عن أنس قال قال رسول الله ﷺ أكثر عليكم في السواك .

(٢٠٦) في أي ساعة يستحب السواك

١٨١٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن الأعمش قال كان يحيى بن وثاب يستاك في المسجد فإذا أقيمت الصلاة صلى ولم يمس ماء .

١٨١٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن مولى للحي قال : كان أبو عبيدة يستاك بعد الوتر قبل الركعتين .

١٨١٤ - حدثنا أبو بكر عن جرير عن مغيرة عن أبي معشر قال سألت إبراهيم عن السواك فقال : ومن يطيق السواك كانوا يستاكون بعد الوتر قبل الركعتين .

١٨١٥ - حدثنا عبد الله بن المبارك وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يستاك مرتين قبل الفجر وقبل الظهر.

(٢٠٧) من كان يستاك ثم لا يتوضأ

١٨١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن الأعمش قال كان يحيى بن وثاب يستاك في المسجد فإذا أقيمت الصلاة صلى ولم يمس ماء.

(٢٠٨) في الوضوء من فضل السواك

١٨١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس عن جرير أنه كان يستاك ويأمرهم أن يتوضأوا بفضل سواكه.

١٨١٨ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من فضل السواك.

(٢٠٩) المرأة يصيب ثوبها من لبنها

١٨١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم بن أبي الديال عن الحسن في المرأة يصيب ثوبها من لبنها أتصلي ولا تغسل ثوبها؟ قال: ما بلبنها من نجس.

١٨٢٠ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا جعفر الأحمر عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس بلبن المرأة أن يصيب ثوبها يعني لبنها.

(٢١٠) من كره أن يقول الرجل أهريق الماء

١٨٢١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال قام رجل من عند ابن عباس فقال له: أين قال: أهريق الماء قال: لا تقل أهريق ولكن قل أبول.

١٨٢٢ - حدثنا أبو أسامة عن محمد بن ميسرة عن الأزرق بن قيس أنه سمع ابن عمر أنه كره أن يقول أقوم أهريق الماء.

١٨٢٣ - حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه أن عمر قال لرجل: لا تقل أهريق الماء ولكن قل أبول.

١٨٢٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن قيس عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كره أن يقول أهريق الماء.

(٢١١) في مجالسة الجنب

١٨٢٥ - حدثنا ابن عليه عن حميد عن بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة أنه لقيه النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل ففقدته النبي ﷺ فلما جاءه قال أين كنت يا أبا هريرة؟ قال: يا رسول الله لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل فقال: سبحان الله إن المؤمن لا ينجس.

١٨٢٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن واصل عن أبي وائل عن حذيفة أن النبي ﷺ لقيه وهو جنب فاعرض عنه فاغتسل ثم جاء فقال إن المؤمن لا ينجس.

١٨٢٧ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن محمد بن سيرين قال نبئت أن النبي ﷺ رأى حذيفة فراغ فقال ألم أمرك فقال بلى يا رسول الله ولكنني كنت جنباً فقال إن المؤمن لا ينجس.

١٨٢٨ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال سمعت عامراً يذكر عن ابن عباس قال: لا يجنب الماء ولا الثوب ولا الأرض ولا الإنسان.

(٢١٢) في الكلب يلغ في الإناء

١٨٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا ولغ الكلب في إناء أحلكم فليغسله سبع مرات.

١٨٣٠ - حدثنا ابن عليه عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: طهور إناء أحلكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاًهن بالتراب.

١٨٣١ - حدثنا حماد بن خالد عن العمري عن نافع عن ابن عمر في الكلب يلغ في الإناء يغسل سبع مرات.

١٨٣٢ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن حرملة عن ابن المسيب قال غسل إناءك من الكلب سبعاً.

١٨٣٣ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن مغيرة عن منصور عن إبراهيم في الكلب يلغ في الإناء قال غسله حتى تنقيه.

١٨٣٤ - حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت مطراً يحدث عن ابن المغفل أن رسول الله ﷺ قال: إذا ولغ الكلب في إناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب.

(٢١٣) في طين المطر يصيب الثوب

١٨٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في طين المطر يصيب

الثوب قال إن شاء غسله وإن شاء تركه حتى يجف ثم يفركه .

١٨٣٦ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن منصور قال سألت مجاهدًا عن طين المطر يصيب الثوب فقال إذا ييس فحته .

١٨٣٧ - حدثنا ابن نمير عن حجاج بن دينار قال سألت أبا جعفر عن طين المطر يصيب ثوبي فقال الأرض الطيبة تصيب الأرض الخبيثة .

(٢١٤) الشعر يكون للرجل كيف يمسح عليه

١٨٣٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال كانت لعبيد بن عمير خصلتان فكان إذا توضأ مسح عليهما .

١٨٣٩ - حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم قال أي جوانب رأسك مسحت أجزأك .

١٨٤٠ - حدثنا وكيع عن إسماعيل الأزرق عن الشعبي قال أي جوانب رأسك مسحت أجزأك .

١٨٤١ - حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ مسح مقدم رأسه .

١٨٤٢ - حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال بلغني أن ابن عمر كان يقول يكفيه من الماء هكذا ووصف أنه يغمسهما في الماء يمسح رأسه هكذا ووضع كفيه وسط رأسه ثم أمرهما إلى مقدم رأسه .

(٢١٥) في الرجل يبول في بيته الذي هو فيه

١٨٤٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث قال سألت ابن سيرين عن الرجل يبول في بيته الذي يصلي فيه فكرهه وسألت الحسن فقال نعم ولا يتركه .

١٨٤٤ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن بكر بن ماعز عن أبي بردة يحسبه عن أبيه قال: لا تبول في طست في بيت تصلي فيه ولا تبول في مغتسلك .

١٨٤٥ - حدثنا ابن فضيل عن ابن سنان عن محارب عن ابن عمر قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه بول .

١٨٤٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد بن أبي الوسيم عن سلمان بن راشد قال: كان أبو رافع مولى النبي ﷺ يأمرني أن أناوله المبول وهو على فراشه فيبول فيها .

١٨٤٧ - حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا سعيد بن أبي بردة قال: رأيت أبا وائل جالساً في مسجد البيت ثم دعا بطست فبال فيها .

(٢١٦) في الوضوء بالثلج

- ١٨٤٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن الغسل والوضوء بالثلج فقال يكسره ويغتسل ويتوضأ .
- ١٨٤٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر والحكم قال لا بأس بالوضوء بالثلج .
- ١٨٥٠ - حدثنا حفص عن شيخ قال كان سالم يتييم إذا كان الماء جامداً .
- ١٨٥١ - حدثنا وكيع قال وكان سفيان يستحسنه ويغتسل منه ويتوضأ .
- ١٨٥٢ - حدثنا حفص عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن سئل عن رجل اغتسل بالثلج فصابه البرد فمات فقال : يا لها من شهادة .

(٢١٧) في المسح على الخفين

- ١٨٥٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا داود بن عمرو عن بسر بن عبد الله الحضرمي عن أبي إدريس الخولاني قال حدثنا عوف بن مالك الأشجعي أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام وليلتين للمسافر، ويوم وليلة للمقيم .
- ١٨٥٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب أنه كان يأمر بالمسح على الخفين وكان هو يغسل قدميه فقليل له في ذلك كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل فقال بش ما لي أن كان مهنة لكم ومأثمة عليّ قد رأيت رسول الله ﷺ يفعل به ويأمر به ولكن حب إلي الوضوء .
- ١٨٥٥ - حدثنا هشيم قال أنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال : رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها فأتيته بماء فتوضأ ومسح على خفيه .
- ١٨٥٦ - حدثنا هشيم قال أنا حصين عن سالم بن أبي الجعد وعن أبي سفيان أنهما سمعا المغيرة بن شعبة يحدث قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فبرز [لحاجته] فلما فرغ أتيته بإداوة فيها ماء فصب عليه وكان عليه جبة ضيقة الكمين قال فأخرج يده من تحت الجبة فغسل ذراعيه ومسح على خفيه .
- ١٨٥٧ - حدثنا أبو معاوية عن وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال حدثنا جرير بن عبد الله وتوضأ ومسح على خفيه فقليل له : أتفعل هذا؟ فقال : وما يميني قد رأيت رسول الله ﷺ يفعل قال إبراهيم فكان يعجبنا حديث جرير لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة .
- ١٨٥٨ - حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال حدثنا حمزة عن جرير بن عبد الله قال قدمت على رسول الله ﷺ بعد نزول سورة المائدة فرأيت يمسح على الخفين .

١٨٥٩ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فقال: يا مغيرة خذ الاداة قال فأخذتها ثم خرجت معه فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني ففضى حاجته ثم جاء وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده من أسفلها فصيب عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ثم مسح على خفيه ثم صلى.

١٨٦٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار.

١٨٦١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ لما كان يوم فتح مكة توضأ ومسح على خفيه فقال عمر يا رسول الله ﷺ رأيتك اليوم صنعت شيئاً لم تكن لتصنعه قبل اليوم فقال: يا عمر عمداً صنعته.

١٨٦٢ - حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله الكندي عن ابن بريدة عن أبيه أن النجاشي أهدى الى النبي ﷺ خفين ساذجين أسودين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما.

١٨٦٣ - حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي قال حدثنا حماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال جعل رسول الله ﷺ للمسافر يمسح ثلاثاً ولو استزدناه لزدنا.

١٨٦٤ - حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله ﷺ المسح على الخفين ثلاثة أيام للمسافر ويوماً للمقيم ولو مضى السائل في مسألة لجعلها خمساً.

١٨٦٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حجاج بن أرطاة عن يحيى بن عبيد البهراني عن محمد بن سعد قال وكان يتوضأ بالراوية فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ ومسح على خفيه فتعجبنا وقلنا: ما هذا فقال: حدثني أبي أنه رأى رسول الله ﷺ فعل مثل ما فعلت.

١٨٦٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانيء الحارثي قال: سألت عائشة عن المسح فقالت: إيت علياً فإنه أعلم بذلك مني فأسأله فأتيته علياً فسألته عن المسح فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن يمسح المقيم يوماً وليلة والمسافر ثلاثاً.

١٨٦٧ - حدثنا ابن عيينة عن عاصم عن زر قال: رأيت صفوان بن عسال المرادي فقال: ما جاء بك قلت ابتغاء العلم قال: فإن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم قال: وكان رسول الله ﷺ إذا كنا في سفر أمرنا أن لا ننزع أخفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة ولكن من غائط أو بول ونوم.

١٨٦٨ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي إدريس عن بلال قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الموقين والخمار.

١٨٦٩ - حدثنا يونس عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن أبي شريح عن أبي مسلم

مولى زيد بن صوحان قال كنت مع سلمان فرأى رجلاً يتزعج خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك وعلى خمارك وامسح بناصيتك فإني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار.

١٨٧٠ - حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن زيد عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن أيوب بن قطن الكندي عن أبي عمارة الأنصاري قال: وكان رسول الله ﷺ قد صلى في بيته للقبلتين قال: قلت: يا رسول الله أمسح على الخفين قال نعم قال قلت يا رسول الله يوماً قال نعم ويومين قلت: يا رسول الله يومين؟ قال نعم وثلاثة قال قلت: يا رسول الله وثلاثة قال: نعم وما شئت.

١٨٧١ - حدثنا ابن عيينة عن إسماعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قضى حاجته ثم جاء فتوضأ ومسح على خفيه.

١٨٧٢ - حدثنا زيد بن حباب عن خالد بن أبي بكر قال أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب سأل سعد بن أبي وقاص عن المسح على الخفين فقال عمر: سمعت النبي ﷺ يأمر بالمسح على الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان.

١٨٧٣ - حدثنا الفضل بن دكين ويحيى بن آدم عن حسن بن صالح عن عاصم عن سالم عن ابن عمر عن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين بالماء في السفر.

١٨٧٤ - حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن جعفر بن عمرو بن أمية أخبره أن أباه أخبره أنه رأى النبي ﷺ يمسح على الخفين.

١٨٧٥ - حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه أن النبي ﷺ مسح على الخفين والعمامة.

١٨٧٦ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن علي بن ربيعة قال خطبنا المغيرة بن شعبة فقال أيها الناس إني كنت مع النبي ﷺ في ركب فنزل فقضى حاجته فأتيته بماء فتوضأ ومسح على خفيه.

١٨٧٧ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ ذهب ليحسر يده وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فأخرج يده من تحتها إخراجاً فغسل وجهه ويديه ومسح بناصيته ومسح على الخفين.

١٨٧٨ - حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا المهاجر مولى البكرات عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه أن النبي ﷺ جعل للمسافر يمسح ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوماً وليلة.

١٨٧٩ - حدثنا هشيم قال أنا يزيد بن أبي زياد قال نازيد بن وهب قال كتب إليه عمر بن

الخطاب في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم .

١٨٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال في المسح على الخفين للمسافر ثلاثاً وللمقيم يوم إلى الليل .

١٨٨١ - حدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم قال قلنا لنباتة الجعفي وكان أجريناً على عمر سلّه عن المسح على الخفين فسأله فقال للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة .

١٨٨٢ - حدثنا وكيع قال نا جرير عن أيوب عن أبي زرعة بن عمرو قال : رأيت جريراً مسح على خفيه قال وقال أبو زرعة قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ : إذا أدخل أحدكم رجله في خفيه وهما طاهرتان فليمسح عليهما ثلاثاً للمسافر ويوماً للمقيم .

١٨٨٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم ان عمر بن الخطاب وسعد بن مالك وابن مسعود كانوا يمسحون على الخفين .

١٨٨٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي قال سألت ابن عمر عن المسح على الخفين فقال امسح عليهما .

١٨٨٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال مسح أصحاب النبي ﷺ على الخفين فمن ترك ذلك رغبة عنه فإنما هو من الشيطان .

١٨٨٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن محارب عن ابن عمر قال اختلفت انا وسعد بالقادسية في المسح على الخفين فقال سعد امسح عليهما وأنكرت أنا ذلك فلما قدمنا على عمر بن الخطاب ذكر له ذلك سعد فقال له ألم تر أن ابن عمر ينكر المسح على الخفين فقال : فقلت : يا أمير المؤمنين إن سعداً يقول : امسح عليهما بعد الحدث قال فقال عمر إلا بعد الحدث إلا بعد الخراءة .

١٨٨٧ - حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحكم بن الأعرج قال سألت ابن عمر عن المسح على الخفين فقال اختلفت أنا وسعد في ذلك ونحن بجلولاء فقال سعد امسح عليهما فأنكرت ذلك فلما قدمنا على عمر ذكرت له ذلك قال فقلت يا أمير المؤمنين إنه يقول امسح عليهما بعد الحدث فقال عمر إلا بعد الخراءة إلا بعد الحدث .

١٨٨٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن إبراهيم عن ابن مسعود أنه كان يقول في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم .

١٨٨٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا غيلان بن عبد الله مولى بني مخزوم قال سمعت ابن عمر سأل رجل من الأنصار عن المسح على الخفين فقال ثلاثة أيام للمسافر وللمقيم يوم وليلة .

١٨٩٠ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن عمرو بن الحارث قال صحبت ابن مسعود في

سفر فلم ينزع خفيه ثلاثاً.

١٨٩١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث قال خرجت مع عبد الله الى المدائن فمسح على الخفين ثلاثاً لا ينزعهما.

١٨٩٢ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال قال علي للمسافر ثلاث ليال ويوم وليلة للمقيم.

١٨٩٣ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال للمسافر ثلاث وللمقيم يوم وليلة.

١٨٩٤ - حدثنا حفص عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير أن علياً مسح على الخفين.

١٨٩٥ - حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين بالرأي كان باطن القدمين أولى وأحق بالمسح من ظاهرهما ولكني رأيت النبي ﷺ مسح ظاهرهما.

١٨٩٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن عطاء عن ابن عباس أنه مسح.

١٨٩٧ - حدثنا ابن عليه عن عباد بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار قال سألت جابراً عن المسح على الخفين فقال سنة.

١٨٩٨ - حدثنا ابن عليه عن الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن عياض بن نضلة قال خرجنا مع أبي موسى في بعض البساتين فأخذ في حاجة وانطلقت لحاجتي فرجعت وأنا أريد أن أخلع خفي فقال ردهما وامسح عليهما حتى تضعهما حيث تنام.

١٨٩٩ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال ما أبالي لو لم أنزع خفي ثلاثاً.

١٩٠٠ - حدثنا وكيع عن سودة بن الأسود عن أبيه قال: قال عبد الله بن عمرو عليكم بهذه الخفاف السود فالبسوها فهو أجدر أن تمسحوا عليها.

١٩٠١ - حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة عن رجل ان سمرة مسح على الخفين.

١٩٠٢ - حدثنا الفضل بن دكين وعبيد الله عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة عن عبد الرحمن بن سمرة عن أبيه أنه مسح على الخفين.

١٩٠٣ - حدثنا ابن عليه عن أيوب وابن عون عن ابن سيرين قال نبئت ان أبا أيوب كان يأمر أصحابه بالمسح على الخفين.

١٩٠٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا معاوية عن إبراهيم قال كان جرير بن عبد الله يمسح على

الخفين قال وكان أعجب إلي لأن إسلام جرير إنما كان بعد نزول المائدة .

١٩٠٥ - حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن عن أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب بال فتوضاً ومسح على خفيه قال حتى إني لا أنظر إلى أثر أصابعه على خفيه .

١٩٠٦ - حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال المسح على الخفين خطأ بالأصابع .

١٩٠٧ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي العلاء قال بعثنا علي إلى صفين واستعمل علينا قيس بن سعد خادم رسول الله ﷺ فسرنا حتى أتينا مسكن فرأيت قيساً بال ثم أتى شط دجلة فتوضاً ومسح على خفيه فرأيت أثر أصابعه على خفيه .

١٩٠٨ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال اختلف ابن عمر وسعد في المسح على الخفين فقال سعد امسح .

١٩٠٩ - حدثنا عائد بن حبيب عن طلحة بن يحيى عن أبان بن عثمان قال سألت سعد بن أبي وقاص عن المسح على الخفين فقال نعم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم ليلة للمقيم .

١٩١٠ - حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب السخيتاني عن يزيد بن معتنق عن مطرف قال دخلت على عمار فوافقته وهو في الخلاء فخرج وتوضاً ومسح على الخفين .

١٩١١ - حدثنا ابن عليه عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي عن ابن عباس قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم ليلة .

١٩١٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب قال رأيت الحسن في جنازة فبال ثم جاء توضاً ومسح على خفيه .

١٩١٣ - حدثنا ابن عليه عن يحيى بن أبي إسحاق أنه سمع انس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال : امسح عليهما فقالوا له أسمعته من النبي ﷺ قال لا ولكني سمعته ممن لا يتهم من أصحابنا يقولون المسح على الخفين وإن صنع كذا وكذا لا يكتفي .

١٩١٤ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرمة قال قال سعيد بن المسيب إذا أدخلت رجليلك في الخف وهما طاهرتان وأنت مقيم كفاك الى مثلهما من الغد للمسافر ثلاث ليال .

١٩١٥ - حدثنا يعلى بن موسى الجهني عن عمرو الجمال الأسود قال سألت عنه سالماً فقال للمسافر ثلاثة أيام وثلاث ليال وللمقيم يوم ليلة .

١٩١٦ - حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن عبد الأعلى بن عامر قال رأيت ابن الحنفية يمسح على خفيه .

١٩١٧ - حدثنا هشيم عن عبيدة عن إبراهيم قال مسح على الخفين من أصحاب رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وابن مسعود وأبو مسعود الأنصاري وحذيفة والمغيرة بن شعبة والبراء بن عازب .

١٩١٨ - حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس عن رجل قال بيان أراه من أصحاب النبي ﷺ قال لو تخرجت من المسح على الخفين لتخرجت من الصلاة فيهما .

١٩١٩ - حدثنا جرير عن مغيرة قال كان إبراهيم في سفر فأتى عليهم يوم حار قال لولا خلاف السنة لنزعت خفي .

١٩٢٠ - حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت إبراهيم بال ثم توضأ ومسح على خفيه ثم دخل المسجد صلى .

١٩٢١ - حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت إبراهيم النخعي وإبراهيم بن سويد أحدثا ثم توضأ ومسحا على خفيهما .

١٩٢٢ - حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي قال سألت الحارث بن سويد عن المسح على الخفين فقال امسح قلت : وإن دخلت الخلاء فقال وإن دخلت الخلاء عشر مرات .

١٩٢٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال انا عاصم قال رأيت أنس بن مالك بال ثم توضأ ومسح على عمامته وخفيه .

١٩٢٤ - حدثنا وكيع عن جرير عن أيوب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال رأيت جريراً مسح على خفيه قال وقال أبو زرعة قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ إذا أدخل أحدكم رجله في خفيه وهما طاهرتان فليمسح عليهما ثلاث للمسافر ويوم للمقيم .

١٩٢٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عاصم قال رأيت أنساً بال ثم توضأ ومسح على عمامته وخفيه .

١٩٢٦ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال ثلاث للمسافر وللمقيم يوم وليلة قال وقال الحارث ما أخلع خفي حتى آتي فراشي .

١٩٢٧ - حدثنا الفضل بن أنس عن ابان بن عبيد الله عن حدث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين .

١٩٢٨ - حدثنا ابن نمير عن سعيد قال رأيت علي بن ربيعة يمسح على الخفين ويقول ما في نفسي منه شيء .

١٩٢٩ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي عبد الله

مولى التيم بن مرة عن أبي عبد الرحمن قال: كنت جالساً مع عبد الرحمن بن عوف فمر بنا بلال فسألناه عن المسح على الخفين فقال: كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته ثم يخرج فنأتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على الموقين والعمامة.

١٩٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يعلى عن ليث عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب عن بلال ان النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمسحون على الخفين والخمار.

١٩٣١ - حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن صالح عن نسير بن ذعلوق عن ابن عمر أن سعد بن مالك مسح على الخفين فأنكر ذلك عليه ابن عمر فذكره لأبيه فقال سعد بن مالك أعلم منك.

١٩٣٢ - حدثنا يحيى عن منصور عن سعيد بن عبيدة عن محمد بن يعيش البكري عن ابن عمر أتاه رجل فقال: امسح فقال عبد الله إني لأدخل يعني الخلاء ثم أخرج فامسح على الخف.

(٢١٨) من كان لا يوقت في المسح شيئاً

١٩٣٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر الحنفي عن أسامة بن زيد عن إسحاق مولى زائدة أن سعد بن أبي وقاص خرج من الخلاء فتوضأ ومسح على خفيه فقبل له أتمسح عليهما وقد خرجت من الخلاء؟ قال: نعم إذا أدخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما ولا تخلعهما إلا لجنابة.

١٩٣٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور ويونس عن الحسن أنه كان يقول في المسح على الخفين امسح عليهما ولا تجعل لذلك وقتاً إلا من جنابة.

١٩٣٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة أنه كان لا يوقت في المسح ويقول امسح ما شئت.

١٩٣٦ - حدثنا عثمان بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يوقت في المسح.

١٩٣٧ - حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن عياض بن عبد الله القرشي عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا عبيدة بن الجراح بعث عقبة بن عامر الجهني الى عمر بن الخطاب بفتح دمشق فخرج يوم الجمعة وقدم يوم الجمعة فسأله عمر متى خرجت فأخبره وقال لم أخلع لي خفاً مذ خرجت قال عمر قد أحسنت.

(٢١٩) في المسح على الخفين كيف هو

١٩٣٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حفص عن الشعبي قال سأله عن المسح على الخفين فقال هكذا وأمر يديه الى أسفل.

١٩٣٩ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما قالا في المسح على الخفين: هكذا ووصفا المسح الى فوق أصابعهما.

١٩٤٠ - حدثنا جرير عن حصين عن الشعبي قال يمسحهما من ظاهر قدميه الى أطراف أصابعه.

١٩٤١ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي قال المسح على الخفين هكذا وأمر يديه من ظهر قدميه الى أطراف خفيه.

١٩٤٢ - حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال المسح على الخفين خطأ بالأصابع.

١٩٤٣ - حدثنا مخلد بن يزيد وكان ثقة عن سعيد بن عبد العزيز قال سألت الزهري عن المسح على الخفين فقال بيده هكذا وأمر أصابعه من مقدم رجله الى فوقها.

(٢٢٠) من كان لا يرى المسح

١٩٤٤ - حدثنا هشيم قال انا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: لأن أخرهما بالسكاكين أحب الي من أن أمسح عليهما.

١٩٤٥ - حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم قال خرج مجاهد وأصحاب له فيهم عبدة بن أبي لبابة قال خرجوا حجاجاً فكان عبدة يؤمهم في الصلاة قال فبرز ذات يوم لحاجته فابطأ عليهم فلما جاء قال له مجاهد: ما حبسك قال: ربما قضيت حاجتي ثم توضأت ومسحت على خفي فلما جاء قال له مجاهد تقدم فصل بنا فما أدري ما حسب صلاتك.

١٩٤٦ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: قال علي سبق الكتاب الخفين.

١٩٤٧ - حدثنا علي بن مسهر عن عثمان بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال سبق الكتاب الخفين.

١٩٤٨ - حدثنا ابن علية عن روح بن القاسم عن ابن طاوس عن أبيه قال قال ابن عباس لو قالوا ذلك في السفر والبرد الشديد.

١٩٤٩ - حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس: ما أبالي مسحت على الخفين أو مسحت على ظهر بختي^(١) هذا.

(١) البختي: الذكر من الجمال، والأنثى بُختية وهي جمال طوال الاعناق. النهاية ١/ ١٠١.

١٩٥٠ - حدثنا هشيم عن القاسم بن أيوب قال رأي سعيدي بن جبير وأنا أمسح على خفين لي أبيضين قال: فقال لي: ما يفسد خفيك.

١٩٥١ - حدثنا ابن إدريس عن فطر قال قلت لعطاء ان عكرمة يقول: قال ابن عباس: سبق الكتاب الخفين فقال عطاء كذب عكرمة أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما.

١٩٥٢ - حدثنا يونس بن محمد قال نا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا إسماعيل بن سميع قال حدثني أبو رزين قال قال أبو هريرة: ما أبالي على ظهر خفي مسحت أو على ظهر حمار.

١٩٥٣ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة قالت: لأن أخرهما أو أخر أصابعي بالسكين أحب الي من أن أمسح عليهما.

١٩٥٤ - حدثنا جرير عن حصين عن الشعبي قال: المسح على الخفين مرة.

١٩٥٥ - حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن قال يمسح على الخفين مسحة واحدة.

١٩٥٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سليمان قال رأي إبراهيم توضاً ومسح على خفيه مرة واحدة.

١٩٥٧ - حدثنا الثقفى عن أبي عامر الخزاز قال حدثنا الحسن عن المغيرة بن شعبة قال: رأي رسول الله ﷺ بال ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى كأني أنظر إلى أصابع رسول الله ﷺ على الخفين.

(٢٢١) في الرجل يمسح على خفيه ثم يخلعهما

١٩٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدلاني عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ في الرجل يمسح على خفيه ثم يبدوله أن ينزع خفيه قال يغسل قدميه.

١٩٥٩ - حدثنا هشيم عن زكريا بن أبي العتيك عن الشعبي قال يغسل قدميه.

١٩٦٠ - حدثنا حفص عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا مسح ثم خلع غسل قدميه.

١٩٦١ - حدثنا حفص عن أشعث عن جهم عن إبراهيم قال إذا خلع أحد الخفين أعاد الوضوء.

١٩٦٢ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول والزهرى قال إذا مسح ثم خلع قال يعيد الوضوء.

١٩٦٣ - حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن إبراهيم قال إذا خلعهما أو أحدهما إستأنف الوضوء.

- ١٩٦٤ - حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن ابن سيرين قال يعيد الوضوء .
 ١٩٦٥ - حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن الحكم وحماد قالا يتوضأ .
 ١٩٦٦ - حدثنا وكيع عن حسن عن عبد الجبار الهمداني عن الشعبي قال : إذا خلع الخف خلع المسح .

(٢٢٢) من كان يقول لا يغسل قدميه

- ١٩٦٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس ومنصور عن الحسن أنه كان يقول إذا مسح على خفيه بعد الحدث ثم خلعهما أنه على طهارة فليصل .
 ١٩٦٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة والأعمش عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم أنه رأى إبراهيم فعل ذلك ثم خلع خفيه قال ثم صلى ولم يتوضأ .
 ١٩٦٩ - حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن عمرو بن دينار عن طاوس في الرجل يمسح ثم خلع قال كان يقول هو على طهارة .
 ١٩٧٠ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن سعيد بن زيد عن كثير بن شنظير قال سألت الحسن وعطاء عن رجل توضأ ومسح على خفيه ثم خلعهما قالا : يصلي ولا يغسل قدميه .

(٢٢٣) في المسح على الجوربين

- ١٩٧١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن همام أن أبا مسعود كان يمسح على الجوربين .
 ١٩٧٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعيد عن عقبة بن عمرو أنه مسح على جوربين من شعر .
 ١٩٧٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هذيل عن مغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ مسح على الجوربين والنعلين .
 ١٩٧٤ - حدثنا وكيع عن أبي خباب عن أبيه عن خلاص بن عمرو أن عمر توضأ يوم الجمعة ومسح على جوربيه ونعليه .
 ١٩٧٥ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن إبراهيم قال الجوربان والنعلان بمنزلة الخفين .
 ١٩٧٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن وشعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب

والحسن أنهما قالوا: يمسح على الجوربين إذا كانا صفيقين.

١٩٧٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن إبراهيم أنه كان يمسح على الجوربين.

١٩٧٨ - حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أنه كان يمسح على الجوربين.

١٩٧٩ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي غالب قال رأيت أبا امامة يمسح على الجوربين.

١٩٨٠ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن خلاص قال: رأيت علياً بال ثم مسح على جوربيه ونعليه.

١٩٨١ - حدثنا إسحاق الأزرق عن جوير عن الضحاك أنه كان يقول في المسح على الجوربين لا بأس به.

١٩٨٢ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن واصل عن سعيد بن عبد الله بن ضرار أن أنس بن مالك توضأ ومسح على جوربين مرعزى^(١).

١٩٨٣ - حدثنا الثقفى عن إسماعيل بن أمية قال: بلغني أن البراء بن عازب كان لا يرى بأساً بالمسح على الجوربين وبلغني عن سعد بن أبي وقاص وسعيد بن المسيب أنهما كانا لا يريان بأساً بالمسح على الجوربين.

١٩٨٤ - حدثنا وكيع عن الأعمش قال حدثنا إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال: رأيت البراء توضأ فمسح على الجوربين.

١٩٨٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبرقان العبدي عن كعب بن عبد الله أن علياً بال ثم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين.

١٩٨٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن مردانة عن الوليد بن سريع عن عمرو بن كريب أن علياً توضأ ومسح على الجوربين.

١٩٨٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل الأحذب عن أبي وائل عن عقبة بن عمرو أنه توضأ ومسح على الجوربين.

١٩٨٨ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن بشير بن عقبة بن عمرو قال رأيت أبا مسعود بال ثم توضأ ومسح على الجوربين.

(١) الجرّعزي: كالصوف يخلص من بين شعر العنز. لسان (٣٥٤/٥).

١٩٨٩ - حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن فرات قال رأيت سعيد بن جبير توضأ ومسح الجوربين والنعلين .
١٩٩٠ - حدثنا زيد بن حباب عن هشام بن سعد عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه مسح على الجوربين .

(٢٢٤) من قال الجوربان بمنزلة الخفين

١٩٩١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال مسح على الجوربين بمنزلة المسح على الخفين .
١٩٩٢ - حدثنا أبو داود عن عباد بن راشد قال سألت نافعاً عن المسح على الجوربين فقال هما بمنزلة الخفين .
١٩٩٣ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يقول الجوربان والنعلان بمنزلة الخفين وكان لا يرى أن يمسح على واحد منهما دون صاحبه .
١٩٩٤ - حدثنا وكيع قال نا أبو جعفر الرازي عن يحيى البكاء قال سمعت ابن عمر يقول المسح على الجوربين كال مسح على الخفين .

(٢٢٥) في المسح على النعلين بلا جوربين

١٩٩٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن زيد أن علياً بال ومسح على النعلين .
١٩٩٦ - حدثنا أبو بكر عن حيان عن سدير عن أبي جعفر قال لا يمسح على النعلين .
١٩٩٧ - حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء عن أوس بن أبي اياس قال انتهيت مع أبي الى ماء من مياه الأعراب فتوضأ ومسح على نعليه فقلت له فقال : رأيت رسول الله ﷺ فعله .
١٩٩٨ - حدثنا أبو بكر عن ابن إدريس عن الأعمش عن أبي ظبيان قال رأيت علياً بال قائماً ثم توضأ ومسح على نعليه ثم أقام المؤذن فخلعهما .
١٩٩٩ - حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن أكيل عن سويد بن غفلة أن علياً بال ومسح على النعلين .
٢٠٠٠ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي ظبيان أنه رأى علياً بال في الرحبة ثم توضأ ومسح على نعليه .

(٢٢٦) في المسح على الجرموقين^(١)

٢٠٠١ - حدثنا أبو بكر عن ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد قال رأيت على إبراهيم جرموقين من لبود يمسح عليهما.

(٢٢٧) في الجنب يعرق في الثوب

٢٠٠٢ - حدثنا أبو بكر عن ابن مبارك عن هشام عن الحسن في الجنب يعرق في الثوب حتى ينعصر قال يصلي فيه.

٢٠٠٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى بأساً بعرق الجنب والحائض.

٢٠٠٤ - حدثنا هشام قال أخبرنا يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأساً بعرق الجنب والحائض.

٢٠٠٥ - حدثنا الثقفى عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير في الجنب يعرق في الثوب فيأخذ عرقه فيتمسح به لم ير به بأساً.

٢٠٠٦ - حدثنا ابن المبارك عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى بأساً بعرق الجنب والحائض.

٢٠٠٧ - حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت لا ترى بعرق الجنب بأساً.

٢٠٠٨ - حدثنا يحيى بن سليم عن ابن جريج عن عطاء قال كان لا يرى بعرق الجنب بأساً في الثوب وليس عليه فيه نجاسة.

٢٠٠٩ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء قال سألت حماداً عن الحائض تعرق في ثيابها قال: إنما تفعل ذلك المجوس.

٢٠١٠ - حدثنا ابن مهدي عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه.

٢٠١١ - حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول انه كان لا يرى بأساً بعرق الجنب في ثيابه.

٢٠١٢ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال لا بأس بعرق الجنب في الثوب.

(١) ما يلبس فوق الخف ترتيب القاموس ١ / ٤٨٢.

٢٠١٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن إبراهيم في الجنب يعرق في الثوب قال لا يضره ولا ينضحه بالماء.

(٢٢٨) في السرقين يصيب الخف والثوب

- ٢٠١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن زبيد والأعمش قالا: كان إبراهيم ينتهي إلى باب المسجد في نعليه أو في خفيه السرقين فيمسحهما ثم يدخل فيصلي
- ٢٠١٥ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر سأل عروة بن الزبير عن الروث يصيب النعل قال امسحه وصل فيه.
- ٢٠١٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال رأيته يحك نعله أو خفه على باب المسجد قال يذكر أنه طهور.
- ٢٠١٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال كانوا يشتدون في الروث الرطب إذا كان في الخف.
- ٢٠١٨ - حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عبد الكريم قال كان عزيزاً على طاوس إذا دخل المسجد أن لا يقلب خفه أو نعله.

(٢٢٩) في دم البراغيث والذباب

- ٢٠١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا حجاج عن أبي جعفر وعطاء أنهما لم يريا بدم البراغيث والبعوض بأساً.
- ٢٠٢٠ - حدثنا هشام قال انا أشعث بن سوار عن الحسن انه قال كان الحسن لا يرى بدم الذباب والبعوض والبراغيث بأساً.
- ٢٠٢١ - حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة قال: صليت وفي ثوبي دم ذباب فقلت لأبي فقال لا يضررك.
- ٢٠٢٢ - حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن جابر عن عامر وعطاء قالا لا بأس بدم البراغيث.
- ٢٠٢٣ - حدثنا زاجر بن الصلت عن الحارث بن مالك قال انطلقت الى منزل الحسن فجاء رجل فسأله فقال يا أبا سعيد الرجل يبيت في الثوب فيصبح وفيه من دم البراغيث شيء كثير يغسله أو ينضحه أو يصلي فيه قال لا ينضحه ولا يغسله يصلي فيه.

(٢٣٠) في دم السمك

٢٠٢٤ - حدثنا هشيم قال انا هشام عن الحسن قال : لا بأس بدم السمك إلا أن يقذر.

(٢٣١) في دم الصيد يغسل أم لا

٢٠٢٥ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء قال : اغسل ما أصابك من دم الصيد.

(٢٣٢) في متيمم مر بماء فجاوزه

٢٠٢٦ - حدثنا معاذ بن معاذ قال انا أشعث عن الحسن أنه قال في متيمم مر بماء غير محتاج الى الوضوء فجاوزه فحضرت الصلاة وليس معه ماء قال يعيد التيمم لأن قدرته على الماء تنقض تيممه الأول.

(٢٣٣) في القيء والخمر يصيب الثوب

٢٠٢٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال : القيء والخمر والدم بمنزلة يعني في الثوب.

٢٠٢٨ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن مجاهد قال إذا أصاب ثوبك خمر فاغسله هو أشد من الدم.

(٢٣٤) في الجنب والحائض يرشان المسجد

٢٠٢٩ - حدثنا أبو بكر قال نا معاذ عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما قالا : لا بأس أن يرش الجنب والحائض المسجد.

(٢٣٥) من كان يغسل البول من المسجد

٢٠٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن أنس ان أعرابياً بال في المسجد فدعى رسول الله ﷺ بذنوب من ماء فصبه على بوله.

٢٠٣١ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : بال اعرابي في المسجد فأمر النبي ﷺ فصب على بوله ماء.

٢٠٣٢ - حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: دخل اعرابي المسجد ورسول الله ﷺ فيه فبال فأمر بسجل من ماء فأفرغ على بوله.

(٢٣٦) في الرجل يخوض طين المطر.

٢٠٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن عيسى الرملي عن رزين قال: جاء رجل الى أبي جعفر فقال له إني أخرج في الليلة المطيرة فأدوس الطين قال: صل قال: إني أخاف أن يكون فيها التثنية والقذرة فكانه غضب فقال: إن كنت تدوس التثنية برجليك فخذ معك ماء فاغسل به رجليك.

٢٠٣٤ - حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب أنه قال لرجل ألا مسحتهما ودخلت.

٢٠٣٥ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم قال كان علي يخوض طين المطر ويدخل المسجد فيصلي ولا يتوضأ.

٢٠٣٦ - حدثنا شريك عن حكيم بن الديلم قال رأيت ابن مغفل في يوم مطر قائماً يصلي الى سارية في المسجد وعلى رجليه مثل الخلخالين أو الحجالين.

٢٠٣٧ - حدثنا شريك عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود قال رأيت علقمة والأسود يخوضان ماء المطر وان الميازيب تنشعب ثم دخلا المسجد فصليا ولم يتوضأ.

٢٠٣٨ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كان إذا دخل المسجد في الأمطار نظر الى خفيه فإن كان فيهما طين قليل مسحه ثم دخل فصلى وإن كان كثيراً خلعهما وأمر بهما فغسلا.

٢٠٣٩ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان أصحابنا يخوضون الماء والطين الى مساجدهم ويصلون ولا يغسلون أرجلهم.

٢٠٤٠ - حدثنا معن بن عيسى عن المختار بن سعد قال رأيت القاسم بن محمد دخل المسجد يوم مطر ولم يغسل رجليه.

٢٠٤١ - حدثنا أبو داود عن شعبة قال: كنت أخوض المطر فسألت الحكم فقال صله قال وسمعت أبا إسحاق يقول كانوا يخوضون ثم يصلون ولا يحملون معهم الأكواز.

٢٠٤٢ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن إبراهيم بن المهاجر عن عمرو بن عبد الله قال قال عبد الله يخوض الرذاغ في خفيه ثم يصلي فيهما.

(٢٣٧) في الميزاب يقطر على ثياب الرجل

٢٠٤٣ - حدثنا أبو بكر قال نا حسين بن علي عن أبي موسى قال مررت مع ابن سيرين في طريق فقطر عليه ميزاب فسأل عنه فقيل: إنه نظيف فلم يلتفت اليه ولم يبال.

(٢٣٨) من كان يحب أن يلي طهوره بنفسه

٢٠٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن علي بن مسعدة قال نا عبد الله الرومي قال : كان عثمان يقوم من الليل فيلي طهوره بنفسه فيقال له : لو أمرت بعض الخدم فقال : إني أحب أن أليه بنفسي .

٢٠٤٥ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن العباس بن عبد الرحمن المدني قال : خصلتان لم يكن رسول الله ﷺ يكلهما الى أحد من أهله كان يناول المسكين بيده ويضع الطهور من الليل ويخمره .

(٢٣٩) في الفطرة ما يعد فيها

٢٠٤٦ - حدثنا وكيع عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق عن ابن الزبير عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ عشرة من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة .

٢٠٤٧ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : خمس من الفطرة - الختان والاستحداد وتقليم الأظفار ونتف الابط وقص الشارب .

٢٠٤٨ - حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد عن عمار بن ياسر قال : قال رسول الله ﷺ : الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب ونتف الابط وغسل البراجم وتقليم الأظفار والانتضاح بالماء والختان .

٢٠٤٩ - حدثنا شريك عن ليث عن مجاهد قال : ست من فطرة إبراهيم قص الشارب والسواك والفرق وقص الاظفار والاستنجاء وحلق العانة قال : ثلاثة في الرأس وثلاثة في الجسد .

(٢٤٠) من كان يكره ان يتفقد أحليه

٢٠٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر العبدى وأبو أسامة قالوا حدثنا مسعر عن عمرو بن أيوب عن الشعبي قال : إن للشيطان زفة يعني بلة طرف الاحليل .

٢٠٥١ - حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن منصور عن إبراهيم قال ما تفقده إنسان إلا رأى ما يكره أو يسوءه يعني بلة طرف الاحليل .

٢٠٥٢ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن منصور قال انه يبيل طرف الاحليل .

٢٠٥٣ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن رجل من قریش عن أبي امامة بن سهل قال كانوا لا يتفقون ذلك التفقد.

٢٠٥٤ - حدثنا محمد بن بشر قال نا مسعر عن عمرو بن مرة قال ما وسأوسه باولع ممن يراها يعمل فيه.

٢٠٥٥ - حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن أبي ذؤيب عن أبي امامة بن سهل قال ما تفقد رجل ذكره ذلك التفقد إلا رأى ما يكره.

٢٠٥٦ - حدثنا أبو أسامة عن مفضل بن مهلهل عن منصور عن تميم بن سلمة قال: قال ابن الزبير: إن الشيطان يأتي الإنسان من قبل الوضوء والشعر والظفر.

(٢٤١) في الرجل ينسى المضمضة والاستنشاق

٢٠٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء فيمن نسي المضمضة في الوضوء والاستنشاق قال يمضمض ويستنشق ويعيد الصلاة.

٢٠٥٨ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس قال إذا صلى الرجل فنسي أن يمضمض ويستنشق من جنابة أعاد المضمضة والاستنشاق.

٢٠٥٩ - حدثنا ابن مبارك عن مثني عن عطاء فيمن نسي المضمضة والاستنشاق حتى صلى قال ليس عليه إعادة.

٢٠٦٠ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن في الرجل ينسى المضمضة قال إن كان دخل في الصلاة فليمض وإن لم يكن دخل في الصلاة فليمضمض ويستنشق.

٢٠٦١ - حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم قال يعيد الرجل الصلاة من نسيان المضمضة والاستنشاق.

٢٠٦٢ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً وقتادة عن الرجل ينسى المضمضة والاستنشاق حتى يقوم في الصلاة قال الحكم وقتادة يمضي وقال حماد ينصرف.

٢٠٦٣ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال إذا نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة أعاد وإذا نسي في الوضوء أجزأه.

٢٠٦٤ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الرجل نسي المضمضة والاستنشاق حتى صلى قال: لا يعتد بذلك.

٢٠٦٥ - حدثنا شريك عن مغيرة وأبي الهيثم عن إبراهيم قال ليس الاستنشاق بواجب.

٢٠٦٦ - حدثنا اسباط بن محمد عن مغيرة عن حماد قال إذا نسي الرجل المضمضة والاستنشاق فلا يعيد .

٢٠٦٧ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال قلت لإبراهيم الرجل ينسى الاستنشاق فيذكر في الصلاة أنه نسي قال إبراهيم يمضي في صلاته قال : وقال منصور والمضمضة مثل ذلك .

(٢٤٢) في الرجل يرى في ثوبه الدم فيغسله

٢٠٦٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير قال إن كان بعض أمهات المؤمنين لتقرص الدم عن ثوبها بريقها .

٢٠٦٩ - حدثنا وكيع عن أبي معشر عن يزيد بن أبي زياد أن الحسن بن علي رأى في قميصه دمًا فبزق فيه ثم دلكه .

٢٠٧٠ - حدثنا وكيع عن حسين بن جعفر قال حدثني سليط بن عبد الله بن يسار قال : رأيت ابن عمر رأى في حرمانه دمًا فبزق فيه ثم دلكه .

٢٠٧١ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان قال رأيت ميمون بن مهران يوماً يصلي فرأى في ثوبه دمًا فقال به هكذا يعني بريقه ثم فركه بيده .

٢٠٧٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعامر وعطاء قالوا لا يغسل الدم بالبراق .

(٢٤٣) في الدم يغسل من الثوب فيبقى أثره

٢٠٧٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه رأى في ثوبه دمًا فغسله فبقي أثره أسود ودعى بمقص فقصه فقرضه .

٢٠٧٤ - حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال إذا غسلت الدم فبقي أثره فلا يضرك .

٢٠٧٥ - حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن مثله .

٢٠٧٦ - حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن كريمة ابنة همام قال سمعت عائشة وسئلت عن دم الحيض يصيب الثوب فقالت اغسله فقالت غسلته فلم يذهب أثره فقالت : اغسله فإن الماء طهور .

(٢٤٤) في الرجل يغشى عليه فيعيد لذلك الوضوء

٢٠٧٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن عمرو عن الحسن في رجل غشي عليه وهو جالس قال يتوضأ .

٢٠٧٨ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال إذا أفاق المصاب توضأ .

٢٠٧٩ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن موسى بن أبي عائشة قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أتيت عائشة فقلت حدثيني عن مرض رسول الله ﷺ فقالت: نعم مرض رسول الله ﷺ فثقل فاغمي عليه فأفاق فقال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا قالت فاغتسل فذهب لينوء فاغمي عليه ثم أفاق فقال ضعوا لي ماء في المخضب فاغتسل^(١).

(٢٤٥) من كان يحب أن يغتسل كل يوم

٢٠٨٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن موسى بن طلحة ان عثمان كان يغتسل في كل يوم مرة.

٢٠٨١ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن علي قال إني لأغتسل في الليلة الباردة.

٢٠٨٢ - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن أبيه أنه كان يغتسل في كل يوم مرة.

٢٠٨٣ - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون عن محمد انه كان يغتسل في كل يوم مرة.

٢٠٨٤ - حدثنا وكيع وحמיד عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: قال لي علي إني لأغتسل في الليلة الباردة من غير جنابة لأتجلد به وأتطهر.

٢٠٨٥ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة جامع بن شداد قال سمعت حمرا بن أبان مولى عثمان بن عفان يقول كنت أضع لعثمان طهوره فما أتى عليه يوم إلا وهو يفيض عليه فيه نطفة من ماء.

(٢٤٦) من كان يقول إذا دخلت الماء فادخله بازار

٢٠٨٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي فروة قال ذهبت مع ابن أبي ليلى الى الفرات فدخله بثوب أو قال بمئزر وقال: إن له لمساكنا.

٢٠٨٧ - حدثنا المحاربي عن ليث قال أخبرني من رأى حسين بن علي دخل الماء بازار وقال إن له ساكناً.

٢٠٨٨ - حدثنا ابن فضيل عن حصين قال حدثني من رأى عمر مستنقعا في الماء وعليه قميص ثم خرج فدعى بملحفة فوق القميص.

(١) انظر الحديث بطوله في ابن حبان/٢١١٣، والبخاري في كتاب الأذان: باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، وجاء في المطبوع بعد «فاغتسل» حتى ولعلها في المخطوط رمزا للاختصار فصحفت «حتى».

٢٠٨٩ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشيم بن سعد قال حدثنا زيد بن أسلم عن عمرو بن سعد الجاري وكان مولى عمر قال أتاننا عمر صادراً عن الحج في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فقال يا [ابن] سعد أبغنا مناديل فأتي بمناديل فقال اغتسلوا فيه فإنه مبارك .

(٢٤٧) في الرجل يذبح أيتوضأ من ذلك أم لا

٢٠٩٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن عيسى بن هلال عن كثير مولى ابن سمرة قال من ذبح ذبيحة فليتوضأ .

٢٠٩١ - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن في الرجل يذبح البعير والشاة قال إن أصابه دم غسله وليس عليه وضوء .

٢٠٩٢ - حدثنا مصعب بن المقدام عن زائدة عن المغيرة عن إبراهيم قال إذا توضأ الرجل ثم ذبح شاة لم يقطع ذلك طهوره وإن أصابه دم غسله وإن لم يصبه دم فلا شيء عليه .

(٢٤٨) في الرجل يريد أن يدخل الخلاء فيلبس خفيه

٢٠٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل قال رأيت إبراهيم دخل الخلاء وعليه خفاه ثم خرج فتوضأ ثم مسح عليهما .

٢٠٩٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن ذر عن عبد الملك بن الحارث قال دعوت إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي فدخلوا الخلاء في خفافهما ثم خرجا وتوضأ ومسحا على خفافهما ثم صليا .

٢٠٩٥ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن رجل لم يسمه عن إبراهيم والحكم أنهما كانا إذا أرادا أن يبولاً لبسا خفافهما كي يمسحاهما .

(٢٤٩) من قال ليس على الثوب جنابة

٢٠٩٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال ليس على الثوب جنابة .

٢٠٩٧ - حدثنا يحيى بن آدم عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: الثوب لا يجنب .

٢٠٩٨ - حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابن عباس قال الثوب لا يجنب .

(٢٥٠) في الرجل يتوضأ فيجف بعض جسده قبل أن يفرغ من وضوئه

٢٠٩٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن في الرجل يتوضأ فيجف وضوؤه

قال إن كان في عمل الوضوء غسل رجله وإن كان في غير عمل الوضوء استأنف الوضوء .

٢١٠٠ - حدثنا وكيع قال سألت سفيان عن ذلك فقال يغسل قدميه قلت : وإن جف وضوءه قال :
وإن جف الوضوء قال وكذلك نقول .

٢١٠١ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ليث عن مجاهد وعن جابر عن الشعبي انهما كرها أن
يكتب الجنب بسم الله الرحمن الرحيم .

٢١٠٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كانوا لا يرون بأساً أن يكتب
الرجل الرسالة وهو على غير وضوء .

٢١٠٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن [أبي] الهذيل العنزي
قال : كانوا يذكرون الله على كل حال إلا الجنابة .

(٢٥١) من قال ليس في النيذ وضوء

٢١٠٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعامر وعطاء قالوا
ليس في شيء من الشراب وضوء .

٢١٠٥ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن أبي قلابة أنه سقاها مرة نبذاً فتوضؤوا .

(٢٥٢) في الأقطع أين يبلغ بالوضوء

٢١٠٦ - حدثنا أبو بكر قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في الأقطع إذا قطعت يده
من المفصل فأراد أن يتوضأ غسل القطع وإذا قطعت الكف غسل إلى المرفق .

(٢٥٣) في الرجل لا يتمسك بوله

٢١٠٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري أن زيد بن ثابت أصابه
سلس من بول فكان يصلي وهو لا يرقأ .

(٢٥٤) في الرجل ترجله الحائض

٢١٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد قال نبث أن النبي ﷺ
كانت ترجله الحائض ويقول ان حيضتها ليست في يدها .

٢١٠٩ - حدثنا ابن نمير ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة

قالت: كنت ارجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض وهو عاكف.

٢١١٠ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ربما وضأته جارية من جواريه وهي حائض تغسل قدميه.

٢١١١ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن جارية كانت تغسل رجله وهي حائض.

٢١١٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يدني رأسه إلي وأنا حائض وهو مجاور تعني معتكفاً فيضعه في حجري فأغسله وأرجله وأنا حائض.

٢١١٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة أن أبا ظبيان سأل إبراهيم عن الحائض توضئ المريض قال لا بأس به.

٢١١٤ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال لا بأس أن تغسل الحائض رأس الرجل وترجله.

٢١١٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن منبوذ عن أمه قالت: دخل ابن عباس على ميمونة فقالت: أي بني مالي أراك شعثاً رأسك؟ قال: إن أم عمار مرجلتي حائض قالت: أي بني وأين الحيضة من اليد كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجر إحدانا وهي حائض.

(٢٥٥) في المريض لا يستطيع ان يتوضأ

٢١١٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب الموصلي عن ابن أبي ذئب عن الزهري في المريض لا يستطيع أن يتوضأ قال يتيمم.

٢١١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير ومجاهد قالا في المريض تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه قال: هو بمنزلة المسافر الذي لا يجد الماء يتيمم وسألت عطاء فقال لا بد من الماء ويسخن له.

كتاب الأمان والقامة

(١) ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو

٢١١٨ - حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال نا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا وكيع قال نا الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب رسول الله ﷺ أن عبد الله بن زيد الأنصاري جاء الى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن رجلاً قام وعليه بردان أخضران على جذمة حائط فأذن مشى وأقام مشى وقعد قعدة قال فسمع ذلك بلال فقام فأذن مشى وأقام مشى وقعد قعدة .

٢١١٩ - حدثنا أبو بكر قال نا عفان نا همام بن يحيى عن عامر الأحول أن مكحولاً حدثه أن عبد الله بن محيريز حدثه أن أبا معاذة حدثه قال علمني النبي ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة الأذان - الله أكبر - الله أكبر - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمدًا رسول الله - أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمدًا رسول الله - حي على الصلاة - حي على الصلاة - حي على الفلاح - حي على الفلاح - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله - والإقامة : الله أكبر - الله أكبر - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمدًا رسول الله - حي على الصلاة - حي على الصلاة - حي على الفلاح - قد قامت الصلاة - قد قامت الصلاة - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٢٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال كان أذان ابن عمر - الله أكبر - الله أكبر - الله أكبر - شهدت أن لا إله إلا الله شهدت أن لا إله إلا الله شهدت أن لا إله إلا الله - ثلاثاً - شهدت أن محمداً رسول الله شهدت أن محمداً رسول الله - شهدت أن محمداً رسول الله - ثلاثاً - حتى على الصلاة - ثلاثاً - حتى على الفلاح - ثلاثاً - الله أكبر - أحسبه قال - لا إله إلا الله .

٢١٢١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن ابن عون عن محمد قال كان الأذان أن يقول - الله أكبر - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله - حي على الصلاة - حي على الصلاة - حي على الفلاح - حي على الفلاح - الله أكبر الله أكبر - لا إله إلا الله - والله أكبر.

٢١٢٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن يونس قال كان الحسن يقول - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمداً رسول الله - حي على الصلاة - حي على الفلاح - ثم يرجع فيقول - الله أكبر - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمداً رسول الله - حي على الصلاة - حي على الفلاح - مرتين - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٢٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا يزيد بن هارون قال انا سليمان التيمي عن حبيب بن قيس عن ابن أبي محذورة عن أبيه أنه كان يخفض صوته بالأذان مرة مرة حتى إذا انتهى إلى قوله أشهد أن محمداً رسول الله رجع إلى قوله أشهد أن لا إله إلا الله - فرفع بها صوته مرتين مرتين حتى إذا انتهى إلى - حي على الصلاة قال - الصلاة خير من النوم في أذان الأول في الفجر .

٢١٢٤ - حدثنا أبو بكر قال انا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال حدثنا أصحابنا أن رجلاً من الأنصار جاء فقال يا رسول الله إني لما رجعت البارحة ورأيت من إهتمامك رأيت كأن رجلاً قائماً على المسجد عليه ثوبان أخضران فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها غير أنه قال قد قامت الصلاة - ولولا أن تقولوا لقلت اني كنت يقظاناً غير نائم فقال النبي ﷺ لقد أراك الله خيراً فقال عمر أما اني قد رأيت مثل الذي رأى غير أني لما سبقت استحيت فقال النبي ﷺ مروا بلالاً فليؤذن .

٢١٢٥ - حدثنا أبو بكر قال ابن فضيل عن حصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ بنحو منه .

(٢) من كان يقول الأذان مثني والإقامة مرة

٢١٢٦ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة أن أذانه كان مثني وأن اقامته كانت واحدة .

٢١٢٧ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي المثنى عن ابن عمر قال كان بلال يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

٢١٢٨ - حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة قال أظنه عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

٢١٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن أبي قلابة عن أنس أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

٢١٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس قال الأذان مثني والإقامة واحدة .

٢١٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة أن أباه كان يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

٢١٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن سليمان التيمي قال حدثني رجل في مسجد الكوفة

عن ابن عمر قال الأذان مشني والإقامة واحدة قال كذلك أذان بلال.

٢١٣٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس قال الأذان مشني والإقامة واحدة.

٢١٣٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن يونس عن الحسن قال كان يقول الإقامة مرة مرة فإذا قال قد قامت الصلاة قال مرتين.

٢١٣٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن مكحول قال أقيمت معه بدابق فلم يكن يزيد على إقامة ولا يؤذن ويجعلها واحدة.

٢١٣٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن إسماعيل عن أبي المثنى أن ابن عمر كان يأمر المؤذن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة.

(٣) من كان يشفع الإقامة ويرى أن يشنيها

٢١٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى عن الهجيع بن قيس أن علياً يقول الأذان والإقامة مشني وأتى على مؤذن يقيم مرة مرة فقال ألا جعلتها مشني لا أم لك.

٢١٣٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل عن عبيد مولى سلمة بن الأكوع أن سلمة بن الأكوع كان يشني الإقامة.

٢١٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال كان عبد الله بن زيد الأنصاري مؤذن النبي ﷺ يشفع الأذان والإقامة.

٢١٤٠ - حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبيه عن شعيب عن أبي العالية قال إذا جعلتها إقامة فائنها.

٢١٤١ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلي عن الحكم عن إبراهيم قال لا تدع أن تشني الإقامة.

٢١٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال نا عبد الواحد بن زياد قال ثنا الحجاج بن أرطاة قال نا أبو إسحاق قال كان أصحاب علي وأصحاب عبد الله يشفعون الأذان والإقامة.

٢١٤٣ - حدثنا أبو بكر قال نا [أبو] أسامة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال إن بلال كان يشني الأذان والإقامة.

(٤) ما قالوا آخر الأذان ما هو وما يختم به الأذان

٢١٤٤ - حدثنا أبو بكر قال نا [أبو] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال كان آخر أذان بلال - لا إله إلا الله.

٢١٤٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا كان آخر أذان بلال - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٤٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنه أذن لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر وكان آخر أذانه - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٤٧ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع قال حدثني قائد أبي محذورة أن أذانه كان مثني وأن إقامته كانت واحدة وخاتمة أذانه - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٤٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة بمثله .

٢١٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يجعل آخر أذانه - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥٠ - حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال نا عبد الرحمن بن عابس قال سمعت أبا محذورة يقول في آخر أذانه - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن [عمر بن ذر] قال سمعت إبراهيم يقول آخر الأذان - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥٢ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن زيد عن أبي صادق أنه كان يجعل آخر أذانه - لا إله إلا الله - والله أكبر - وقال هكذا كان آخر أذان بلال .

٢١٥٣ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن محارب بن دثار عن الأسود بن يزيد عن بريدة عن أبي محذورة قال كان آخر الأذان - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال كان آخر الأذان - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن إدريس عن الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال كان آخر أذان أبي محذورة وكان رسول الله ﷺ جعل له أذان مكة وكان آخر أذانه - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

٢١٥٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن الشيباني عن أبي سهل عن إبراهيم قال كان آخر أذان بلال - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .

(٥) من كان يقول في الأذان - الصلاة خير من النوم -

- ٢١٥٧ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة وعن عطاء عن سويد عن بلال أنه كان آخر تثويبهما - الصلاة خير من النوم .
- ٢١٥٨ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذنه إذا بلغت - حي على الفلاح - فقل : الصلاة خير من النوم . فإنه أذان بلال .
- ٢١٥٩ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل يقال له إسماعيل قال جاء المؤذن عمر بصلاة الصبح فقال - الصلاة خير من النوم - فأعجب به عمر وقال للمؤذن أقرأها في أذانك .
- ٢١٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في أذانه - الصلاة خير من النوم .
- ٢١٦١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال ليس من السنة أن يقول في صلاة الفجر - الصلاة خير من النوم .
- ٢١٦٢ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال جاء بلال إلى النبي ﷺ يؤذنه بالصلاة فقليل له أنه نائم فصرخ بلال بأعلى صوته - الصلاة خير من النوم - فأدخلت في الأذان .
- ٢١٦٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول في أذانه - الصلاة خير من النوم - الصلاة خير من النوم - الله أكبر - الله أكبر - لا إله إلا الله .
- ٢١٦٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن القاسم بن أبي مخيمرة أنه كان يقول في أذانه في التشويب - الصلاة خير من النوم - الصلاة خير من النوم .
- ٢١٦٥ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام بن الحسن ومحمد قال كان التشويب عندهما أن يقول حي على الصلاة - الصلاة خير من النوم .
- ٢١٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن عمران بن أبي الجعد عن الأسود بن يزيد أنه سمع مؤذناً يقول في الفجر - الصلاة خير من النوم - فقال لا يزيدون في الأذان ما ليس منه .
- ٢١٦٧ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنه أذن

لرسول الله ﷺ ولأبي بكر ولعمر فكان في أذانه - الصلاة خير من النوم .

٢١٦٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال نا يعلى بن الحارث عن عبيد الله بن مسلم قال سمعت مؤذن عمر بن عبد العزيز يقول - الصلاة خير من النوم .

(٦) في التثويب في أي صلاة هو

٢١٦٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن زبيد عن خيثمة قال كانوا يثوبون في العشاء والفجر .

٢١٧٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن الأصبهاني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما ابتدعوا بدعة أحب إلي من التثويب في الصلاة يعني العشاء والفجر .

٢١٧١ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة وعن طلحة عن سويد عن بلال أنهما كانا لا يثوبان إلا في الفجر .

٢١٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذن له يقال له رباح أن لا يثوب إلا في الفجر .

٢١٧٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يثوبون في العشاء والفجر .

٢١٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال يثوب في العشاء والفجر .

٢١٧٥ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يثوبون في العتمة والفجر وكان مؤذن إبراهيم يثوب في الظهر والعصر فلا ينهاه .

(٧) في المؤذن يستدير في أذانه

٢١٧٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن عوام عن حجاج عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن بلالاً ركز العنزة وأذن فرأيته يدور في أذانه .

٢١٧٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال إذا أذن المؤذن استقبل القبلة وكان يكره أن يستدير في المنارة وكان الحسن يتول استقبل القبلة فإذا قال حي على الصلاة دار فإذا أراد أن يقول الله أكبر - استقبل القبلة .

٢١٧٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الربيع عن الحسن وعن أبيه عن مغيرة عن إبراهيم قالوا المؤذن لا يزيل قدميه .

٢١٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال أتيت النبي ﷺ بالأبطح فخرج بلال فأذن قال فكأنني أنظر إليه يتبع فاه ههنا وههنا يعني يميناً وشمالاً .

٢١٨٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم قال يستقبل المؤذن بالأذان والشهادة والإقامة القبلة .

٢١٨١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير قال خرجت مع حذيفة إلى المسجد صلاة الفجر وابن التياح مؤذن الوليد بن عقبة يؤذن وهو يقول - الله أكبر - الله أكبر - أشهد أن لا إله إلا الله - يهوي بأذانه يميناً وشمالاً فقال حذيفة من يرد الله أن يجعل رزقه في صوته فعل .

٢١٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال في المؤذن يقيم رجله ويستقبل القبلة فإذا قال قد قامت الصلاة قال بوجهه عن يمينه وشماله .

(٨) من كان إذا أذن جعل أصابعه في أذنيه

٢١٨٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا عباد بن عوام عن حجاج عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن بلالاً ركز العنزة ثم أذن ووضع أصبعيه في أذنيه .

٢١٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال : إذا أذن المؤذن استقبل القبلة ووضع إصبعيه في أذنيه .

٢١٨٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بسر قال رأيت ابن عمر يؤذن على بعير قال سفيان قلت له رأيته يجعل إصبعيه في أذنيه قال لا .

٢١٨٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن ابن عون عن محمد قال كان الأذان أن يقول الله أكبر - الله أكبر - ثم يجعل إصبعيه في أذنيه وأول من ترك إحدى إصبعيه في أذنيه ابن الأصم .

٢١٨٧ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين أنه كان إذا أذن استقبل القبلة فأرسل يديه فإذا بلغ حي على الصلاة - حي على الفلاح أدخل إصبعيه في أذنيه .

(٩) في المؤذن يؤذن وهو على غير وضوء

٢١٨٨ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال لا بأس أن يؤذن على غير وضوء ثم ينزل فيتوضأ .

٢١٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال لا بأس أن يؤذن على غير وضوء .

٢١٩٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن هشام عن قتادة أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن الرجل وهو على غير وضوء فإذا أراد أن يقيم توضعاً .

٢١٩١ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن الأسود أنه كان يؤذن على غير وضوء .

٢١٩٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن إسماعيل عن الحسن قال لا بأس أن يؤذن غير طاهر ويقيم وهو طاهر .

٢١٩٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عمرو بن عثمان عن حجاج عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن على غير وضوء .

٢١٩٤ - حدثنا أبو بكر قال نا حرمي بن عمار بن أبي حفصة عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن الرجل وهو على غير وضوء .

(١٠) من كره أن يؤذن وهو غير طاهر

٢١٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن ميمون عن الأوزاعي عن الزهري قال : قال أبو هريرة لا يؤذن المؤذن إلا متوضئاً .

٢١٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عبد الله الأسدي عن معقل بن عبيد الله عن عطاء أنه كره أن يؤذن الرجل وهو على غير وضوء .

٢١٩٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير قال كنت مؤذناً فأمرني مجاهد أن لا أؤذن حتى أتوضأ .

(١١) من رخص للمؤذن أن يتكلم في أذانه

٢١٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن طلحة عن أبي صخرة جامع بن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن سليمان بن صرد كانت له صحبة كان يؤذن في العسكر وكان يأمر غلامه بالحاجة في أذانه .

٢١٩٩ - حدثنا ابن عليه قال سألت يونس عن الكلام في الأذان والإقامة فقال حدثني عبيد الله ابن علان عن الحسن أنه لم يكن يرى بذلك بأساً .

٢٢٠٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن وحجاج عن عطاء أنهما كانا لا يريان بأساً أن يتكلم المؤذن في أذانه .

٢٢٠١ - حدثنا عباد عن سعيد بن أبي عروبة قال كان قتادة لا يرى بذلك بأساً وربما فعله فتكلم في أذانه .

٢٢٠٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يتكلم المؤذن في أذانه ولا بين الأذان والإقامة .

٢٢٠٣ - حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة أن أباه كان يتكلم في أذانه .

(١٢) من كره الكلام في الأذان

٢٢٠٤ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم ، وعن أبي عامر المزني عن ابن سيرين أنهما كرها أن يتكلم حتى يفرغ .

٢٢٠٥ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد أنه كان يكره الكلام في الأذان .

٢٢٠٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل الأزرق عن الشعبي أنه كره الكلام في الأذان .

٢٢٠٧ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كره أن يتكلم المؤذن في أذانه حتى يفرغ .

(١٣) المؤذن يتكلم في الإقامة أم لا

٢٢٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن معقل عن عثمان بن أبي رواد عن الزهري قال سمعته يقول إذا تكلم في إقامة فإنه يعيد .

٢٢٠٩ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كره أن يتكلم في أذانه وإقامته حتى يفرغ .

٢٢١٠ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس به .

٢٢١١ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال لا بأس أن يتكلم الرجل في إقامته .

(١٤) في الرجل يؤذن على راحلته وعلى دابته

٢٢١٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بشر قال رأيت ابن عمر يؤذن على بعيره .

٢٢١٣ - حدثنا وكيع عن محمد بن علي السلمي قال رأيت ربيعي بن حراش يؤذن على برذون .

٢٢١٤ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن الرجل ويقيم على راحلته ثم ينزل فيصلي .

٢٢١٥ - حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يؤذن على البعير وينزل فيقيم .

٢٢١٦ - حدثنا حماد بن خالد الخياط عن العمري عن عبد الرحمن بن المجبر قال : رأيت سالمًا يقوم على غرز الرجل فيؤذن .

(١٥) في الرجل يؤذن وهو جالس

٢٢١٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن علي بن المبارك الهنائي عن الحسن العبدى قال : رأيت أبا زيد صاحب رسول الله ﷺ وكانت رجله أصيبت في سبيل الله يؤذن وهو قاعد .

٢٢١٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء أنه كره أن يؤذن وهو قاعد إلا من عذر .

٢٢١٩ - حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت له يؤذن الرجل وهو قاعد؟ قال : لا إلا من علة قلت : فمن نعاس أو كسل؟ قال : لا .

(١٦) من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر

٢٢٢٠ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض بن عامر عن بلال أن النبي ﷺ قال لا يؤذن حتى يرى الفجر هكذا ومد يديه .

٢٢٢١ - حدثنا أبو خالد عن حجاج عن طلحة عن سويد عن بلال قال كان لا يؤذن حتى ينشق الفجر .

٢٢٢٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنه أذن لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر فكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر .

٢٢٢٣ - حدثنا جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر .

٢٢٢٤ - حدثنا شريك عن علي بن علي عن إبراهيم قال : شيعنا علقمة إلى مكة فخرجنا بليل فسمع مؤذناً يؤذن فقال أما هذا فقد خالف سنة أصحاب محمد ﷺ لو كان نائماً خيراً له فإذا طلع الفجر أذن .

٢٢٢٥ - حدثنا ابن مهدي عن سليمان عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم أنه كره أن يؤذن قبل الفجر .

٢٢٢٦ - حدثنا ابن نمير قال قلت لنافع أنهم كانوا ينادون قبل الفجر قال ما كان النداء إلا مع الفجر .

٢٢٢٧ - حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال شكوا في طلوع الفجر في عهد ابن عباس فأمر مؤذنه فأقام الصلاة .

٢٢٢٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن ابن سالم عن عامر قال : لا يؤذن للصلاة حتى يدخل وقتها .

(١٧) من كان يقول إذا أذن المؤذن استقبل القبلة

٢٢٢٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن ومحمد قالا إذا أذن المؤذن استقبل القبلة .

٢٢٣٠ - حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال : في المؤذن يضم رجله ويستقبل القبلة .

٢٢٣١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم قال يستقبل المؤذن بأول أذانه والشهادة والإقامة القبلة .

٢٢٣٢ - حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن الحسن ومحمد أنه كان يعجبهما إذا أذن المؤذن أن يستقبل القبلة .

٢٢٣٣ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال نا زهير قال نا أبو طاهر الجعفي قال : أذنت مراراً فقال لي سويد : إذا أذنت فاستقبل القبلة فإنه من السنة .

(١٨) من قال يترسل في الأذان ويحدر في الإقامة

٢٢٣٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال : جاءنا عمر بن الخطاب فقال : إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحدر .

٢٢٣٥ - حدثنا شريك عن عثمان عن أبي جعفر أن ابن عمر كان يرسل الأذان ويحدر في الإقامة .

٢٢٣٦ - حدثنا أبو أسامة وعبد الوهاب بن عطاء عن هشام عن الحسن ومحمد قال كان يعجبهما إذا أخذ المؤذن في الإقامة أن يمضي ولا يترسل .

٢٢٣٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر أنه كان يحذف الإقامة .

٢٢٣٨ - حدثنا مالك قال نا حفص الأحمر عن مغيرة عن إبراهيم قال يرتل الأذان ويتبع الإقامة بعضها ببعض .

(١٩) من كان يقول في أذانه حي على خير العمل

٢٢٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه ومسلم بن أبي مريم أن علي بن حسين كان يؤذن فإذا بلغ حي على الفلاح قال حي على خير العمل ويقول هو الأذان الأول .

- ٢٢٤٠ - حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في أذانه - الصلاة خير من النوم - وربما قال: حي على خير العمل.
- ٢٢٤١ - حدثنا أبو أسامة قال نا عبید الله عن نافع قال كان ابن عمر زاد في أذانه - حي على خير العمل.

(٢٠) في الرجل يؤذن ويقيم غيره

- ٢٢٤٢ - حدثنا حفص عن الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت أبا محذورة جاء وقد أذن إنسان فأذن هو وأقام.
- ٢٢٤٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن شيخ من أهل المدينة عن بعض بني مؤذني النبي ﷺ قال كان ابن أم مكتوم يؤذن ويقيم بلال وربما أذن بلال وأقام ابن أم مكتوم.
- ٢٢٤٤ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال لا بأس أن يؤذن الرجل ويقيم غيره.
- ٢٢٤٥ - حدثنا أسامة عن الفزاري عن الأوزاعي عن الزهري قال: قال النبي ﷺ إنما يقيم من أذن.
- ٢٢٤٦ - حدثنا يعلى قال نا الافريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحارث الصدائي قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فأمرني فأذنت فأراد بلال أن يقيم فقال النبي ﷺ ان أحا صداء أذن ومن أذن فهو يقيم فأقمت.

(٢١) من كان إذا أذن قعد وما جاء فيه

- ٢٢٤٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حنظلة عن خالد قال كان ابن عمر إذا أذن جلس حتى تمس مقعدته الأرض.
- ٢٢٤٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد ﷺ أن بلالاً أذن مثني وأقام مثني وقعد قعدة.
- ٢٢٤٩ - حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن منصور بن أبي الأسود عن مغيرة عن إبراهيم قال يقعد المؤذن في المغرب فيما بين الأذان والإقامة.

(٢٢) في أذان الأعمى

- ٢٢٥٠ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن ابن أم مكتوم كان يؤذن وهو أعمى.

- ٢٢٥١ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه أن ابن أم مكتوم كان يؤذن للنبي ﷺ وهو أعمى .
- ٢٢٥٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الأحذب عن قبيصة بن برمة قال : سمعت ابن مسعود يقول : ما أحب أن يكون مؤذنونكم عميانكم قال : وحسبته قال ولا قراؤكم .
- ٢٢٥٣ - حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن عقبة عن ابن عباس أنه كره إقامة الأعمى .
- ٢٢٥٤ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن مالك بن دينار أن ابن الزبير كان يكره أن يؤذن المؤذن وهو أعمى .
- ٢٢٥٥ - حدثنا محمد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان للنبي ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم .
- ٢٢٥٦ - حدثنا يونس عن ابن أبي عروبة عن منصور قال كان مؤذن إبراهيم أعمى .

(٢٣) في المسافرين يؤذنون أو تجزيهم الإقامة

- ٢٢٥٧ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ابن أخي الزهري عن عمه عن محمد بن جبير أن النبي ﷺ لم يكن يؤذن في شيء من الصلاة في السفر إلا بإقامة إلا في صلاة الصبح فإنه كان يؤذن ويقيم .
- ٢٢٥٨ - حدثنا ابن عليه عن أيوب أن ابن عمر كان يقيم في السفر إلا في صلاة الفجر فإنه كان يؤذن ويقيم .
- ٢٢٥٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال : أتيت النبي ﷺ ومعني ابن عم لي فقال إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما .
- ٢٢٦٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن ابن سيرين قال كانوا يؤمرون في السفر أن يؤذنوا ويقيموا وأن يؤمهم أقرؤهم .
- ٢٢٦١ - حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال تجزيه الإقامة إلا في الفجر فإنهم كانوا يقولون يؤذن ويقيم .
- ٢٢٦٢ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن عروة قال : قال عروة إذا كنت في سفر فأذن وأقم وإن شئت فأقم ولا تؤذن .
- ٢٢٦٣ - حدثنا حماد بن خالد عن أفلح عن القاسم قال تجزيه الإقامة .
- ٢٢٦٤ - حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن إبراهيم قال : إذا كنت في بيتك أو في سفرك أجزأتك الإقامة وإن شئت أذنت غير أن لا تدع أن تشني الإقامة .

- ٢٢٦٥ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك عن عطاء سئل عن المسافرين يؤذنون ويقيمون قال تجزيهم الإقامة إلا أن يكونوا متفرقين فيريد أن يجمعهم فيؤذن ويقيم .
- ٢٢٦٦ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال أقمت مع مكحول بدابق خمس عشرة فلم يكن يزيد على الإقامة ولا يؤذن .
- ٢٢٦٧ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون بن مهران قال إذا اجتمع القوم في السفر وكان منزلهم جميعاً تجزيهم الإقامة .
- ٢٢٦٨ - حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبيه قال : كنا مع أبي موسى بعين التمر في دار البريد فأذن وأقام فقلنا له كيف خرجت إلى البرية فقال : ذلك وذا سواء .

(٢٤) في المسافر ينسى فيصللي بغير أذان ولا إقامة

- ٢٢٦٩ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن منصور عن إبراهيم في رجل نسي الإقامة في السفر قال يجزيه .
- ٢٢٧٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن في مسافر نسي فصللي أذان ولا إقامة قال يجزيه وكان يقول في المقيم مثل ذلك .
- ٢٢٧١ - حدثنا [ابن] فضيل عن منصور عن إبراهيم قال إذا نسي الإقامة في السفر أجزأه .
- ٢٢٧٢ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عطاء قال إذا كنت في سفر فلم تؤذن ولم تقم فأعد الصلاة .
- ٢٢٧٣ - حدثنا ابن فضيل عن مجاهد قال إذا نسي الإقامة في السفر أعاد .
- ٢٢٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية وعن ابن جريج عن عطاء في رجل نسي الإقامة قال يعيد .
- ٢٢٧٥ - حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال : لا صلاة إلا بالإقامة .

(٢٥) في الرجل يكون وحده فيؤذن أو يقيم

- ٢٢٧٦ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : قال علي أيما رجل خرج إلى أرض [قِيٍّ] فحضرت الصلاة فليختر أطيب البقاع وأنظفها فإن كل بقعة تحب أن يذكر الله فيها فإن شاء أذن وأقام وإن شاء أقام إقامة واحدة وصلى .
- ٢٢٧٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن سلمان قال لا يكون رجل بأرض [قِيٍّ] فيتوضأ فإن لم يجد الماء يتيمم ثم ينادي بالصلاة ثم يقيمها إلا أم من جنود الله ما لا يرى طرفاه .

- ٢٢٧٨ - حدثنا ابن عليه عن أبي هارون الغنوي قال : حدثنا أبو عثمان قال : قال سلمان : ما كان من رجل في أرض [قي] فأذن وأقام إلا صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه .
- ٢٢٧٩ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن أنه كان يقول في الرجل يصلي وحده يؤذن ويقيم وقال ابن سيرين : عن رجل كان يفقه يقيم ولا يؤذن إلا في صلاة الصبح فإنه يؤذن فيها ويقيم .
- ٢٢٨٠ - حدثنا معتمر عن ابن عون عن إبراهيم قال كانوا يرون إذا صلى في المصر وحده فإنه تجزيه الإقامة إلا في الفجر فإنه يؤذن ويقيم قال وكان ابن سيرين يقول مثل ذلك .
- ٢٢٨١ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن عطاء أن رجلاً قال له إذا كنت وحدي أؤذن وأقيم قال نعم .
- ٢٢٨٢ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال سألته إذا كنت وحدي عليّ أذان قال نعم أذن وأقم .
- ٢٢٨٣ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال : كان أبي يؤذن لنفسه ويقيم .

(٢٦) في الرجل يصلي في بيته يؤذن ويقيم أم لا

- ٢٢٨٤ - حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي قال نا عطاء قال : دخلت مع علي بن الحسين على جابر بن عبد الله قال : فحضرت الصلاة فأذن وأقام .
- ٢٢٨٥ - حدثنا أزهر السمان عن ابن عون قال : كان محمد يصلي في بيته بإقامة الناس .
- ٢٢٨٦ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال : إذا صلى الرجل في بيته كفته الإقامة .
- ٢٢٨٧ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يصلي في بيته على غير إقامة قال : إن أقام فهو يفعل فإن لم يفعل أجزأه .
- ٢٢٨٨ - حدثنا شعبة عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال بلغنا أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان أحدهم إذا صلى في داره أذن بالأولى والإقامة في كل صلاة .

(٢٧) من كان يقول يجزيه أن يصلي بغير أذان ولا إقامة

- ٢٢٨٩ - حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قال : أتينا عبد الله في داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم قلنا : لا ، قال : فقوموا فصلوا فلم يأمر بأذان ولا إقامة .
- ٢٢٩٠ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة بن خالد عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر أنه كان لا يقيم بأرض تقام فيها الصلاة .

٢٢٩١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سلمة بن بشر عن عكرمة قال : إذا صليت في منزلك أجزأك مؤذن الحي .

٢٢٩٢ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا كنت في مصر أجزأك إقامتهم .

٢٢٩٣ - حدثنا أبو[أسامة] عن الضحاك عن الشعبي قال تجزيه إقامة المصر .

٢٢٩٤ - حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن عون بن عبد الله أن النبي ﷺ كان في سفر فسمع إقامة مؤذن فصلى بأصحابه .

٢٢٩٥ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبد الرحمن بن الأسود أن أباه صلى في بيته من عذر بإقامة الناس .

٢٢٩٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال إذا سمعت الإقامة وأنت في بيتك كفتك إن شئت .

٢٢٩٧ - حدثنا عبيد الله عن المنذر بن ثعلبة قال سألت أبا [مجلز] فقلت : إنا في قرية تقام فيها الصلاة في جماعة فإن صليت وحدي أؤذن وأقيم قال : إن شئت كفاك أذان العامة وإن شئت فأذن وأقم .

(٢٨) في الرجل يجيء المسجد وقد صلوا أيؤذن ويقيم

٢٢٩٨ - حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن الجعد أبي عثمان عن أنس أنه دخل المسجد وقد صلوا فأمر رجلاً فأذن وأقام .

٢٢٩٩ - حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس وعطاء ومجاهد قالوا إذا دخلت مسجداً وقد أقيمت فيه الصلاة أولم تقم فأقم ثم صل .

٢٣٠٠ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن الزهري قال : يؤذن ويقيم .

٢٣٠١ - حدثنا داود عن محمد بن سليم عن قتادة عن سعيد بن المسيب في القوم ينتهون إلى المسجد وقد صلى فيه قال : يؤذنون ويقيمون وقال قتادة : لا يأتيك من شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا خير .

(٢٩) من قال لا تؤذن فيه ولا تقيم تكفيك إقامتهم

٢٣٠٢ - حدثنا أبو بكر قال : نا عبد الأعلى عن معمر عن يزيد عن ابن أبي ليلى أنه سأل رجل

قال: دخلت المسجد وقد صلى أهله أؤذن قال: قد كفيت ذلك.

٢٣٠٣ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن في رجل ينتهي إلى المسجد وقد صلى فيه قال لا يؤذن ولا يقيم.

٢٣٠٤ - حدثنا جرير [عن] عبد الله بن يزيد قال: دخلت مع إبراهيم مسجد محارب فأمني ولم يؤذن ولم يقم.

٢٣٠٥ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة أن رجلاً جاء إلى المسجد وقد صلوا فذهب يقيم فقال له عروة: مه فإننا قد أقمنا.

٢٣٠٦ - حدثنا وكيع عن جابر عن عامر ومجاهد وعكرمة قالوا إذا دخل المسجد وقد صلى فيه فلا يؤذن ولا يقيم.

(٣٠) يؤذن بليل أيعيد الأذان أم لا

٢٣٠٧ - حدثنا أبو بكر قال: نا أبو خالد عن أشعث عن الحسن قال: أذن بلال بليل فأمره النبي ﷺ أن ينادي الا أن العبد نام فرجع فنادى العبد نام وهو يقول ليت بلالاً لم تلده أمه وابتل من نضح دم جبينه قال: وبلغنا أنه أمره أن يعيد الأذان.

٢٣٠٨ - حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن نافع أن مؤذناً لعمر يقال له مسروح أذن قبل الفجر فأمره عمر أن يعيد.

٢٣٠٩ - حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال كان الحسن إذا ذكر [عنده] هؤلاء الذين يؤذنون بليل فقال يقول فراغ لا يصلون الإقامة لو أدركهم عمر بن الخطاب لأوجعهم ضرباً أو لأوجع رؤوسهم.

(٣١) كم يكون مؤذن واحد أو اثنان

٢٣١٠ - حدثنا أبو بكر قال: نا محمد بن بشر وابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لرسول الله ﷺ مؤذنان يؤذنان زاد فيه ابن نمير ابن أم مكتوم وبلال.

٢٣١١ - حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد ابن أخت نمر قال: ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد يؤذن إذا قعد على المنبر وقيم إذا نزل ثم أبو بكر كذلك ثم عمر كذلك حتى كان عثمان وفشى الناس وكثروا زاد النداء الثالث عند الزوال أو الزوراء.

(٣٢) في النساء من قال ليس عليهن أذان ولا إقامة

٢٣١٢ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن إدريس عن هشام عن الحسن ومحمد بن سيرين قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة.

٢٣١٣ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على النساء أذان ولا إقامة.

٢٣١٤ - حدثنا أبو بكر قال: نا أبو خالد عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم وعن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالوا: ليس على النساء أذان ولا إقامة.

٢٣١٥ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة.

٢٣١٦ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن مثل ذلك.

٢٣١٧ - حدثنا أبو بكر قال: نا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: كنا نسأل أنساً هل على النساء أذان وإقامة قال: لا، وإن فعلن فهو ذكر.

٢٣١٨ - حدثنا أبو بكر قال: نا وكيع عن عبد ربه عن امرأة من أهل مكة قالت: قلت لجابر بن زيد: هل علي إقامة؟ قال: لا.

٢٣١٩ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن علية عن معمر عن الزهري قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة.

٢٣٢٠ - حدثنا أبو بكر قال: نا يحيى بن يمان عن ابن أبي ذئب عن رجل عن عليّ قال: لا تؤذن ولا تقيم أي المرأة.

٢٣٢١ - حدثنا أبو بكر قال: نا حرمي بن عمارة عن غالب بن سليمان عن الضحاك قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة.

(٣٣) من قال عليهن أن يؤذن ويقمن

٢٣٢٢ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن علية عن ليث عن طاوس عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم.

٢٣٢٣ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن إدريس عن ليث عن عطاء عن عائشة مثله.

٢٣٢٤ - حدثنا أبو بكر قال: نا أبو خالد عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان قال: سئل ابن عمر هل على النساء أذان فغضب؟ قال: أنا أنهى عن ذكر الله؟

٢٣٢٥ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن هشام عن حفصة قال: إنها كانت تقيم إذا صلت.

٢٣٢٦ - حدثنا أبو بكر قال: نا يحيى بن يعلى الأسلمي وابن يمان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: ليس على النساء إقامة.

- ٢٣٢٧ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء أن عائشة كانت تؤذن وتقيم.
- ٢٣٢٨ - حدثنا أبو بكر قال: نا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن سالم قال: إن شئت أذن.
- ٢٣٢٩ - حدثنا أبو بكر قال: نا مالك بن إسماعيل قال: نا هريم عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: تقيم المرأة إن شاءت.

(٣٤) في المؤذن يؤذن على المواضع المرتفعة المنارة وغيرها

- ٢٣٣٠ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن هشام عن أبيه قال: أمر النبي ﷺ بلالاً أن يؤذن يوم الفتح فوق الكعبة.
- ٢٣٣١ - حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال: من السنة الأذان في المنارة والإقامة في المسجد وكان عبد الله يفعلها.

(٣٥) في الرجل يريد أن يؤذن فيقيم ما يصنع

- ٢٣٣٢ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن مهدي عن سفيان عن جابر قال: سألت عن رجل أراد أن يؤذن فأقام قال: يعيد، وقال سفيان: يجعله أذاناً ويقيم.
- ٢٣٣٣ - حدثنا أبو بكر قال: نا الفضل بن دكين عن أبي كدينة عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا أراد أن يؤذن فأقام قال: يرجع.

(٣٦) في فضل الأذان وثوابه

- ٢٣٣٤ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن فضيل عن يمان عن قيس قال: قال عمر لو أطق الأذان مع الخليفة لأذنت.
- ٢٣٣٥ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن فضيل عن ضرار عن زاذان قال: لو يعلم الناس ما في فضل الأذان لاضطربوا عليه بالسيوف.
- ٢٣٣٦ - حدثنا أبو بكر قال: نا شريك عن جابر عن عامر عن سعد قال: لأن أقوى على الأذان أحب إلي من أن أحج وأعتمر وأجاهد.
- ٢٣٣٧ - حدثنا أبو بكر قال: نا يحيى بن آدم قال: حدثنا شريك عن يعلى بن عطاء عن مصعب بن عبد الرحمن عن كعب قال من أذن كتبت له سبعون حسنة وإن أقام فهو أفضل.
- ٢٣٣٨ - حدثنا أبو بكر قال: نا ابن علية عن عباد بن إسحاق عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين.

٢٣٣٩ - حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عليه عن هشام عن يحيى قال : حدثت أن رسول الله ﷺ قال : لو علم الناس ما في الأذان لتجاروه قال : وكان يقال : ابتدروا الأذان ولا تبتدروا الإقامة .

٢٣٤٠ - حدثنا أبو بكر قال : نا أبو خالد الأحمر عن هشام عن الحسن قال : المؤذن المحتسب أول من يكسى .

٢٣٤١ - حدثنا أبو بكر قال : نا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى قال : سمعت معاوية يقول : سمعت النبي ﷺ يقول ان المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة .

٢٣٤٢ - حدثنا أبو بكر قال : نا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشيم عن الحسن قال : أهل الصلاح والحسبة من المؤذنين أول من يكسى يوم القيامة .

٢٣٤٣ - حدثنا أبو بكر قال : نا يزيد بن هارون قال : نا شيخ من أهل البصرة قال : نا القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم قال : قال النبي ﷺ : بلال سيد المؤذنين يوم القيامة ولا يتبعه إلا مؤمن والمؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة .

٢٣٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن الربيع بن صبيح قال : انا أبو فاطمة رجل قد أدرك أصحاب النبي ﷺ قال : قال ابن مسعود لو كنت مؤذناً ما باليت أن لا أحج ولا أغزو .

٢٣٤٥ - حدثنا أبو بكر قال : نا يزيد ووكيع عن إسماعيل قال : قال قيس قال عمر : لو كنت أطيق الأذان مع الخليفة لأذنت .

٢٣٤٦ - حدثنا أبو بكر قال : نا يزيد ووكيع قالوا حدثنا إسماعيل عن شبيل بن عوف قال : قال عمر من مؤذنوكم قالوا : عبيدنا وموالينا قال : إن ذلك لنقص بكم كبيراً إلا أن وكيعاً قال : كثيراً أو كبيراً .

٢٣٤٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن عبيد الله بن عمير عن عائشة قالت : ما أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين - ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾^(١)

٢٣٤٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن محمد بن نافع عن عائشة قالت : لا أرى هذه الآية نزلت إلا في المؤذنين ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾ .

٢٣٤٩ - حدثنا أبو بكر قال : نا أبو أسامة قال حدثني الحسن بن الحكم قال : حدثني علي بن عباد أبو هبيرة عن شيخ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : المؤذن يغفر له مد صوته ، ويصدقه كل رطب ويابس .

(١) سورة فصلت الآية (٣٣) .

٢٣٥٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا أبو العميس سعيد بن كثير عن أبيه عن أبي هريرة قال :
ارفع صوتك بالأذان فإنه يشهد لك كل شيء سمعك .

٢٣٥١ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد قال المؤذن يشهد له كل رطب
ويابس سمعه .

٢٣٥٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن رجل عن ابن عمر
أنه قال لرجل ما عملك قال الأذان قال نعم العمل يشهد لك كل شيء سمعك .

(٣٧) في أذان الغلام قبل أن يحتلم

٢٣٥٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم قال خرج علقمة
وعبد الرحمن بن أبي ليلى [إلى بدو لهم] قال إبراهيم فكان يعجبني أن عبد الرحمن بن أبي ليلى كان يأمر
إبناً له غلام فيؤذن .

٢٣٥٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس أن يؤذن
الغلام قبل أن يحتلم .

٢٣٥٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل الأزرق عن الشعبي قال : لا بأس أن يؤذن
الغلام إذا أحسن الأذان قبل أن يحتلم .

(٣٨) ما يقول الرجل إذا سمع الأذان

٢٣٥٦ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن علية ويزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن
يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة قال : دخلنا على معاوية فجاء المؤذن
فقال - الله أكبر - الله أكبر - فقال معاوية مثل ذلك ثم قال هكذا سمعت نبيكم يقول .

٢٣٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني
كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي ﷺ : إذا سمعتم
المؤذن فقولوا كما يقول .

٢٣٥٨ - حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن حباب عن مالك بن أنس عن الزهري عن عطاء بن يزيد
عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان يقول مثل ما يقول المؤذن .

٢٣٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شعبة عن شعبة عن أبي بشر عن أم حبيبة ح وحدثنا عفان
قال : انا أبي عوانة عن أبي بشر عن أبي المليح عن عبد الله بن عتبة عن أم حبيبة عن النبي ﷺ أنه كان
إذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت .

٢٣٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقول مثل ما يقول المؤذن فإذا بلغ حي على الصلاة - حي على الفلاح - قال - لا حول ولا قوة إلا بالله .

٢٣٦١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن أبي جعفر محمد بن علي أن النبي ﷺ كان إذا سمع صوت المنادي يقول - أشهد أن لا إله إلا الله قال وأنا وإذا قال أشهد أن محمداً رسول الله قال وأنا .

٢٣٦٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال وأنا وأنا .

٢٣٦٣ - حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن أخبره عن مجاهد أنه كان إذا قال المؤذن حي على الصلاة قال المستعان الله فإذا قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله .

٢٣٦٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن حماد عن إبراهيم قال من قال مثل ما يقول المؤذن له مثل أجره .

٢٣٦٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن الحسن قال اذا سمعت المؤذن فقل كما يقول فإذا قال حي على الصلاة فقل : لا حول ولا قوة إلا بالله - فإذا قال قد قامت الصلاة فقل : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط محمدًا سؤله يوم القيامة فلو يقولها رجل حين يقيم إلا أدخله الله في شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة .

٢٣٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبيد بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن عثمان كان إذا سمع المؤذن يقول كما يقول في التشهد والتكبير كله فإذا قال حي على الصلاة قال ما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله وإذا قال قد قامت الصلاة قال مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلاً ثم ينهض إلى الصلاة .

٢٣٦٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن الجريري عن عبد الله قال من الجفاء أن يسمع الأذان يقول لا إله إلا الله والله أكبر ثم لا يجيبه .

٢٣٦٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال من الجفاء أن يسمع الأذان ثم لا يقول مثل ما يقول .

(٣٩) من كره للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجراً

٢٣٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال آخر ما عهد إلينا النبي ﷺ أن مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً .

٢٣٧٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن جوير عن الضحاك أنه كره أن يأخذ المؤذن على أذانه جعلاً ويقول ان أعطي بغير مسألة فلا بأس .

٢٣٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عون بن موسى عن معاوية بن قرة أنه كان يقول لا يؤذن لك إلا محتسب .

٢٣٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمارة بن زاذان عن يحيى البكاء قال كنت آخذاً بيد ابن عمر وهو يطوف بالكعبة فلقيه رجل من مؤذني الكعبة فقال: إني لأحبك في الله فقال ابن عمر: إني لأبغضك في الله إنك تحسن صوتك لأخذ الدراهم .

(٤٠) فيما يهرب الشيطان من الأذان

٢٣٧٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال النبي ﷺ: إذا نادى المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي ثلاثون ميلاً من المدينة .

٢٣٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: إذا نادى المؤذن بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط وإذا قضى أمسك فإذا ثوب بها أدبر .

(٤١) التطريب في الأذان

٢٣٧٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عمر بن سعد بن أبي حسين المكي أن مؤذناً أذن فطرب في أذانه فقال له عمر بن عبد العزيز أذن أذاناً سمحاً وإلا فاعتزلنا .

٢٣٧٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير عن حذيفة قال من شاء الله أن يجعل رزقه في صوته فعل .

٢٣٧٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال الأذان حزم .

كتاب الصلوات

(١) في مفتاح الصلاة ما هو

- ٢٣٧٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .
- ٢٣٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم .
- ٢٣٨٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .
- ٢٣٨١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن كريب عن أبيه عن ابن عباس قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .
- ٢٣٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير وكان يختم بالتسليم .
- ٢٣٨٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عثمان الثقفي عن سالم قال : قال أبو الدرداء لكل شيء شعار وشعار الصلاة التكبير .
- ٢٣٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد وطاوس قالا التشهد تمام الصلاة والتسليم إذن قضائها .
- ٢٣٨٥ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن وقاء عن سعيد بن جبير قال ليس بعد التسليم صلاة .
- ٢٣٨٦ - حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن عمران عن أبي مجلز قال إذا سلم الإمام فقد سلم من خلفه .

(٢) باب فيما يفتح به الصلاة

- ٢٣٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي وائل عن الأسود بن يزيد قال

رأيت عمر بن الخطاب افتتح الصلاة فكبر ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٨٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان عمر إذا افتتح الصلاة كبر فذكر مثل حديث حصين وزاد فيه يجهر بهن قال إبراهيم لا يجهر بهن .

٢٣٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال سمعت عمر يقول حين افتتح الصلاة سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٩٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم عن علقمة أنه انطلق إلى عمر فقالوا له احفظ لنا ما استطعت فلما قدم قال فيما حفظت أنه توضع مرتين ونثر مرتين فلما كبر أو فلما قام إلى الصلاة قال - سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٩١ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله أنه كان إذا افتتح الصلاة قال - سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٩٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر أن عمر كان إذا افتتح الصلاة قال - سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٩٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان قال بلغني أن أبا بكر كان يقول مثل ذلك .

٢٣٩٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال كان عمر إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك يسمعون .

٢٣٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عمر أنه قال حين استفتح الصلاة - سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

٢٣٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن حصين عن عمرو بن مرة عن عباد بن عاصم عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة قال : الله أكبر كبيراً ثلاثاً الحمد لله كثيراً ثلاثاً سبحان الله بكرة وأصيلاً ثلاثاً اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه .

٢٣٩٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه قال : رأيت النبي ﷺ صلى الضحى فذكر مثل حديث ابن إدريس .

٢٣٩٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد الأنصاري عن حذيفة : قال النبي ﷺ ذات ليلة من رمضان في حجرة من جريد النخل ثم صب عليه دلو من ماء ثم قال الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة .

٢٣٩٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سويد بن عمرو الكلبي قال نا عبد العزيز بن أبي سلمة قال انا الماجشون عمي عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي قال: كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال - وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً أنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق فلا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها فلا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت استغفرك وأتوب إليك.

٢٤٠٠ - حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر الصبح وهو مسافر بذى الحليفة وهو يريد مكة فقال الله أكبر سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك.

٢٤٠١ - حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن حباب قال حدثني جعفر بن سليمان الضبعي عن علي بن علي الرفاعي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال، كان النبي ﷺ يستفتح الصلاة يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك.

٢٤٠٢ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال انا جوير عن الضحاك في قوله ﴿وسبح بحمد ربك حين تقوم﴾^(١) قال حين تقوم إلى الصلاة تقول هؤلاء الكلمات سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك.

٢٤٠٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال: قال ابن مسعود ان من أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.

٢٤٠٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال كان عمر إذا افتتح الصلاة رفع صوته يسمنا سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك.

٢٤٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله قال نا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي الخليل عن علي قال سمعته حين كبر في الصلاة قال لا إله إلا أنت سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.

(١) سورة الطور الآية (٤٨).

٢٤٠٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان وعلي بن صالح عن أبي إسحاق عن ابن أبي الخليل عن علي مثله .

٢٤٠٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان وعلي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي الهيثم قال سمعت ابن عمر يقول حين يفتتح الصلاة - الله أكبر كبيراً وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلاً اللهم اجعله أحب شيء إلي وأخشى شيء عندي .

٢٤٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود نحوه .

(٣) إلى أين يبلغ يديه

٢٤٠٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه .

٢٤١٠ - حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال قدمت المدينة فقلت لأنظرون إلى صلاة النبي ﷺ قال فكبر ورفع يديه حتى رأيت إبهاميه قريباً من أذنيه .

٢٤١١ - حدثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال : رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى كادتَا تحاذيان بأذنيه .

٢٤١٢ - حدثنا ابن نمير عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى يحاذي بهما فروع أذنيه .

٢٤١٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود أن عمر كان يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه .

٢٤١٤ - حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه .

٢٤١٥ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال لا يجاوز أذنيه يديه في الافتتاح .

٢٤١٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال لا يجاوز أذنيه يديه في الافتتاح .

٢٤١٧ - حدثنا [معاذ بن معاذ] عن ابن عون عن محمد أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه .

٢٤١٨ - حدثنا إسحاق بن منصور وعبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال كان أصحابنا إذا افتتحوا الصلاة رفعوا أيديهم إلى آذانهم .

٢٤١٩ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال لا تجاوز يديك أذنيك في دعاء أو غيره .

٢٤٢٠ - حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن محارب قال : لو رأيت عبد الله بن عمر إذا

قام إلى الصلاة قال هكذا ورفع يديه حذو وجهه .

٢٤٢١ - حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه .

٢٤٢٢ - حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد عن الأعرج قال سمعت أبا هريرة يقول منكم من يقول هكذا ورفع سفيان يديه حتى تجاوز بهما رأسه ومنكم من يقول هكذا ورفع سفيان يديه حتى تجاوز بهما رأسه ومنكم من يقول هكذا ووضع يديه عند بطنه ومنكم من يقول هكذا يعني حذو منكبيه .

٢٤٢٣ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمًا إذا قام يرفع يديه حذو منكبيه .

٢٤٢٤ - حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن ابن أبي ذئب عن سالم أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه .

(٤) من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة

٢٤٢٥ - حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وبعد ما يرفع ولا يرفع يديه بين السجدين .

٢٤٢٦ - حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي ﷺ يرفع كلما ركع ورفع .

٢٤٢٧ - حدثنا ابن نمير عن ابن أبي عروبة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال: رأيت النبي ﷺ يكبر ويرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يحاذي بهما فروع أذنيه .

٢٤٢٨ - حدثنا هشيم عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح وإذا ركع وإذا رفع رأسه ولا يجاوز بهما أذنيه .

٢٤٢٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن النبي ﷺ مثل ذلك .

٢٤٣٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا ليث عن عطاء قال رأيت أبا سعيد الخدري وابن عمر وابن عباس وابن الزبير يرفعون أيديهم نحوه من حديث الزهري .

٢٤٣١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو جمرة قال رأيت ابن عباس يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٤٣٢ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال كان أصحاب النبي ﷺ في صلاتهم كأن أيديهم المراوح إذا ركعوا وإذا رفعوا رؤوسهم .

٢٤٣٣ - حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد عن أنس أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٤٣٤ - حدثنا الثقفى عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الركوع والسجود .

٢٤٣٥ - حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث قال كان الحسن يفعله .

٢٤٣٦ - حدثنا معاذ عن ابن عون قال كان محمد يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٤٣٧ - حدثنا ابن عليه عن خالد أن أبا قلابة كان يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

٢٤٣٨ - حدثنا هشيم قال أنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن محمد بن عمرو بن عطاء القرشي قال : رأيت أبا حميد الساعدي مع عشرة رهط من أصحاب النبي ﷺ فقال ألا أحدثكم عن صلاة النبي ﷺ ؟ قالوا هات قال فرأيت أنه إذا كبر عند فاتحة الصلاة رفع يديه وإذا ركع رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم يمكث قائماً حتى يقع كل عظم في موضعه ثم يهبط ساجداً ويكبر .

٢٤٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال رأيت يرفع يديه في الركوع والسجود فقلت له ما هذا فقال : كان النبي ﷺ إذا قام من الركعتين كبر ورفع بيديه .

(٥) من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود

٢٤٤٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم وعيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ثم لا يرفعهما حتى يفرغ .

٢٤٤١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الله بن الأسود عن علقمة عن عبد الله قال ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ فلم يرفع يديه إلا مرة .

٢٤٤٢ - حدثنا وكيع عن أبي بكر بن عبد الله بن قطف النهملي عن عاصم بن كليب عن أبيه أن علياً كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود .

٢٤٤٣ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي معشر عن إبراهيم عن عبد الله أنه كان يرفع يديه في أول ما يستفتح ثم لا يرفعهما .

٢٤٤٤ - حدثنا ابن مبارك عن أشعث عن الشعبي أنه كان يرفع يديه في أول التكبير ثم لا يرفعهما .

٢٤٤٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين ومغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول إذا كبرت في فاتحة الصلاة فارفع يدك ثم لا ترفعهما فيما بقي .

- ٢٤٤٦ - حدثنا وكيع وأبو أسامة عن شعبة عن أبي إسحاق قال كان أصحاب عبد الله وأصحاب علي لا يرفعون أيديهم إلا في افتتاح الصلاة قال وكيع ثم لا يعودون .
- ٢٤٤٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن حصين ومغيرة عن إبراهيم قال لا ترفع يديك في شيء من الصلاة إلا في الافتتاح الأولى .
- ٢٤٤٨ - حدثنا أبو بكر عن الحجاج عن طلحة عن خيثمة وإبراهيم قال كانا لا يرفعان أيديهما إلا في بدء الصلاة .
- ٢٤٤٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل قال كان قيس يرفع يديه أول ما يدخل في الصلاة ثم لا يرفعهما .
- ٢٤٥٠ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لا ترفع الأيدي إلا في سبع مواطن إذا قام إلى الصلاة وإذا رأى البيت وعلى الصفا والمروة وفي عرفات وفي جمع وعند الجمار .
- ٢٤٥١ - حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان بن مسلم الجهني قال كان ابن أبي ليلى يرفع يديه أول شيء إذا كبر .
- ٢٤٥٢ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر يرفع يديه إلا في أول ما يفتتح .
- ٢٤٥٣ - حدثنا وكيع عن شريك عن جابر عن الأسود وعلقمة أنهما كانا يرفعان أيديهما إذا افتتحا ثم لا يعودان .
- ٢٤٥٤ - حدثنا يحيى بن آدم عن حسن بن عياش عن عبد الملك بن أبجر عن الزبير بن عدي عن إبراهيم عن الأسود قال : صليت مع عمر فلم يرفع يديه في شيء من صلاته إلا حين افتتح الصلاة قال عبد الملك ورأيت الشعبي وإبراهيم وأبا إسحاق لا يرفعون أيديهم إلا حين يفتتحون الصلاة .

(٦) في التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها

- ٢٤٥٥ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال افتتح عمر الصلاة ثم كبر ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الحمد لله رب العالمين .
- ٢٤٥٦ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سفيان عن الأسود قال سمعت عمر افتتح الصلاة وكبر فقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم تعوذ .
- ٢٤٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر كان يتعوذ يقول

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم .

٢٤٥٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار قال سمعني أبي وأنا أستعيز بالسميع العليم فقال : ما هذا قال : قل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم .

٢٤٥٩ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أنه كان يتعوذ قبل قراءة فاتحة الكتاب وبعدها ويقول في تعوذه أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين وأعوذ بالله أن يحضرون .

٢٤٦٠ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمرو بن مرة عن عباد بن عاصم عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة قال اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه .

(٧) ما يجزيء من افتتاح الصلاة

٢٤٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا سبح أو كبر أو هلل أجزأه في الافتتاح ويسجد سجدي السهو .

٢٤٦٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم قال إذا سبح أو هلل في افتتاح الصلاة أجزأه من التكبير .

٢٤٦٣ - حدثنا وكيع عن زياد بن أبي مسلم قال : سمعت أبا العالية سئل بأي شيء كان الأنبياء يستفتحون الصلاة قال بالتوحيد والتسبيح والتهليل .

٢٤٦٤ - حدثنا أبو معاوية عن رجل عن الشعبي قال بأي أسماء الله افتتحت الصلاة أجزأك .

(٨) في الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح

٢٤٦٥ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال إذا نسي تكبيرة الافتتاح استأنف .

٢٤٦٦ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن في الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح قال تجزيه تكبيرة الركوع .

٢٤٦٧ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال في الرجل إذا نسي حين يكبر أن يفتح الصلاة فإنه يكبر إذا ذكر فإذا لم يذكر حتى يصلي مضت صلاته وتجزيه تكبيرة الركوع .

٢٤٦٨ - حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن حماد قال إذا نسي الإمام التكبيرة الأولى التي يفتح بها الصلاة أعاد وقال الحكم تجزيه تكبيرة الركوع .

٢٤٦٩ - حدثنا ابن مهدي عن حماد عن مسلمة عن حميد عن بكر قال يكبر إذا ذكر .

(٩) في المرأة إذا افتتحت الصلاة إلى أين ترفع يديها

٢٤٧٠ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبد ربه بن زيتون قال رأيت أم الدرداء ترفع كفيها حذو منكبيها حين تفتتح الصلاة فإذا قال الإمام سمع الله لمن حمده رفعت يديها وقالت اللهم ربنا لك الحمد.

٢٤٧١ - حدثنا هشيم قال أنا شيخ لنا قال سمعت عطاء سئل عن المرأة كيف ترفع يديها في الصلاة قال حذو ثدييها.

٢٤٧٢ - حدثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن الزهري قال ترفع يديها حذو منكبيها.

٢٤٧٣ - حدثنا خالد بن حيان عن عيسى بن كثير عن حماد أنه كان يقول في المرأة إذا استفتحت الصلاة ترفع يديها إلى ثدييها.

٢٤٧٤ - حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء تشير المرأة بيديها بالتكبير كالرجل قال لا ترفع بذلك يديها كالرجل وأشار فخفض يديه جداً وجمعهما إليه جداً وقال ان للمرأة هيئة ليست للرجل وإن تركت ذلك فلا حرج.

٢٤٧٥ - حدثنا يونس بن محمد قال حدثني يحيى بن ميمون قال حدثني عاصم الأحول قال رأيت حفصة بنت سيرين كبرت في الصلاة وأومات حذو ثدييها ووصف يحيى فرفع يديه جميعاً.

(١٠) من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض

٢٤٧٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله قال: كان النبي ﷺ يكبر في كل رفع ووضع وقيام وقعود وأبو بكر وعمر.

٢٤٧٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن الأصم عن أنس قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان لا ينقصون التكبير.

٢٤٧٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن عمرو بن ميمون أن عمر كان يتم التكبير.

٢٤٧٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم قال: قال عمار لو لم يدرك عليٌّ من الفضل إلا إحياء هاتين التكبيرتين يعني إذا ركع وإذا سجد.

٢٤٨٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن أبي مجلز قال: أوصاني قيس بن عباد أن أكبر كلما سجدت وكلما رفعت.

٢٤٨١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس عن وهب بن كيسان قال: كان جابر بن عبد الله يعلمنا التكبير في الصلاة نكبر إذا خفضنا وإذا رفعنا.

٢٤٨٢ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن مروان كان يستخلف أبا هريرة فكان يتم التكبير وكان ابن عمر يتم التكبير.

٢٤٨٣ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك عن عون بن عبد الله قال كان ابن مسعود يتم التكبير.

٢٤٨٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن علي أنه كان يكبر كلما سجد وكلما رفع وكلما خفض.

٢٤٨٥ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن عاصم عن أبي رزين قال صليت خلف علي وابن مسعود فكانا يتمان التكبير.

٢٤٨٦ - حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول أنه كان يكبر إذا سجد وإذا نهض بين الركعتين.

٢٤٨٧ - حدثنا عبد الأعلى عن داود عن أبي عثمان أنه كان يكبر إذا سجد وإذا نهض بين الركعتين.

٢٤٨٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم أنه كان يتم التكبير.

٢٤٨٩ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن ابن الزبير كان يكبر لنهضته.

٢٤٩٠ - حدثنا ابن فضيل عن داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري أنه قال لقوم: قوموا حتى أصلي بكم صلاة النبي ﷺ قال فصفنا خلفه فكبر ثم قرأ ثم كبر ثم رفع رأسه فكبر فصنع ذلك في صلاته كلها.

٢٤٩١ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مریم عن أبي موسى قال: صلى بنا علي يوم الجمل صلاة ذكرنا بها صلاة رسول الله ﷺ فإما أن نكون نسيناها وإما أن نكون تركناها عمداً يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود ويسلم عن يمينه ويساره.

٢٤٩٢ - حدثنا محمد بن بشر قال نا سعيد قال نا الوليد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال صليت أنا وعمران بن حصين مع علي فجعل يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه فلما انفتل من صلاته قال إن صلاتنا هذه مثل صلاة رسول الله ﷺ.

٢٤٩٣ - حدثنا حفص عن عبد الملك قال كان سعيد بن جبير يكبر كلما رفع وكلما ركع قال فذكر ذلك لأبي جعفر فقال قد علم أنها صلاة رسول الله ﷺ فقال سعيد إنما هو شيء يزين به الرجل صلاته.

٢٤٩٤ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري قال أخبرني علي بن حسين قال إنها كانت صلاة رسول الله ﷺ وذكر له أن أبا هريرة كان يكبر في كل خفض ورفع .

٢٤٩٥ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن عكرمة قال رأيت يعلى يصلي عند المقام يكبر في كل وضع ورفع قال فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك فقال لي ابن عباس : أوليس تلك صلاة رسول الله ﷺ لا أم لعكرمة .

٢٤٩٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان إذا صلى بنا كبر كلما رفع ووضع وإذا انصرف قال أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ .

(١١) من كان لا يتم التكبير وينقصه وما جاء فيه

٢٤٩٧ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن الحسن بن عمران عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال صليت خلف النبي ﷺ فكان لا يتم التكبير .

٢٤٩٨ - حدثنا أبو داود عن شعبة عن الحسن بن عمران أن عمر بن عبد العزيز كان لا يتم التكبير .

٢٤٩٩ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز فكان لا يتم التكبير .

٢٥٠٠ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال أول من نقص التكبير زياد .

٢٥٠١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال صليت خلف القاسم وسالم فكانا لا يتمان التكبير .

٢٥٠٢ - حدثنا الثقفى عن عبيد الله عن القاسم وسالم مثله .

٢٥٠٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال صليت مع سعيد بن جبير فكان لا يتم التكبير .

٢٥٠٤ - حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن يزيد الفقير قال كان ابن عمر ينقص التكبير في الصلاة قال مسعر إذا انحط بعد الركوع ولم يكبر فإذا أراد أن يسجد الثانية لم يكبر .

(١٢) الرجل يدرك الإمام وهو راع هل تجزيه تكبيرة

٢٥٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وزيد بن ثابت قال إذا أدرك الرجل القوم ركوعاً فإنه يجزيه تكبيرة واحدة .

٢٥٠٦ - حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل عن الزهري عن عروة بن الزبير وزيد بن ثابت

أنهما كانا يجيئان والإمام راعع فيكبران تكبيرة الافتتاح للصلاة وللركعة.

٢٥٠٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال واحدة تجزيك .

٢٥٠٨ - حدثنا ابن علي قال قلت لابن أبي نجيح الرجل ينتهي إلى القوم وهم ركوع فيكبر

تكبيرة ويركع قال كان مجاهد يقول تجزيه .

٢٥٠٩ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال تجزيه التكبيرة وإن زاد فهو أفضل .

٢٥١٠ - حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب قال تجزيه التكبيرة .

٢٥١١ - حدثنا ابن مهدي عن أبي عمارة عن بكر قال سمعته يقول كبر تكبيرة .

٢٥١٢ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر عن ميمون تجزيه تكبيرة .

٢٥١٣ - حدثنا ابن علي عن يونس عن الحسن أنه كان يستحب أن يكبر تكبيرتين فإن عجل أو

نسي فكبر تكبيرة أجزاءه .

٢٥١٤ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم فقال تجزيه تكبيرة .

(١٣) من كان يكبر تكبيرتين

٢٥١٥ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال يكبر

تكبيرتين .

٢٥١٦ - حدثنا زيد بن الحباب عن ربيع عن إبراهيم الحنفي قال سألت ابن سيرين عن الرجل

يجيء إلى الإمام وهو راعع قال يفتتح الصلاة بتكبيرة ويكبر للركوع فإن لم يفعل فلا يجزيه .

٢٥١٧ - حدثنا إسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد

الرحمن قال يكبر تكبيرة للافتتاح ويكبر للركوع فإن لم يفعل فلا يجزيه .

٢٥١٨ - حدثنا إسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي

عبد الرحمن قال يكبر تكبيرة الافتتاح ويكبر للركوع .

٢٥١٩ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال

يكبر تكبيرتين .

(١٤) من قال إذا أدركت الإمام وهو راعع فوضعت يديك

على ركبتيك من قبل أن يرفع رأسه فقد أدركته

٢٥٢٠ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال إذا جثت والإمام

راعع فوضعت يديك على ركبتيك قبل أن يرفع رأسه فقد أدركت .

- ٢٥٢١ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال من أدرك الإمام قبل أن يرفع رأسه فقد أدرك السجدة.
- ٢٥٢٢ - حدثنا ابن إدريس عن داود عن الشعبي قال قلت الرجل ينتهي إلى القوم وهم ركوع وقد رفع الإمام رأسه قال بعضكم أثمة بعض.
- ٢٥٢٣ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال إذا دخلت المسجد والقوم ركوع فكبرت قبل أن يرفعوا رؤوسهم فقد أدركت الركعة.

(١٥) من كان يقول إذا ركعت فضع يديك على ركبتك

- ٢٥٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا الأحوص عن عطاء بن السائب عن سالم بن البراء قال: أتينا أبا مسعود فقلنا أرنا صلاة النبي ﷺ فكبر ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ثم قال: هكذا صلى بنا.
- ٢٥٢٥ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال: كنت فيمن أتى النبي ﷺ فقلت لأنظرن إلى النبي ﷺ فلما أراد أن يركع رفع يديه ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه.
- ٢٥٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد عن رفاع بن رافع أن النبي ﷺ قال لرجل إذا استقبلت القبلة فكبر واقرأ بما شئت فإذا أردت أن تركع فاجعل راحتك على ركبتك ومكن لركوعك.
- ٢٥٢٧ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حارثة عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه ركع فوضع يديه على ركبتيه.
- ٢٥٢٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود قال رأيت عمر راکعاً وقد وضع يديه على ركبتيه.
- ٢٥٢٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عمر أنه كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه.
- ٢٥٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة ووكيع عن إسماعيل عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال ركعت إلى جنب أبي فجعلت يدي بين ركبتي فضرب سعد يدي ثم قال كنا نفعل هذا ثم أمرنا بالركب.
- ٢٥٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال كان ابن عمر إذا ركع وضع يديه على ركبتيه.
- ٢٥٣٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال

قام فينا رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار يوم القادسية فقال إذا ركع فليضع يديه على ركبتيه وليمكن حتى يعلو عجب ذنبه .

٢٥٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة عن كعب قال إذا ركعت فانصب وجهك إلى القبلة وضع يديك على ركبتيك ولا تدبج كما يدبج الحمار .

٢٥٣٤ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن أبي جعفر عن علي قال إذا ركعت فضع كفك على ركبتيك وابسط ظهرك ولا تقنع رأسك ولا تصوبه ولا تمتد ولا تقبض .

٢٥٣٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن هشام بن عروة قال كان أبي إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

٢٥٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت إبراهيم يضع يديه على ركبتيه .

٢٥٣٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير إذا ركع وضع يديه على ركبتيه .

٢٥٣٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن قال : قال عمر سنت لكم الركب فامسكوا بالركب .

٢٥٣٩ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال نا قطن عن أبي إسحاق عن عاصم بن حمزة عن علي قال إذا ركعت فإن شئت قلت هكذا وإن شئت وضعت يديك على ركبتيك وإن شئت قلت هكذا يعني طبقت .

(١٦) من كان يطبق يديه بين فخذه

٢٥٤٠ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال دخل الأسود وعلقمة على عبد الله فقال عبد الله صلى هؤلاء بعد قال لا قال فقوموا فصلوا ولم يأمر بأذان ولا إقامة وتقدم فصلى بنا فذهبنا نتأخر فأخذ بأيدينا فأقامنا معه فلما ركعنا وضع الأسود يديه على ركبتيه فنظر عبد الله فأبصره فضرب يده فنظر الأسود فإذا يدا عبد الله بين ركبتيه وقد خالف أصابعه فلما قضى الصلاة قال إذا كنتم ثلاثة فليؤمكم أحدكم وإذا ركعت فافرش ذراعيك فخذيك فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع النبي ﷺ وهو رাকع ثم قال إنه سيكون أمراء يميئون الصلاة شَرَقَ الموتى وإنها صلاة من هو شر من حمار وصلاة من لا يجد بداً فمن أدرك ذلك منكم فليصل الصلاة لميقاتها ولتكن صلاتكم معهم سبحة فقلت لإبراهيم كان علقمة والأسود يفعلان ذلك؟ قال : نعم ، قلت لإبراهيم تفعل أنت ذلك قال نعم قلت إن الناس يضعون أيديهم على ركبهم فقال إبراهيم سمعت أبا معمر يقول

رأيت عمر يضع يديه على ركبتيه .

٢٥٤١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن عاصم عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله قال علمنا النبي ﷺ فكبر ورفع يديه ثم ركع فطبق يديه بين ركبتيه .

٢٥٤٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة قال قلت لإبراهيم كان عبد الله يطبق بإحدى يديه على الأخرى فيجعلها بين رجله ويفرش ذراعيه فخذه إذا ركع قال نعم قال قلت لا أفعل ذلك قال إن عمر كان يطبق بكفيه على ركبتيه .

٢٥٤٣ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا عثمان بن أبي هند قال رأيت أبا عبيدة إذا ركع طبق .

٢٥٤٤ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا ابن عون عن إبراهيم أن النبي ﷺ فعله يعني يطبق يديه في الركوع قال ابن عفان فذكرته لابن سيرين فقال لعله فعله مرة .

(١٧) في الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول

٢٥٤٥ - حدثنا أبو بكر قال نا هشام عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

٢٥٤٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن عبيد الله بن الحسن عن ابن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد .

٢٥٤٧ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال نا يزيد بن أبي زياد قال نا أبو جحيفة عن عبد الله أنه كان يقول إذا رفع الإمام رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد .

٢٥٤٨ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال كان علي إذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد بحولك وقوتك أقوم وأقعد .

٢٥٤٩ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا حصين عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة بن عبيد الله بن عبد الله قال حدثنا قرعة أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

٢٥٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن أبي بكير عن شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة أن النبي ﷺ [قام] في الصلاة فلما رفع رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت

ولا ينفع ذا الجد منك الجد يمد بها صوته .

٢٥٥١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان إذا رفع رأسه قال اللهم ربنا لك الحمد .

٢٥٥٢ - حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن برد أن مكحول كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد وخير ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

٢٥٥٣ - حدثنا أبو بكر قال نا سويد بن عمرو الكلبي قال انا عبد العزيز بن أبي سلمة قال أخبرنا الماجشون عمي عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي قال : كان النبي ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد .

٢٥٥٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستور بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي ﷺ فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلاً .

٢٥٥٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا يعلى قال نا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال كان عمر إذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده قبل أن يقيم ظهره .

٢٥٥٦ - حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن أيوب عن الأعرج قال سمعت أبا هريرة يرفع صوته باللهم ربنا ولك الحمد .

(١٨) ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

٢٥٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن صلة بن زفر عن حذيفة أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى قلت أما يخفض ويحمده قال نعم إن شاء الله ثلاثاً .

٢٥٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستور بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : صليت مع النبي ﷺ فلما ركع جعل يقول سبحان ربي العظيم ثم سجد فقال سبحان ربي الأعلى .

٢٥٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبيد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ : أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن^(١) أن يستجاب لكم .

(١) قَمِنُ أي خَلِيقُ كَذَا فِي الْقَامُوسِ .

٢٥٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مسهر وابن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال : قال النبي ﷺ : نهيت أن أقرأ القرآن في الركوع والسجود فإذا ركعتم فعظموا الله وإذا سجدتم فاجتهدوا في المسألة فقمّن أن يستجاب لكم .

٢٥٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن عون عن ابن مسعود قال ثلاث تسيّحات في الركوع والسجود .

٢٥٦٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال : بلغني أن عمر كان يقول في الركوع والسجود قدر خمس تسيّحات سبحان الله وبحمده .

٢٥٦٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : قال علي : إذا ركع أحدكم فليقل اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت وعليك توكلت سبحان ربي العظيم ثلاثاً وإذا سجد قال سبحان ربي الأعلى ثلاثاً فإن عجل به أمر فقال سبحان ربي العظيم وترك ذلك أجزأه .

٢٥٦٤ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن الحارث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن إسماعيل بن عبيد الله أنه سأل أبا هريرة فقال : إني رجل أعور فما أقول في التسيّح في السجود قال ثلاث تسيّحات .

٢٥٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز فعددت له في الركوع أربع أو خمس تسيّحات وفي السجود خمس أو ست تسيّحات .

٢٥٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : جاءت الخطابة إلى النبي ﷺ فقالوا : يا رسول الله انا لا نزال سفراً أبداً فكيف نصنع بالصلاة قال سبحوا ثلاث تسيّحات ركوعاً وثلاث تسيّحات سجوداً .

٢٥٦٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن أبي معشر عن الحسن أنه كان يقول وسطاً من الركوع والسجود أن يقول الرجل في ركوعه وسجوده سبحان الله وبحمده ثلاثاً .

٢٥٦٨ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال انا منصور عن الحسن أنه كان يقول التام من السجود قدر سبع تسيّحات والمجزيء ثلاث .

٢٥٦٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب أنه سمعه يقول : أدنى السجود إذا وضعت رأسك الأرض أن تقول سبحان ربي الأعلى ثلاثاً .

٢٥٧٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن أجلاح عن الحسن بن عبيد الله قال : سأل المسيب بن رافع إبراهيم فقال : كم يجزيء الرجل إذا وضع رأسه في السجود تسيّحة فقال إبراهيم ثلاث تسيّحات .

٢٥٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت ميموناً عن مقدار الركوع والسجود فقال : لا أرى أن يكون أقل من ثلاث تسبيحات قال جعفر فسألت الزهري فقال إذا وقعت العظام واستقرت فقلت له ان ميموناً يقول ثلاث تسبيحات فقال هو الذي أقول لك نحو من ذلك .

٢٥٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن زياد المصفر عن الحسن عن ابن مسعود قال ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود وسط .

٢٥٧٣ - حدثنا أبو بكر نا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي الضحى قال كان علي يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثاً وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثاً .

٢٥٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر قال نا سعيد عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده : سبح قدوس رب الملائكة والروح .

٢٥٧٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع وأبو معاوية عن ابن أبي ذئب عن إسحاق عن عويمر عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : إذا ركع أحدكم فليقل : سبحان ربي العظيم ثلاثاً وإذا سجد فليقل سبحان ربي الأعلى ثلاثاً فإنه إذا فعل ذلك فقد تم ركوعه وسجوده وذلك أدناه .

٢٥٧٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود قال في ركوعه رب اغفر لي .

(١٩) في أدنى ما يجزىء من الركوع والسجود

٢٥٧٧ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الجعد رجل من أهل المدينة عن ابنة لسعد أنها كانت تفرط في الركوع تطأطأ متكبراً فقال لها سعد : إنما يكفيك إذا وضعت يديك على ركبتيك .

٢٥٧٨ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن [جوير] عن الضحاك عن ابن مسعود قال : إذا مكن الرجل يديه من ركبتيه والأرض من جبهته فقد أجزأه .

٢٥٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن سمع محمد بن علي يقول يجزئه من الركوع إذا وضع يديه على ركبتيه ومن السجود إذا وضع جبهته على الأرض .

٢٥٨٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن أبي مالك عن سعد بن عبيدة عن عمر قال إذا وضع الرجل جبهته بالأرض أجزأه .

٢٥٨١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن ابن عون عن ابن سيرين قال يجزىء من الركوع إذا أمكن يديه من ركبتيه ومن السجود إذا أمكن جبهته من الأرض .

٢٥٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن ابن أبي عروبة عن يعلى بن حكيم قال : قال طاوس

وعكرمة وأظن عطاء ثالثهم إذا مكن جبهته من الأرض فقد قضى ما عليه .

٢٥٨٣ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن المسيب بن رافع قال إذا وضع جبهته من الأرض فقد أجزأه .

٢٥٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن معقل بن عبيد الله قال سألت عطاء عن أدنى ما يجوز من الركوع والسجود فقال إذا وضع جبهته على الأرض ووضع يديه على ركبتيه .
٢٥٨٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثت عن ابن أبي نجيع عن مجاهد قال إذا وضع يديه على ركبتيه أجزأه .

(٢٠) في الرجل إذا ركع كيف يكون في ركوعه

٢٥٨٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حسين المكتب عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه كان بين ذلك .

٢٥٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن عثمان عن رجل من ثقيف قال سألت أبا هريرة فقال : اتق الحنوة في الركوع والحدبة .

٢٥٨٨ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة عن كعب قال : إذا ركعت فانصب وجهك للقبلة وضع يديك على ركبتيك ولا تدبج كما يدبج الحمار .

٢٥٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره ان يرفع رأسه إذا كان راكعاً أو يصوبه .

٢٥٩٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن عثمان بن الأسود عن مجاهد انه كان يكره التحادب في الركوع .

٢٥٩١ - حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد قال سمعت محمد بن بشير يقول الركوع هكذا ووصف معاذ انه يسوي ظهره لا يصوب رأسه ولا يرفعه قال : سمعت الحسن يقول مثل ذلك غير أن الحسن تكلم به كلاماً .

٢٥٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان النبي ﷺ إذا ركع لو صببت على كتفيه ماء لاستقر .

(٢١) في الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ماذا يقول [مَنْ] خلفه

٢٥٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أنس ان النبي ﷺ قال : إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد .

٢٥٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة رفعه إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد.

٢٥٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن يونس بن جببر عن حطان بن عبد الله عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم.

٢٥٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد.

٢٥٩٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال من خلفه اللهم ربنا لك الحمد.

٢٥٩٨ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر قال لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله لمن حمده ولكن ليقولوا اللهم ربنا لك الحمد.

٢٥٩٩ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن أبي بكير قال نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ يقول: إذا قال إمامكم سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد.

٢٦٠٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن عون قال كان محمد يقول إذا قال سمع الله لمن حمده قال من خلفه سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد.

(٢٢) من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد

٢٦٠١ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من أهل المدينة عن النبي ﷺ أنه سمع خفق نعلي وهو ساجد فلما فرغ من صلاته قال: من هذا الذي سمعت خفق نعلي قال أنا يا رسول الله قال فما صنعت قال وجدت ساجداً فسجدت فقال: هكذا فاصنعوا ولا تعتدوا بها من وجدني راکعاً أو قائماً أو ساجداً فليكن معي على حالي التي أنا عليها.

٢٦٠٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ بمثله.

٢٦٠٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وزيد بن ثابت قال: إن وجدهم وقد رفعوا رؤوسهم من الركوع كبر وسجد ولم يعتد بها.

٢٦٠٤ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم في الرجل ينتهي

الى الإمام وهو ساجد قالاً يتبعه ويسجد معه ولا يخالفه ولا يعتد بالسجود إلا أن يدرك الركوع .
٢٦٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال نا مغيرة عن إبراهيم قال على أي حال أدركت الإمام فلا تخالفه .

٢٦٠٦ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال نا معتمر عن سلم بن أبي الديال عن قتادة قال إذا أدركتهم وهم سجد فاسجد معهم ولا تعتد بتلك الركعة .

٢٦٠٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي قال إذا وجدتهم سجوداً فاسجد معهم ولا تعتد بها وقال أبو العالية أسجد معهم واعتد بها .

٢٦٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال على أي حال وجدت الإمام فاصنع كما يصنع .

٢٦٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن غبيد الله عن إبراهيم قال على أي حال وجدت الإمام فاصنع كما يصنع .

٢٦١٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال كان يستحب أن لا يدرك القوم على حال في الصلاة إلا دخل معهم فيها .

٢٦١١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن داود عن الشعبي في الرجل ينتهي الى القوم وهم سجود قال يسجد معهم .

٢٦١٢ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن الحسن وابن سيرين قالا : لا يقوم الرجل قائماً منتصباً والقوم قد وضعوا رؤوسهم .

٢٦١٣ - حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكره للرجل إذا جاء والإمام ساجد أن يتمثل قائماً حتى يتبعه .

٢٦١٤ - حدثنا حماد بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الموالي عن عمر بن أبي مسلم قال كان عروة بن الزبير يقول : إذا جاء أحدكم والإمام ساجد فليسجد مع الناس ولا يعتد بها .

٢٦١٥ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن علي قال لا يعتد بالسجود إذا لم يدرك الركوع .

٢٦١٦ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وهبيرة عن عبد الله قال إذا لم يدرك الركوع فلا يعتد بالسجود .

(٢٣) من كان ينحط بالتكبير ويهوي به

٢٦١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه قال كان عبد الله بن

يزيد الخطمي إذا رفع رأسه من الركعة هوى بالتكبير فكأنه في أرجوحة حتى يسجد .

٢٦١٨ - حدثنا يعلى عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال كان عمر إذا رفع رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن حمده قبل أن يقيم ظهره وإذا كبر كبر وهو منحط .

٢٦١٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال كبر وأنت تهوي وأنت تركع .

٢٦٢٠ - حدثنا عبيد الله قال أنا شريك عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر أنه كان يهوي بالتكبير .

٢٦٢١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم كان عمر إذا قال سمع الله لمن حمده انحدر مكبراً .

(٢٤) في الرجل يدخل والقوم ركوع فيركع قبل أن يصل الصف

٢٦٢٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن منصور عن زيد بن وهب قال خرجت مع عبد الله من داره الى المسجد فلما توسطنا المسجد ركع الإمام فكبر عبد الله ثم ركع وركعت معه ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حتى رفع القوم رؤوسهم قال فلما قضى الإمام الصلاة قمت أنا وأنا أرى لم أدرك فأخذ بيدي عبد الله فأجلسني وقال : إنك قد أدركت .

٢٦٢٣ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا عبيدة جاء والقوم ركوع فركع دون الصف ثم مشى حتى دخل في الصف ثم حدث عن أبيه بمثل ذلك .

٢٦٢٤ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي امامة أن زيد بن ثابت ركع قبل أن يصل الى الصف ثم مشى راکعاً .

٢٦٢٥ - حدثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن كثير بن أفلح عن زيد بن ثابت انه دخل والقوم ركوع فركع دون الصف ثم دخل الصف .

٢٦٢٦ - حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال رأيت ابن جبير فعله .

٢٦٢٧ - حدثنا وكيع عن هشام عن مغيرة قال كان أبي يدخل والإمام راکع فيركع دون الصف ثم يدخل الصف .

٢٦٢٨ - حدثنا ابن فضيل عن وقاء قال دخلت أنا وسعيد بن جبير وهم ركوع فركعت أنا وهو من الباب ثم جئنا حتى دخلنا في الصف .

٢٦٢٩ - حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني يزيد بن أبي حبيب أنه رأى أبا سلمة دخل المسجد والقوم ركوع فركع ثم دب راکعاً .

٢٦٣٠ - حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء في من دخل المسجد والإمام راکع

قال: إذا جاوز النساء كبر وركع ثم مضى حتى يدخل في الصف فإن أدركه السجود قبل ذلك سجد حيث أدرك.

٢٦٣١ - حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود قال دخلت أنا وعبد الله بن تميم المسجد فركع الإمام فركعت أنا وهو ومشينا راكعين حتى دخلنا الصف فلما دخلنا الصف قال لي عمر والذي صنعت أنفأ ممن سمعته قلت من مجاهد قال قد رأيت ابن الزبير فعله.

٢٦٣٢ - حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن القاسم وعن هشام عن الحسن قالوا في الرجل يدخل المسجد والقوم قد ركعوا قالوا ان كان يظن أنه يدرك القوم قبل أن يرفعوا رؤوسهم فليركع ثم ليمش حتى يدخل الصف.

(٢٥) من كره ان يركع دون الصف

٢٦٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال لا تكبر حتى تأخذ مقامك من الصف.

٢٦٣٤ - حدثنا معتمر عن أبي المعلى قال سئل الحسن عن الرجل يركع قبل أن يصل إلى الصف فقال: لا يركع.

٢٦٣٥ - حدثنا جرير عن مغيرة قال قلت لإبراهيم إذا دخلت المسجد والإمام راكع أركع قبل أن انتهي إلى الصف قال أنت لا تفعل ذلك.

٢٦٣٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال: إذا ركعت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مقامك من الصف قال أبو بكر إذا كان هو وآخر ركع دون الصف وإذا كان وحده فلا يركع.

(٢٦) من كان إذا ركع جافى بين مرفقيه

٢٦٣٧ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث قال كان مجاهد إذا ركع يضع يديه على ركبتيه قال وكان عطاء وطاوس ونافع يتفرجون.

(٢٧) من قال إذا ركعت فابسط ركبتيك

٢٦٣٨ - حدثنا أبو بكر عن حفص عن ليث قال صلى رجل إلى جنب عطاء فلما ركع ثنى ركبتيه قال فضرب يده وقال ابسطهما.

(٢٨) التجافي في السجود

٢٦٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال: أتينا أبا

مسعود في بيته فقلنا له علمنا صلاة النبي ﷺ فصلى فلما سجد جافى بفخذه .

٢٦٤٠ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت كان النبي ﷺ إذا سجد رأى من خلفه بياض إبطيه .

٢٦٤١ - حدثنا وكيع عن عباد بن راشد عن الحسن قال حدثني أحمر صاحب رسول الله ﷺ قال إن كنا لناوي لرسول الله ﷺ مما يجافي بفخذه عن جنبه إذا سجد .

٢٦٤٢ - حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن عبد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي عن أبيه قال كنت مع أبي بالقاع من نمرة فمر بنا ركب فأناخوا بناحية الطريق فقال أي بني كن في بهمك حتى آتي هؤلاء القوم فخرج وخرجت معه يعني دنى ودنوت فإذا رسول الله ﷺ فصلى وصليت معه فكنت أنظر إلى عفرة إبطيه .

٢٦٤٣ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن شعبة عن مولى ابن عباس عن ابن عباس قال كان النبي ﷺ يرى بياض إبطيه إذا سجد .

١ - ٢ - ٣ -
٢٦٤٤ - حدثنا أبو خالد عن حميد قال كان أنس إذا سجد جافى .

٢٦٤٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أن النبي ﷺ كان يرى من خلفه بياض إبطيه إذا سجد .

٢٦٤٦ - حدثنا هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار قال حدثني عاصم بن شميخ الغيلاني أحد بني تميم قال دخلت على أبي سعيد فرأيت أنه وهو ساجد يجافي بمرفقيه عن جنبه حتى أرى بياض إبطيه .

٢٦٤٧ - حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال الرجل يتجافى .

٢٦٤٨ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا سجد الرجل فليفرج .

٢٦٤٩ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سجد الرجل فليفرج بين فخذه .

٢٦٥٠ - حدثنا أسود بن عامر عن شريك عن أبي إسحاق قال وصف لنا البراء فاعتمد على كفيه ورفع عجزته فقال: هكذا كان النبي ﷺ يسجد .

٢٦٥١ - حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية وأبو خالد الأحمر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال النبي ﷺ: إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتersh ذراعيه افتراش الكلب .

٢٦٥٢ - حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن تميم بن محمود عن

عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله ﷺ عن افتراش السبع .

٢٦٥٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتersh ذراعيه افتراش الكلب .

٢٦٥٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المكتب عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : نهى النبي ﷺ أن يفتersh أحدنا ذراعيه افتراش السبع .

٢٦٥٥ - حدثنا وكيع عن سعيد عن قتادة عن أنس قال : قال النبي ﷺ : اعتدلوا في سجودكم ولا يبسط أحدكم ذراعيه .

٢٦٥٦ - حدثنا معاوية عن عمرو قال نا زائدة عن الأعمش وعن صالح بن حباب عن حصين بن عقبة عن عمرو عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ قال : إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتersh ذراعيه افتراش الكلب .

(٢٩) من رخص ان يعتمد بمرفقيه

٢٦٥٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد الحذاء عن الحكم بن الأعرج قال : أخبرنا من رأى أبا ذر مسوداً ما بين رسغه الى مرفقه .

٢٦٥٨ - حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة قال قال عبد الله هيئت عظام ابن آدم لسجود فاسجدوا حتى بالمرافق .

٢٦٥٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون قال قلت لمحمد الرجل يسجد يعتمد بمرفقيه على ركبتيه فقال ما أعلم به بأساً .

٢٦٦٠ - حدثنا عاصم عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يضم يديه إلى جنبه إذا سجد .

٢٦٦١ - حدثنا وكيع عن أبيه عن أشعث بن أبي الشعثاء عن قيس بن سكن قال كل ذلك قد كانوا يفعلون ينضمون ويتجافون كان بعضهم ينضم وبعضهم يجافي .

٢٦٦٢ - حدثنا ابن عيينة عن سمي عن النعمان بن أبي عياش قال شكوا الى النبي ﷺ الادعام والاعتماد في الصلاة فرخص لهم ان يستعين الرجل بمرفقيه على ركبتيه أو فخذه .

٢٦٦٣ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن حبيب قال سأل رجل ابن عمر اضع مرفقي على فخذي إذا سجدت فقال اسجد كيف تيسر عليك .

٢٦٦٤ - حدثنا وكيع عن عبد الملك بن ميسرة عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : إذا سجدتم فاسجدوا حتى بالمرافق - يعني يستعين بمرفقيه .

(٣٠) في اليدين أين تكونان من الرأس

- ٢٦٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن أبي إسحاق عن البراء قال: سئل أين كان النبي ﷺ يضع وجهه قال كان يضعه بين كفيه أو قال يديه يعني في السجود.
- ٢٦٦٦ - حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن الى صلاة النبي ﷺ قال فسجد فرأيت رأسه بين يديه على مثل مقداره حيث استفتح يقول قريباً من أذنيه.
- ٢٦٦٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي ﷺ حين سجد ويديه قريباً من أذنيه.
- ٢٦٦٨ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال أتينا أبا مسعود الأنصاري في بيته فقلنا علمنا صلاة رسول الله ﷺ فصلى فلما سجد وضع كفيه قريباً من رأسه.
- ٢٦٦٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد عن عمر أنه سئل عن الرجل إذا سجد كيف يضع يديه قال: يضعهما حيثما تيسر أو كيفما جاءتا.
- ٢٦٧٠ - حدثنا هشيم قال: أخبرنا حصين عن أبي حازم قال: قلت لابن عمر: أكون في الصف وفيه ضيق كيف أضع يدي؟ فقال: ضعهما كيف ما تيسر.

(٣١) في الرجل يضم أصابعه في السجود

- ٢٦٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال كانوا يستحبون إذا سجد الرجل ان يقول بيديه هكذا وضم أزهر أصابعه.
- ٢٦٧٢ - حدثنا وكيع عن أبيه عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سجدت فلا تضم كفيك وابسط أصابعك.
- ٢٦٧٣ - حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم قال صليت الى جنب حفص بن عاصم فلما سجدت فرجت بين أصابعي وأملت كفي عن القبلة فلما سلمت قال: يا ابن أخي إذا سجدت فاضمم أصابعك ووجه يديك قبل القبلة فإن اليدين تسجدان مع الوجه.
- ٢٦٧٤ - حدثنا وكيع قال كان سفيان يفرج بين أصابعه في الركوع ويضم في السجود.

(٣٢) ما يسجد عليه من اليد أي موضع هو

- ٢٦٧٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي إسحاق عن البراء قال السجود على إليه الكف.

٢٦٧٦ - حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول السجود على الية الكفين .

٢٦٧٧ - حدثنا يحيى بن سعيد وأبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد قال أمر النبي ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين في السجود .

٢٦٧٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال أعظم السجود على الراحيتين والركبتين وصدر القدمين .

٢٦٧٩ - حدثنا هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن طلق بن حبيب في قوله ﴿وعنت الوجوه للحي القيوم﴾^(١) قال السجود على الجبهة والراحيتين والركبتين والقدمين .

٢٦٨٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن عمر قال وجه ابن آدم للسجود على سبعة أعضاء الجبهة والراحيتين والركبتين والقدمين .

٢٦٨١ - حدثنا هشيم قال انا أبو بشر عن طاوس عن ابن عباس قال: السجود على سبعة أعضاء الجبهة والراحيتين والركبتين والقدمين .

٢٦٨٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أمرت ان أسجد على سبعة أعظم لا أكف شعراً ولا ثوباً .

٢٦٨٣ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يستحبون السجود على سبعة أعظم على اليدين والركبتين والقدمين والجبهة .

٢٦٨٤ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس قال يسجد على سبعة أعظم يديه ورجليه وجبهته وركبتيه .

٢٦٨٥ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد انه كان يكره ان يسجد وأصابع رجليه هكذا ووصف انه يتنهي الى بطن رجله وقال أبسطهما .

٢٦٨٦ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي العنيس عن أبي البخترى قال: إذا سجدت فانصب قدميك .

(٣٣) في السجود على الجبهة والأنف

٢٦٨٧ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم وحفص بن غياث عن حجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ يسجد على جبهته وأنفه .

٢٦٨٨ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول إذا سجد أحدكم فليلزم أنفه بالحضيض فإن الله قد ابتغى ذلك منكم .

(١) سورة طه الآية (١١١) .

- ٢٦٨٩ - حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم قال السجود على الجبهة والأنف .
- ٢٦٩٠ - حدثنا مطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى قال مرَّ عليَّ عبد الرحمن بن أبي ليلى وأنا ساجد فقال يا ابن عيسى ضع أنفك لله .
- ٢٦٩١ - حدثنا ابن فضيل عن وقاء عن سعيد بن جبير قال سمعته يقول ما تمت صلاة رجل حتى يلزق أنفه كما يلزق جبهته .
- ٢٦٩٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب قال نبئت أن طاوساً سئل عن السجود على الأنف قال أو ليس أكرم الوجه .
- ٢٦٩٣ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم قال كان ابن سيرين إذا سجد على مكان لا يمس أنفه الأرض تحول الى مكان آخر .
- ٢٦٩٤ - حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن يعيش قال رأيت نافع بن جبير يمس أنفه الأرض .
- ٢٦٩٥ - حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن عكرمة قال : مر رسول الله ﷺ على إنسان ساجد لا يضع أنفه في الأرض فقال من صلى صلاة لا يصيب الأنف ما يصيب الجبين لم تقبل صلاته .
- ٢٦٩٦ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابن عمر انه كان إذا سجد وضع أنفه مع جبهته .

(٣٤) من رخص في ترك السجود على الأنف

- ٢٦٩٧ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله قال قلت لوهب بن كيسان يا أبا نعيم مالك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض قال ذلك اني سمعت جابر ابن عبد الله يقول رأيت رسول الله ﷺ يسجد في أعلى جبهته على قصاص الشعر .
- ٢٦٩٨ - حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال إن شئت فاسجد على أنفك وإن شئت فلا تفعل .
- ٢٦٩٩ - حدثنا معن عن خالد بن أبي بكر قال رأيت القاسم وسالماً يسجدان على جباههما ولا تمس الأرض أنوفهما .
- ٢٧٠٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر في رجل لم يسجد على أنفه قال يجرئه .
- ٢٧٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا يضره .

(٣٥) في الرجل إذا انحط الى السجود أي شيء يقع

منه قبل إلى الأرض

- ٢٧٠٢ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة يرفعه أنه

- قال : إذا سجد أحدكم فليبتدئ بركبتيه قبل يديه ولا يترك بروك الفحل .
- ٢٧٠٣ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر كان يضع ركبتيه قبل يديه .
- ٢٧٠٤ - حدثنا يعلى عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود أن عمر كان يقع على ركبتيه .
- ٢٧٠٥ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يضع ركبتيه إذا سجد قبل يديه ويرفع يديه إذا رفع قبل ركبتيه .
- ٢٧٠٦ - حدثنا معتمر عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه أنه كان إذا سجد تقع ركبته ثم يده ثم رأسه .
- ٢٧٠٧ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم أنه سئل عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه فكره ذلك وقال هل يفعله إلا مجنون .
- ٢٧٠٨ - حدثنا عباد بن الزوام عن خالد قال رأيت أبا قلابة إذا سجد بدأ فوضع ركبتيه وإذا قام اعتمد على يديه ورأيت الحسن بن زمر فبدأ بيديه ويعتمد إذا قام .
- ٢٧٠٩ - حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون قال رأيت ابن سيرين يضع ركبتيه قبل يديه .
- ٢٧١٠ - حدثنا معتمر عن معمر قال سئل قتادة عن الرجل إذا انصب من الركوع يبدأ بيديه فقال يضع أهون ذلك عليه .
- ٢٧١١ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق قال كان أصحاب عبد الله إذا انحطوا للسجود وقعت ركبهم قبل أيديهم .

(٣٦) من كان يقول إذا سجد فليوجه يديه الى القبلة

- ٢٧١٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ إذا سجد وضع يديه وجاه القبلة .
- ٢٧١٣ - حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول إذا سجد أحدكم فليستقبل القبلة بيديه فإنهما يسجدان مع الوجه .
- ٢٧١٤ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يستحبان إذا سجدا أن يستقبلا بأكفهما الى القبلة .
- ٢٧١٥ - حدثنا وكيع عن المسعودي عن عثمان الثقفي أن عائشة رأت رجلاً مائلاً بكفيه عن القبلة فقالت إعدلها الى القبلة .
- ٢٧١٦ - حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن حفص بن

عاصم قال: من السنة في الصلاة أن يسط كفيه ويضم أصابعه ويوجههما مع وجهه الى القبلة.

٢٧١٧ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمًا والقاسم إذا سجدا استقبلا
باكفهما الى القبلة.

٢٧١٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عثمان عن سالم عن ابن عمر أنه كره أن يعدل بكفيه عن
القبلة.

٢٧١٩ - حدثنا يزيد بن هارون قال انا مسعر عن عثمان عن سالم عن نافع عن ابن عمر مثل
حديث وكيع.

(٣٧) في الرجل يسجد على ظهر الرجل

٢٧٢٠ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن سعيد بن ذي لعوة قال: قال
عمر: إذا لم يقدر أحدكم على السجود يوم الجمعة فليسجد على ظهر أخيه.

٢٧٢١ - حدثنا هشيم قال نا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول ذلك.

٢٧٢٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن انه كان يحب ان يمثل قائماً حتى يرفعوا
رؤوسهم ثم يسجد.

٢٧٢٣ - حدثنا عبد الوهاب عن ابن جريج عن ابن أبي نجيع عن طاوس قال: إذا لم يستطع
يوم الجمعة على الأرض فاهوى برأسه فليسجد على ظهر أخيه.

٢٧٢٤ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن العلاء بن عبد الكريم قال [قلت لمجاهد] أسجد
على ظهر رجل قال نعم.

٢٧٢٥ - حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق بن سليمان عن عنبسة عن ابن أبي ليلي عن أبي الزبير عن
جابر قال إذا رفع الذي بين يديه رأسه سجد.

٢٧٢٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب
عن عمر قال إذا لم يستطع الرجل أن يسجد يوم الجمعة فليسجد على ظهر أخيه.

٢٧٢٧ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن فضيل عن إبراهيم قال قال عمر ثم ذكر مثل
حديث أبي معاوية عن الأعمش عن المسيب.

(٣٨) في الرجل يسجد ويده في ثوبه

٢٧٢٨ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن إسماعيل بن أبي حبيبة عن

عبد الله بن عبد الرحمن قال: جاءنا النبي ﷺ فصلى بنا في مسجد بني عبد الاشهل فرأيتُه واضعاً يديه في ثوبه إذا سجد.

٢٧٢٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن مجاهد أو وبرة قال كان ابن عمر يلتحف بالملحفة ثم يسجد فيها.

٢٧٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى قال رأيت شريحاً يسجد في برنسة.

٢٧٣١ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه كان يسجد في برنس ولا يخرج يديه منه.

٢٧٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الحسن [بن] عبيد الله قال: رأيت الأسود يصلي في برنس طيالة يسجد فيه ورأيت عبد الرحمن يعني ابن يزيد يصلي في برنس شامي يسجد فيه.

٢٧٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يسجد في طيلسانه.

٢٧٣٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش قال رأيت يحيى بن وثاب يصلي في مستقة بين اسطوانتين يؤم القوم ويداه في جوفها.

٢٧٣٥ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبي عدي عن حميد قال قال رأيت الحسن يلبس انبجانياً في الشتاء ولا يخرج يديه منه.

٢٧٣٦ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير يصلي في برنس ولا يخرج يديه منه.

٢٧٣٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال كان علقمة ومسروق يصلون في برانسهم ومستقاتهم ولا يخرجون أيديهم.

٢٧٣٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن محل قال رأيت إبراهيم لا يخرج يديه من المستقة.

٢٧٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال [كان] أصحاب النبي ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم ويسجد الرجل منهم على عمامته.

(٣٩) من كان يخرج يديه إذا سجد

٢٧٤٠ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن علية عن خالد أن أبا قلابة كان إذا سجد خرج يديه ثوبه.

٢٧٤١ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد العزيز بن محارب عن أسامة بن زيد قال: رأيت سالمًا إذا

سجد خرج يديه من برنسه حتى يضعهما على الأرض .

٢٧٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال كان محمد يباشر بكفيه الأرض إذا سجد .

٢٧٤٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الرحمن بن أبي عاصم عن أبي هند الشامي قال قال عمر إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض لعل الله يصرف عنه الغال إن غل يوم القيامة .

٢٧٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن أبي الهذيل أنه كان إذا أراد أن يسجد أخرج يديه من الطيلسان .

٢٧٤٥ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أن ابن عمر كان يخرج يديه إذا سجد وإنهما لتقطران دماً .

٢٧٤٦ - حدثنا أبو بكر قال نا مالك بن إسماعيل قال حدثنا عبد الوارث قال أخبرنا إسحاق بن سويد قال : رأيت أبا قتادة العدوي إذا سجد يخرج يديه تمسهما الأرض .

(٤٠) من كان يسجد على كور العمامة ولا يرى به بأساً

٢٧٤٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد أنه كان يسجد على كور العمامة .

٢٧٤٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما كانا لا يريان بأساً بالسجود على كور العمامة .

٢٧٤٩ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يسجد على كور العمامة .

٢٧٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر أنه كان يسجد وهو معتم .

٢٧٥١ - حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله عن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان يسجد على كور العمامة فقلت له : فقال إني أخاف على بصري من برد الحصى .

٢٧٥٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جعفر بن برقان عن الزهري قال : لا بأس بالسجود على كور العمامة .

٢٧٥٣ - حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن أبي ورقاء قال رأيت ابن أبي أوفى يسجد على كور عمامته

٢٧٥٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن يزيد

يسجد على عمامة غليظة الأكوار قد حالت بين جبهته وبين الأرض .

(٤١) من كره السجود على كور العمامة

٢٧٥٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سكن بن أبي كريمة عن محمد بن عباد عن محمود بن ربيع عن عباد بن الصامت أنه كان إذا قام الى الصلاة حسر العمامة عن جبهته .

٢٧٥٦ - حدثنا أبو بكر عن إسرائيل عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال إذا صلى أحدكم فليحسر العمامة عن جبهته .

٢٧٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر لا يسجد على كور العمامة .

٢٧٥٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن أيوب عن محمد قال أصابتنني شجة فعصبت عليها عصا فسألت أبا عبيدة أسجد عليها قال لا .

٢٧٥٩ - حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن عياض بن عبد الله القرشي قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يسجد على كور العمامة فأومأ بيده أن ارفع عمامتك فأومأ إلى جبهته .

٢٧٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم انه كان يحب للمعتم ان ينحي كور العمامة [عن] جبهته .

٢٧٦١ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال أبرز جيني أحب إلي .

٢٧٦٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي عن أشعث عن محمد أنه كره السجود على كور العمامة .

٢٧٦٣ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين أنه كره السجود على كور العمامة .

٢٧٦٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه في المعتم قال يمكن جبهته من الأرض .

٢٧٦٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن علاثة ان عمر بن عبد العزيز قال لرجل : لعلك في من يسجد على كور العمامة .

٢٧٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن جعد بن هبيرة انه رأى رجلاً يسجد وعليه مغفرة وعمامة قد غطى بهما وجهه فأخذ بمغفرته وعمامته فالتقاهما من خلفه .

(٤٢) في الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد

٢٧٦٧ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن فضيل عن إبراهيم قال: صلى عمر ذات يوم بالناس الجمعة في يوم شديد البرد فطرح طرف ثوبه بالأرض فجعل يسجد عليه ثم قال: يا أيها الناس إذا وجد أحدكم الحر والبرد فليسجد على طرف ثوبه.

٢٧٦٨ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر قال: إذا لم يستطع أحدكم من الحر والبرد فليسجد على ثوبه.

٢٧٦٩ - حدثنا أبو بكر قال نا بشر بن المفضل عن غالب عن بكر عن أنس قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا ان يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

٢٧٧٠ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي ﷺ صلى في ثوب واحد يتقي بفضوله حر الأرض وبردها.

٢٧٧١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عمر إذا وجد أحدكم حر الأرض فليضع ثوبه بينه وبين الأرض ثم ليسجد عليه.

٢٧٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه قال إذا كان حر أو برد فليسجد على ثوبه.

٢٧٧٣ - حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم قال: رأيت مجاهداً في المسجد الحرام في يوم حار بسط ثوبه فسجد عليه.

٢٧٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن هشام بن [سعد] عن زيد بن أسلم قال: قلت لعطاء بن يسار: أسجد على ثوبي قال ثيابي مني.

٢٧٧٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأساً أن يسجد الرجل على الثوب.

٢٧٧٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن [جريج] عن عطاء قال أسجد على ثوبي إذا آذاني الحر فأما على ظهر رجل فلا.

(٤٣) المرأة كيف تكون في سجودها

٢٧٧٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: إذا سجدت المرأة فلتحتفر ولتضم فخذبيها.

٢٧٧٨ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن [أبي] أيوب عن يزيد بن

[أبي] حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عباس أنه سئل عن صلاة المرأة فقال : تجتمع وتحفر .
٢٧٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سجدت المرأة فلتضم فخذيها ولتضع بطنها عليهما .

٢٧٨٠ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره ان يضع الرجل بطنه على فخذه إذا سجد كما تضع المرأة .

٢٧٨١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال المرأة تضم في السجود .

٢٧٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال إذا سجدت المرأة فلتلزم بطنها بفخذيها ولا ترفع عجزيتها ولا تجافي كما يجافي الرجل .

(٤٤) في المرأة كيف تجلس في الصلاة

٢٧٨٣ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن علية عن محمد بن إسحاق عن زرعة عن إبراهيم عن خالد بن اللجلاج قال : كن النساء يؤمرن ان يتربعن إذا جلسن في الصلاة ولا يجلسن جلوس الرجل على أوراكنهن يتقي ذلك على المرأة مخافة ان يكون منها الشيء .

٢٧٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن نافع ان صفية كانت تصلي وهي متربعة .

٢٧٨٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن برد عن مكحول أن أم الدرداء كانت تجلس في الصلاة كجلسة الرجل .

٢٧٨٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع قال تربع .

٢٧٨٧ - حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن مسلم عن قتادة قال تجلس كما ترى أنه أيسر .

٢٧٨٨ - حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن منصور عن إبراهيم قال تقعد المرأة في الصلاة كما يقعد الرجل .

٢٧٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمري عن نافع قال كن نساء ابن عمر يتربعن في الصلاة .

٢٧٩٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حماداً عن قعود المرأة في الصلاة قال تقعد كيف شئت .

٢٧٩١ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء تجلس المرأة في مشا

على شقها الأيسر قال: نعم قلت: هو أحب إليك من الأيمن؟ قال: نعم قال: تجتمع جالسة ما استطاعت؟ قلت: تجلس جلوس الرجل في مثنا أو تخرج رجلها اليسرى من تحت اليتها قال: لا يضرها أي ذلك جلست إذا اجتمعت.

٢٧٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: تجلس المرأة من جانب في الصلاة.

٢٧٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان نا إسرائيل عن جابر عن عامر قال: تجلس المرأة في الصلاة كما تيسر.

(٤٥) في رفع اليدين بين السجدين

٢٧٩٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ لا يرفع يديه بين السجدين.

٢٧٩٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس انه كان يرفع يديه بين السجدين

٢٧٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه إذا رفع رأسه من السجدة الأولى.

٢٧٩٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن أيوب قال رأيت نافعاً وطاوساً يرفعان أيديهما بين السجدين.

٢٧٩٨ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن الحسن وابن سيرين انهما كانا يرفعان أيديهما بين السجدين.

٢٧٩٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن أيوب قال رأيت يفعله.

(٤٦) في المريض يسجد على الوسادة والمرفقة

٢٨٠٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي فزارة قال قال ابن عباس يسجد المريض على المرفقة والثوب الطيب.

٢٨٠١ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن يونس عن الحسن قال حدثني أم الحسن انها رأت أم سلمة رمدت عينها [فثنت] لها وسادة من آدم فجعلت تسجد عليها.

٢٨٠٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن الحسن عن أم سلمة مثله.

٢٨٠٣ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن عاصم عن الحسن عن أمه عن أم سلمة مثله إلا أنه قال : اشتكت عينها .

٢٨٠٤ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس أنه سجد على مرفقة .

٢٨٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن أبي خلدة قال كان أبو العالية مريضاً وكانت مرفقة تشى له فيسجد عليها .

٢٨٠٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى بأساً ان يسجد الرجل على المرفقة والوسادة في السفينة .

(٤٧) من كره للمريض ان يسجد على الوسادة وغيرها

٢٨٠٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عاد ابن صفوان فوجده يسجد على وسادة فنهاه وقال أومىء إيماء .

٢٨٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن أيوب عن محمد قال السجود على الوسادة محدث .

٢٨٠٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود قال اشتكى أبو الأسود الفالج فكان لا يسجد إلا ما رفعنا له مرفقة يسجد عليها فسالنا عن ذلك فأرسلنا الى ابن عمر فقال : إن استطاع أن يسجد على الأرض وإلا فيومىء إيماء .

(٤٨) في الصلاة على الفراش

٢٨١٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حميد عن أنس كان يصلي على فراشه .

٢٨١١ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن طاوس أنه كان يصلي على الفراش الذي مرض عليه .

(٤٩) باب من قال المريض يومىء إيماء

٢٨١٢ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال رأيت الأسود يومىء في مرضه .

٢٨١٣ - حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أنه رأى سعيد بن المسيب إذا كان مريضاً لا يستطيع الجلوس أوماً إيماء ولم يرفع إلى رأسه شيئاً .

٢٨١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وعن يونس عن الحسن أنهما قالا

يصلي المريض على الحالة التي هو عليها.

٢٨١٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن تميمه مولاة وداعة قالت دخل شريح على أبي ميسرة يعوده فقال له كيف تصلي قال قاعداً قال فقال له شريح أنت أعلم منا.

٢٨١٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن محمد بن سيرين أنه كان يقول المريض إذا لم يستطع السجود أوماً إيماء.

٢٨١٧ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين قال سألت عامراً عن صلاة المريض فقال: إذا لم يستطع أن يضع جبهته على الأرض فليومىء إيماء ويجعل السجود أخفض من الركوع.

٢٨١٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم قال سألت ابن عمر عن صلاة المريض على العود فقال: لا آمركم أن تتخذوا من دون الله أثاناً إن استطعت أن تصلي قائماً وإلا فقاعداً وإلا فمضطجعاً.

٢٨١٩ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم قال: دخلنا على إبراهيم وهو مريض وهو يصلي على شقه الأيمن يومىء إيماء.

٢٨٢٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال: يصلي قاعداً فإن لم يستطع فيستلقي ولا يمس عوداً.

٢٨٢١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن رباح بن أبي معروف عن عامر في المريض إذا لم يستطع أن يصلي قال يومىء إيماء.

٢٨٢٢ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن غسان أبو عوانة عن مغيرة عن الحارث قال: يصلي المريض إذا لم يقدر على الجلوس مستلقياً ويجعل رجله مما يلي القبلة ويستقبل بوجهه القبلة يومىء إيماء برأسه.

٢٨٢٣ - حدثنا أبو بكر قال نا حسين بن علي عن زائدة عن المختار بن فلفل قال: سألت أنساً عن صلاة المريض كيف يصلي قال: يصلي جالساً ويسجد على الأرض.

٢٨٢٤ - حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن عبد الواحد مولى عروة عن عروة قال المريض يومىء ولا يرفع إلى وجهه شيئاً.

(٥٠) في صلاة المريض

٢٨٢٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي خشينة حاجب ابن عمر قال دخلت مع الحكم بن الأعرج على بكر المزني وهو مريض فقال: أصليت العصر؟ قالوا نعم فقام فصلى صلاة فأخفها لمرضه.

٢٨٢٦ - حدثنا أبو بكر قال نا عفان نا سعيد بن زيد قال نا أبو عبد الله [الشقري] عن إسماعيل بن رجاء بن ربيعة عن أبيه قال كنا عند أبي سعيد الخدري في مرضه الذي توفي فيه قال فأغمي عليه فلما أفاق قال قلنا له الصلاة يا أبا سعيد قال كفان قال أبو بكر يريد كفان يعني أوماً .

٢٨٢٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم قال دخل عليّ أبو وائل وأنا مريض فقلت له أصلي يا أبا وائل وأنا دنف^(١)؟ قال : نعم .

(٥١) من كره الصلاة على العود

٢٨٢٨ - حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني قال كان عمر يكره أن يسجد الرجل على العود .

٢٨٢٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال دخل عبد الله على أخيه عتبة يعود فوجده على عود يصلي فطرحه وقال : إن هذا شيء عرض به الشيطان ضع وجهك على الأرض فإن لم تستطع فأوميء بإيماء .

٢٨٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال : سئل عن الصلاة على العود فكرهه .

٢٨٣١ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال دخل ابن مسعود على أخيه عتبة وهو مريض وهو يسجد على سواك فرمى به وقال أوميء بإيماء .

٢٨٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم عن الحسن أنه كره الصلاة على العود .

(٥٢) من رخص في الصلاة على العود واللوح

٢٨٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير قال حدثني من رأى حذيفة مرض فكان يصلي وقد جعل له وسادة وجعل له لوح يسجد عليه .

٢٨٣٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن رزين مولى آل عباس قال أرسل إليّ علي بن عبد الله بن عباس أن أرسل إليّ بلوح من المروة أسجد عليه .

(٥٣) في المريض يومئذ إيماء حيث يبلغ رأسه

٢٨٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال دخل عبد الله على أخيه فرآه يصلي على عود فانتزعه ورمى به قال : أوميء بإيماء حيث ما يبلغ رأسك .

(١) الدَّنَفُ محرّكة : المرض الملازم ، ترتيب القاموس ٢/٢١٨ .

٢٨٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهـر السمان عن ابن عون عن محمد في المريض إذا لم يقدر على السجود قال يوميء حيث ما يبلغ رأسه .

(٥٤) في الوقوف والسكوت إذا كبر

٢٨٣٧ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عمرو عن الحسن قال : كان لرسول الله ﷺ ثلاث سكـتات إذا افتتح التكبير حتى يقرأ الحمد وإذا فرغ من الحمد حتى يقرأ السورة وإذا فرغ من السورة حتى يركع .

٢٨٣٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا كبر سكت بين التكبيرة والقراءة .

٢٨٣٩ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال كانت له وقفـتان وقفة إذا كبر ووقفة إذا فرغ من أم الكتاب .

٢٨٤٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ كان يسكت سكـتين إذا دخل في الصلاة وإذا فرغ من القراءة فأنكر ذلك عمران بن حصين فكتبوا إلى أبي بن كعب فكتب إليهم أن صدق سمرة .

٢٨٤١ - حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان إذا كبر سكت هنيهة وإذا قال ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ سكت هنيهة وإذا نهض في الركعة الثانية لم يسكت وقال ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ .

٢٨٤٢ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : يسكت الإمام سكـتين إذا كبر قبل أن يقرأ، وسكـة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع .

٢٨٤٣ - حدثنا غـندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال : سمعت عبد الرحمن الأعرج قال صليت مع أبي هريرة فلما كبر سكت ساعة ثم قال ﴿الحمد لله رب العالمين﴾

(٥٥) قدر كم يستر المصلي

٢٨٤٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص سلام بن سليم عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : إذا وضع أحدكم وهو يريد أن يصلي مثل مؤخرة الرجل فليصل ولا يبال من مَرٍّ وراء ذلك .

٢٨٤٥ - حدثنا ابن علية عن يونس عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال النبي ﷺ : إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل .

- ٢٨٤٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يركز الحربة يوم العيد فيصلّي إليها.
- ٢٨٤٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عون [بن] أبي جحيفة عن أبيه أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة أو شبهها والطريق من ورائها.
- ٢٨٤٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن مكحول قال إنما كانت الحربة تحمل مع رسول الله ﷺ يصلي إليها.
- ٢٨٤٩ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال رأيت عمر يركز عنزة ثم صلى إليها والظعن تمر بين يديه.
- ٢٨٥٠ - حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن أبي هريرة قال يستر المصلي في صلاته مثل مؤخرة الرحل في حلة السوط.
- ٢٨٥١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال قال النبي ﷺ: إذا كان بينك وبين من يمر بين يديك مثل مؤخرة الرحل فقد سترك.
- ٢٨٥٢ - حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كانت تركز له الحربة في العيد فيصلّي إليها.
- ٢٨٥٣ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال رأيت أنس بن مالك في المسجد الحرام قد نصب عصا يصلي إليها.
- ٢٨٥٤ - حدثنا جرير عن مغيرة قال كان الربيع بن خثيم إذا اشتد عليه الحر ركز رمحاه في داره ثم صلى إليه.
- ٢٨٥٥ - حدثنا ابن عليه عن شعيب بن [الحجباب] عن أبي العالية قال يستر المصلي ما وراءه حرق العلم.
- ٢٨٥٦ - حدثنا حفص بن غياث عن مسعر عن معدان عن سعيد بن جبير قال إذا صليت في فضاء من الأرض فائق سوطك حتى تصلي إليه.
- ٢٨٥٧ - حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس أبي الغصن قال: رأيت نافع بن جبير يصلي إلى السوط في السفر وإلى العصا.
- ٢٨٥٨ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال: يستر الرجل في صلاته مثل آخرة الرحل.
- ٢٨٥٩ - حدثنا معتمر عن سالم عن الحسن وقتادة قال لا تستره مثل آخرة الرحل إذا كان قدام المصلي.

٢٨٦٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال : النهر سترة .

٢٨٦١ - حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يستحبون إذا صلوا في فضاء أن يكون بين أيديهم ما يسترهم .

٢٨٦٢ - حدثنا زيد بن حباب قال نا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني قال أخبرني أبي عن أبيه قال قال النبي ﷺ : ليستر أحدكم في صلاته ولو بسهم .

٢٨٦٣ - حدثنا حفص بن غياث عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال رأيته ينصب أحجاراً في البرية فإذا أراد أن يصلي صلى إليها .

٢٨٦٤ - حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن صالح عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي أنه كان يلقي سوطه ثم يصلي إليه .

(٥٦) من رخص في الفضاء أن يصلي بها

٢٨٦٥ - حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جئت أنا والفضل على أنان والنبي ﷺ يصلي بالناس فمررنا على بعض الصف فنزلنا وتركانها ترتع فلم يقل لنا شيئاً .

٢٨٦٦ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس قال : صلى رسول الله ﷺ في فضاء ليس بين يديه شيء .

٢٨٦٧ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل يصلي في الفضاء ليس بين يديه شيء قال لا بأس به .

٢٨٦٨ - حدثنا وكيع عن يونس عن أبي إسحاق قال رأيت ابن معقل يصلي وبينه وبين القبلة فجوة .

٢٨٦٩ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال : رأيت القاسم وسالماً يصليان في الصحراء إلى غير سترة .

٢٨٧٠ - حدثنا شريك عن جابر قال : رأيت أبا جعفر وعامراً يصليان إلى غير اسطوانة .

٢٨٧١ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام قال كان أبي يصلي إلى غير سترة .

٢٨٧٢ - حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون قال رأيت الحسن يصلي في الجبانة إلى غير سترة .

٢٨٧٣ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت محمد ابن الحنفية يصلي في مسجد منى والناس يصلون بين يديه فجاء فتى من أهله فجلس بين يديه .

(٥٧) من كان يقول إذا صليت إلى سترة فادن منها

٢٨٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن

سهل بن أبي حثمة يبلغ به [النبي ﷺ] قال: إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته.

٢٨٧٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها ولا يدع أحداً يمر بينه وبينها فإن جاء أحد يمر فليقاتله فإنه شيطان.

٢٨٧٦ - حدثنا ابن علية عن ليث عن المغيرة عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال: لا تصلين وبينك وبين القبلة فجوة تقدم إلى القبلة أو استتر بسارية.

٢٨٧٧ - حدثنا ابن علية عن إسماعيل بن أمية عن مسلم أبي. مريم عن ابن عمر قال: إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها كيلا يمر الشيطان أمامه.

(٥٨) الرجل يستر الرجل إذا صلى إليه أم لا

٢٨٧٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام بن الغاز عن نافع قال: كان ابن عمر إذا لم يجد سبيلاً إلى سارية من سواري المسجد قال لي ولني ظهرك.

٢٨٧٩ - حدثنا معتمر عن سالم عن قتادة قال يستر الرجل الرجل إذا كان جالساً وهو يصلي.

٢٨٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن الحسن قال: الرجل يستر المصلي في الصلاة وقال ابن سيرين لا يستر الرجل المصلي.

٢٨٨١ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع أن ابن عمر كان يقعد رجلاً فيصلي خلفه والناس يمرون بين يدي ذلك الرجل.

٢٨٨٢ - حدثنا محمد بن بشر قال نا مسعر قال نا حماد قال سألت إبراهيم أيسر النائم؟ قال: لا قلت: فالقاعد؟ قال: نعم.

(٥٩) من قال لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم

٢٨٨٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو [أسامة] عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم فإنه شيطان.

٢٨٨٤ - حدثنا عبدة ووكيع عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب عن علي وعثمان قالا لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوهم عنكم ما استطعتم.

٢٨٨٥ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم أن عمر قيل له ان عبد الله بن عياش بن أبي

رببعة يقول يقطع الصلاة الحمار والكلب فقال لا يقطع صلاة المسلم شيء .

٢٨٨٦ - حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لا يقطع الصلاة شيء وذبوا عن أنفسكم .

٢٨٨٧ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جئت أنا والفضل على أتان والنبي ﷺ يصلي بالناس بعرفة فمررنا على بعض الصف فترلنا وتركناها ترتع فلم يقل لنا شيئاً .

٢٨٨٨ - حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم قال سألت سعيد بن المسيب فقال لا يقطع الصلاة إلا الحديث .

٢٨٨٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن الزبرقان عن كعب بن عبد الله عن حذيفة قال : لا يقطع الصلاة شيء وادركوا ما استطعتم .

٢٨٩٠ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن خيثمة قال سمعته يحدث عن الأسود عن عائشة أنها قالت لا يقطع الصلاة شيء إلا الكلب الأسود .

٢٨٩١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه قال كان يقول لا يقطع الصلاة شيء إلا الكفر .

٢٨٩٢ - حدثنا عبد الله بن نمير عن حنظلة عن القاسم قال لا يقطع الصلاة شيء الله أقرب كل شيء .

٢٨٩٣ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة .

٢٨٩٤ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : اعزلوا صلاتكم ما استطعتم وأشد ما يتقى عليها مرايض الكلاب .

٢٨٩٥ - حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن الشعبي قال لا يقطع الصلاة شيء ولكن ادرؤا عنها ما استطعتم .

(٦٠) من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار

٢٨٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن عليه عن يونس عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : إذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فإنه يقطع صلاته المرأة والحمار والكلب الأسود قال : قلت يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر فقال : يا ابن أخي إني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان .

٢٨٩٧ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال الكلب الأسود البهيم شيطان وهو يقطع الصلاة.

٢٨٩٨ - حدثنا ابن عيينة عن ليث عن مجاهد عن معاذ مثله.

٢٨٩٩ - حدثنا أبو داود وغندر عن شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر قال سمعت أنساً يقول يقطع الصلاة المرأة والحصار والكلب.

٢٩٠٠ - حدثنا أبو داود وغندر عن شعبة عن زياد بن فياض عن أبي الأحوص مثله.

٢٩٠١ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال: يقطع صلاة الرجل المرأة والحصار والكلب.

٢٩٠٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن قتادة قال: قال ابن عباس: يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض.

٢٩٠٣ - حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن الحسن قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحصار.

٢٩٠٤ - حدثنا أبو داود عن هشام عن يحيى عن عكرمة قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والخنزير والحصار واليهودي والنصراني والمجوسي.

٢٩٠٥ - حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال يقطع الصلاة الكلب قيل له: فالمرأة؟ قال: لا، إنما هن شقائقكم أخواتكم وأمهاتكم.

٢٩٠٦ - حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن بكر أن ابن عمر أعاد ركعة الصلاة من جرو مربيين يديه في الصلاة.

٢٩٠٧ - حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن شابة عن هشام بن الغاز قال سمعت عطاء يقول لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود والمرأة الحائض.

(٦١) في الرجل يمر بين يدي الرجل يرده أم لا

٢٩٠٨ - حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: كان ابن مسعود إذا مرَّ أَعَدَّ بين يديه وهو يصلي التزمه حتى يرده ويقول: إنه ليقطع نصف صلاة المرء مرور المرء بين يديه.

٢٩٠٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر وابن فضيل عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: إن مربيين يديك فلا ترده.

(٦٢) من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي الرجل وهو يصلي

٢٩١٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بشر بن سعيد عن عبد الله بن جهم قال: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم أحدكم ما له في الممر بين يدي أخيه وهو يصلي من الإثم لوقف أربعين.

٢٩١١ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت عبد الحميد بن عبد الرحمن عامل عمر بن عبد العزيز ومُرَّ رجل بين يديه وهو يصلي فجبذه حتى كاد يخرق ثيابه فلما انصرف قال: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم المار بين يدي المصلي لأحب أن ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه.

٢٩١٢ - حدثنا أبو أسامة عن كههم عن عبد الله بن بريدة قال رأى أبي ناساً يمرّون بعضهم بين يدي بعض في الصلاة فقال: ترى أبناء هؤلاء إذا أدركوا يقولون إنا وجدنا آباءنا كذلك يفعلون.

٢٩١٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال: كان أبو سعيد الخدري قائماً يصلي فجاء عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يمر بين يديه فمنعه وأبى إلا أن يمضي فدفعه أبو سعيد فطرحة فقليل له تصنع هذا بعبد الرحمن فقال: والله لو أبى إلا أن أخذه بشعره لأخذت.

٢٩١٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إن جاء أحد يمر بين يديه فليقاتله فإنما هو شيطان.

٢٩١٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود قال: قال عبد الله: من استطاع منكم أن لا يمر بين يديه وهو يصلي فليفعل فإن المار بين يدي المصلي انقص من الممر عليه.

٢٩١٦ - حدثنا ابن علية عن أيوب قال: قلت لسعيد بن جبيرة ادع أحداً يمر بين يدي قال: لا، قلت: فإن أبي قال فما تصنع قلت: بلغني أن ابن عمر كان لا يدع أحداً يمر بين يديه قال: إن ذهبت تصنع صنيع ابن عمر دق أنفك.

٢٩١٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يصلي فجعل جَدِّي يريد أن يمر بين يدي النبي ﷺ فجعل يتقدم ويتأخر حتى نزا الجدلي.

٢٩١٨ - حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن قيس عن أمه عن أم سلمة قالت: كان النبي ﷺ يصلي فمر بين يديه عبد الله أو عمر بن أبي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب ابنة أم سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله ﷺ قال: هن أغلب.

٢٩١٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر، سليمان بن حيان عن سليمان التيمي عن أبي مجلز قال: بادر رسول الله ﷺ لهر أو هرة أن يمر بين يديه.

٢٩٢٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن مولى يزيد بن نمران عن يزيد بن نمران قال: رأيت رجلاً مقعداً فقال: مررت بين يدي النبي ﷺ وأنا على حمار وهو يصلي فقال: اللهم اقطع أثره فما مشيت عليها.

٢٩٢١ - حدثنا ابن فضيل عن فطر عن عمرو بن دينار قال مررت بين يدي ابن عمر وهو في الصلاة فارتفع من قعوده ثم دفع في صدري.

٢٩٢٢ - حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا مريم عن بيان عن وبرة قال ما رأيت أحداً أشد عليه أن يمر بين يديه في صلاة من إبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود.

(٦٣) يفترش اليسرى وينصب اليمنى

٢٩٢٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ جلس فثنى اليسرى ونصب اليمنى يعني في الصلاة.

٢٩٢٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوي جالساً وكان يفترش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى.

٢٩٢٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال: كان النبي ﷺ إذا جلس في الصلاة افتشر رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدميه.

٢٩٢٦ - حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال: كان النبي ﷺ يفترش رجله اليسرى وينصب اليمنى.

٢٩٢٧ - حدثنا ابن فضيل وأبو أسامة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عمرو قال: إن من سنة الصلاة أن يفرش اليسرى وأن ينصب اليمنى.

٢٩٢٨ - حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة عن كعب قال: إذا قعدت فافرش رجلك اليسرى فإنه أقوم لصلاتك ولصلبك.

٢٩٢٩ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان ينصب اليمنى ويفرش اليسرى.

٢٩٣٠ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: وكان ربما أضجع رجله جميعاً وربما أضجع اليمنى ونصب اليسرى وكان محمد إذا جلس نصب اليمنى وأضجع اليسرى.

٢٩٣١ - حدثنا وكيع عن محل عن إبراهيم مثل قول محمد .

(٦٤) من كره الإقعاء في الصلاة

٢٩٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال : نهاني خليلي أن أقعي كإقعاء القرد .

٢٩٣٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الإقعاء في الصلاة وقال : عقبة الشيطان .

٢٩٣٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الإقعاء في الصلاة .

٢٩٣٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري قال : صليت إلى جنب أبي هريرة فانتصبت على صدور قدمي فجذبني حتى اطمأنت .

٢٩٣٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة أنه كره الإقعاء والتورك .

٢٩٣٧ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد كرها الإقعاء في الصلاة .

٢٩٣٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر أنه كره الإقعاء بين السجدين .

٢٩٣٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ ينهى عن عقبة الشيطان .

٢٩٤٠ - حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال من السنة أن تضع اليديك على عقيبك في الصلاة .

(٦٥) من رخص في الإقعاء

٢٩٤١ - حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عطاء عن جابر وأبي سعيد أنهما كانا يقعيان بين السجدين .

٢٩٤٢ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال كان يقعي بين السجدين .

٢٩٤٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عطية قال : رأيت العبادلة يقعون في الصلاة بين السجدين يعني عبد الله بن الزبير وابن عمر وابن عباس .

٢٩٤٤ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش قال : رأيت عطية يقعي بين السجدين فقلت له : فقال : رأيت ابن عمر وابن عباس وابن الزبير يقعون بين السجدين .

٢٩٤٥ - حدثنا يعلى بن عبيد عن شقيق بن بشر العجلي قال رأيت طاوساً يقعي بين أربع ركعات حين يجلس .

٢٩٤٦ - حدثنا يعلى بن عبيد عن موسى الطحان قال : رأيت مجاهداً يقعي بين السجدين .

٢٩٤٧ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أنه كان يجلس على عقبه بين السجدين .

٢٩٤٨ - حدثنا الثقيفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا جلس ثنى قدميه .

(٦٦) في المرأة تمر عن يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي

٢٩٤٩ - حدثنا حفص بن غياث عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي سعيد الخدري أنه كان يصلي والمرأة تمر به يميناً وشمالاً فلا يرى بذلك بأساً قال وكان ابن سيرين إذا قامت بحذائه سبح بها .

٢٩٥٠ - حدثنا هشيم قال نا مغيرة عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً أن تمر المرأة عن يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي .

٢٩٥١ - حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطاء عنه فلم ير به بأساً قال وحدثني من سأل إبراهيم فكرهه .

٢٩٥٢ - حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال : حدثتني ميمونة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا بحذائه فربما أصابني ثوبه إذا سجد وكان يصلي على الخمرة .

٢٩٥٣ - حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق قال : حدثني مصعب بن سعد قال كان حذاء قبله سعد تابوت وكانت الخادم تجيء فتأخذ حاجتها عن يمينه وعن شماله لا تقطع صلاته .

٢٩٥٤ - حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سألت الحسن عن المرأة تمر بجنب الرجل وهو يصلي فقال لا بأس إلا أن تقرب يديه .

٢٩٥٥ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان يكره أن تصلي المرأة بحذاء الرجل إذا كان يصلي .

(٦٧) في الرجل ينقص صلاته وما ذكر فيه وكيف يصنع

٢٩٥٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود .

٢٩٥٧ - حدثنا ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر قال : حدثني عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان وكان من الوفد قال خرجنا حتى قدمنا [على] نبي الله ﷺ فبايعناه وصلينا معه

فلمح بمؤخر عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: يا معشر المسلمين لا صلاة لأمري لا يقيم صلبه في الركوع والسجود.

٢٩٥٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه وكان بدرياً قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ فدخل رجل فصلّى صلاة خفيفة لا يتم ركوعاً ولا سجوداً ورسول الله ﷺ يرمقه ونحن لا نشعر قال: فصلّى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال: أعد فإنك لم تصل قال: ففعل ذلك ثلاثاً كل ذلك يقول له أعد فإنك لم تصل فلما كان في الرابعة قال: يا رسول الله علمني فقد والله اجتهدت فقال: إذا قمت إلى الصلاة فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تطمئن قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم اجلس حتى تطمئن جالساً فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وما نقصت من ذلك نقصت من صلاتك.

٢٩٥٩ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رجلاً دخل المسجد فصلّى ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل بعد فرجع فسلم عليه فقال ارجع فإنك لم تصل بعد فقال في الثالثة فعلمني يا رسول الله فقال: إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي قائماً أو قال قاعداً ثم اعمل ذلك في صلاتك كلها.

٢٩٦٠ - حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال أخبرنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته قالوا: يا رسول الله كيف يسرقها؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها.

٢٩٦١ - حدثنا شعبة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال: حدثنا ثابت عن أنس قال: وصف لنا أنس صلاة النبي ﷺ ثم قام يصلي فركع ورفع رأسه من الركوع فاستوى قائماً حتى رأى بعضنا أنه قد نسي قال: ثم سجد فاستوى قاعداً حتى رأى بعضنا أنه قد نسي.

٢٩٦٢ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال أتينا أبا مسعود الأنصاري في بيته فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله ﷺ فقام يصلي بين أيدينا فلما ركع وضع كفيه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافى مرفقيه حتى استوى كل شيء منه ثم رفع رأسه ثم قال سمع الله لمن حمده فقام حتى استوى كل شيء منه ثم سجد ففعل مثل ذلك فصلّى ركعتين فلما قضاها قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي.

٢٩٦٣ - حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: إن الرجل ليصلي ستين سنة ما تقبل له صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع.

٢٩٦٤ - حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : رأيت أبا حميد الساعدي مع عشرة رهط من أصحاب رسول الله ﷺ قال : فقال لهم ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ ؟ قالوا : هات . قال : رأيته إذا رفع رأسه من الركوع مكث قائماً حتى يقع كل عظم موضعه ثم ينحط ساجداً ويكبر .

٢٩٦٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك فإذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً وإذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوي جالساً وكان يقول بين كل ركعتين التحية .

٢٩٦٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة أنه دخل المسجد فإذا رجل يصلي من ناحية من أبواب كندة فجعل لا يتم الركوع والسجود فلما انصرف قال له حذيفة مذ كم هذه صلاتك ؟ قال : مذ أربعين سنة فقال حذيفة ما صليت مذ أربعين سنة ولو مت وهذه صلاتك مت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد ثم أقبل عليه يعلمه فقال : إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود .

٢٩٦٧ - حدثنا هشيم قال أنا يونس عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته قالوا : يا رسول الله وكيف يسرق صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها .

٢٩٦٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي النضر قال : سمعت جبلة بن عبد الرحمن عن مسلم قال رأى عبادة رجلاً لا يتم الركوع ولا السجود فأخذ بيده ففزع الرجل فقال عبادة : لا تشبهوا بهذا ولا بأمثاله انه لا يجزي صلاته إلا بأم الكتاب .

٢٩٦٩ - حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن القاسم بن عمرو عن أبي جعفر أن النبي ﷺ رأى رجلاً ينكت برأسه في سجوده فقال : لو مات هذا وهذه صلاته مات على غير ديني .

٢٩٧٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى عن أبيه أن أبا هريرة رأى امرأة تصلي وهي تنقر فقال كذبت .

٢٩٧١ - حدثنا ابن مهدي عن قرة عن الحسن قال رأى سعيد بن المسيب رجلاً يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده فحصبه وقال أغلقت صلاتك .

٢٩٧٢ - حدثنا وكيع قال سمعت الأعمش يقول رأيت أنس بن مالك بمكة قائماً يصلي عند الكعبة فما عرضت له قال فكان قائماً يصلي معتدلاً في صلاته فإذا رفع رأسه انتصب قائماً حتى تستوي غضون بطنه .

٢٩٧٣ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي فروة عن ابن أبي ليلى قال : دخل المسجد

رجل فصلى صلاة لا يتم ركوعها ولا سجودها قال: فذكرت ذلك لعبد الله بن يزيد فقال هي على ما فيها خير من تركها.

٢٩٧٤ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن المسور بن مخرمة أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال له: أعد فأبى فلم يدعه حتى أعاد.

٢٩٧٥ - حدثنا أبو معاوية عن موسى بن مسلم قال: جاء رجل يصلي وطاوس جالس فجعل لا يتم الركوع ولا السجود فقال بعض القوم ما لهذا صلاة فقال طاوس: مه يكتب له منها بقدر ما أدى.

٢٩٧٦ - حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن يحيى بن عبيد عن عبد الله بن يزيد أنه سئل عن رجل لا يتم الركوع ولا السجود فقال: هي خير من لا شيء.

٢٩٧٧ - حدثنا ابن فضيل عن عمرو الملائي عن أبي قيس عن مسروق أنه رأى رجلاً يصلي فأبصره رافعاً رجله وهو ساجد فقال ما تمت صلاة هذا.

٢٩٧٨ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز أنه رأى رجلاً ساجداً قد رفع إحدى رجله فقال جعلها الله ستاً وجعلتها خمساً.

٢٩٧٩ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن سلمان الفارسي قال: الصلاة مكيال فمن أوفى أوفى الله وقد علمتم ما قال الله في الكيل ﴿ويل للمطففين﴾.

٢٩٨٠ - حدثنا معاوية بن هشام قال سفيان عن حجاج بن فرافصة عن ذكره عن أبي الدرداء أنه مرُّ برجل لا يتم الركوع ولا السجود فقبل له فقال أبو الدرداء شيء خير من لا شيء.

٢٩٨١ - حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن بيان عن قيس أن بلالاً رأى رجلاً لا يتم الركوع ولا السجود فقال: لو مات هذا مات على غير ملة عيسى ابن مريم.

(٦٨) في التشهد في الصلاة كيف هو

٢٩٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا حسين بن علي عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدي فقال أخذ عبد الله بيدي فقال أخذ رسول الله ﷺ بيدي يعلمني التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٨٣ - حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: كنا نصلي خلف النبي ﷺ فنقول السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان وفلان فلما قضى رسول الله ﷺ قال: إن الله هو السلام فإذا جلس أحدكم في صلاته فليقل التحيات لله والصلوات لله والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم يتخير.

٢٩٨٤ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله مثل حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد.

٢٩٨٥ - حدثنا هشيم قال أنا حصين بن عبد الرحمن ومغيرة والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: كنا إذا جلسنا خلف رسول الله ﷺ في الصلاة نقول السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل السلام على فلان السلام على فلان قال: فالتفت إلينا النبي ﷺ فقال: إن الله هو السلام فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السموات والأرض.

٢٩٨٦ - حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان قال: سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سخبرة قال: سمعت ابن مسعود يقول: علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وهو بين ظهرائنا فلما قبض قلنا: السلام على النبي.

٢٩٨٧ - حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: علمني رسول الله ﷺ التشهد: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٨٨ - حدثنا أبو أسامة عن سعيد قال حدثني قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: إذا كان عند القعدة فليقل من قول أحدكم التحيات لله الطيبات والصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٨٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أيمن عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ كان يقول: بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار.

٢٩٩٠ - حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر أن أبا بكر كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان في الكتاب: التحيات والصلوات والطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٩١ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي المتوكل قال: سألنا أبا سعيد عن التشهد فقال:

التحيات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فقال أبو سعيد: كنا لا نكتب شيئاً إلا القرآن والتشهد.

٢٩٩٢ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: شهدت عمر بن الخطاب يعلم الناس التشهد على المنبر التحيات لله الزاكيات الله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٩٣ - حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال رأيت عائشة تعد بيدها تقول: التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله السلام على النبي ورحمة الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله قال ثم يدعو لنفسه بما بدا له.

٢٩٩٤ - حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد قال سئل محمد عن التشهد فقال الصلوات الطيبات قال ثم قال كان ابن عباس يزيد فيها البركات.

٢٩٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن إبراهيم كان علقمة يعلم أعرابياً التشهد فيقول علقمة السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ومغفرته فيعيد الأعرابي فقال علقمة هكذا علمنا.

٢٩٩٦ - حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال سمع إبراهيم يعلم التشهد التحيات لله والطيبات والصلوات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٢٩٩٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في الركعتين السلام عليك أيها النبي السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٦٩) من كان يعلم التشهد ويأمر بتعليمه

٢٩٩٨ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير قال نا عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ أعطيت فوائح الكلم وخواتمه وجوامعه قال قلنا علمنا مما علمك الله قال فعلمنا التشهد.

٢٩٩٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلم المكتب الولدان.

- ٣٠٠٠ - حدثنا هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : كنا نتعلم التشهد كما نتعلم السورة من القرآن .
- ٣٠٠١ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود قال : رأيت علقمة يتعلم التشهد من عبد الله كما يتعلم السورة من القرآن .
- ٣٠٠٢ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد قال حدثني أبو الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن .
- ٣٠٠٣ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يتحفظون هذا التشهد تشهد عبد الله ويتبعون حروفه حرفاً حرفاً .
- ٣٠٠٤ - حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن .
- ٣٠٠٥ - حدثنا هشيم عن حجاج عن عمير بن سعد النخعي قال : أتيت ابن مسعود مع أبي فعلمنا هذا التشهد يعني تشهد عبد الله .
- ٣٠٠٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا جوير عن الضحاك عن ابن مسعود قال : ما كنا نكتب في عهد رسول الله ﷺ من الأحاديث إلا الاستخارة والتشهد .
- ٣٠٠٧ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : كان عبد الله يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن يأخذ علينا الألف والواو .
- ٣٠٠٨ - حدثنا ابن فضيل عن داود بن أبي هند عن أبي العالية قال سمع ابن عباس رجلاً يصلي فلما قعد يتشهد قال الحمد لله التحيات لله قال : فقال ابن عباس وهو ينتهره : الحمد لله إذا قعدت فابدأ بالتشهد بالتحيات لله .
- ٣٠٠٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال كان يأخذ علينا الواو في التشهد الصلوات والطيبات .
- ٣٠١٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يتعلمون التشهد كما تتعلمون السورة من القرآن .

(٧٠) من كان يقول في التشهد بسم الله

- ٣٠١١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالدة الأحمر عن أيمن عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ كان يقول في التشهد بسم الله .
- ٣٠١٢ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال في التشهد بسم الله .

٣٠١٣ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يقول إذا تشهد بسم الله خير الأسماء اسم الله .

٣٠١٤ - حدثنا وكيع عن إسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع قال سمع ابن مسعود رجلاً يقول في التشهد بسم الله فقال إنما يقال هذا على الطعام .

٣٠١٥ - حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن سعيد بن جبير أنه كان يقول في التشهد بسم الله .

(٧١) قدر كم يقعد في الركعتين الأوليين

٣٠١٦ - حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ كان إذا قعد في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف^(١) قلت حتى يقوم قال حتى يقوم .

٣٠١٧ - حدثنا جرير عن منصور عن تميم بن سلمة قال كان أبو بكر إذا جلس في الركعتين كأنه على الرضف يعني حتى يقوم .

٣٠١٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن رجل صلى خلف أبي بكر فكان في الركعتين الأوليين كأنه على الجمر حتى يقوم .

٣٠١٩ - حدثنا هشيم قال أنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يجلس في التشهد في الركعتين قدر التشهد مترسلاً ثم يقوم .

٣٠٢٠ - حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عياض بن مسلم عن ابن عمر أنه كان يقول : ما جعلت الراحة في الركعتين إلا للتشهد .

٣٠٢١ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن أنه كان يقول لا يزيد في الركعتين الأوليين على التشهد .

٣٠٢٢ - حدثنا جرير عن نعيم القاري عن مطرف عن الشعبي قال من زاد في الركعتين الأوليين على التشهد فعليه سجدتا سهو .

٣٠٢٣ - حدثنا عبد السلام عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول في الركعتين التحيات .

(٧٢) ما يقال بعد التشهد مما رخص فيه

٣٠٢٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت مصعب بن سعد يحدث أنه كان

(١) بـ : الحجرة المحممة على النار، النهاية (٢/٢٣١) .

إذا تشهد قال: سبحان الله ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وما تحت الثرى والحمد لله ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وما تحت الثرى قال شعبة لا أدري الله أكبر قبل أو الحمد لله والحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم أني أسألك من الخير كله ثم يسلم.

٣٠٢٥ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عمير بن سعيد قال كان عبد الله يعلمنا التشهد في الصلاة ثم يقول إذا فرغ أحدكم من التشهد في الصلاة فليقل: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه عبادك الصالحون وأعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك الصالحون ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا إنا آمنة فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار وآتانا ما وعدتنا على رسلك ولا تحزننا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.

٣٠٢٦ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله قال: يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو لنفسه.

٣٠٢٧ - حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي قال إذا فرغت من التشهد فادع لآخرتك ودنياك ما بدا لك.

٣٠٢٨ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن وعن الشعبي انهما قالا ادع في صلاتك بما بدا لك.

٣٠٢٩ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن الأسود قال قلت لمجاهد أدع لنفسك في المكتوبة قال: لا تدع لنفسك حتى تتشهد قال: وسألت عطاء فقال: تحتاط بالاستغفار.

٣٠٣٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يحبون أن يدعو الإمام بعد التشهد بخمس كلمات جوامع اللهم إنا نسألك من الخير كله ما علمنا منه وما لم نعلم ونعوذ بك من الشر كله ما علمنا منه وما لم نعلم قال مهما عجل به الإمام فلا تعجل عن هؤلاء الكلمات.

٣٠٣١ - حدثنا حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان عن عون قال: قال عبد الله أدعوا في صلاتكم بأهم حوائجكم إليكم.

٣٠٣٢ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عون قال: اجعلوا حوائجكم التي تهكمكم في الصلاة المكتوبة فإنه فضل الدعاء فيها كفضل النافلة.

٣٠٣٣ - حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة قال كان أبو موسى إذا فرغ من صلاته قال: اللهم اغفر لي ذنبي ويسر لي أمري وبارك لي في رزقي.

(٧٣) من كان يستحب أن يدعو في الفريضة بما في القرآن

٣٠٣٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يستحب أن يدعو في المكتوبة بدعاء القرآن .

٣٠٣٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن صدقة بن يسار قال : سمعت طاوساً يقول أدعوا في الفريضة بما في القرآن .

٣٠٣٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد مثل حديث طاوس .

٣٠٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار عن طاوس قال : أدعو في الفريضة بما في القرآن أو قال في المكتوبة .

٣٠٣٨ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن الحكم بن عطية قال : سمعت محمداً وسئل عن الدعاء في الصلاة فقال : كان أحب دعائهم ما وافق القرآن .

٣٠٣٩ - حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال كان يكره أن يدعو في الصلاة بشيء من أمر الدنيا .

٣٠٤٠ - حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يعجبه أن يدعو في المكتوبة بما في القرآن .

(٧٤) من كان يسلم في الصلاة تسليمتين

٣٠٤١ - حدثنا محمد بن بشر العبدي قال نا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن سعد قال : كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده .

٣٠٤٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختری يحدث عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل الحضرمي أنه صلى مع رسول الله ﷺ فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع ويرفع يديه عند التكبير ويسلم عن يمينه وعن يساره قال شعبة قال لي أبان بن تغلب : ان في الحديث حتى يبدو وضوح وجهه فقلت لعمرو في الحديث حتى يبدو بياض وجهه فقال أو نحو ذلك .

٣٠٤٣ - حدثنا عمر بن عبيد عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يبدو بياض خده : السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره مثل ذلك .

٣٠٤٤ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يسلم في الصلاة عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض وجهه ويقول السلام عليكم ورحمة الله من كلا الجانبين .

٣٠٤٥ - حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي عن البراء أن النبي ﷺ [كان] يسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده .

٣٠٤٦ - حدثنا يحيى بن آدم قال نازهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره وأبو بكر وعمر .

٣٠٤٧ - حدثنا ابن نمير عن العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر أنه صلى خلف النبي ﷺ فلما قرأ فاتحة الكتاب جهر بآمين قال وسلم عن يمينه وعن يساره حتى رأيت بياض خده .

٣٠٤٨ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عمرو قال : ذكر التسليم عند شقيق فقال : قد صليت خلف عمر وعبد الله فكلاهما يقولان السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٤٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال : صليت خلف عمار فسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم عن عبد الله قال : كأني أنظر إلى بياض خدر رسول الله ﷺ [حين] سلم السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥١ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال : صليت خلف علي فسلم عن يمينه وعن شماله : السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥٢ - حدثنا ابن فضيل عن إبراهيم بن سميع قال سمعت أبا رزين يقول سمعت علياً يسلم في الصلاة عن يمينه وعن شماله والتي عن شماله أخفض .

٣٠٥٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد قال : كان علقمة يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله قال : وكان الأسود يقول عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٣٠٥٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن خيثمة أنه قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كان يسلم في الصلاة يقول السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن أنه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله .

٣٠٥٧ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم أنه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله يرفع بها صوته وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله أخفض من الأول .

- ٣٠٥٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي أن سعيداً وعماراً سلما تسليمتين .
- ٣٠٥٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أن إمام مسجد مسروق كان يسلم تسليمتين فقلنا لمسروق فقال أنا أمرته بذلك .
- ٣٠٦٠ - حدثنا الفضل بن دكين ووكيع عن سعد عن الحكم عن ابن أبي ليلى أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم السلام عليكم .
- ٣٠٦١ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله أنه قيل إن رجلاً من أهل مكة يسلم تسليمتين فقال عبد الله أنا علمتها .
- ٣٠٦٢ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ثابت بن يزيد عن عمرو بن ميمون أنه كان يسلم تسليمتين .
- ٣٠٦٣ - حدثنا [مخلد] بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يسلم تسليمتين .

(٧٥) من كان يسلم تسليمة واحدة

- ٣٠٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانا يسلمون تسليمة واحدة .
- ٣٠٦٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد قال كان أنس يسلم واحدة .
- ٣٠٦٦ - حدثنا أبو خالد عن سعيد بن مرزبان قال : صليت خلف ابن أبي ليلى فسلم واحدة ثم قال : صليت خلف علي فسلم واحدة .
- ٣٠٦٧ - حدثنا يحيى بن يزيد عن الزبرقان أن أبا وائل كان يسلم تسليمة واحدة .
- ٣٠٦٨ - حدثنا حفص عن الأعمش عن يحيى بن وثاب أنه كان يسلم تسليمة .
- ٣٠٦٩ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال : صليت خلف عمر بن عبد العزيز فسلم واحدة .
- ٣٠٧٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يسلمان تسليمة عن إيمانهما وصليت خلف القاسم فلا أعلمه خالفهما .
- ٣٠٧١ - حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن أنس بن سيرين عن ابن عمر أنه كان يسلم تسليمة .
- ٣٠٧٢ - حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا جرير بن حازم عن أيوب عن أنس أن النبي ﷺ سلم تسليمة .

٣٠٧٣ - قال أبو بكر بلغني عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة أنها كانت نسلم تسليمة .

٣٠٧٤ - حدثنا وكيع عن يزيد بن أدهم قال : رأيت أنساً والحسن وأبا العالية وأبا رجاء يسلمون تسليمة .

٣٠٧٥ - حدثنا وكيع عن سليمان بن زيد قال رأيت ابن أبي أوفى يسلم تسليمة .

٣٠٧٦ - حدثنا وكيع عن مالك بن دينار عن نافع عن ابن عمر أنه كان يسلم تسليمة .

٣٠٧٧ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن وقاء ان سعيد بن جبير كان يسلم تسليمة .

٣٠٧٨ - حدثنا مصعب بن المقدم قال نا إسرائيل عن عمران بن مسلم عن سويد أنه كان يسلم تسليمة واحدة .

٣٠٧٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل عن قيس أنه كان يسلم تسليمة .

(٧٦) من كان، يستحب إذا سلم أن يقوم أو ينحرف

٣٠٨٠ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال : كان عبد الله إذا قضى الصلاة انفتل سريعاً فاما أن يقوم وإما أن ينحرف .

٣٠٨١ - حدثنا هشيم عن منصور وخالد عن أنس بن سيرين عن ابن عمر قال كان الإمام إذا سلم قام وقال خالد انحرف .

٣٠٨٢ - حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي رزين قال : صليت خلف علي فسلم عن يمينه وعن يساره ثم وثب كما هو .

٣٠٨٣ - حدثنا ابن مسهر عن ليث عن مجاهد قال : قال عمر جلوس الإمام بعد التسليم بدعة .

٣٠٨٤ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن أبي حصين قال : كان أبو عبيدة بن الجراح إذا سلم كأنه على الرضف حتى يقوم .

٣٠٨٥ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

٣٠٨٦ - حدثنا أبو معاوية عن عوسجة بن الرماح عن ابن أبي الهذيل عن ابن مسعود قال : كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يجلس إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

٣٠٨٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال: كان لنا إمام ذكر من فضله إذا سلم تقدم.

٣٠٨٨ - حدثنا معتمر عن عمران عن أبي مجلز قال: كل صلاة بعدها تطوع فتحول إلا العصر والفجر.

٣٠٨٩ - حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد قال: أما المغرب فلا تدع أن تتحول.

٣٠٩٠ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن أنه كان إذا سلم انحرف أو قام سريعاً.

٣٠٩١ - حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان إذا سلم قام فذهب كما هو ولم يجلس.

٣٠٩٢ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان إذا سلم انحرف واستقبل القوم.

٣٠٩٣ - حدثنا هشيم قال أنا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد الأسود العامري عن أبيه قال: صليت مع رسول الله ﷺ الفجر فلما سلم انحرف.

٣٠٩٤ - حدثنا وكيع عن أبي عاصم الثقفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن علياً لما انصرف استقبل القوم بوجهه.

(٧٧) ماذا يقول الرجل إذا انصرف

٣٠٩٥ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة قال حدثني شيخ عن صهيب بن زفر قال سمعت ابن عمر يقول في دبر الصلاة اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ثم صليت الى جنب عبد الله بن عمرو فسمعتهم يقولهن قال فقلت له إني سمعت ابن عمر يقول مثل الذي تقول فقال عبد الله بن عمرو ان رسول الله ﷺ كان يقولهن.

٣٠٩٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة أي شيء كان رسول الله ﷺ يقول إذا سلم في الصلاة قال: فأملاها على المغيرة بن شعبة فكتب بها الى معاوية أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا سلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

٣٠٩٧ - حدثنا هشيم عن أبي هارون عن أبي سعيد الخدري قال سمعت النبي ﷺ غير مرة يقول في آخر صلاته عند انصرافه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

٣٠٩٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي اليقظان حصين بن يزيد التغلبي عن

عبد الله بن مسعود أنه كان يقول إذا فرغ من الصلاة اللهم إني أسألك من موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك وأسألك الغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم اللهم إني أسألك الفوز بالجنة والجواز من النار اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته ولا همماً إلا فرجته ولا حاجة إلا قضيتها .

٣٠٩٩ - حدثنا وكيع عن عبد السلام بن شداد الجريري عن غزوان بن جرير عن أبيه عن علي أنه قال حين سلم : لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه .

٣١٠٠ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عوسجة عن [ابن] أبي الهذيل عن عبد الله وعن عاصم عن عبد الله بن حرب عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام إلا أن في حديث عبد الله وإليك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

٣١٠١ - حدثنا هشيم عن مغيرة قال كان إبراهيم إذا سلم أقبل علينا بوجهه وهو يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

٣١٠٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البخترى قال مررت أنا وعبيدة في المسجد ومصعب يصلي بالناس فلما انصرف قال لا إله إلا الله والله أكبر رفع بها صوته فقال عبيدة قاتله الله نعار^(١) بالبدع .

٣١٠٣ - حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن [ابن] أبي الهذيل قال : كانوا يقولون إذا انصرفوا من الصلاة اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

٣١٠٤ - حدثنا الثقفى عن يحيى بن سعيد قال ذكرت للقاسم أن رجلاً من أهل اليمن ذكر لي أن الناس كانوا إذا سلم الإمام من صلاة المكتوبة كبروا ثلاث تكبيرات أو تهليلات فقال القاسم والله إن كان ابن الزبير ليضيع ذلك .

٣١٠٥ - حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش قال سئل إبراهيم عن الإمام إذا سلم فيقول صلى الله على محمد لا إله إلا الله فقال ما كان من قبلهم يصنع هكذا .

٣١٠٦ - حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن عطاء بن السائب عن أبي البخترى قال هذه بدعة .

٣١٠٧ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني معاوية بن صالح قال حدثني مالك بن زياد الأشجعي قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول من تمام الصلاة أن تقول إذا فرغت : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات .

(٧٨) في الرجل إذا سلم ينصرف عن يمينه أو عن يساره

٣١٠٨ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن الأسود قال : قال عبد الله لا

(١) النعير : الصراخ ترتيب القاموس ٣٩٨/٤ .

يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءاً لا يرى أن حقاً عليه إلا أن جفاء عليه ألا ينصرف إلا عن يمينه أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله .

٣١٠٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت قبيصة بن هلب يحدث عن أبيه أنه صلى مع رسول الله ﷺ فرآه ينصرف عن شقيه .

٣١١٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن أنس أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه .

٣١١١ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا قضيت الصلاة وأنت تريد حاجة فكانت حاجتك عن يمينك أو عن يسارك فخذ نحو حاجتك .

٣١١٢ - حدثنا وكيع عن عبد السلام بن شداد عن غزوان بن جرير عن أبيه أن علياً كان إذا سلم لا يبالي انصرف على يمينه أو على شماله .

٣١١٣ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس أنه كان يكره أن يستدير الرجل في صلاته كما يستدير الحمار .

٣١١٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية أن أبا عبيدة رأى رجلاً انصرف عن يساره فقال أما هذا فقد أصاب السنة .

٣١١٥ - حدثنا هشيم قال أنا منصور عن الحسن أنه كان يستحب أن ينصرف الرجل من صلاته عن يمينه .

٣١١٦ - حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال كنت أصلي وابن عمر يسند ظهره إلى جدار القبلة فانصرفت عن يساري فقال : ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك قلت : لا إلا أني رأيتك فانصرفت إليك فقال : أصبت أن ناساً يقولون تنصرف عن يمينك وإذا كنت تصلي فانصرف إن أحببت عن يمينك أو عن يسارك .

٣١١٧ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن إبراهيم قال انصرف على أي شريك شئت .

(٧٩) في فضل التكبيرة الأولى

٣١١٨ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الوليد البجلي قال قال عبد الله عليكم بحد الصلاة التكبيرة الأولى .

٣١١٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن خيثمة قال بكر الصلاة التكبيرة الأولى .

٣١٢٠ - حدثنا أبو أسامة عن أبي فروة يزيد بن سنان قال حدثنا أبو عبيد الحجاب قال سمعت شيخاً في المسجد الحرام يقول قال أبو الدرداء قال رسول الله ﷺ إن لكل شيء أنفة^(١) وإن

(١) أنفة الشيء : ابتداءه : النهاية ١ / ٧٥ .

انفة الصلاة التكبير الأولى فحافظوا عليها قال أبو عبيد فحدثت به رجاء بن حيوة فقال حدثني أم الدرداء.

(٨٠) في الرجل يسبق ببعض الصلاة من قال لا يقضي

حتى ينحرف الإمام

٣١٢١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن الجريري عن الريان الراسبي عن أشياخ بني راسب أن طلحة والزبير صليا في بعض مساجدهم ولم يكن الإمام ثم فقلنا لهما ليتقدم أحكما فإنكما من صحابة رسول الله ﷺ فأبيا وقالوا أين الإمام أين الإمام فجاء الإمام فصلى بهم قالوا كل صلاتكم نانت مقاربة إلا شيئا رأيناه تصنعونه ليس بحسن في صلاتكم فقلنا: ما هو؟ قالوا إذا سلم الإمام فلا يقوم من رجل من خلفه حتى ينفتل الإمام بوجهه أو ينهض من مكانه.

٣١٢٢ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما قالوا لا يقضي حتى ينحرف الإمام.

٣١٢٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور وخالد عن أنس بن سيرين قال قلت لابن عمر اسبق ببعض الصلاة فيسلم الإمام فأقوم فأقضي ما سبقت به أو أنتظر أن ينحرف فقال ابن عمر كان الإمام إذا سلم قام وقال خالد كان الإمام إذا سلم انكفأ كان الانكفاء مع التسليم.

٣١٢٤ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول في رجل سبق بركعة أو ركعتين قال لا يقوم إذا سلم الإمام حتى ينحرف أو يقوم.

٣١٢٥ - حدثنا حفص عن محمد بن قيس عن الشعبي انه سئل عن الإمام إذا سلم ثم لا ينحرف قال دعه حتى يفرغ من بدعته وكان يكره ان يقوم فيقضي.

(٨١) من رخص أن يقضي قبل أن ينحرف

٣١٢٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال إذا سلم الإمام فقم واصنع ما شئت يقول لا تنتظر قيامه ولا تحوله من مجلسه.

٣١٢٧ - حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقضي ولا ينتظر الإمام قال وكان القاسم وسالم ونافع يفعلون ذلك.

٣١٢٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو هارون قال صليت بالمدينة فسبقت ببعض الصلاة فلما سلم الإمام قمت لأقضي ما سبقت فجبذني رجل كان إلى جنبي ثم قال: كان ينبغي لك ان لا تقوم حتى ينحرف قال فلقيت أبا سعيد فذكرت ذلك فكأنه لم يكره ما صنعت أو كلمة نحوها.

- ٣١٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا روح بن عبادة عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال يا بني إذا سلمت فأني أجلس فأسبح وأكبر فمن بقي عليه شيء من صلاته فليقم فليقض .
- ٣١٣٠ - حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء قال إنتظره قليلاً فإن جلس فقم ودعه .

(٨٢) من قال إذا سلم الإمام فرد

- ٣١٣١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرد السلام على الإمام .
- ٣١٣٢ - حدثنا وكيع عن ابن [أبي] خالد عن الشعبي قال إذا سلم الإمام فرد عليه .
- ٣١٣٣ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن سالم قال إذا سلم الإمام فرد عليه :
- ٣١٣٤ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله قال قلت لإبراهيم : إن ذراً إذا سلم الإمام رد عليه قال يجزيه ان يسلم عن يمينه وعن يساره .
- ٣١٣٥ - حدثنا إسحاق الأزرق عن جوير عن الضحاك قال إذا سلم الإمام فليرد عليه من خلفه .
- ٣١٣٦ - حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني أبو عقيل أنه رأى سعيد بن المسيب يسلم عن يمينه وعن يساره ثم يرد على الإمام .

(٨٣) من كره ان يؤثر السجود في وجهه

- ٣١٣٧ - حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه قال كنت قاعداً عند ابن عمر فرأى رجلاً قد أثر السجود في وجهه فقال ان صورة الرجل وجهه فلا يشين أحدكم صورته .
- ٣١٣٨ - حدثنا وكيع عن ثور عن ابي عون الأعور عن أبي الدرداء أنه رأى امرأة بين عينيها مثل ثفتة^(١) الشاة فقال أما ان هذا لو لم يكن بين عينيك كان خيراً لك .
- ٣١٣٩ - حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم قال قيل لميمونة ألم تري إلى فلان ينقر جبهته بالأرض يريد أن يؤثر بها أثر السجود فقالت دعه لعله ملح .
- ٣١٤٠ - حدثنا ابن نمير عن حريث عن الشعبي أنه كره الأثر في الوجه .
- ٣١٤١ - حدثنا الفضل بن دكين عن مسافر الجصاص عن حبيب بن أبي ثابت قال : شكوت الى مجاهد الأثر بين عيني فقال لي إذا سجدت فتجاف .

(١) الثفتة : بكسر الفاء : ما ولي الارض من كل ذات اربع إذا بركت - النهاية ١/٢١٥ .

(٨٤) من يرخص فيه ولم ير به بأساً

- ٣١٤٢ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن أبي إسحاق قال رأيت أصحاب علي وأصحاب عبد الله وآثار السجود في جباههم وأنوفهم .
- ٣١٤٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق قال ما رأيت سجدة أعظم منها يعني سجدة ابن الزبير .
- ٣١٤٤ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال ما رأيت ما يلي الأرض من عامر بن عبد قيس مثل ثفن البعير .

(٨٥) في زينة المساجد وما جاء فيها

- ٣١٤٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن الحسن قالوا لما بني المسجد قالوا: يا رسول الله كيف نبنيه قال عرش كعرش موسى .
- ٣١٤٦ - حدثنا ابن علي عن أيوب قال حدثني رجل عن أنس بن مالك قال كان يقال ليأتين على الناس زمان يبنون المساجد يتباهون بها ولا يعمرونها إلا قليلاً .
- ٣١٤٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فزارة عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى .
- ٣١٤٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد قال قال أبي إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدبار عليكم .
- ٣١٤٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فزارة عن مسلم البطين قال: مر على مسجد قد شرف فقال هذه بيعة بني فلان .
- ٣١٥٠ - حدثنا ابن علي عن الجريري قال قال عبد الله بن شقيق إنما كانت المساجد جمماً وإنما شرف الناس حديث ابن الزبير .
- ٣١٥١ - حدثنا خلف بن خليفة عن موسى عن رجل عن ابن عباس قال أمرنا أن نبني المساجد جمماً والمدائن شرفاً .
- ٣١٥٢ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال لتزخرفن مساجدكم كما زخرفت اليهود والنصارى مساجدهم .
- ٣١٥٣ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا هريم عن ليث عن أيوب عن أنس قال قال رسول الله ﷺ ابنوا المساجد واتخذوها جمماً .

٣١٥٤ - حدثنا مالك قال نا هريم قال نا ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا أو نهانا أن نصلي في مسجد مشرف .

(٨٦) في ثواب من بنى لله مسجداً

٣١٥٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال من بنى لله مسجداً ولو مثل مفحص قطاة بنى [الله] له بيتاً في الجنة .

٣١٥٦ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال من بنى لله مسجداً ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة .

٣١٥٧ - حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن أسامة عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب انه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول من بنى مسجداً يذكر فيها اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة .

٣١٥٨ - حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن جابر عن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال من بنى مسجداً مفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة قال أبو بكر وجدت في كتاب أبي عن الحميد بن جعفر عن أبيه عن محمود بن لبيد عن عثمان عن النبي ﷺ قال من بنى مسجداً ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة .

٣١٥٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا كثير بن عبد الرحمن عن عطاء عن عائشة قالت من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً قيل وهذه المساجد التي في طريق مكة قالت وهذه المساجد التي في طريق مكة .

(٨٧) في الصلاة في الثوب الواحد

٣١٦٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال أتى رجل النبي ﷺ فقال ان أحدنا يصلي في الثوب الواحد قال أو لكلكم ثوبان قال أبو هريرة للذي سأله أتعرف أبا هريرة فإنه يصلي في ثوب .

٣١٦١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد متوشحاً .

٣١٦٢ - حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي ﷺ صلى في ثوب واحد يتقي بفضوله حر الأرض وبردها .

٣١٦٣ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال سئل النبي ﷺ عن الصلاة في الثوب الواحد فقال أو لكلكم ثوبان .

٣١٦٤ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال إذا كان إزارك واسعاً فتوشح به وإن كان ضيقاً فاتزره .

٣١٦٥ - حدثنا ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال جاء رجل فقال يا نبي الله ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد قال فأطلق نبي الله ﷺ إزاره فطارف به رداءه ثم اشتمل بهما ثم صلى بنا فلما قضى الصلاة قال أكلكم يجد ثوبين .

٣١٦٦ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عطاء عن معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد .

٣١٦٧ - حدثنا عبد الله بن أجلع عن عاصم عن أنس قال صلى رسول الله ﷺ في ثوب واحد خالف بين طرفيه .

٣١٦٨ - حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن قيس بن أبي حازم قال كان خالد بن الوليد يخرج فيصلّي بالناس في ثوب واحد .

٣١٦٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي فروة عن أبي الضحى قال سئل ابن عباس عن الرجل يصلي في الثوب الواحد فقال نعم يخالف بين طرفيه .

٣١٧٠ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال جاء رجل الى عائشة فقال أصلي في ثوب واحد قالت نعم وخالف بين طرفيه .

٣١٧١ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن قيس بن أبي حازم قال صلى بنا خالد بن الوليد في ثوب واحد في الوفود وقد خالف بين طرفيه وخالفه أصحاب النبي ﷺ .

٣١٧٢ - حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال سئل انس عن الصلاة في الثوب فقال يتوشح به .

٣١٧٣ - حدثنا حفص عن حلام عن مسعود يعني ابن حراش قال صلى بنا عمر في ثوب ليس عليه غيره قال وأما مسعود يعني ابن حراش في ثوب .

٣١٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن مجالد عن الشعبي أنه صلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه .

٣١٧٥ - حدثنا عباد بن العوام عن عوف عن الحسن قال لا بأس ان يصلي الرجل في ثوب .

٣١٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أم هانئ ابنة أبي طالب قالت أتيت رسول الله ﷺ فوضع له ماء فاغتسل ثم التحف وخالف بين طرفيه على عاتقه ثم صلى الضحى ثماني ركعات قال محمد وقد رأيت أبا مرة .

٣١٧٧ - حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي نضرة قال ان الصلاة في ثوب واحد حسن قد فعلناه مع رسول الله ﷺ.

٣١٧٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن سعيد بن المسيب قال سألته عن الصلاة في الثوب أو سئل فقال يخالف بين طرفيه.

٣١٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الاشجعي قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن الصلاة في الثوب الواحد فقال: إني لأصلي في الثوب الواحد وإلى جنبي ثياب لو أشاء أن آخذ منها لأخذت.

٣١٨٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن ابن الحنفية ان علياً قال لا بأس بالصلاة في ثوب واحد أو صل في ثوب واحد.

٣١٨١ - حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يصلي في ثوب واحد قال حسن إذا خالف بين طرفيه.

٣١٨٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد متوشحاً به.

٣١٨٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا ابان بن صمعة عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس بالصلاة في الثوب واحد.

٣١٨٤ - حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة انه كان يقول يصلي في ثوب واحد يتزر ببعضه ويرتدي ببعضه.

٣١٨٥ - حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع قال كان سلمة يصلي في ثوب

٣١٨٦ - حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال ثنا يعلى بن الحارث المحاربي قال سمعت غيلان بن جامع قال حدثني اياس بن سلمة عن ابن لعمار بن ياسر قال: قال لي أبي أمنا رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحاً به.

٣١٨٧ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عمرو بن كثير قال حدثني ابن كيسان عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ صلى الظهر والعصر في ثوب واحد ملبياً به.

٣١٨٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد فقال أبي: ثوب وقال ابن مسعود ثوبان فخرج عليهما عمر فلامهما وقال إنه ليسوءني أن يختلف إثنان من أصحاب محمد في الشيء الواحد فعن أي فتياكما صدر الناس أما ابن مسعود فلم يألوالقول ما قال أبي.

٣١٨٩ - حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال يصلي في الثوب الواحد متوشحاً به وقال ابن عمر لا يضره لو التحف حتى يخرج إحدى يديه .

٣١٩٠ - حدثنا يحيى بن إسحاق قال أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثنا يحيى الأموي قال دخلت أنا وعروة بن أبي قيس على عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وكانت له صحبة فتوضأ ثم صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه .

٣١٩١ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت النبي ﷺ يصلي في بيت أم سلمة في ثوب واضعاً طرفيه على عاتقيه .

٣١٩٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال رأيت سبعين من أهل الصفة في ثوب فمنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من هو أسفل من ذلك فإذا ركع قبض عليه مخافة أن تبدو عورته .

٣١٩٣ - حدثنا سفيان عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن سالم بن أبي الجعد عن محمد ابن الحنفية قال قال علي إذا صلى الرجل في الثوب الواحد فليتوشح به .

٣١٩٤ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي جعفر قال أمانا جابر بن عبد الله في ثوب واحد متوشحاً به .

٣١٩٥ - حدثنا محمد بن عمرو الاسلمي قال انا الضحاك بن عثمان عن حبيب مولى عروة قال سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول رأيت أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة فقال يا بنية إن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ خلفي في ثوب واحد .

(٨٨) من كان يقول إذا كان ثوب واحد فليتزربه

٣١٩٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً يصلي ملتحفاً فقال لا تشبهوا باليهود من لم يجد منكم إلا ثوباً واحداً فليتزربه .

٣١٩٧ - حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال رأيت يصلي في ثوب مؤتزراً به .

٣١٩٨ - حدثنا مروان بن معاوية عن إبراهيم بن أبي عطاء قال سمعت عبد الرحمن بن أبي انعم يقول إن أبا سعيد سئل عن الصلاة في الثوب الواحد فقال يتزربه كما يتزرب المصراع .

٣١٩٩ - حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت حيان البارقي قال سمعت ابن عمر يقول لو لم أجد إلا ثوباً واحداً كنت أتزربه أحب إلي من أن أتوشح به توشح اليهود .

٣٢٠٠ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال إذا أراد الرجل أن يصلي فلم يكن له إلا ثوب واحد اتزر به .

٣٢٠١ - حدثنا أبو أسامة عن نافع بن عمر قال صلى بنا عبد الله بن أبي مليكة في ثوب واحد قد رفعه إلى صدره .

٣٢٠٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة أن النبي ﷺ صلى بالعرج في ثوب واحد رفعه إلى صدره .

٣٢٠٣ - حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن واقد صليت الى جنب عبد الله بن عمر وأنا متوشح فأمرني بالازرة .

(٨٩) من كره أن يصلي في الثوب الواحد

٣٢٠٤ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال لا تصل في ثوب واحد إلا أن لا تجد غيره .

٣٢٠٥ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن أبي فزارة عن أبي زيد عن ابن مسعود قال: لا يصلي في ثوب واحد وإن كان أوسع مما بين السماء والأرض يصلي وهو مضطجع .

٣٢٠٦ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عليه عن خالد قال رأيت أبا قلابة وعليه جبة وملحفة غسيلة وهو يصلي مضطجعاً قد أخرج يده .

٣٢٠٧ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال قيل للحسن: إنهم يقولون يكره أن يصلي الرجل وقد أخرج يده من تحت نحره فقال الحسن: لو وكل الله دينه الى هؤلاء يضيّقوا على عباده .

٣٢٠٨ - حدثنا ابن عليه عن الجريري عن حيان بن عمير قال كنت مع قيس بن عباد فرأى رجلاً يصلي قد أخرج يده من عند نحره فقال اذهب الى صاحبك فقل له فليضع يده من مكان يد المغلول فأتيته فقلت له إن قيساً يقول ضع يدك من مكان يد المغلول قال فوضعها .

٣٢٠٩ - حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال لقد رأيته يصلي ضابغاً بردائه من تحت عضده .

(٩٠) من قال أفضل الصلاة لميقاتها

٣٢١٠ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله: أيّ العمل أفضل قال الصلاة لوقتها .

- ٣٢١١ - حدثنا أبو خالد عن حجاج عن الحسن بن سعد [عن عبد الرحمن] بن عبد الله عن ابن مسعود رضي الله عنه على صلاتهم دائمون ^(١) قال على مواقيتها.
- ٣٢١٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن محمد قال نبئت أن أبا بكر وعمر كانا يعلمان الناس تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة التي افترض الله لمواقيتها فإن في تفریطها الهلكة.
- ٣٢١٣ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال حافظ على الصلاة لوقتها.
- ٣٢١٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة قال ما كان الأسود إلا راهباً يتخلف يرى أنه يصلي فإذا جاء وقت الصلاة أناخ ولو على الحجارة.
- ٣٢١٥ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز أما بعد فإن عز الدين وقوام الإسلام بالإيمان بالله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة فصل الصلاة لوقتها وحافظ عليها.
- ٣٢١٦ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كان يعجبه إذا كان في سفر أن يصلي الصلاة لوقتها.
- ٣٢١٧ - حدثنا وكيع عن عمر بن موسى عن أبي جعفر قال قلت له أي الصلاة أفضل قال في أول الوقت.
- ٣٢١٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن سعد قال السهو الترك عن الوقت.
- ٣٢١٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن قاسم بن غنام عن بعض امهاته عن أم فروة أنها سألت النبي ﷺ أي العمل أو أي الصلاة أفضل فقال الصلاة في أول وقتها.

(٩١) في جميع مواقيت الصلاة

- ٣٢٢٠ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : أمني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله وصلى بي المغرب حين أظلم الصائم وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وصلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله وصلى بي المغرب

(١) سورة المعارج الآية (٢٣).

حين أفطر الصائم وصلى بي العشاء ثلث الليل وصلى بي الفجر فأسفر ثم التفت إليّ فقال يا محمد هذا الوقت وقت النبين قبلك الوقت ما بين هذين الوقتين .

٣٢٢١ - حدثنا وكيع عن زيد بن عثمان عن أبي بكر بن موسى سمعه عن أبيه أن سائلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يردّ عليه شيئاً قال ثم أمر بلالاً فأقام حين انشق الفجر فصلى ثم أمره فأقام الصلاة والقائل يقول قد زالت الشمس أو لم تزل وهو كان أعلم منهم ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة وأمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء عند سقوط الشمس قال ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس أو لم تطلع وهو كان أعلم منهم وصلى الظهر قريباً من وقت العصر بالأمس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق وصلى العشاء ثلث الليل الأول ثم قال أين السائل عن الوقت ما بين هذين الوقتين الوقت .

٣٢٢٢ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن للصلاة أولاً وآخرأً وإن أول وقت الظهر حين تزول الشمس وإن آخر وقتها حين يدخل وقت العصر وإن أول وقت العصر حين يدخل وقت العصر وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس .

٣٢٢٣ - حدثنا ابن علية عن عوف عن أبي المنهال عن أبي بردة قال : كان رسول الله ﷺ يصلي الهجير التي تدعوها الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية قال ونسيت ما قال في المغرب قال : وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعوها العتمة وكان ينقل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جلسه وكان يقرأ بالسيتين إلى المائة .

٣٢٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو بن الحسين عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت والعشاء أحياناً يؤخرها وأحياناً يجعل إذا رآهم قد اجتمعوا عجل وإذا رآهم قد أبطؤوا أخر والصبح قال كانوا وكان النبي ﷺ يصليها بغلس .

٣٢٢٥ - حدثنا أبو خالد عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ سئل عن صلاة الفجر فأمر بلالاً فأذن حين طلع الفجر ثم من الغد حين أسفر ثم قال أين السائل ما بين هذين وقت .

٣٢٢٦ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثني خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال حدثني حسين بن بشير بن سلام عن أبيه قال دخلت أنا ومحمد بن علي أو رجل من آل علي على

جابر بن عبد الله فقلنا له حدثنا كيف كانت الصلاة مع رسول الله ﷺ قال صلى رسول الله ﷺ الظهر حين كان الظل مثل الشراك ثم صلى بنا العصر حين كان الظل مثله ومثل الشراك ثم صلى بنا المغرب حين غابت الشمس ثم صلى بنا العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بنا الفجر حين طلع الفجر ثم صلى بنا من الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بنا العصر حين كان ظل كل شيء مثليه قدر ما يسير الراكب إلى ذي الحليفة العتق ثم صلى بنا المغرب حين غابت الشمس ثم صلى بنا العشاء حين ذهب ثلث الليل ثم صلى بنا الفجر فأسفر فقلنا له كيف نصلي مع الحجاج وهو يؤخر؟ فقال: ما صلى للوقت فصلوا معه فإذا أخرج فصلوها لوقتها واجعلوها معه نافلة وحديثي هذا عنكم أمانة فإذا مت فإن استطاع الحجاج أن ينشني فلينشني .

٣٢٢٧ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة قال أخبرني بشير بن أبي مسعود عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: نزل جبريل فأمني حتى عد خمس صلوات .

٣٢٢٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة قال سمعت أبا أيوب يحدث عن عبد الله بن عمرو قال وقت الظهر ما لم يحضر وقت العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط نور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس .

٣٢٢٩ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال لم يرفعه مرتين ثم رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: ثم ذكر مثل حديث غندر .

٣٢٣٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن المغيرة بن النعمان عن علي بن عمرو قال أتانا كتاب عمر أن صلوا الفجر والنجوم مشتبكة نيرة وصلوا الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء وصلوا العصر والشمس بيضاء نقية وصلوا المغرب حين تغرب الشمس ورخص في العشاء .

٣٢٣١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير قال كتب عمر إلى أبي موسى أن صل الظهر إذا زالت الشمس وصل العصر والشمس بيضاء حية وصل المغرب إذا اختلط الليل وصل العشاء أي الليل شئت وصل الفجر إذا نور النور .

٣٢٣٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الظهر كاسمها والعصر والشمس بيضاء حية والمغرب كاسمها كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم تأتي منازلنا على قدر ميل فنرى مواقع النبل وكان يعجل بالعشاء ويؤخر والفجر كاسمها وكان يغلس بها .

(٩٢) من كان يغلس بالفجر

٣٢٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عروة عن عائشة قالت كن نساء المؤمنات يصلين مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم يرجعن إلى أهلهن فلا يعرفهن أحد .

٣٢٣٤ - حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان

رسول الله ﷺ يصلي الفجر ثم يخرج نساء المؤمنين متلفعات في مروطهن ما يعرفن من الغلس .
٣٢٣٥ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال أخبرني المهاجر قال قرأت كتاب عمر
إلى أبي موسى فيه مواقيت الصلاة فلما انتهى إلى الفجر أو قال إلى الغداة قال قم فيها بسواد أو بغلس
وأطل القراءة .

٣٢٣٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا منصور بن حيان قال سمعت عمرو بن ميمون الأودي
يقول إن كنت لأصلي خلف عمر بن الخطاب الفجر ولو أن ابني مني ثلاثة أذرع ما عرفته حتى يتكلم .
٣٢٣٧ - حدثنا يزيد بن هارون عن منصور بن حيان قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى
عبد الحميد أن غلس بالفجر .

٣٢٣٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن أبي سلمان قال خدمت الركب في زمان عثمان فكان
الناس يغلسون بالفجر .

٣٢٣٩ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حبيب بن شهاب عن أبيه أن أبا موسى صلى الفجر
بسواد .

٣٢٤٠ - حدثنا وكيع عن نافع بن عمر عن عمرو بن دينار أنه صلى مع ابن الزبير فكان
يغلس بالفجر فتصرف ولا يعرف بعضها بعضاً .

٣٢٤١ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرني عبد الله بن أياس الحنفي عن أبيه
قال : كنا نصلي مع عثمان الفجر فتصرف وما يعرف بعضها وجوه بعض .

(٩٣) من كان ينور بها ويسفر لا يرى به بأساً

٣٢٤٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن
قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال : قال رسول الله ﷺ اسفروا بالفجر فإنه أعظم
للأجر .

٣٢٤٣ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال كنا نصلي الفجر فيقرأ أماننا
بالسورة من المائتين وعلينا ثيابنا ثم نأتي ابن مسعود فنجد في الصلاة .

٣٢٤٤ - حدثنا شريك عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة أن علياً قال يا ابن التياح أسفر
بالفجر .

٣٢٤٥ - حدثنا معتمر عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود أن ابن مسعود كان ينور بالفجر .

٣٢٤٦ - حدثنا أبو أسامة عن أبي روق عن زياد بن المقطع قال : رأيت الحسين بن علي أسفر
بالفجر جداً .

- ٣٢٤٧ - حدثنا ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير قال صلى بنا معاوية بغلس فقال أبو الدرداء أسفروا بهذه الصلاة فإنه أفقه لكم .
- ٣٢٤٨ - حدثنا ابن فضيل عن رضي بن أبي عقيل عن أبيه قال : كان ربيع بن جبير يقول له وكان مؤذنه يا أبا عقيل نور نور .
- ٣٢٤٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كان ابن مسعود ينور بالفجر .
- ٣٢٥٠ - حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي هند أن عمر بن عبد العزيز كان يسفر بالفجر .
- ٣٢٥١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش قال : كان أصحاب عبد الله يسفرون بالفجر .
- ٣٢٥٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد المكتب عن إبراهيم أنه كان ينور بالفجر .
- ٣٢٥٣ - حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله ﷺ : أسفروا بالفجر فإنكم كلما أسفرتُم كان أعظم للأجر .
- ٣٢٥٤ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد قال كانوا يحبون أن ينصرفوا من صلاة الصبح وأحدهم يرى موقع نبلة .
- ٣٢٥٥ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن بشر بن عروة قال : سافرت مع علقمة فكان ينور بالصبح .
- ٣٢٥٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : ما أجمع أصحاب محمد على شيء ما أجمعوا على التنوير بالفجر .
- ٣٢٥٧ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن نفاعه بن مسلم قال كان سويد بن غفلة يسفر بالفجر .
- ٣٢٥٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن وفاء بن حبيب عن سعيد بن جبير أنه كان ينور بالفجر .
- ٣٢٥٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق عن رجل أن أناساً من أصحاب عبد الله كانوا يسفرون بصلاة الفجر .
- ٣٢٦٠ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي حصين عن خرشة قال صلى عمر بالناس فغلس ونور وصلى بهم فيما بين ذلك .
- ٣٢٦١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال صلى المغيرة بن شعبة الصبح فغلس ونور حتى قلت قد طلعت الشمس أو لم تطلع وصلى فيما بين ذلك وكان مؤذنه ابن التياح ولم يكن له مؤذن غيره .
- ٣٢٦٢ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن مسدوس رجل من الحي أن الربيع قال نور نور .

٣٢٦٣ - حدثنا ابن مهدي عن الركين الضبي قال سمعت تميم بن حذلم وكان من أصحاب النبي ﷺ يقول نور نور بالصلاة.

(٩٤) من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها

٣٢٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الأسود قال ما رأيت أحداً كان أشد تعجلاً للظهر من رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر.

٣٢٦٥ - حدثنا جرير عن التيمي عن أبي عثمان قال: كان عمر يصلي الظهر حين تزول الشمس.

٣٢٦٦ - حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال صلى بنا عبد الله بن مسعود الظهر حين زالت الشمس ثم قال هذا والذي لا إله غيره وقت هذه الصلاة.

٣٢٦٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسروق قال لما زالت الشمس جاء أبو موسى فقال أين صاحبكم هذا وقت هذه الصلاة فلم يلبث أن جاء عبد الله مسرعاً فصلى الظهر.

٣٢٦٨ - حدثنا ابن علية عن عوف قال حدثني أبو المنهال قال انتهيت مع أبي إلى أبي بردة فقال حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس.

٣٢٦٩ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قالت أم سلمة كان رسول الله ﷺ أشد تعجلاً للظهر منكم وأنتم أشد تأخيراً للعصر منه.

٣٢٧٠ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال سألت أبا هريرة عن وقت الظهر فقال إذا زالت الشمس عن نصف النهار وكان الظل قبس الشراك فقد قامت الظهر.

٣٢٧١ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثني ميمون بن مهران أن سويد بن غفلة كان يصلي الظهر حين تزول الشمس فأرسل إليه الحجاج لا تسبقنا بصلاتنا فقال سويد قد صليتها مع أبي بكر وعمر هكذا والموت أقرب إلي من أن أدعها.

٣٢٧٢ - حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن أبي البخري قال كان علي ينصرف من الهجير في الحر ثم ينطلق المنطلق إلى قباء فيجدهم يصلون.

٣٢٧٣ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس.

٣٢٧٤ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن حباب قال شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرمضاء فلم يشكنا.

٣٢٧٥ - حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال كنت أصلي مع رسول الله ﷺ الظهر فأخذ قبضة من الحصى فأجعلها في كفي ثم أحولها إلى الكف الأخرى حتى تبرد ثم أضعها لجبيني حين أسجد من شدة الحر.

٣٢٧٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة: كنا نصلي معه الظهر أحياناً نجد ظلاً نجلس فيه وأحياناً لا نجد ظلاً نجلس فيه.

٣٢٧٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك قال صلى بنا عبد الله وإن الجنادل لتنفّر من شدة الرمضاء.

٣٢٧٨ - حدثنا حفص عن أبي [العنيس] قال سألت أبي قلت صليت مع علي فأخبرني كيف كان يصلي الظهر [قال أكان يصلي الظهر] إذا زالت الشمس.

٣٢٩ - حدثنا حسين بن علي قال سألت جعفرأ عن وقت الظهر فقال إذا زالت الشمس ثم قال اسمع لأن يؤخرها رجل حتى يصلي العصر خير له من أن يصليها قبل أن تزول.

(٩٥) من كان يبرد بها ويقول الحر من فيح جهنم

٣٢٨٠ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: أبردوا بالصلوة يعني الظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم.

٣٢٨١ - حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال نبي الله ﷺ: أبردوا بالصلوة فإن حر الظهيرة من فيح جهنم.

٣٢٨٢ - حدثنا شعبة بن سوار عن شعبة قال حدثنا المهاجر أبو الحسن قال سمعت زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر قال كنا مع رسول الله ﷺ في مسير فأراد بلال أن يؤذن فقال له رسول الله ﷺ: أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال أبرد حتى رأينا الفيء في التلول ثم أذن فصلى الظهر ثم قال إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلوة.

٣٢٨٣ - حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبي موسى أنه كان يقول أبردوا.

٣٢٨٤ - حدثنا علي بن مسهر عن يزيد عن عبد الرحمن بن سابط قال أذن أبو محذورة بصلوة الظهر بمكة فقال له عمر أصوتك يا أبا محذورة الذي سمعت قال: نعم ذخرته لك يا أمير المؤمنين لأسمعك فقال له عمر: يا أبا محذورة إنك بارض شديدة الحر فأبرد بالصلوة ثم أبرد بها.

٣٢٨٥ - حدثنا ابن علية عن الجريري عن عروة عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال: الحر أو شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالظهر.

٣٢٨٦ - حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي قال حدثنا بشير بن سليمان عن القاسم بن صفوان عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ يقول: أبردوا بصلاة الظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم.

٣٢٨٧ - حدثنا وكيع قال نا إسماعيل عن قيس قال كان يقال أبردوا بالظهر فإن أبواب جهنم تفتح.

٣٢٨٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن منذر قال قال عمر أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم.

(٩٦) من قال على كم يصلي الظهر قدماً ووقت في ذلك

٣٢٨٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن كثير بن مدرك عن الأسود بن يزيد قال: قال عبد الله إن أول وقت الظهر أن تنظر إلى قدميك فتقيس ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام وإن أول الوقت الآخر خمسة أقدام إلى سبعة أقدام أظنه قال في الشتاء.

٣٢٩٠ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عمارة قال كانوا يصلون الظهر والظل قامة.

٣٢٩١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال: قال نصلي الظهر إذا كان الظل ثلاثة أذرع وإن عجلت برجل حاجة صلى قبل ذلك وإن شغله شيء صلى بعد ذلك قال زائدة: قلت لمنصور: أليس انها يعني ذلك في الصيف؟ قال: بلى.

٣٢٩٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم قال كان يقال إذا كان ظل الرجل ثلاثة أذرع فهو وقت صلاة الظهر.

٣٢٩٣ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال صليت مع ابن عمر فأردت أن أقيس صلاته ففطنت لظلي فقسته فوجدته ثلاثة أذرع.

٣٢٩٤ - حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حريث بن السائب قال سألت محمد بن سيرين عن وقت صلاة الظهر فقال إذا كان ظله ثلاثة أذرع فذاك حين يصلي الظهر.

٣٢٩٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حريث بن السائب قال سألت الحسن عن وقت الظهر فقال إذا زال الفيء عن طول الشيء فذاك حين يصلي الظهر.

٣٢٩٦ - حدثنا وكيع ومعاذ كلاهما عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال ليس الوقت ممدوداً كالشراك من أخطأه هلك.

(٩٧) من كان يعجل العصر

٣٢٩٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد.

٣٢٩٨ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي الأبيض عن أنس :
كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس بيضاء محلقة ثم آتي عشيرتي في جانب المدينة لم
يصلوا فأقول ما يحبسكم صلوا فقد صلى رسول الله ﷺ .

٣٢٩٩ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبدة عن عبد الرحمن بن غنم قال كتبت إلى عمر أسأله
عن وقت العصر فكتب إلي أن صل العصر إذا كانت الشمس بين الشفقين .

٣٣٠٠ - حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يصلي العصر والشمس
بيضاء نقية يعجلها مرة ويؤخرها أخرى .

٣٣٠١ - حدثنا جرير عن منصور عن خيثمة قال يصلي العصر والشمس بيضاء حية وحياتها أن
تحد حرها .

٣٣٠٢ - حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن أبي النجاشي عن رافع بن خديج قال : كنا
نصلي مع رسول الله ﷺ ثم نحر الجزور فنقسم عشرة أجزاء ثم نطبخ ونأكل لحماً نضيجاً قبل أن
نصلي المغرب .

٣٣٠٣ - حدثنا حفص عن أبي العنيس قال سألت أبي قلت صليت مع علي فأخبرني كيف كان
يصلي العصر فقال كان يصلي العصر والشمس مرتفعة .

٣٣٠٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال قدم رجل على المغيرة بن شعبة وهو على
الكوفة فرآه يؤخر العصر فقال له لم تؤخر العصر فقد كنت أصليها مع رسول الله ﷺ ثم أرجع إلى أهلي
بني عمرو بن عوف والشمس مرتفعة .

٣٣٠٥ - حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي
العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهاب فيأتي العوالي والشمس مرتفعة .

٣٣٠٦ - حدثنا أحمد بن إسحاق عن وهب عن أبي واقد عن أبي أروى قال : كنت أصلي مع
رسول الله ﷺ ثم آتي الشجرة يعني ذا الحليفة قبل أن تغيب الشمس .

(٩٨) من كان يؤخر العصر ويرى تأخيرها

٣٣٠٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة أن رسول الله ﷺ
صلى العصر ثم أخرج مალأ يقسمه يبادر به الليل .

٣٣٠٨ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن أبي عاصم عن أبي عون أن علياً كان يؤخر العصر حتى
ترتفع الشمس على الحيطان .

٣٣٠٩ - حدثنا وكيع عن عمر بن منبه عن سوار بن شبيب عن أبي هريرة أنه كان يؤخر العصر

حتى أقول قد اصفرت الشمس .

٣٣١٠ - حدثنا وكيع عن علي بن صالح وإسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه كان يؤخر العصر .

٣٣١١ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال كان ابن أخي الأسود مؤذنه فکان يعجل العصر فقال له الأسود لتطيعنا في أذاننا ولولتعتزلن مؤذنيننا .

٣٣١٢ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال كان من قبلكم أشد تأخيراً للعصر منكم .

٣٣١٣ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن وكيع قال : قال لي إبراهيم لا تقيم العصر حتى لا تسمع حولك مؤذناً .

٣٣١٤ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق قال أتيت عبد الرحمن بن الأسود وهو يتوضأ فقال غلبنا الحرأكون على صلاتنا عجلوا بها يعني العصر .

٣٣١٥ - حدثنا جرير عن أبي سفيان عن ابن أبي الهذيل قال يصلي قدر ما يسير العير فرسخاً إلى غروب الشمس .

٣٣١٦ - حدثنا وكيع عن يزيد بن مردانبة عن ثابت بن عبيد قال سألت أنساً عن وقت العصر فقال وقتها أن تسير ستة أميال إلى أن تغرب الشمس .

٣٣١٧ - حدثنا حسين بن علي عن حريش عن طلحة عن إبراهيم قال يصلي العصر إذا كان الظل واحداً وعشرين قدماً في الشتاء والصيف .

٣٣١٨ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال إنما سميت العصر لتعتصر .

(٩٩) من كان يرى أن يعجل المغرب

٣٣١٩ - حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن أنس قال : كنا نصلي المغرب في مسجد رسول الله ﷺ ثم تأتي بني سلمة وأحدنا يرى موقع نبلة .

٣٣٢٠ - حدثنا علي بن إسحاق عن ابن مبارك عن الأوزاعي قال حدثنا أبو النجاشي قال حدثنا رافع بن خديج قال كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ فينصرف أحدنا وأنه لينظر إلى مواقع نبلة .

٣٣٢١ - حدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال : قال عمر صلوا هذه الصلاة والفجاج مسفرة يعني المغرب .

٣٣٢٢ - حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب إلى أمراء الأنصار أن لا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم .

٣٣٢٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود قال كان عبد الله يصلي المغرب حين تغرب الشمس ويقول هذا والذي لا إله إلا هو وقت هذه الصلاة .

٣٣٢٤ - حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن محمد بن بشر كان ابن الحنفية يأمر مؤذنه فيؤذن المغرب حين تغرب الشمس سواء .

٣٣٢٥ - حدثنا عائذ بن حبيب عن إسماعيل بن [أبي] خالد عن الزبير بن عدي أن سويد بن غفلة كان يأمر مؤذنه أن يؤذن المغرب إذا غربت الشمس .

٣٣٢٦ - حدثنا يعلى بن عبيد عن حجاج الصواف عن عبد الله الدناج قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يتناضلون بعد المغرب .

٣٣٢٧ - حدثنا معاذ بن معاذ عن حاجب بن عمر قال كنت أسمع عمي الحكم بن الأعرج يسأل درهماً أبا هند عن هذا الحديث فيقول درهم كنت أقبل من السوق فيتلقاني الناس منصرفين قد صلى بهم معقل بن يسار فأتمارى غربت الشمس أو لم تغرب .

٣٣٢٨ - حدثنا حفص عن أبي العنيس عمرو بن مروان قال سألت أبي قلت قد صليت مع علي فأخبرني كيف كان يصلي [المغرب] فقال كان يصلي المغرب إذا سقط القرص .

٣٣٢٩ - حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان عن الزهري عن رجل أظنه قال من أبناء النقباء عن أبيه قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله ﷺ ثم نرجع إلى رحالنا وأحدنا يبصر مواقع النبل قال : قلت للزهري : وكم كانت منازلهم من المدينة ؟ قال ثلثي ميل .

٣٣٣٠ - حدثنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة عن زيد بن خالد قال كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم ننصرف إلى السوق ولورمي بنبل أبصرت مواقعها .

٣٣٣١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأسدي عن أبي مالك عن مسروق قال صليت مع عبد الله المغرب مقدار ما إذا رمى رجل بسهم رأى موضعه .

٣٣٣٢ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا ابن أبي ذئب عن أبي حبيبة أنه بلغه عن أبي أيوب الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : صلوا المغرب حين يفطر الصائم مبادرة طلوع النجوم .

(١٠٠) في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر

٣٣٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء الآخرة .

٣٣٣٤ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا من أعلم

الناس أو كأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله ﷺ العشاء كان يصلّيها بعد سقوط القمر ليلة الثالثة من أول الشهر.

٣٣٣٥ - حدثنا ابن علية عن عوف عن أبي المنهال عن أبي برزة قال كان رسول الله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء التي يدعونها الناس العتمة.

٣٣٣٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يعجل العشاء ويؤخر.

٣٣٣٧ - حدثنا ابن مبارك عن أسامة بن زيد قال ابن شهاب عن عروة أن النبي ﷺ [كان] يصلي العشاء حين يسود الأفق وربما أخرها حتى يجتمع الناس.

٣٣٣٨ - حدثنا ابن مبارك عن معمر عن عبد الله بن عثمان عن ابن لثبية قال: قال أبو هريرة صلوا العشاء إذا ذهب الشفق وادلام الليل ما بينك وبين ثلث الليل وما عجلت بعد ذهاب بياض الأفق فهو أفضل.

٣٣٣٩ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر كتب إلى أبي موسى أن صل العشاء إلى ثلث الليل فإن أخرت فإلى الشطر ولا تكن من الغافلين.

٣٣٤٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود يؤخر العشاء.

٣٣٤١ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال وقت العشاء الآخرة ربع الليل.

٣٣٤٢ - حدثنا حفص عن عمرو بن مروان قال سألت أبي قلت صليت مع علي فأخبرني كيف كان يصلي العشاء قال إذا غاب الشفق.

٣٣٤٣ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال وقت العشاء إلى ثلث الليل ولا نوم ولا غفلة.

٣٣٤٤ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال انتظرنا ليلة رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة حتى كان ثلث الليل أو بعد ثم خرج إلينا فلا أدري أشغله شيء أو حاجة كانت له في أهله فقال: ما أعلم أهل دين ينتظرون هذه الصلاة غيركم ولولا أن أشق على أمتي لصليت بهم هذه الصلاة هذه الساعة.

٣٣٤٥ - حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لولا أن أشق على أمتي لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل.

٣٣٤٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير قال حدثنا راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني وكان من أصحاب معاذ عن معاذ بن جبل قال رقبنا رسول الله ﷺ في صلاة العشاء حتى أبطأ

حتى قال القائل قد صلى ولم يخرج والقائل يقول لم يخرج فخرج علينا رسول الله ﷺ والقائل يقول يا رسول الله ظننت أنك صليت ولم تخرج فقال رسول الله ﷺ اعتموا بهذه الصلاة فقد فضلتم بها على سائر الأمم ولم تصلها أمة قبلكم .

٣٣٤٧ - حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ذات ليلة فخرج ورأسه يقطر فقال لولا أن أشق على أمتي لجعلت وقت هذه الصلاة هذا الحين .

٣٣٤٨ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال نا عبد العزيز بن عمرو بن ضمرة عن رجل من جهينة قال سألت رسول الله ﷺ متى أصلي العشاء قال إذا ملأ الليل بطن كل واحد .

٣٣٤٩ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال كنا نصلي مع النعمان يعني ابن بشير المغرب فما يخرج أحدنا حتى يبدأ بالعشاء .

٣٣٥٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال : قال عمر: عجلوا العشاء قبل أن يكسل العامل وينام المريض .

(١٠١) في التخلف في العشاء والفجر وفضل حضورهما

٣٣٥١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار .

٣٣٥٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي نصر قال : قال أبي بن كعب صلى بنا رسول الله ﷺ فلما قضى الصلاة رأى من أهل المسجد قلة قال شاهد فلان قلنا نعم حتى عد ثلاثة نفر فقال أنه ليس من صلاة أثقل على المنافقين من صلاة العشاء الآخرة ومن صلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً .

٣٣٥٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال كنا إذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء وصلاة الفجر أسأنا به الظن .

٣٣٥٤ - حدثنا شعبة قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس قال حدثني عمومي من الأنصار قالوا قال رسول الله ﷺ : ما يشهدهما منافق يعني العشاء والفجر .

٣٣٥٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن أبي ليلى عن أبي الدرداء أنه قال في مرضه الذي مات فيه ألا احملوني قال فحملوه فأخرجوه فقال اسمعوا وبلغوا من خلفكم

حافظوا على هاتين الصلاتين العشاء والصبح ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبواً على مرافقكم وركبكم.

٣٣٥٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن يحنس أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ قال لو أن الناس يعلمون ما في فضل صلاة العشاء وصلاة الصبح لأتوهما ولو حبواً.

٣٣٥٧ - حدثنا عبدة عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي عمرة الأنصاري قال جئت وعثمان جالس في المسجد صلاة العشاء الآخرة فجلست إليه فقال عثمان شهود صلاة الصبح كقيام ليلة وصلاة العشاء كقيام نصف ليلة.

٣٣٥٨ - حدثنا شبابة عن شعبة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن عن عمر: لأن أصليهما في جماعة أحب إليّ من أن أحيي ما بينهما.

٣٣٥٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير، وشعبة عن ناجية بن حسان عن ابن أبي ليلى عن عمر قال لأن أشهد العشاء والفجر في جماعة أحب إليّ من أن أحيي ما بينهما.

٣٣٦٠ - حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال كان عمر إذا هبط عن السوق مر على الشفاء ابنة عبيد الله فمر عليها يوماً من رمضان قال: أين سليمان؟ - ابنها - قالت نائم قال: وما شهد صلاة الصبح؟ قالت: لا قام بالناس الليلة ثم جاء فضرب برأسه فقال عمر: شهود صلاة الصبح أحب إليّ من قيام ليلة حتى الصبح.

٣٣٦١ - حدثنا يزيد عن هشام عن الحسن قال لأن أشهد العشاء والفجر في جماعة أحب إليّ من أن أحيي ما بينهما.

(١٠٢) الشفق ما هو

٣٣٦٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة.

٣٣٦٣ - حدثنا ابن نمير ووكيع عن ثور عن مكحول قال كان عبادة بن الصامت وشداد بن أوس يصليان العشاء الآخرة إذا غابت الحمرة.

٣٣٦٤ - حدثنا محمد بن عبيد عن العوام بن حوشب قال: قلت لمجاهد الشفق قال لا تقل الشفق إن الشفق من الشمس ولكن قل حمرة الأفق.

٣٣٦٥ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال أخبرنا فضيل بن مرزوق قال سألت جابر الجعفي عن

هذه الآية ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾^(١) فقال قال سعيد بن جبير: فهو حمرة الأفق.

(١٠٣) من قال لا يفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى

وما بينهما وقت

٣٣٦٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال بين كل صلاتين وقت.

٣٣٦٧ - حدثنا الثقيفي عن خالد عن عكرمة قال ما بين الصلاة إلى الصلاة وقت.

٣٣٦٨ - حدثنا جرير عن منصور عن منذر قال سألت مرة أبا رزين متى تفوتني صلاة فقال لا تفوتك صلاة حتى يدخل وقت الأخرى ولكن بين ذلك إفراط وإضاعة.

٣٣٦٩ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي الأصبع قال سمعت كثيراً من ابن عباس يقول لا تفوت صلاة حتى ينادي بالأخرى.

٣٣٧٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن وهب قال سمعت أبا هريرة سئل ما التفريط في الصلاة فقال أن يؤخرها حتى يدخل وقت التي بعدها.

(١٠٤) في الرجل يصلي بعض صلاته لغير القبلة من قال يعتد بها

٣٣٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً حتى نزلت الآية التي في البقرة ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾^(١). فنزلت بعد ما صلى النبي ﷺ فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الأنصار وهم يصلون فحدثهم بالحديث فولوا وجوههم قبل البيت.

٣٣٧٢ - حدثنا زيد بن حباب عن جميل بن عبيد الطائي عن ثمامة عن جده أنس بن مالك قال جاء منادي رسول الله ﷺ قال إن القبلة قد حولت إلى بيت الحرام وقد صلى الإمام ركعتين فاستداروا فصلوا الركعتين الباقيتين نحو الكعبة.

٣٣٧٣ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم جعلت القبلة بعدها.

(١) سورة البقرة الآية (١٨٧).

(٢) سورة البقرة الآيات (١٤٤/١٥٠).

٣٣٧٤ - حدثنا شابة قال حدثنا قيس عن زياد بن علاقة عن عمارة بن أوس قال كنا نصلي إلى بيت المقدس إذ أتانا آت وإمامنا رافع ونحن ركوع فقال إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه قرآن قد أمر أن يستقبل الكعبة ألا فاستقبلوها قال فانحرف إمامنا وهوراع وانحرف القوم حتى استقبلوا الكعبة فصلينا بعض تلك الصلاة إلى بيت المقدس وبعضها إلى الكعبة.

٣٣٧٥ - حدثنا شابة قال حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب أنه سئل عن قوم صلوا في يوم غيم إلى غير القبلة ثم استبانت القبلة وهم في الصلاة فقال: يستقبلون القبلة ويعتدون بما صلوا وقد فعل ذلك أصحاب رسول الله ﷺ حين أمروا أن يستقبلوا الكعبة وهم في الصلاة يصلون إلى بيت المقدس فاستقبلوا القبلة فصلوا بعض تلك الصلاة إلى بيت المقدس وبعضها إلى الكعبة.

٣٣٧٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كانوا ركوعاً في صلاة الصبح فانحرفوا وهم ركوع.

٣٣٧٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا النضر بن عريي قال سمعت مجاهداً يقول ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾^(١) قال قبله الله وأينما كنتم من شرق وغرب فاستقبلوها.

٣٣٧٨ - حدثنا وكيع عن سعيد بن سنان أبي سنان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾^(٢). يقول لكل قبله هو موليها.

٣٣٧٩ - حدثنا وكيع قال نا مسعر عن سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول لا تجعل شيئاً من البيت خلفك وإيتهم به جميعاً.

٣٣٨٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن داود عن أبي العالية قال شطره تلقاءه يصلي إلى غير القبلة ثم يعلم بعد.

٣٣٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عامر في الرجل يصلي في يوم غيم لغير القبلة قال يجزيه.

٣٣٨٢ - حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل صلى في يوم غيم فإذا هو قد صلى إلى غير القبلة قال يجزيه قال وحدثني من سأل إبراهيم والشعبي فقالا يجزيه.

٣٣٨٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن القعقاع بن يزيد قال صليت أنا وعمي لغير القبلة فسألت إبراهيم فقال يجزيك.

٣٣٨٤ - حدثنا وكيع عن مسعر قال سألت عطاء يصلي رجل لغير القبلة فقال يجزيه.

(١) سورة البقرة الآية (١١٥).

(٢) سورة البقرة الآية (١٤٨).

٣٣٨٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم في الرجل يصلي لغير القبلة قال يجزيه .

٣٣٨٦ - حدثنا وكيع قال نا مسعر عن حماد عن إبراهيم قال يجزيه .

٣٣٨٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال لا إعادة عليه .

٣٣٨٨ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال إذا صليت في يوم غيم لغير القبلة ثم تكشف السحاب وقد صليت بعض صلاتك فاحتسب بما صليت ثم أقبل بوجهك إلى القبلة .

٣٣٨٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل صلى لغير القبلة قال قد مضت صلاته .

(١٠٥) من قال يعيد الصلاة

٣٣٩٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عدي عن هشام عن محمد قال صلى حميد بن عبد الرحمن في منزلنا فقلت له إن في قبلتنا تياسراً فأعاد .

٣٣٩١ - حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن هشام بن حجير عن طاوس قال يعيد .

٣٣٩٢ - حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال من صلى إلى غير القبلة فاستفاق وهو في وقت فعله الإعادة وإن لم يكن في وقت فليس عليه الإعادة .

٣٣٩٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع عن الحسن قال يعيد ما دام في وقت .

(١٠٦) من كان يكره أن يقول قد حانت الصلاة

٣٣٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مرشد عن أبي ظبيان أنه كره أن يقول قد حانت الصلاة .

٣٣٩٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يقولوا قد حانت الصلاة فقال : إن الصلاة لا تحين وليقولوا قد حضرت الصلاة .

(١٠٧) من قال انتظر إذا ركعت أو ما سمعت

وقع نعل أو حس أحد

٣٣٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا المطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى عن ابن أبي ليلى أنه كان ينتظر ما سمع وقع نعل .

٣٣٩٧ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال إذا كنت إماماً فدخل إنسان وأنت راكم فانتظره.

٣٣٩٨ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال إذا جاء أحدكم والإمام راكم فليسرع المشي فإننا ننتظره.

٣٣٩٩ - حدثنا عيسى بن يونس عن عمران عن أبي مجلز أنه كان ينتظر ما سمع وقع النعال.

٣٤٠٠ - حدثنا عفان قال حدثنا همام عن محمد بن جحادة عن رجل عن ابن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان ينتظر ما سمع وقع نعل.

٣٤٠١ - حدثنا شريك عن جابر عن عامر أنه كان ينتظر ما سمع وقع نعل.

(١٠٨) من كره أن يتوكأ الرجل على الشيء وهو يصلي

٣٤٠٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حميد عن أنس قال دخل رسول الله ﷺ ذات يوم فإذا جبل ممدود فقال ما هذا قيل فلانة تصلي يا رسول الله فإذا أعيت استراحت على هذا الجبل قال: فلتصل ما نشطت فإذا أعيت فلتنم.

٣٤٠٣ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن أبي حازم عن مولاته قالت كنت في أصحاب الصفة كان لنا حبال نتعلق بها إذا فترنا ونعسنا في الصلاة وبسط نقوم عليها من غلظ الأرض قالت فأتانا أبو بكر فقال اقطعوا هذه الحبال وافضوا إلى الأرض.

٣٤٠٤ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن رجل قد سماه يحسبه أبو بكر عمرو بن مرة عن حذيفة قال إنما يفعل ذلك اليهود يعني بالتعلق من أسفل هكذا.

(١٠٩) من كان يتوكأ

٣٤٠٥ - حدثنا وكيع عن عكرمة عمير عن عاصم بن شميخ قال رأيت أبا سعيد الخدري يصلي متوكئاً على عصي.

٣٤٠٦ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال أخبرني من رأى أبا ذر يصلي متوكئاً على عصي.

٣٤٠٧ - حدثنا حفص ويزيد عن حجاج عن عطاء قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يتوكؤون على العصي في الصلاة زاد يزيد إذا استووا.

٣٤٠٨ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كان عمرو بن ميمون أوتد له وتد في حائط المسجد وكان إذا سئم من القيام في الصلاة أو شق عليه أمسك بالوتد يعتمد عليه.

- ٣٤٠٩ - حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت مرة وكان يؤم قومه ورأيت له عوداً في الطاق يتوكأ عليه إذا نهض .
- ٣٤١٠ - حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الرحمن بن عراك بن مالك عن أبيه قال أدركت الناس في شهر رمضان تربط لهم الحبال يتمسكون بها من طول القيام .
- ٣٤١١ - حدثنا وكيع عن أبان [بن] عبد الله البجلي قال رأيت أبا بكر بن أبي موسى يصلي متوكئاً على عصي .

(١١٠) ما يقول الرجل إذا دخل المسجد وما يقول إذا خرج

- ٣٤١٢ - حدثنا ابن علية وأبو معاوية عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك .
- ٣٤١٣ - حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن عمرو بن أبي عمرو المدني عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال اللهم افتح لي أبواب رحمتك ويسر لي أبواب رزقك .
- ٣٤١٤ - حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال كان إذا دخل المسجد قال : اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك .
- ٣٤١٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال لي كعب بن عجرة إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ وقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرجت فسلم على النبي ﷺ وقل اللهم احفظني من الشيطان .
- ٣٤١٦ - حدثنا أبو عامر العقدي عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن أن عبد الله بن سلام كان إذا دخل المسجد سلم على النبي ﷺ وقال اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج سلم على النبي ﷺ وتعوذ من الشيطان .
- ٣٤١٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعد بن أبي حذان عن علقمة أنه كان إذا دخل المسجد قال السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله وملائكته على محمد .
- ٣٤١٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم كان إذا دخل المسجد قال بسم الله والصلاة على رسول الله وإذا دخل بيتاً ليس فيه أحد قال السلام عليكم .

(١١١) من كان يقول إذا دخلت المسجد فصل ركعتين

٣٤١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: إذا دخلت المسجد فصل ركعتين قبل أن تجلس.

٣٤٢٠ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عبد الأعلى بن الحكم عن خارجة بن الصلت البرجمي عن عبد الله قال كان يقول: اقتراب الساعة أو من أشراف الساعة أن تتخذ المساجد طرقاً.

٣٤٢١ - حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي عمرو بن حماس عن مالك بن أوس بن الحدثان البصري عن أبي ذر أنه دخل المسجد فأتى سارية فصلى عندها ركعتين.

٣٤٢٢ - حدثنا أبو خالد عن محمد بن إسحاق عن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: أعطوا المساجد حقها قيل: وما حقها؟ قال: ركعتان قبل أن تجلس.

٣٤٢٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن أبي عمرو عن عبيد بن الخشخاش عن أبي ذر قال: فقم فصل ركعتين.

٣٤٢٤ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن المقبري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عمار بن ياسر أنه دخل المسجد فصلى ركعتين خفيفتين.

٣٤٢٥ - حدثنا عباد عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يدخل المسجد يصلي فيه كلما مر قال: يصلي ركعتين ثم يمر فيه سائر يومه.

٣٤٢٦ - حدثنا حرمي بن عمارة عن أبي خلدة قال: رأيت عكرمة دخل المسجد فصلى فيه ركعتين وقال هذا حق المسجد.

٣٤٢٧ - حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد فقال: صل ركعتين.

(١١٢) من رخص أن يمر في المسجد ولا يصلي فيه

٣٤٢٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم قال كان أصحاب النبي ﷺ يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون ورأيت ابن عمر يفعل.

٣٤٢٩ - حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع أن ابن عمر كان يمر في المسجد ولا يصلي فيه.

٣٤٣٠ - حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون قال مررت مع الشعبي في مسجد الكوفة فقلت له: ألا تصلي إذا أوري لا تزال نصلي.

٣٤٣١ - حدثنا الفضل بن ذكين عن حنش قال: رأيت سويد بن غفلة يمر في مسجدنا فربما صلى وربما لم يصل.

٣٤٣٢ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت سالماً يدخل من المسجد حتى يخرج من الخوخة فلا يصلي فيه.

(١١٣) من كره الضجة في الصلاة خلف الإمام إذا

ذكر آية رحمة أو آية عذاب

٣٤٣٣ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وعن ليث عن مجاهد وأبو إسحاق عن سعيد بن جبير أنهم كرهوا الضجة في الصلاة إذا ذكر الإمام آية رحمة أو آية عذاب أو ذكر النبي ﷺ.

(١١٤) الرجل يصلي عن يمين الإمام أو عن يساره

٣٤٣٤ - حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال خير المسجد المقام ثم ميامن المسجد.

٣٤٣٥ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال يستحب يمين الإمام.

٣٤٣٦ - حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يعجبه أن يقوم عن يمين الإمام.

٣٤٣٧ - حدثنا معن بن عيسى عن سلمة بن أبي يحيى قال رأيت أنس بن مالك يصلي في الشق الأيسر من المسجد.

٣٤٣٨ - حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان عن عمران المنقري عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يصليان عن يسار الإمام.

٣٤٣٩ - حدثنا معن بن عيسى عن سلمة بن أبي يحيى قال رأيت سعيد بن المسيب يصلي في الشق الأيمن من المسجد.

٣٤٤٠ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن البراء عن أبيه قال: كنا نحب ونستحب أن نقوم عن يمين رسول الله ﷺ.

٣٤٤١ - حدثنا المحاربي عن حجاج بن دينار عن أبي جعفر قال ميامن الصفوف تزيد على سائر الصفوف خمساً وعشرين درجة .

(١١٥) في التفريط في الصلاة

٣٤٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه رفعه قال إن الذي تفوته العصر فكأنما وتر أهله وماله .

٣٤٤٣ - حدثنا هشيم عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : من ترك العصر حتى تغيب الشمس من غير عذر فكأنما وتر أهله وماله .

٣٤٤٤ - حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن حبيب عن عراك عن نوفل بن معاوية عن عروة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله فقال ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول هي صلاة العصر .

٣٤٤٥ - حدثنا هشيم قال انا عباد بن ميسرة المنقري عن أبي قلابة والحسن أنهما كانا جالسين فقال أبو قلابة قال أبو الدرداء من ترك العصر حتى تفوته من غير عذر فقد حبط عمله . قال وقال رسول الله ﷺ : من ترك صلاة مكتوبة حتى تفوته من غير عذر فقد حبط عمله .

٣٤٤٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن أبي جعفر قال من فاتته العصر فكأنما وتر أهله .

٣٤٤٧ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن عباس قال كان سليمان بن داود النبي عليهما السلام لا يكلم إغظماً له فلقد فاتته العصر وما استطاع أحد أن يكلمه .

٣٤٤٨ - حدثنا محمد بن بشر قال انا اسماعيل بن أبي خالد عن أوس بن ضمعج قال أخبرني أنه من أخطأته العصر فكأنما وتر أهله وماله .

٣٤٤٩ - حدثنا عيسى بن يونس ووكيع عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن بريدة الأسلمي قال : قال رسول الله ﷺ : من فاتته صلاة العصر حبط عمله .

٣٤٥٠ - حدثنا يزيد بن هشام عن يحيى عن أبي قلابة عن المليح عن بريدة عن النبي ﷺ مثل حديث عيسى ووكيع .

(١١٦) من قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله

٣٤٥١ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً

ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه .

٣٤٥٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم .

٣٤٥٣ - حدثنا أبو خالد عن مجالد عن الشعبي وزيد بن إياس قالا حدثنا مرة بن شراحيل قال : كنت في بيت فيه عبد الله بن مسعود وحذيفة وأبي موسى الأشعري فحضرت الصلاة فقال هذا لهذا : تقدم وقال هذا لهذا : تقدم [فتقدم] أبو موسى وحذيفة فأخذا بناحيته فقدماه قال قلت مم ذلك قال إنه شهد بدرًا .

٣٤٥٤ - حدثنا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال كان سالم يؤم المهاجرين والأنصار في مسجد قباء .

٣٤٥٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا عاصم عن عمرو بن سلمة قال لما رجع قومي من عند رسول الله ﷺ قالوا : إنه قال لنا ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن قال فدعوني فعلموني الركوع والسجود فكنت أصلي بهم وعليّ بردة مفتوقة قال فكانوا يقولون لأبي ألا تغطي عنا است ابنك .

٣٤٥٦ - حدثنا ابن عليّ عن أيوب عن عمرو بن سلمة قال كنا على حاضر فكان الركبان يمرون بنا راجعين من عند النبي ﷺ فادنو منهم فاستمع حتى حفظت قرآنًا كثيرًا وكان الناس ينتظرون بإسلامهم فتح مكة فلما فتحت جعل الرجل يأتيه فيقول يا رسول الله أنا وافد بني فلان وجئتكم بإسلامهم فانطلق أبي بإسلام قومه فلما رجع قال رسول الله ﷺ قدموا أكثركم قرآنًا قال فنظروا وأنا على حوا عظيم فما وجدوا فيهم أحداً أكثر قرآنًا مني فقدموني وأنا غلام فصليت بهم .

٣٤٥٧ - حدثنا وكيع عن ثور الشامي عن مهاجر بن حبيب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : قال رسول الله ﷺ : إذا خرج ثلاثة مسلمين في سفر فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله فإن كان أصغرهم فإذا أمهم فهو أميرهم وذلك أمير أمره رسول الله ﷺ .

٣٤٥٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب الجرمي عن عمرو بن سلمة عن أبيه أنهم وفدوا إلى النبي ﷺ فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : قلنا له : يا رسول الله من يصلي بنا؟ قال : أكثركم جمعاً للقرآن أو اخذاً للقرآن فلم يكن فيهم أحد جمع من القرآن ما جمعت قال فقدموني وأنا غلام فكنت أصلي بهم وعليّ شملة قال فما شهدت جمعاً من جرم إلا كنت إمامهم وأصلي جنازتهم إلى يومي هذا .

٣٤٥٩ - حدثنا وكيع عن الربيع عن ابن سيرين قال يؤم القوم أقرؤهم .

٣٤٦٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يؤم القوم أفقههم .

٣٤٦١ - حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن المهاجرين حين أقبلوا من مكة

نزلوا إلى جنب قباء فأمهم سالم مولى أبي حذيفة لأنه كان أكثرهم قرآناً فيهم أبو سلمة بن عبد الأسد وعمر بن الخطاب.

(١١٧) من قال إذا سمع المنادي فليجب

٣٤٦٢ - حدثنا أبو علي الحسن بن سعد قال حدثنا بقي بن مخلد قال نا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا [هشام] عن أبيه فقد عمر رجلاً في صلاة الصبح فأرسل إليه فجاء فقال: أين كنت؟ فقال: كنت مريضاً ولولا أن رسولك أتاني لما خرجت فقال عمر: فإن كنت خارجاً إلى أحد فاخرج للصلاة.

٣٤٦٣ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى قال من سمع المنادي ثم لم يجبه من غير عذر فلا صلاة له.

٣٤٦٤ - حدثنا وكيع عن شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من سمع المنادي ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له.

٣٤٦٥ - حدثنا وكيع عن عبد الرحمن بن حصين عن أبي نجيح المكي عن أبي هريرة قال: لأن تمتليء أذن ابن آدم رصاصاً مذاباً خير له من أن يسمع المنادي ثم لا يجبه.

٣٤٦٦ - حدثنا وكيع عن منصور عن عدي بن ثابت عن عائشة قالت من سمع المنادي فلم يجب لم يرد خيراً أو لم يرد به.

٣٤٦٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا أبو موسى الهلالي عن أبيه عن ابن مسعود قال: من سمع المنادي ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له.

٣٤٦٨ - حدثنا وكيع قال نا ابن عون عن ابن سيرين قال خرج عثمان وقد غسل إحدى شقي رأسه فقال: إن المنادي جاء فأعجلني فكرهت أن أحبسه.

٣٤٦٩ - حدثنا هشيم قال نا أبو حيان عن أبيه عن علي قال لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد قال قيل ومن جار المسجد قال من أسمع المنادي.

٣٤٧٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن عن علي أنه قال من سمع النداء فلم يأت له لم تجاوز صلاته رأسه إلا بالذر.

٣٤٧١ - حدثنا هشيم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه قال إن كنت مجيب الدعوة فأجب داعي الله.

٣٤٧٢ - حدثنا هشيم عن حصين عن عبد الله بن شداد قال استقبل النبي ﷺ الناس ذات ليلة في العشاء يعني العتمة قال فلقد هممت أن أمر بالصلاة فينادي بها ثم أتى قوماً في بيوتهم فأحرقها عليهم لا يشهدون الصلاة.

٣٤٧٣ - حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

قال جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن المدينة أرض هوام وسباع فهل لي رخصة أن أصلي العشاء والفجر في بيتي فقال النبي ﷺ أسمع حي على الصلاة حي على الفلاح؟ قال: فقال: نعم، قال: فحي هلا.

٣٤٧٤ - حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن عمرو بن مرة قال حدثني أبو رزين عن أبي هريرة قال: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني رجل ضرير شاسع الدار وليس لي قائد يلازمني فلي رخصة أن لا آتي المسجد أو كما قال قال: لا.

٣٤٧٥ - حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال اختلف إليه رجل شهراً يسأله عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد جمعة ولا جماعة قال في النار.

(١١٨) من كان يقعد خلفه رجل يحفظ صلاته

٣٤٧٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن أشعث عن جهم بن أبي سبرة أن الزبير بن العوام كان يقعد خلفه رجل يحفظ صلاته.

٣٤٧٧ - حدثنا عفان قال نا أبو هلال قال حدثنا محمد بن سيرين قال: كان عمر بن الخطاب يخاف النسيان قال: فكان إذا صلى وكل رجلاً فيلحظ إليه فإن رآه قام وإن رآه قعد قعد.

٣٤٧٨ - حدثنا وكيع عن شريك عن الركين قال دخلت على أسماء وهي تصلي وهي عجوز وامرأة تقول لها إركعي واسجدي.

(١١٩) في الرجل يصلي محللة أزراره

٣٤٧٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن موسى بن إبراهيم عن سلمة بن الأكوع أنه قال قلت: يا رسول الله إني أتصيد فأصلي في القميص الواحد؟ قال: نعم، وزره ولو بشوكة.

٣٤٨٠ - حدثنا وكيع عن كثير بن زيد قال رأيت سالماً وهو يصلي محللة أزراره.

(١٢٠) متى يؤمر الصبي بالصلاة

٣٤٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحسن قال حدثني عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهنني قال حدثني أبي عن جدي قال: قال رسول الله ﷺ: إذا بلغ الغلام سبع سنين فمروه بالصلاة فإذا بلغ عشر فاضربوه عليها.

٣٤٨٢ - حدثنا وكيع عن داود بن سوار عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال نبي الله ﷺ مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا وفرقوا بينهم في المضاجع.

- ٣٤٨٣ - حدثنا ابن مبارك عن حسين بن عبد الله قال حدثتني أم يونس خادماً ابن عباس قالت :
كان ابن عباس يقول أيقظوا الصبي يصلي ولو سجدة .
- ٣٤٨٤ - حدثنا حفص عن محمد بن أبي يحيى عن امرأة منهم عن جدة لها أن عمر مر بامرأة
وهي توقظ صبياً لها يصلي وهو يتلأف فقال دعيه فليست عليه حتى يعقلها .
- ٣٤٨٥ - حدثنا أبو معاوية عن نافع عن ابن عمر قال : يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من
شماله .
- ٣٤٨٦ - حدثنا أبو معاوية وحفص عن الأعمش عن إبراهيم قال كان يعلم الصبي الصلاة إذا
أنغره^(١) .
- ٣٤٨٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يعلمون الصبيان الصلاة إذا
أنغروا .
- ٣٤٨٨ - حدثنا أبو معاوية عن [هشام] عن أبيه قال كان يعلم بنيه الصلاة إذا عقلوا الصوم إذا
طاقوا .
- ٣٤٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن اليحصبي قال يؤمر
الصبي بالصلاة إذا عدَّ عشرين .
- ٣٤٩٠ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن امرأة عبد الرحمن اليحصبي
عن عبد الرحمن اليحصبي بمثله .
- ٣٤٩١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي رجاء عن مكحول قال : يؤمر الصبي بها إذا بلغ السبع
ويضرب عليها إذا بلغ عشرة .
- ٣٤٩٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فزارة عن ميمون بن مهران قال يؤمر بها إذا بلغ حلمه .
- ٣٤٩٣ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق قال كان يعلم الصبي ما بين سبع سنين
إلى عشر سنين .
- ٣٤٩٤ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال كان علي بن الحسين يأمر الصبيان أن
يصلوا الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً فيقال يصلون الصلاة لغير وقتها فيقول هذا خير .
من أن ينأوا عنها .
- ٣٤٩٥ - حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من
شماله .

(١) أنغر الغلام أي نبت ثغرة كذا في القاموس .

٣٤٩٦ - حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله .

٣٤٩٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمارة عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله حافظوا على أبناءكم على الصلاة .

(١٢١) ما يستحب أن يعلمه الصبي أول ما يتعلم

٣٤٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب قال

كان الغلام إذا أفصح من بني عبد المطلب علمه النبي ﷺ هذه الآية سبع مرات ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك﴾^(١)

٣٤٩٩ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال كان علي بن الحسين يعلم ولده يقول

قل آمنت بالله وكفرت بالطاغوت .

٣٥٠٠ - حدثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي قال كانوا يستحبون أن يلقنوا الصلاة

ويعرب أول ما يتكلم يقول لا إله إلا الله سبع مرات فيكون ذلك أول شيء يتكلم به .

(١٢٢) في إمامة الغلام قبل أن يحتلم

٣٥٠١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام عن أبيه أن الأشعث قدم غلاماً فقيل له فقال

إنما قدمت القرآن .

٣٥٠٢ - حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه قال لما قدم الأشعث قدم غلاماً فعابوا ذلك عليه فقال ما

قدمته ولكني قدمت القرآن .

٣٥٠٣ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن إبراهيم قال لا بأس أن يؤم الغلام قبل أن

يحتلم في شهر رمضان .

٣٥٠٤ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن يؤم الغلام قبل أن

يحتلم .

٣٥٠٥ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبي قال لا يؤم الغلام حتى يحتلم .

٣٥٠٦ - حدثنا رواد بن جراح أبو عصام عن الأوزاعي عن واصل بن أبي بكر عن مجاهد قال لا

يؤم غلام حتى يحتلم .

(١٢٣) من كره التمطي في الصلاة

٣٥٠٧ - حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يكره التمطي عند النساء في

الصلاة .

(١) سورة الإسراء الآية (١١١) .

٣٥٠٨ - حدثنا جرير عن ليث قال قال سعيد بن جبير: التمطي ينقص الصلاة.

(١٢٤) في إعراء المناكب في الصلاة

- ٣٥٠٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى النبي ﷺ أن يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء.
- ٣٥١٠ - حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله.
- ٣٥١١ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن إبراهيم التيمي قال كان الرجل من أصحاب محمد إذا لم يجد رداء يصلي فيه وضع على عاتقه عقلاً ثم صلى.
- ٣٥١٢ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون إعراء المناكب في الصلاة.
- ٣٥١٣ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أن محمد بن علي كان يقول: لا يصلي الرجل إلا وهو مخمّر عاتقه.

(١٢٥) في الإمام والأمير يؤذنه بالإقامة.

- ٣٥١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال لما قدم عمر مكة أتاه أبو محذورة وقد أذن فقال: الصلاة يا أمير المؤمنين حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قال ويحك أمجنون أنت أما كان في دعائك الذي دعوتنا ما نأتيك حتى نأتينا.
- ٣٥١٥ - حدثنا جرير عن مغيرة قال كان المؤذن إذا استبطن القوم قال أشهد أن محمداً رسول الله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح.

(١٢٦) من قال إذا كنت في سفر فقلت أزال الشمس أم لا

- ٣٥١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مسحاج بن موسى الضبي قال سمعت أنس بن مالك يقول لمحمد بن عمرو إذا كنت في سفر فقلت أزال الشمس أو لم تزل أو انتصف النهار أو لم ينتصف فصل قبل أن ترتحل.
- ٣٥١٧ - حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال إذا كنت في سفر فقلت أزال الشمس أو لم تزل فصل.
- ٣٥١٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حمزة الضبي قال سمعت أنساً يقول كان نبي الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي الظهر فقال له محمد بن عمرو وإن كان نصف النهار.

(١٢٧) من كان يشهد الصلاة وهو مريض لا يدعها

٣٥١٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن أبي حيان عن أبيه عن الربيع بن خثيم أنه كان به مرض فكان يهادي بين رجلين الى الصلاة فيقال له : يا أبا زيد إنك إن شاء الله في عذر فيقول : أجل ولكنني أسمع المؤذن : حي على الصلاة حي على الفلاح فمن سمعها فليأتها ولو حبواً ولو زحفاً .
٣٥٢٠ - حدثنا وكيع عن شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن انه كان يحمل وهو مريض الى المسجد .

٣٥٢١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت لقد رأيت رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه وإنه يهادي بين رجلين حتى دخل في الصف .
٣٥٢٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن شيخ يكنى أبا سهل عن سعيد بن المسيب قال ما أذن المؤذن منذ ثلاثين سنة إلا وأنا في المسجد .
٣٥٢٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم قال ما كانوا يرخصون في ترك الجماعة إلا لخائف أو مريض .

(١٢٨) ما قالوا في إقامة الصف

٣٥٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا حميد عن أنس قال قال رسول الله ﷺ اعتدلوا في صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري قال أنس لقد رأيت أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه ولو ذهب تفعل ذلك لترى أحدهم كأنه بغل شמוש .
٣٥٢٥ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال : لقد رأيت النبي ﷺ وإنه يقوم الصفوف كما تقوم القداح فأبصر يوماً صدر رجل خارجاً من الصف فقال : لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم .
٣٥٢٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحسن بن عبيد الله عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ أقيموا صفوفكم لا يتخللكم الشياطين كأولاد الحذف قبل : يا رسول الله وما أولاد الحذف؟ قال : ضأن سود جرد تكون بارض اليمن .
٣٥٢٧ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود قال : كان النبي ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم أولوا الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلافاً .
٣٥٢٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ أقيموا صفوفكم فإن من حسن الصلاة إقامة الصفوف .

٣٥٢٩ - حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال: صلى بنا أبو موسى الأشعري فلما انقفل قال إن نبي الله ﷺ خطب لنا فبين لنا سنتنا وعلما صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم.

٣٥٣٠ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي عثمان قال كنت فيمن يقيم عمر بن الخطاب قدماه لإقامة الصف.

٣٥٣١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن شداد أن عمر رأى في الصف شيئاً فقال بيده هكذا يعني وكيع فعدله.

٣٥٣٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن مالك بن أنس عن سالم أبي النضر عن مالك بن أبي عامر قال سمعت عثمان وهو يقول استووا وحاذوا بين المناكب فإن من تمام الصلاة إقامة الصف قال وكان لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بإقامة الصفوف.

٣٥٣٣ - حدثنا أبو خالد عن مجالد عن الشعبي عن الحارث وأصحاب علي قالوا كان علي يقول استووا تستو قلوبكم وتراصوا تراحموا.

٣٥٣٤ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن عمران عن سويد عن بلال قال كان يسوي مناكبنا وأقدامنا في الصلاة.

٣٥٣٥ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص قال قال عبد الله سوا صفوفكم.

٣٥٣٦ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقال سوا الصفوف وتراصوا لا يتخللكم الشياطين كأنهم بنات حذف.

٣٥٣٧ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال ما رأيت أحداً كان أشد تعاهداً للصف من عمر إن كان يستقبل القبلة حتى إذا قلنا قد كبر التفت فنظر إلى المناكب والأقدام وإن كان يبعث رجالاً يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف.

٣٥٣٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: يضحك الله إلى ثلاثة: القوم إذا صفوا في الصلاة وإلى الرجل يقاتل وراء أصحابه وإلى رجل يقوم في سواد الليل.

٣٥٣٩ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ: لا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصفوف الأول وتراصون في الصف.

٣٥٤٠ - حدثنا شعبة عن ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

سوا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم .

(١٢٩) ما يقرأ في صلاة الفجر

- ٣٥٤١ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك ان النبي ﷺ قرأ في الفجر ﴿والنخل باسقات﴾^(١) .
- ٣٥٤٢ - حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث ان النبي ﷺ قرأ في الفجر ﴿والليل إذا عسعس﴾^(٢) .
- ٣٥٤٣ - حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن سماك قال سألت جابر بن سمرة عن صلاة النبي ﷺ فأنبأني أنه كان يقرأ في الفجر بقاف القرآن المجيد ونحوها .
- ٣٥٤٤ - حدثنا ابن عليه عن عوف عن أبي المنهال عن أبي برزة ان النبي ﷺ كان يقرأ فيها بالستين الى المائة يعني في الفجر .
- ٣٥٤٥ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أنس أن أبا بكر قرأ في صلاة الصبح بالبقرة فقال له عمر حين فرغ كربت الشمس أن تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين .
- ٣٥٤٦ - حدثنا معتمر بن سليمان عن الزبير بن خريت عن عبد الله بن شقيق عن الأحنف قال : صليت خلف عمر الغداة فقرأ بيونس وهود ونحوهما .
- ٣٥٤٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب أن عمر قرأ في الفجر بالكهف .
- ٣٥٤٨ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال سمعت عمر يقرأ في الفجر بسورة يوسف قراءة بطيئة .
- ٣٥٤٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله قال أخبرني ابن الفرافصة عن أبيه قال : تعلمت سورة يوسف خلف عمر في الصبح .
- ٣٥٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي عمرو الشيباني قال : صلى بنا عبد الله الفجر فقرأ السورتين الآخرة منهما بني إسرائيل .
- ٣٥٥١ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إدريس الاودي عن أبيه قال سمعت علياً يقرأ في الآخرة منهما بسبح اسم ربك الأعلى .

(١) سورة ق الآية (١٠) .

(٢) سورة التكويد الآية (١٢) .

٣٥٥٢ - حدثنا معتمر عن الزبير بن خريت عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال صليت خلفه صلاة الغداة فقرأ بيونس وهود.

٣٥٥٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن أبي حسان قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عمرو بن ميمون أن معاذ بن جبل صلى الصبح باليمن فقرأ بالنساء فلما أتى على هذه الآية ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾^(١) قال رجل من خلفه لقد قرت عين أم إبراهيم.

٣٥٥٤ - حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يقرأ في الفجر بالسورة التي يذكر فيها يوسف والتي يذكر فيها الكهف.

٣٥٥٥ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال كان إمامنا يقرأ بنا في الفجر بالسورة من المائتين.

٣٥٥٦ - حدثنا ابن فضيل عن النعمان بن قيس عن عبيدة أنه كان يقرأ في الفجر الرحمن ونحوها.

٣٥٥٧ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال صليت خلف عرفجة فربما قرأ بالمائدة في الفجر.

٣٥٥٨ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله [عن جدار عن أبي إدريس] قال: صليت خلف علي الصبح فقرأ بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.

٣٥٥٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن توبة العنبري انه سمع أبا سوار القاضي قال: صليت خلف ابن الزبير الصبح فسمعتة يقرأ ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد﴾^(٢).

٣٥٦٠ - حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع قال: صليت خلف إبراهيم فكان يقرأ في الصبح يس وأشباهها وكان سريع القراءة.

٣٥٦١ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أنه قال: ما رأيت رجلاً أقرأ من علي انه قرأ بنا في صلاة الفجر بالأنبياء قال حتى إذا بلغ رأس السبعين ترك منها آية فقرأ بعدها ثم ذكر فرجع فقرأها ثم رجع إلى مكانه الذي كان قرأ لما يتتبع^(٣).

٣٥٦٢ - حدثنا أبو بكر قال نازيد بن الحباب قال أخبرنا الضحاك بن عثمان قال: رأيت عمر بن عبد العزيز قرأ في الفجر بسورتين من طوال المفصل.

(١) سورة النساء الآية (١٢٥).

(٢) سورة الفجر الآية (٦ - ٧).

(٣) أي يتردد في قراءته ويتلبد فيها لسانه. النهاية ١ / ١٩٠.

٣٥٦٣ - حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن أبي العلاء عن أبي رافع كان عمر يقرأ في صلاة الصبح بمائة من البقرة ويتبعها بسورة من المثاني أو من صدور المفصل ويقرأ بمائة من آل عمران ويتبعها بسورة من المثاني أو من صدور المفصل .

٣٥٦٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن حصين بن سبرة قال : صليت خلف عمر فقرأ في الركعة الأولى بسورة يوسف ثم قرأ في الثانية بالنجم ثم قام فقرأ إذا زلزلت ثم ركع .

٣٥٦٥ - حدثنا ابن علية عن إسماعيل بن محمد عن سعد عن عبد الله بن شداد قال سمعت نسيج^(١) عمر وأنا في آخر الصفوف في صلاة الصبح وهو يقرأ ﴿إنما أشكو بثي وحزني إلى الله﴾^(٢) .

٣٥٦٦ - حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر ثم ذكر نحوه .

٣٥٦٧ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن أبي حمزة الأعور عن إبراهيم أنه صلى بهم يوم الجمعة الفجر فقرأ بكهني عص .

(١٣٠) في القراءة في الظهر قدر كم

٣٥٦٨ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور عن أبي بشر الهجيمي عن أبي سعيد الخدري قال : كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر قال فحزرنّا قيامه في الظهر في الركعتين الأوليين بقدر ثلاثين آية وحزرنّا قيامه في الظهر في الركعتين الأخريين على النصف من ذلك وحزرنّا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر الأخريين من الظهر وحزرنّا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك .

٣٥٦٩ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وفي الصبح بأطول من ذلك .

٣٥٧٠ - حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن سماك عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ ﴿السماء والطارق﴾ و﴿السماء ذات البروج﴾ .

٣٥٧١ - حدثنا ابن علية قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : كان النبي ﷺ يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من الظهر يطيل في الأولى ويقصر في الثانية وكان يفعل ذلك في صلاة الصبح يطيل في الأولى ويقصر في الثانية وكان يقرأ بنا في الركعتين من العصر .

(١) نسيج : بكاء كذا في القاموس .

(٢) سورة يوسف الآية (٨٦) .

٣٥٧٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد العمي عن أبي العالية قال حذر رسول الله ﷺ قراءته في الظهر نحواً من ألم تنزيل.

٣٥٧٣ - حدثنا ابن عليه عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان النهدي قال سمعت من عمر نعمة من قاف في صلاة الظهر.

٣٥٧٤ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل الناجي أن عمر قرأ في الظهر بقاف والذاريات.

٣٥٧٥ - حدثنا حماد بن مسعدة عن حميد قال صليت خلف أنس الظهر فقرأ بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وجعل يسمعنا الآية.

٣٥٧٦ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن جميل بن مرة عن موريق العجلي قال صليت خلف ابن عمر الظهر فقرأ بسورة مريم.

٣٥٧٧ - حدثنا وكيع عن سيف عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمر يقرأ في الظهر بكهيعص.

٣٥٧٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال إني لأقرأ في الظهر بالصافات.

٣٥٧٩ - حدثنا محمد بن عبيد قال نا مسعر عن حماد قال القراءة في الظهر والفجر سواء.

٣٥٨٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال يعدل الظهر بالفجر.

٣٥٨١ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عقبة بن نافع قال: سمعت ابن عمر يهمس بالقراءة في الظهر والعصر.

٣٥٨٢ - حدثنا ابن عليه عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى الظهر فلما سلم قال هل قرأ أحد منكم بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ فقال رجل من القوم: أنا فقال فقد علمت ان بعضكم خالجنها^(١).

(١٣١) في العصر قدر كم يقام فيه

٣٥٨٣ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد بن فياض عن إبراهيم قال العصر والمغرب سواء.

٣٥٨٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن إبراهيم قال تضاعف الظهر على العصر أربع مرات.

(١) أي نازعنيها. النهاية ٢ / ٥٩.

٣٥٨٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يعدلون الظهر بالعشاء والعصر والمغرب.

٣٥٨٦ - حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ ﴿السَّامِ وَالطَّارِقِ﴾^(١) و﴿السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾^(٢).

٣٥٨٧ - حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يسوي بين ركعات الظهر والعصر.

٣٥٨٨ - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالية قال العصر على النصف من الظهر.

(١٣٢) ما يقرأ به في المغرب

٣٥٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور.

٣٥٩٠ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن أمه أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب والمرسلات.

٣٥٩١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن زيد وأبي أيوب أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ردتين جميعاً.

٣٥٩٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الله بن يزيد أن النبي ﷺ قرأ في المغرب ﴿والتين والزيتون﴾.

٣٥٩٣ - حدثنا أبو الأحوص عن إبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر صلاة المغرب فقرأ في الركعة الأولى بـ ﴿التين والزيتون﴾ وفي الركعة الثانية ﴿ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾ و﴿لا يلاف قريش﴾.

٣٥٩٤ - حدثنا شريك عن علي بن زيد عن زرارة بن أوفى قال أقرأني أبو موسى كتاب عمر أن أقرأ بالناس في المغرب بآخر المفصل.

٣٥٩٥ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن قرة عن النزال بن عمار قال حدثني أبو عثمان النهدي قال: صلى بنا أبو مسعود المغرب فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ فوددت أنه كان قرأ سورة البقرة من حسن صوته.

(١) سورة الطارق الآية (١).

(٢) سورة البروج الآية (١).

٣٥٩٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد بن عبد الله بن الحارث ان ابن عباس قرأ الدخان في المغرب .

٣٥٩٧ - حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن ابن عباس قال سمعته يقرأ في المغرب ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ .

٣٥٩٨ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن عمر يقرأ بقاف في المغرب .

٣٥٩٩ - حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر قرأ مرة في المغرب بـ ﴿يس﴾ .

٣٦٠٠ - حدثنا ابن عليه عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه قرأ في المغرب بـ ﴿يس﴾ و﴿عم يتساءلون﴾

٣٦٠١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال كان عمران بن حصين يقرأ في المغرب ﴿إذا زلزلت الأرض﴾ و﴿العاديات﴾ .

٣٦٠٢ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك قال سمعت سعيد بن جبير يقرأ في المغرب مرة تنبئ أخبارها ومرة ﴿تحدث أخبارها﴾ .

٣٦٠٣ - حدثنا وكيع عن محل قال سمعت إبراهيم يقرأ في الركعة الأولى من المغرب ﴿لا يلاف قریش﴾ .

٣٦٠٤ - حدثنا وكيع عن ربيع قال كان يقرأ في المغرب ﴿إذا زلزلت﴾ و﴿العاديات﴾ لا يدعها .

٣٦٠٥ - حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال أم معاذ قوماً في صلاة المغرب فمر به غلام من الأنصار وهو يعمل على بغير له فأطال بهم معاذ فلما رأى ذلك الغلام ترك الصلاة وانطلق في طلب بغيره فرفع ذلك الى النبي ﷺ فقال : أفتان أنت يا معاذ ألا يقرأ أحدكم في المغرب بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿الشمس وضحاها﴾ .

٣٦٠٦ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن نسير بن ذعلوق عن الربيع بن خثيم أنه كان يقرأ في المغرب بقصار المفصل و﴿قل يا أيها الكافرون﴾^(١) و﴿قل هو الله أحد﴾ .

٣٦٠٧ - حدثنا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يقرأ في المغرب بقصار المفصل .

(١٣٣) ما يقرأ به في العشاء الآخرة

٣٦٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال :

(١) سورة الكافرون الآية (١) .

سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء ﴿والتين والزيتون﴾^(١).

٣٦٠٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال أمنا عبد الله في العشاء الآخرة فافتتح الأنفال حتى بلغ ﴿فاعلموا أن الله مولكم نعم المولى ونعم النصير﴾^(٢) ركع ثم قام فقرأ في الثانية بسورة.

٣٦١٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله مثله.

٣٦١١ - حدثنا شريك عن علي بن زيد عن زرارة بن أوفى قال أقراني أبو موسى كتاب عمر اليه أن أقرأ بالناس في العشاء بوسط المفصل.

٣٦١٢ - حدثنا ابن علية عن علي بن زيد بن جدعان عن زرارة بن أوفى عن مسروق بن الأجدع أن عثمان قرأ في العشاء يعني العتمة بالنجم ثم سجد ثم قام فقرأ ﴿التين والزيتون﴾.

٣٦١٣ - حدثنا معتمر عن عباد بن عباد قال حدثني هلال أنه سمع أبا هريرة يقرأ ﴿والعاديات ضبحاً﴾ في العشاء.

٣٦١٤ - حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يقرأ في العشاء بالذين كفروا والفتح.

٣٦١٥ - حدثنا معتمر عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقرأ في العشاء بتنزيل السجدة فرقع بها.

٣٦١٦ - حدثنا معاذ بن معاذ عن علي بن سويد بن منجوف قال نا أبو رافع قال صليت مع عمر العشاء فقرأ ﴿إذا السماء انشقت﴾^(٣).

٣٦١٧ - حدثنا زيد بن حباب قال أخبرني الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يقرأ في العشاء بوسط المفصل.

(١٣٤) من قال لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومن قال وشيء معها

٣٦١٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي ﷺ أنه قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

٣٦١٩ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا

(١) سورة التين الآية (١).

(٢) سورة الأنفال الآية (٤٠).

(٣) سورة الانشقاق الآية (١).

السائب أخبره انه سمع ابا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: من صلى صلاة لم يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب فهي خداج هي خداج غير تمام.

٣٦٢٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: كل صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب فهي خداج.

٣٦٢١ - حدثنا ابن عليه عن الوليد بن أبي هشام عن وهب بن كيسان قال قال جابر بن عبد الله من لم يقرأ في كل ركعة بام القرآن فلم يصل إلا خلف الإمام.

٣٦٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن عليه عن الجريري عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال لا تجوز صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً.

٣٦٢٣ - حدثنا ابن عليه عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد في كل صلاة قراءة قرآن أم الكتاب فما زاد.

٣٦٢٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عباية بن ربيع قال قال عمر لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب وآيتين فصاعداً.

٣٦٢٥ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن عبد الله بن الحارث قال: جلست الى رهط من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار فذكروا الصلاة وقالوا لا صلاة إلا بقراءة ولو بأم الكتاب قال خالد: فقلت لعبد الله بن الحارث هل سمى أحداً منهم قال نعم خوات بن جبير.

٣٦٢٦ - حدثنا ابن عليه عن ليث عن مجاهد قال إذا لم يقرأ في كل ركعة ب فاتحة الكتاب فإنه يعيد تلك الركعة.

٣٦٢٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن العلاء بن المسيب عن محمد بن الحكم أن أبا وائل قرأ ب فاتحة الكتاب وآية ثم ركع.

٣٦٢٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء عن أبي هريرة قال: تجزى فاتحة الكتاب قال فلقيته بعد فقلت في الفريضة فقال نعم.

٣٦٢٩ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن المغيرة عن إبراهيم قال تجزى فاتحة الكتاب في الفريضة وغيرها.

٣٦٣٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي العالية البراء قال قلت لابن عمر أفي كل ركعة أقرأ فقال إنني لأستحي من رب هذا البيت أن لا أقرأ في كل ركعة ب فاتحة الكتاب وما تيسر وسألت ابن عباس فقال هو امامك فإن شئت فأقل منه وإن شئت فأكثر.

٣٦٣١ - حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن الوليد بن يحيى عن جابر بن زيد انه قرأ ﴿مدهامتان﴾^(١) ثم ركع .

٣٦٣٢ - حدثنا ابن فضيل عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال : لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد لله وسورة في الفريضة وغيرها .

٣٦٣٣ - حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر قال كنا نتحدث انه لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد .

٣٦٣٤ - حدثنا وكيع عن حسن عن ليث عن مجاهد قال تجزئ فاتحة الكتاب في التطوع .

(١٣٥) ما تعرف به القراءة في الظهر والعصر

٣٦٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر قال قلنا لخباب : بأي شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله ﷺ في الظهر والعصر قال باضطراب لحيته و قال ، أبو معاوية لحية .

٣٦٣٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص عن سمع النبي ﷺ قال كانوا يعرفون قراءته في الظهر والعصر باضطراب لحيته .

٣٦٣٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن ابن عباس قال : ما أدري كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر ولكننا نقرأ .

٣٦٣٨ - حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن شهيد عن عطاء عن أبي هريرة قال في كل صلاة أقرأ فما أعلن رسول الله ﷺ أعلننا وما أخفى أخفينا .

(١٣٦) من كان يجهر في الظهر والعصر ببعض القراءة

٣٦٣٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن يحيى بن عباد قال : كان خباب بن الارت يجهر بالقراءة في الظهر والعصر .

٣٦٤٠ - حدثنا وكيع عن كلاب بن عمرو عن عمه قال : تعلمت ﴿إذا زلزلت﴾ خلف خباب في العصر .

٣٦٤١ - حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي أن سعيد بن العاص صلى بالناس الظهر والعصر فجهر بالقراءة فسيح القوم فمضى في قراءته فلما فرغ صعد المنبر فخطب الناس فقال في كل صلاة قراءة فإن صلاة النهار الخرس وإني كرهت أن أسكت فلا ترون إني فعلت ذلك بدعة .

(١) سورة الرحمن الآية (٦٤) .

٣٦٤٢ - حدثنا وكيع عن حسين بن عقيل عن محمد بن مزاحم قال : صليت خلف سعيد بن جبير فكان الصف الأول يفقهون قراءته في الظهر والعصر .

٣٦٤٣ - حدثنا حماد بن مسعدة عن حميد قال صليت خلف أنس الظهر فقرأ : ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وجعل يسمعنا الآية .

٣٦٤٤ - حدثنا ابن علية عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان قال سمعت من عمر نغمة من قاف في الظهر .

٣٦٤٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود أن الأسود وعلقمة كانا يجهران في الظهر والعصر فلا يسجدان .

٣٦٤٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال سألت الشعبي والحكم وسالمًا والقاسم ومجاهداً وعطاء عن الرجل يجهر في الظهر والعصر قالوا ليس عليه سهو .

٣٦٤٧ - حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة أن أنساً جهر في الظهر والعصر فلم يسجد .

(١٣٧) من كان إذا جهر فيما يخافت فيه سجد سجدي السهو

٣٦٤٨ - حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن انه سئل عن الرجل يجهر فيما لا يجهر فيه قال يسجد سجدي السهو .

٣٦٤٩ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن إبراهيم قال إذا جهر فيما يخافت فيه أو خافت فيما يجهر فيه فعليه سجدتا السهو .

(١٣٨) في الرجل يفوته بعض الصلاة مما يجهر فيه الإمام فيقوم

٣٦٥٠ - حدثنا حفص بن غياث قال نا ليث عن طاوس قال : من فاته شيء من صلاة الإمام فإن شاء جهر وإن شاء لم يجهر .

٣٦٥١ - حدثنا حفص عن أبي العميس قال : قال عمر بن عبد العزيز : اصنعوا مثل ما صنع الإمام .

٣٦٥٢ - حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن المغيرة بن حكيم عن عمر بن عبد العزيز نحوه .

٣٦٥٣ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال فاتت عبيد بن عمير ركعة من المغرب فسمعتة يقرأ ﴿والليل إذا يغشى﴾^(١) .

(١) سورة الليل الآية (١) .

٣٦٥٤ - حدثنا أبو أسامة عن مفضل بن مهلهل عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون لمن سبق ببعض الصلاة في الفجر والمغرب أو العشاء إذا قام يقضي أن يجهر بالقراءة كي يعلم من لا يعلم أن القراءة فيما يقضى .

٣٦٥٥ - حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن الحسن في الرجل يصلي المغرب وحده قال يسمع قراءته أذنيه .

٣٦٥٦ - حدثنا مروان بن معاوية عن أيوب بن نجيح قال : كنت مع سعيد بن جبير فقمنا الى المغرب وقد سبقنا بركعة فلما قام سعيد يقضي قرأ بـ ﴿ألهكم التكاثر﴾^(١) .

(١٣٩) في قراءة النهار كيف هي في الصلاة

٣٦٥٧ - حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن عليّة عن أيوب عن محمد عن عبيدة في القراءة في صلاة النهار، اسمع نفسك .

٣٦٥٨ - حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة وعن ليث عن ابن سابط قال : أدنى ما يقرأ القرآن أن تسمع أذنيك .

٣٦٥٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال صليت الى جنب عبد الله بالنهار فلم أدر أي شيء قرأ حتى انتهى الى قوله ﴿رب زدني علماً﴾^(٢) . فظننت أنه يقرأ في طه .

٣٦٦٠ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال حدثني من صلى خلف ابن مسعود فذكر نحواً من حديث وكيع .

٣٦٦١ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يجهر بالقراءة نهاراً فدعاه فقال : إن صلاة النهار لا يجهر فيها فاسر قراءتك .

٣٦٦٢ - حدثنا حفص عن عاصم قال كان ابن سيرين يتطوع فكنّا نسمع قراءته فإذا قام الى الصلاة خفي علينا ما يقرأ .

٣٦٦٣ - حدثنا معتمر عن ابن عون قال كان محمد يتطوع بالنهار فيسمع .

٣٦٦٤ - حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال صلاة النهار عجماء وصلاة الليل تسمع أذنيك .

٣٦٦٥ - حدثنا شريك عن عبد الكريم قال صلى رجل الى جنب أبي عبيدة فجهر بالقراءة فقال له ان صلاة النهار عجماء وصلاة الليل تسمع أذنيك .

(١) سورة التكاثر الآية (١) .

(٢) سورة طه الآية (١١٤) .

٣٦٦٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال لا بأس ان يجهر بالنهار في التطوع إذا كان لا يؤدي أحداً.

٣٦٦٧ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال: صليت الى جنب عبد الله وهو يصلي في المسجد فما علمت أنه يقرأ حتى سمعته يقول ﴿رب زدني علماً﴾ فعلمت أنه يقرأ في سورة طه.

٣٦٦٨ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن عمر بن عبد العزيز صلى فرفع صوته فأرسل اليه سعيد أفنان أنت أيها الرجل.

٣٦٦٩ - حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: قالوا: يا رسول الله إن ههنا قوم يجهرون بالقراءة بالنهار فقال ارموهم بالبعر.

٣٦٧٠ - حدثنا أبو أسامة عن الجريري عن عبد الرحمن بن عاصم بن أبي عاصم عن ابن أبي ليلى قال إذا قرأت فأسمع أذنك فإن القلب عدل بين اللسان والأذن.

٣٦٧١ - حدثنا مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء عن حكيم بن عقال انه نهى عن رفع الصوت بالقراءة في النهار وقال: يرفع بالليل إن شاء.

(١٤٠) ما قالوا في قراءة الليل كيف هي

٣٦٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن أبي العلاء عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبي ﷺ وأنا على عريشي.

٣٦٧٣ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال: قالوا له كيف كانت قراءة عبد الله بالليل فقال: كان يسمع أحياناً إلى عتبة داره قال وكانوا في حجرة بين يديه وكان علقمة ممن ينادمه.

٣٦٧٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: بت عند عبد الله ذات ليلة فقالوا له: كيف كانت قراءته قال: كان يسمع أهل الدار.

٣٦٧٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال: كان رجل إذا قرأ جهر بقراءته ففقده معاذ فقال: أين الذي كان يوقظ أبي سنان ويزجر أو يطرد الشيطان.

٣٦٧٦ - حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن عمرو قال باتت بنا عمرة ليلة فقمتم أصلي فأخفيت صوتي فقالت: ألا تجهر بقراءتك فما كان يوقظنا إلا صوت معاذ القاريء وأفلح مولى أبي أيوب.

٣٦٧٧ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي حرة عن الحسن انه كان يصلي من الليل فيسمع أهل داره.

٣٦٧٨ - حدثنا شريك عن عبد الكريم عن أبي عبيدة قال صلاة الليل تسمع أذنك .
 ٣٦٧٩ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن علقمة قال صليت مع عبد الله ليلة كلها فكان يرفع صوته يقرأ قراءة يسمع أهل المسجد يرتل ولا يرجع .
 ٣٦٨٠ - حدثنا حفص عن الأعمش والحسن بن عبيد الله عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال قال عبد الله من أسمع أذنيه فلم يخافت .

٣٦٨١ - حدثنا حفص عن عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبي خالد الوالي عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يخفض طوراً ويرفع طوراً .

(١٤١) من كان يخفف القراءة في السفر

٣٦٨٢ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن المعرور بن سويد قال خرجنا مع عمر حجاجاً فصلى بنا الفجر يقرأ بـ ﴿ألم تر كيف﴾ و﴿لا يلاف قريش﴾ .

٣٦٨٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن غيلان بن جامع المحاربي عن عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر الفجر في السفر فقرأ بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ .

٣٦٨٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرؤون في السفر بالسور القصار .

٣٦٨٥ - حدثنا أبو معاوية عن داود قال خرجت مع أنس فكان يقرأ بنا في الفجر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وأشباهاها .

٣٦٨٦ - حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن محمد بن الحكم عن أبي وائل قال صلى بنا ابن مسعود الفجر في السفر فقرأ بآخر بني إسرائيل ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً﴾^(١) ثم ركع .

٣٦٨٧ - حدثنا يعلى بن عبيد قال نا إسماعيل بن أبي خالد عن عمران بن أبي الجعد قال : كنت مع ابن عمر في سفر فصلى بنا الفجر فقرأ بنا ﴿إذا الشمس كورت﴾ .

٣٦٨٨ - حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن سليمان بن موسى عن عقبة بن عامر الجهني قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر فلما طلع الفجر أذن وأقام ثم أقامني عن يمينه فقرأ بالمعوذتين فلما انصرف قال : كيف رأيت قلت : قد رأيت يا رسول الله قال فاقراً بهما كلما نمت وكلما قمت .

(١٤٢) في الرجل يقرن السور في الركعة من رخص فيه

٣٦٨٩ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين عن ابن عمر أنه كان يقرأ في الركعة بعشر سور وأكثر وأقل .

(١) سورة الإسراء الآية (١١١) .

٣٦٩٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين قالت نائلة ابنة الفرافصة الكلبية حين دخلوا على عثمان فقتلوه فقالت : إن تقتلوه أو تدعوه فقد كان يحيي الليل بركة يجمع فيها القرآن .
٣٦٩١ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين ان تميما الداري كان يقرأ القرآن كله في ركعة .

٣٦٩٢ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إبراهيم قال إني لأقرأ السور من المفصل في ركعة .

٣٦٩٣ - حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق قال حدثنا بكر بن معاذ عن الربيع بن خثيم يقرأ بالسورتين والثلاثة في الركعة .

٣٦٩٤ - حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقرن بين السورتين في ركعة من الصلاة المكتوبة .

٣٦٩٥ - حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء في الرجل يصلي المكتوبة فيقرأ بسورتين في ركعة أو بسورة في ركعتين قال لا بأس به .

٣٦٩٦ - حدثنا يعلى عن عبد الملك عن سعيد بن جبير في الرجل يجمع بين السورتين في ركعة قال أما ما كان من المائتين فاركع بكل سورة وأما ما كان من المائتي والمفصل فاقرن ان شئت .

٣٦٩٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة انه كان يقرن السورتين في ركعة .

٣٦٩٨ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن جابر عن القاسم وسالم قال أقرن كم شئت .

٣٦٩٩ - حدثنا علي بن هاشم ووكيع عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن معبد بن خالد قال : صلى رسول الله ﷺ بالسبع الطوال في ركعة إلا أن وكيعاً قال قرأ .

٣٧٠٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عثمان قال قدمت خلف المقام أصلي وأنا أريد ان لا يغلبني عليه أحد تلك الليلة فإذا رجل يغمزني من خلفي فلم التفت ثم غمزني فالتفت فإذا عثمان بن عفان فتنحيت وتقدم فقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف .

٣٧٠١ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن وقاء قال رأيت سعيد بن جبير يجمع بين سورتين في كل ركعة في الفريضة .

٣٧٠٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا كههمس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال قلت لعائشة كان رسول الله ﷺ يجمع بين السور في ركعة قالت نعم المفصل .

٣٧٠٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة انه كان يقرأ في الفجر في الركعة الأولى بحم الدخان والطور والحشر ويقرأ في الثانية بآخر البقرة وآخر آل عمران وبالسورة القصيرة.

٣٧٠٤ - حدثنا ابن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة عن حذيفة قال: صليت مع النبي ﷺ فافتتح البقرة فقلت يختمها فيركع بها ثم افتتح آل عمران فقلت يختمها فيركع بها ثم افتتح النساء فقلت يركع بها فقرأ حتى ختمها.

(١٤٣) من كان لا يجمع بين السورتين في ركعة

٣٧٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن معمر بن موسى عن أبي جعفر قال لا يقرن بين سورتين في كل ركعة.

٣٧٠٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال كان أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام لا يجمع بين السورتين في ركعة ولا يجاوز سورة إذا ختمها حتى يركع.

٣٧٠٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن انه كان لا يقرن بين السورتين في ركعة.

٣٧٠٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى عن الشعبي عن زيد بن خالد الجهني قال: ما أحب اني قرنت سورتين في ركعة ولو أن لي حمر النعم.

٣٧٠٩ - حدثنا وكيع عن الشعبي عن زيد بن خالد مثله.

٣٧١٠ - حدثنا عبدة عن عاصم عن أبي العالية قال حدثني من سمع رسول الله ﷺ يقول: اعط كل سورة حظها من الركوع والسجود.

٣٧١١ - حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن قال: اعط كل سورة حقها من الركوع والسجود.

(١٤٤) في السورة تقسم في الركعتين

٣٧١٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد قال حدثنا عبدة ووكيع عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب أوزيد بن ثابت أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين.

٣٧١٣ - حدثنا عبدة ووكيع عن هشام عن أبيه أن أبا بكر قرأ بالبقرة في الفجر في ركعتين.

٣٧١٤ - حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر قرأ بآل عمران في الركعتين الأوليين من العشاء قطعها يعني فيهما.

٣٧١٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عمر بن يعلى عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ في الفجر ببني إسرائيل في الركعتين .

٣٧١٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة قال : صليت خلف سعيد بن جبير الفجر فقرأ بحم المؤمن فلما بلغ ﴿ بالعشي والابكار ﴾ ^(١) ركع ثم قام في الثانية فقرأ ببقية السورة ثم ركع ولم يقنت .

٣٧١٧ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن يحيى قال كان يقسم السورة في الركعتين في الفجر .

٣٧١٨ - حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقسم السورة في ركعتين .

٣٧١٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس أن يقسم السورة في ركعتين .

٣٧٢٠ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن يحيى قال يقسم السورة في ركعتي الفجر .

٣٧٢١ - حدثنا يعلى عن عبد الملك عن عطاء قال لا بأس أن يقسم السورة في ركعتين .

(١٤٥) من كان يقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب

وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب

٣٧٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن ابن سيرين قال نبئت أن ابن مسعود كان يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وما تيسر وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

٣٧٢٣ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن الشعبي قال كتب عمر الى شريح يقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

٣٧٢٤ - حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث قال سمعت هشام بن إسماعيل على منبر رسول الله ﷺ يقول كان أبو الدرداء يقول اقرأوا في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بأم الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب وقرأوا في الركعتين الأوليين من العصر بأم الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب وفي الركعة الأخيرة من المغرب بأم الكتاب وفي الركعتين من العشاء بأم الكتاب .

٣٧٢٥ - حدثنا عبد الله بن المبارك عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثت أن أبا الدرداء كان يقول اقرأوا في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب وفي الركعة الأخيرة من صلاة المغرب وفي الآخرين من العشاء بأم الكتاب .

٣٧٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن عمه عن الزهري عن عبيد الله بن رافع عن

(١) سورة غافر الآية (٥٥) .

علي انه كان يقول يقرأ الإمام ومن خلفه في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٢٧ - حدثنا عبد الله بن مبارك ووكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع عن الصناحي قال صليت مع أبي بكر المغرب فدنوت منه حتى مست ثيابي ثيابه أويدي ثيابه شك ابن مبارك فقرأ في الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وقال ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾^(١).

٣٧٢٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر قال يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب فما زاد.

٣٧٢٩ - حدثنا عبد السلام عن ليث عن شهر عن أبي مالك أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر في كلهن.

٣٧٣٠ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يقرأ في الأربع يسوي بينهما.

٣٧٣١ - حدثنا ابن عليه عن يحيى بن أبي إسحاق قال حدثني عمر أبي سحيم قال: كان عبد الله بن مغفل يأمر بالصلاة التي لا يجهر فيها الإمام أن يقرأ في الصلاة في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة في الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٢ - حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال كانوا يقولون إقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرة بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٣ - حدثنا أبو معاوية ووكيع عن مسعر عن حماد عن سعيد بن جبيرة قال إقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة والشيبياني عن الشعبي وحجاج عن عطاء ومنصور عن الحسن أنهم قالوا إقرأ في الركعتين يعني الآخرين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٥ - حدثنا ابن عليه عن ليث عن مجاهد قال إذا لم يقرأ في ركعة بفاتحة الكتاب فإنه يقضى تلك الركعة.

٣٧٣٦ - حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد عن عائشة أنها كانت تقرأ في صلاة النهار في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن سلمة عن الضحاك قال إقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب.

٣٧٣٨ - حدثنا ابن نمير عن سيف بن سليمان عن مجاهد قال سمعته يقرأ في الآخرين من الظهر بفاتحة الكتاب والعصر.

(١) سورة آل عمران الآية (٩).

٣٧٣٩ - حدثنا ابن نمير عن سلمة بن نبيط عن الضحاك مثله .

٣٧٤٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل عن الشعبي قال اقرأ في جميعهن .

٣٧٤١ - حدثنا يزيد بن هارون عن همام وأبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

(١٤٦) من كان يقول يسبح في الآخرين ولا يقرأ

٣٧٤٢ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن أبي إسحاق عن علي وعبد الله أنهما قالا اقرأ في الأوليين وسبح في الآخرين .

٣٧٤٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي انه قال يقرأ في الأوليين ويسبح في الآخرين .

٣٧٤٤ - حدثنا جرير عن منصور قال : قلت لإبراهيم : ما تفعل في الركعتين الآخرين من صلاة قال : اسبح وأحمد الله وأكبر .

٣٧٤٥ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال سبح في الآخرين وكبر .

٣٧٤٦ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابن الاسود قال يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين يسبح ويكبر .

٣٧٤٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال يسبح ويكبر في الآخرين تسبيحتين .

(١٤٧) من رخص في القراءة خلف الإمام

٣٧٤٨ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا الشيباني عن خوات بن عبيد الله التيمي قال حدثنا يزيد بن شريك التيمي أبو ابراهيم التيمي قال : سألت عمر بن الخطاب عن القراءة خلف الإمام فقال لي : اقرأ قال : قلت : وإن كنت خلفك؟ قال : وإن كنت خلفي قال : وإن قرأت .

٣٧٤٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقرأ خلف الإمام في صلاة الظهر من سورة مريم .

٣٧٥٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال صليت إلى جنب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال فسمعت يقرأ خلف الإمام قال فلقيت مجاهداً فذكرت له ذلك فقال مجاهد سمعت عبد الله بن عمرو يقرأ خلف الإمام .

٣٧٥١ - حدثنا ابن علية عن ليث عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ في العصر خلف الإمام في الركعتين بفاتحة الكتاب وبسورة.

٣٧٥٢ - حدثنا شريك عن أشعث بن سليمان عن أبي مريم الأسدي عن عبد الله قال صليت إلى جنبه فسمعتة يقرأ خلف بعض الأمراء في الظهر والعصر.

٣٧٥٣ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع أن علياً كان يقول إقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في كل ركعة بأم الكتاب وسورة.

٣٧٥٤ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام.

٣٧٥٥ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال: لا تدع أن تقرأ خلف الإمام بفاتحة الكتاب جهر أو لم يجهر.

٣٧٥٦ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العشاء فنقلت عليه القراءة فلما انصرف قال: لعلكم تقرؤون خلف إمامكم قال: قلنا: أجل يا رسول الله إنا لنفعل قال فلا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة إلا بها.

٣٧٥٧ - حدثنا هشيم قال أنا خالد عن أبي قلابة أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: هل تقرؤون خلف إمامكم؟ قال بعض نعم وقال بعض: لا فقال: إن كنتم لا بد فاعلمين فليقرأ أحدكم فاتحة الكتاب في نفسه.

٣٧٥٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ بنحو من حديث هشيم.

٣٧٥٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي الفيض قال سمعت أبا شيبة المهري يحدث عن معاذ أنه قال في الرجل يصلي خلف الإمام إذا كان يسمع قراءته قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ قال شعبة أو نحوها وإذا كان لا يسمع القراءة فليقرأ ولا يؤذي من عن يمينه ومن عن شماله.

٣٧٦٠ - حدثنا أبو خالد عن داود عن الشعبي قال أنت بالخيار إن شئت فافقرأ وإن شئت فاعد.

٣٧٦١ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال إذا لم تسمع قراءة الإمام فافقرأ في نفسك إن شئت.

٣٧٦٢ - حدثنا هشيم قال أخبرني منصور ويونس عن الحسن أنه كان يقول إقرأ خلف الإمام في كل ركعة بفاتحة الكتاب في نفسك.

٣٧٦٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا الشيباني عن الشعبي أنه كان يقول إقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٦٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال سمعته يقول القراءة خلف الإمام في الظهر والعصر نور للصلاة.

٣٧٦٥ - حدثنا عباد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال يقرأ الإمام ومن خلفه في الظهر والعصر بفاتحة الكتاب.

٣٧٦٦ - حدثنا ابن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال إقرأ خلف الإمام فيما لم يجهر في الأولين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب.

٣٧٦٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن أبيه قال اسكتوا فيما يجهر واقرؤا فيما لا يجهر.

٣٧٦٨ - حدثنا ابن عليه عن يحيى بن أبي إسحاق قال صليت المغرب والحكم بن أيوب إماماً وأبو مليح إلى جنب ابن أسامة فسمعت يقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم الإمام قلت لأبي مليح: تقرأ خلف الإمام وهو يقرأ قال: سمعت شيئاً؟ قلت: نعم.

٣٧٦٩ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ثعلبة عن أنس أنه قال القراءة خلف الإمام التسبيح.

٣٧٧٠ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن ربيع قال: صليت صلاة وإلى جنبي عبادة بن الصامت قال فقرأ بفاتحة الكتاب قال فقلت له يا أبا الوليد ألم أسمعك تقرأ بفاتحة الكتاب قال أجل إنه لا صلاة إلا بها.

٣٧٧١ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال إن قرأت خلف الإمام فحسن وإن لم تقرأ أجزأك قراءة الإمام.

٣٧٧٢ - حدثنا وكيع قال نا مالك بن مغول قال سمعت الشعبي يحسن القراءة خلف الإمام.

٣٧٧٣ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن العيزار بن حريث العبدي عن ابن عباس قال إقرأ خلف الإمام بفاتحة الكتاب.

٣٧٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال إنني لأحب أن أشغل نفسي في الظهر والعصر خلف الإمام.

٣٧٧٥ - حدثنا ابن عليه عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا السائب أخبره قال قلت لأبي هريرة اني أكون وراء الإمام فغمز ذراعي فقال يا فارسي إقرأ بها في نفسك يعني بأم القرآن.

(١٤٨) من كره القراءة خلف الإمام

٣٧٧٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي أكيمة قال سمعت أبا هريرة يقول: صلى رسول الله ﷺ صلاة يظن أنها الصبح فلما قضاها قال قرأ منكم أحد؟ قال رجل: أنا قال: إني أقول مالي أنازع في القرآن.

٣٧٧٧ - حدثنا ابن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى الظهر فلما سلم قال هل قرأ أحد منكم بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ فقال رجل من القوم أنا فقال قد علمت أن بعضكم خالجنها.

٣٧٧٨ - حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن يونس عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال كنا نقرأ خلف النبي ﷺ فقال خلطتم عليّ القرآن.

٣٧٧٩ - حدثنا شريك وجريز عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال: قال رسول الله ﷺ: من كان له إمام فقراءته له قراءة.

٣٧٨٠ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل قال جاء رجل إلى عبد الله فقال أقرأ خلف الإمام فقال له عبد الله أن في الصلاة شغلاً وسيكفيك ذاك الإمام.

٣٧٨١ - حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني عن عبد الرحمن الأصبهاني عن ابن أبي ليلى عن علي قال من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة.

٣٧٨٢ - حدثنا وكيع عن قتادة عن قيس عن أبي نجاد عن سعد قال وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة.

٣٧٨٣ - حدثنا ابن عليه عن عباد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال لا قراءة خلف الإمام.

٣٧٨٤ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع وأنس بن سيرين قال: قال عمر بن الخطاب تكفيك قراءة الإمام.

٣٧٨٥ - حدثنا ابن عليه عن أيوب وابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال: قال الأسود لأن أعض على جمرة أحب إليّ أن أقرأ خلف الإمام أعلم أنه يقرأ.

٣٧٨٦ - حدثنا وكيع عن الضحاك بن عثمان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر قال لا يقرأ خلف الإمام.

٣٧٨٧ - حدثنا وكيع عن الضحاك بن عثمان عن عبد الله بن يزيد عن ابن ثوبان عن زيد بن ثابت قال لا يقرأ خلف الإمام إن جهر ولا إن خافت.

- ٣٧٨٨ - حدثنا وكيع عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال: من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له.
- ٣٧٨٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن وبرة عن الأسود بن يزيد أنه قال وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً.
- ٣٧٩٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود مثله.
- ٣٧٩١ - حدثنا معتمر عن أبي هارون قال سألت أبا سعيد عن القراءة خلف الإمام فقال يكفيك ذاك الإمام.
- ٣٧٩٢ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال سألت عن القراءة خلف الإمام قال ليس خلف الإمام قراءة.
- ٣٧٩٣ - حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابن المسيب قال أنصت للإمام.
- ٣٧٩٤ - حدثنا الثقفى عن محمد قال لا أعلم القراءة خلف الإمام من السنة.
- ٣٧٩٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره القراءة خلف الإمام وكان يقول تكفيك قراءة الإمام.
- ٣٧٩٦ - حدثنا الفضل عن زهير عن الوليد بن قيس قال سألت سويد بن غفلة أقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر فقال لا.
- ٣٧٩٧ - حدثنا الفضل عن أبي كيران قال: قال الضحاك ينهى عن القراءة خلف الإمام.
- ٣٧٩٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن مالك بن عمارة قال: سألت لا أدري كم رجل من أصحاب عبد الله كلهم يقولون لا يقرأ خلف إمام منهم عمرو بن ميمون.
- ٣٧٩٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا.
- ٣٨٠٠ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أكيل عن إبراهيم قال الذي يقرأ خلف الإمام شاق.
- ٣٨٠١ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي وائل قال تكفيك قراءة الإمام.
- ٣٨٠٢ - حدثنا مالك بن إسماعيل عن حسن بن صالح عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: كل من كان له إمام فقراءته له قراءة.

(١٤٩) في فضل الصف المقدم

- ٣٨٠٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول.
- ٣٨٠٤ - حدثنا يحيى بن آدم عن عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ: إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول.
- ٣٨٠٥ - حدثنا يحيى بن آدم عن عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ: إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول.
- ٣٨٠٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن فراس عن إبراهيم التيمي عن البراء بن عازب قال: إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم.
- ٣٨٠٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه قال: كان يقال خير صفوف الرجال مقدمها وشرها خلف النساء مقدمها.
- ٣٨٠٨ - حدثنا محمد بن فضيل عن ضرار عن زاذان قال: لو يعلم الناس ما في الصف المقدم ما قدروا عليه إلا بقرعة.
- ٣٨٠٩ - حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه قال كان يقال إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون في الصفوف الأول.
- ٣٨١٠ - حدثنا هشيم قال انا داود بن أبي هند قال حدثت أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله دلني على عمل أعمله قال كن إمام قومك فإن لم تستطع فكن مؤذنهم قال: فإن لم استطع قال: فكن في الصف الأول.
- ٣٨١١ - حدثنا ابن فضيل عن حصين قال كنت مع عبد الله بن شداد فأقامت الصلاة قال: فجعل يقول تقدموا تقدموا فإنه كان يقال إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون في الصفوف المقدمة.
- ٣٨١٢ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن عامر بن مسعود القرشي قال: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم الناس ما في الصف الأول ما صفوا فيه إلا بقرعة.
- ٣٨١٣ - حدثنا عبيد الله قال أخبرنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم أن خالد بن معدان حدثه أن جبير بن نفير حدثه أن العرباض بن سارية حدثه وكان العرباض من أصحاب الصفة قال: كان النبي ﷺ يصلي على الصف المقدم ثلاثاً وعلى الثاني واحدة.
- ٣٨١٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال: قال

رسول الله ﷺ: خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها مقدمها.

٣٨١٥ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم قال سمعت عروة بن الزبير حين أقيمت الصلاة يقول تقدموا تقدموا.

٣٨١٦ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار عن أبي بصير قال: قال أبي بن كعب قال رسول الله ﷺ: إن الصف الأول لعللي مثل صف الملائكة ولو تعلمون لا بتدروا.

٣٨١٧ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زهير عن عبد الله بن محمد بن عقال عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ سمعه يقول خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم.

٣٨١٨ - حدثنا علي بن مسهر عن يزيد عن مجاهد قال رأى رسول الله ﷺ في الصف المقدم رقة فقال إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول فازدحم الناس عليه.

(١٥٠) في سدّ الفرج في الصف

٣٨١٩ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن أبي بكير قال نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقال عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ يقول إذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وسدوا الفرج فإنني أراكم من وراء ظهري.

٣٨٢٠ - حدثنا ابن نمير عن موسى بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط قال ما تغيرت الأقدام في شيء أحب إلى الله من رفع صف.

٣٨٢١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال رأى ابن عمر رجلاً يصلي وأمامه فرجة في الصف فدفعه إليها.

٣٨٢٢ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن خيثمة قال صليت إلى جنب ابن عمر فرأى في الصف فرجة فأومأ إليّ فلم أتقدم قال فتقدم هو فسدّها.

٣٨٢٣ - حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: إياك والفرج يعني في الصف.

٣٨٢٤ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عروة بن الزبير قال قال رسول الله ﷺ: من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة أو بنى له فيها بيتاً في الجنة.

٣٨٢٥ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال كان يقال ذلك.

٣٨٢٦ - حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن رجل عن ابن عمر قال لأن يسقط ثيابي أحب إليّ من

أن أرى خلاً في الصف لا أسده .

(١٥١) من كان لا يتطوع في السفر

٣٨٢٧ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عيسى بن حفص عن أبيه قال خرجنا مع ابن عمر قال فصلينا الفريضة فرأى بعض ولده يتطوع فقال ابن عمر صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلا صلاة قبلها ولا بعدها في السفر ولو تطوعت لأتممت .

٣٨٢٨ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن مجاهد قال سألتناه أكان ابن عمر يتطوع في السفر فقال : لا ، فقلت : فركعتين قبل الفجر قال ما رأيته ترك تينك في سفر ولا حضر .

٣٨٢٩ - حدثنا هشيم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يتطوع في سفر قبل الصلاة ولا بعدها وكان يصلي من الليل .

٣٨٣٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حميد مولى الأنصار قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث عن أبيه علي بن حسين أنه كان لا يتطوع في السفر قبل الصلاة ولا بعدها .

(١٥٢) من كان يتطوع في السفر

٣٨٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أبي اليمان قال رأيت أنساً يتطوع في السفر .

٣٨٣٢ - حدثنا حفص عن حجاج عن عبد الرحمن بن الأسود أن أباه كان يتطوع في السفر وأن عبد الله كان يتطوع في السفر .

٣٨٣٣ - حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يتطوع في السفر .

٣٨٣٤ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن رجل يقال له محمد بن قيس قال دخلت على جابر بن عبد الله وهو يتطوع في السفر .

٣٨٣٥ - حدثنا هشيم عن خالد عن أبي إسحاق أن علياً كان لا يرى بالتطوع في السفر بأساً .

٣٨٣٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم أن علياً تطوع في السفر .

٣٨٣٧ - حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين أن أم المؤمنين كانت تتطوع في السفر .

٣٨٣٨ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن وعن مغيرة عن إبراهيم أنهما لم يكونا يريان بأساً بالتطوع في السفر قبل الصلاة ولا بعدها .

٣٨٣٩ - حدثنا وكيع عن أفلح قال رأيت القاسم يتطوع في السفر .

- ٣٨٤٠ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة قال: رأيت الشعبي يتطوع في السفر.
- ٣٨٤١ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد أن أبا ذر وعمر كانا يتطوعان في السفر.
- ٣٨٤٢ - حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش قال كان أصحاب عبد الله يتطوعون في السفر.
- ٣٨٤٣ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن عروة قال وكان أبي يصلي على اثر المكتوبة في السفر.
- ٣٨٤٤ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال وافقنا أصحاب محمد فكانوا يصلون قبل الفريضة وبعدها يعني في السفر.
- ٣٨٤٥ - حدثنا هشيم عن حصين عن مجاهد قال صحبت ابن عمر من المدينة إلى مكة فكان يصلي تطوعاً على دابته حيث ما توجهت به فإذا كانت الفريضة نزل فصلى.
- ٣٨٤٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن أشعث قال صحبت أبي والأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون وأبا وائل فكانوا يصلون ركعتين ثم يصلون بعدها ركعتين.
- ٣٨٤٧ - حدثنا حفص [عن ابن] أبي ليلى وأشعث وحجاج عن عطية عن ابن عمر عن النبي ﷺ انه كان يتطوع في السفر.
- ٣٨٤٨ - حدثنا شريك عن جابر عن سالم أن النبي ﷺ وعمر كانا يتطوعان في السفر.

(١٥٣) إذا دخل المسافر في صلاة المقيم

- ٣٨٤٩ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال إذا دخل المسافر في صلاة المقيمين صلى بصلاتهم.
- ٣٨٥٠ - حدثنا حفص عن عبيدة عن إبراهيم عن عبد الله قال يصلي بصلاتهم.
- ٣٨٥١ - حدثنا هشيم عن التيمي عن أبي مجلز عن ابن عمر في مسافر أدرك من صلاة المقيمين ركعة قال يصلي معهم ويقضي ما سبق به.
- ٣٨٥٢ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم وعطاء عن سعيد بن جبير قال إذا دخل المسافر في صلاة المقيمين صلى بصلاتهم.
- ٣٨٥٣ - حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال أقام بواسط ستين يصلي ركعتين إلا أن يصلي مع قوم فيصلح بصلاتهم.

- ٣٨٥٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم ويونس عن الحسن قالوا يصلي بصلاتهم .
- ٣٨٥٥ - حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول في المسافر يدرك من صلاة المقيمين ركعة أو ثنتين فليصل بصلاتهم .
- ٣٨٥٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون قال قدمت المدينة فأدركت ركعة من العشاء فجعلت أحدث نفسي كيف أصنع فذكرت ذلك للقاسم قال كنت ترهب لو صليت أربعاً أن يعذبك الله .
- ٣٨٥٧ - حدثنا أبو داود عن رباح بن أبي معروف عن عطاء قال إذا أدركت من صلاة المقيمين ركعة فصل بصلاتهم .
- ٣٨٥٨ - حدثنا عبد السلام عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عمر في المسافر في صلاة المقيمين قال يصلي بصلاتهم .
- ٣٨٥٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا المختار بن عمرو الأزدي قال سألت جابر بن زيد عن الصلاة في السفر فقال: إذا صليت وحدك فصل ركعتين وإذا صليت في جماعة فصل بصلاتهم .

(١٥٤) المقيم يدخل في صلاة المسافر

- ٣٨٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن عمران بن حصين قال أقمت مع النبي ﷺ عام الفتح بمكة فأقام ثمان عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين ثم يقول لأهل البلد صلوا أربعاً فإنا قوم سفر .
- ٣٨٦١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمرو وسفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر وعن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عمر أنه صلى بمكة ركعتين ثم قال إنا قوم سفر فأتوا الصلاة .
- ٣٨٦٢ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بمثله .
- ٣٨٦٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن حماد عن عمر بمثله .
- ٣٨٦٤ - حدثنا وكيع عن زكريا عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال صليت مع عمر ركعتين بمكة ثم قال: يا أهل مكة إنا قوم سفر فأتوا الصلاة .
- ٣٨٦٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر وعن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر عن عمر عن عمر بمثله .

(١٥٥) يصلي إلى بعيره

٣٨٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي إلى بعيره.

٣٨٦٧ - حدثنا يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل عن زياد المصفر عن الحسن عن المقدم الرهاوي قال جلس عبادة بن الصامت وأبو الدرداء والحارث بن معاوية فقال أبو الدرداء: أيكم يذكر حديث رسول الله ﷺ حين يصلي إلى بعير من المغنم؟ قال عبادة: أنا، قال: فحدث قال: صلى رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم.

٣٨٦٨ - حدثنا هشيم عن داود عن أبي سالم قال حدثنا أبو إدريس الخولاني أن النبي ﷺ صلى إلى صفحة بعير.

٣٨٦٩ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال كان ابن عمر يصلي إلى البعير إذا كان عليه رحل.

٣٨٧٠ - حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعرض راحلته ويصلي إليها.

٣٨٧١ - حدثنا عبدة عن عاصم قال: رأيت أنساً يصلي وبينه وبين القبلة بعير عليه محمل.

٣٨٧٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى قال رأيت سويد بن غفلة ينخ راحلته في طريق مكة فيصلّي إليها.

٣٨٧٣ - حدثنا أسباط بن محمد عن الأعمش عن عمارة عن الأسود أنه كان يصلي إلى راحلته وهي أمامه مناخة.

٣٨٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال: رأيت القاسم وسالماً يصليان إلى بعيرهما.

٣٨٧٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال يستتر بالبعير.

٣٨٧٦ - حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: لا بأس أن يستتر بالبعير.

(١٥٦) الصلاة في أعطان الإبل

٣٨٧٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني قال: قال رسول الله ﷺ صلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين.

٣٨٧٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن أبي ليلى عن البراء بن

عازب قال: سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل فقال: لا تصلوا فيها وسئل عن الصلاة في مرائب الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة.

٣٨٧٩ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن أبي ليلى عن البراء عن النبي ﷺ نحوه ولم يذكر فإنها بركة.

٣٨٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا لم تجدوا إلا مرائب الغنم ومعاطن الإبل فصلوا في مرائب الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل.

٣٨٨١ - حدثنا زيد بن حباب قال نا عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لا يُصلى في أعطان الإبل ويصلى في مراح الغنم.

٣٨٨٢ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: يصلي في مرائب الغنم ولا يصلي في أعطان الإبل.

٣٨٨٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن ماعز بن نضلة قال أتنا أبو ذر فدخل زرب غنم لنا فصلى فيه.

٣٨٨٤ - حدثنا عبدة عن هشام بن عروة قال حدثني رجل سأل عبد الله بن عمر عن الصلاة في أعطان الإبل قال فنهاه وقال صل في مراح الغنم.

٣٨٨٥ - حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن أبي التياح عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يصلي في مرائب الغنم قبل أن يبنى المسجد.

٣٨٨٦ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبي إسماعيل بن عبد الرحمن أن عمر صلى في مكان فيه دمن.

٣٨٨٧ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن صخر بن جويرية عن عاصم بن المنذر قال خرج ابن الزبير إلى المزدلفة في غير أشهر الحج فصلى بنا في مراح الغنم وهو يجد أمكنة سواها لو شاء لصلى فيها وما رأيته فعل ذلك إلا ليرينا.

٣٨٨٨ - حدثنا أبو داود عن الحكم بن عطية قال سمعت محمداً يقول كانوا إذا لم يجدوا إلا أن يصلوا في مرائب الغنم ومرائب الإبل صلوا في مرائب الغنم.

٣٨٨٩ - حدثنا ابن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم قال صل في دمن الغنم.

٣٨٩٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن عباد بن راشد عن الحسن أنه كان يكره الصلاة في أعطان الإبل ولا يرى بها بأساً في أعطان الغنم.

٣٨٩١ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي حمزة قال سمعت عبيد بن عمير يقول ان لي لعناقاً تنام معي في مسجد وتبعر فيه .

٣٨٩٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن جندب بن عامر السلمي أنه كان يصلي في أعطان الإبل ومرايض الغنم .

٣٨٩٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سمع جابر بن سمرة يقول : كنا نصلي في مرايض الغنم ولا نصلي في أعطان الإبل .

٣٨٩٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة قال حدثني رجل عن عبد الله بن عمرو قال صلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل .

٣٨٩٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن إبراهيم قال لا بأس في دمنة الغنم .

٣٨٩٦ - حدثنا وكيع في رجل صلى في أعطان الإبل يعجزه ولا يتوضأ من لحوم الإبل .

٣٨٩٧ - حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي في مرايض الغنم ولا نصلي في أعطان الإبل .

(١٥٧) في الرجل يصلي وقد أصاب خفه قطرة من بول

٣٨٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة قال سألت الحكم وحامداً عن قطرة بول أصابت خفاً فقال أحدهما : يعيد وقال الآخر لا يعيد .

٣٨٩٩ - حدثنا شريك عن جابر عن عامر وقد ذكر عدة منهم أبو جعفر أنهم كانوا لا يعيدون الصلاة من نضح البول والدم .

٣٩٠٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا صلى الرجل فوجد بعد ما صلى في ثوبه أو جلده بولاً غسله وأعاد الصلاة وإذا وجد في جلده منياً أو دمًا غسله ولم يعد الصلاة .

(١٥٨) في التبسم في الصلاة

٣٩٠١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن رجل عن ابن مسعود قال التبسم في الصلاة ليس بشيء .

٣٩٠٢ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال التبسم لا يقطع ولكن تقطع القرقرة^(١) .

(١) القرقرة: الضحك العالي ، النهاية (٤/٤٨) .

٣٩٠٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال التبسم في الصلاة ليس بشيء حتى تفرق.

٣٩٠٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال التبسم في الصلاة ليس بشيء.

٣٩٠٥ - حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء وهشام عن الحسن أنهما لم يريا بالتبسم في الصلاة شيئاً.

٣٩٠٦ - حدثنا ابن مهدي عن الحكم بن عطية عن ابن سيرين أنه سئل عن التبسم في الصلاة فقرأ هذه الآية ﴿فبسم ضاحكاً من قولها﴾^(١) لا أعلم التبسم إلا ضحكاً.

٣٩٠٧ - حدثنا ابن مهدي عن شيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بالتبسم.

(١٥٩) من كان يعيد الصلاة من الضحك

٣٩٠٨ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال إذا ضحك الرجل في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء.

٣٩٠٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال ضحكت خلف أبي وأنا في الصلاة فأمرني أن أعيد الصلاة.

٣٩١٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال ضحكت وأنا أصلي مع أبي فأمرني أن أعيد الصلاة.

٣٩١١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي خالد عن الشعبي قال يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء.

٣٩١٢ - حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن هشام قال ضحك أخي في الصلاة فأمره عروة أن يعيد الصلاة ولم يأمره أن يعيد الوضوء.

٣٩١٣ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يضحك في الصلاة قال ان تبسم فلا ينصرف وإن قهقهة استقبل الصلاة وليس عليه وضوء.

٣٩١٤ - حدثنا الفضل بن دكين عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال كانوا في سفر فصلى بهم أبو موسى فسقط رجل أعور في بئر أو شيء فضحك القوم كلهم غير أبي موسى والأحنف فأمرهم أن يعيدوا الصلاة.

(١) سورة النمل الآية (٢٠).

٣٩١٥ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يأمرونا ونحن صبيان إذا ضحكنا في الصلاة أن نعيد الصلاة.

٣٩١٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبي في الرجل يضحك في الصلاة قال يكبر ويعيد الصلاة.

(١٦٠) من كان يعيد الصلاة والوضوء

٣٩١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي هاشم عن أبي العالية قال كان رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه فجاء رجل ضريير البصر فوقع في بئر في المسجد فضحك بعض أصحابه فلما انصرف أمر من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة.

٣٩١٨ - حدثنا أبو خالد عن أشعث عن عامر قال هي فتنة يعيد الوضوء والصلاة.

٣٩١٩ - حدثنا أسباط بن محمد عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا ضحك الرجل في الصلاة أعاد الوضوء والصلاة قال أبو بكر يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء.

(١٦١) في الرجل إذا أراد أن يصلي جالساً

٣٩٢٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كان يستحب لمن صلى وهو قاعد أن يصلي ركعتين وهو قائم.

٣٩٢١ - حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال كان يستحب لمن صلى وهو قاعد أن ينشئها وهو قائم.

(١٦٢) من قال إذا صلى وهو جالس يقوم إذا ركع

٣٩٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف قال ربما صليت وأنا قاعد فإذا أردت أن أركع تمت فقرأت ثم ركعت.

٣٩٢٣ - حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الليل قائماً فلما دخل في السن جعل يصلي جالساً فإذا بقيت عليه ثلاثون أو أربعون قام فقرأها ثم سجد.

٣٩٢٤ - حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلي وهو جالس فإذا بقي من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأ ثم ركع.

٣٩٢٥ - حدثنا أبو أسامة عن [ابن] عون عن محمد قال من قرأ وهو قاعد فإنه يركع ويسجد وهو قاعد ومن قرأ وهو قائم فإنه يركع ويسجد وهو قائم وقال الحسن هو بالخيار أي ذلك يشاء فعل.

(١٦٣) الرجل يصلي ركعة قائماً وركعة جالساً

٣٩٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن يصلي الرجل ركعة قائماً وركعة قاعداً.

٣٩٢٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم وحماد قال لا بأس أن يصلي الرجل ركعة قائماً وركعة قاعداً ثم قال وكيع بآخرة عن شعبة عن الحكم ولم يذكر حماداً.

(١٦٤) ركعتا الفجر تصليان في السفر

٣٩٢٨ - حدثنا أبو بكر قال أنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر.

٣٩٢٩ - حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن عائشة قالت : أما ما لم يدع صحيحاً ولا مريضاً في سفر ولا حضر غائباً ولا شاهداً تعني النبي ﷺ فركعتان قبل الفجر.

٣٩٣٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال سمعت عمرو بن ميمون الأودي يقول كانوا لا يتركون أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الفجر على حال.

٣٩٣١ - حدثنا وكيع عن حبيب بن جري عن أبي جعفر قال كان رسول الله ﷺ لا يدع الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر في حضر ولا سفر.

٣٩٣٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون عن مجاهد قال سأله أكان ابن عمر يصلي ركعتي الفجر قال ما رأيته يترك شيئاً في سفر ولا حضر.

(١٦٥) وضع اليمين على الشمال

٣٩٣٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثني يونس بن سيف العنسي عن الحارث بن غطيف أو غطيف بن الحارث الكندي شك معاوية قال : مهما رأيت نسيت لم أنس أني رأيت رسول الله ﷺ وضع يده اليمنى على اليسرى يعني في الصلاة.

٣٩٣٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن قبيصة بن هُلب عن أبي قال رأيت النبي ﷺ واضعاً يمينه على شماله في الصلاة.

٣٩٣٥ - حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ حين كبر أخذ شماله بيمينه.

٣٩٣٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الأعمش عن مجاهد عن مورك العجلي عن أبي الدرداء قال من أخلاق النبيين وضع اليمين على الشمال في الصلاة.

٣٩٣٧ - حدثنا وكيع عن يوسف بن ميمون عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ كأنني أنظر إلى أحبار بني إسرائيل واضعي أيماهم على شمائلهم في الصلاة .

٣٩٣٨ - حدثنا وكيع عن موسى بن عمير عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة .

٣٩٣٩ - حدثنا وكيع عن ربيع عن أبي معشر عن إبراهيم قال يضع يمينه على شماله في الصلاة تحت السرة .

٣٩٤٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا عبد السلام بن شداد الجريري أبو طالوت قال نا غزوان بن جرير الضبي عن أبيه قال كان علي إذا قام في الصلاة وضع يمينه على رسغ يساره ولا يزال كذلك حتى يركع متى ما ركع إلا أن يصلح ثوبه أو يحك جسده .

٣٩٤١ - حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن [أبي] زياد عن أبي الجعد عن عاصم الجحدري عن عقبة بن ظهير عن علي في قوله ﴿فصل لربك وانحر﴾^(١) قال وضع اليمين على الشمال في الصلاة .

٣٩٤٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الحجاج بن حسان قال سمعت أبا مجلز أو سأله قال قلت : كيف يصنع قال يضع باطن كف يمينه على ظاهر كف شماله ويجعلها أسفل من السرة .

٣٩٤٣ - حدثنا يزيد قال أخبرنا الحجاج بن أبي زينب قال حدثني أبو عثمان أن النبي ﷺ مر برجل يصلي وقد وضع شماله على يمينه فأخذ النبي ﷺ يمينه فوضعها على شماله .

٣٩٤٤ - حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال لا بأس أن يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة .

٣٩٤٥ - حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن زياد بن زيد السوائي عن أبي جحيفة عن علي قال من سنة الصلاة وضع الأيدي على الأيدي تحت السرر .

٣٩٤٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي زياد مولى آل دراج ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أبا بكر كان إذا قام في الصلاة قال هكذا فوضع اليمنى على اليسرى .

٣٩٤٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يضع اليمنى على الشمال يقول على كفه أو على الرسغ ويقول فوق ذلك ويقول أهل الكتاب يفعلونه .

٣٩٤٨ - حدثنا عبد الأعلى عن المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء أنه كان يأمر أصحابه أن يضع أحدهم يده اليمنى على اليسرى وهو يصلي .

(١) سورة الكوثر الآية (٢) .

(١٦٦) من كان يرسل يديه في الصلاة

٣٩٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما كانا يرسلان أيديهما في الصلاة.

٣٩٥٠ - حدثنا عفان قال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال سمعت عمرو بن دينار قال كان ابن الزبير إذا صلى يرسل يديه.

٣٩٥١ - حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أنه سئل عن الرجل يمسك يمينه بشماله قال إنما فعل ذلك من أجل الدم.

٣٩٥٢ - حدثنا عمر بن هارون عن عبد الله بن يزيد قال ما رأيت ابن المسيب قابضاً يمينه في الصلاة كان يرسلها.

٣٩٥٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن العيزار قال كنت أطوف مع سعيد بن جبير فرأى رجلاً يصلي واضعاً إحدى يديه على الأخرى هذه على هذه وهذه على هذه فذهب ففرق بينهما ثم جاء.

(١٦٧) في الرجل يصلي وفي ثوبه أو جسده دم

٣٩٥٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود صلى وعلى بطنه فرث ودم قال فلم يعد الصلاة.

٣٩٥٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن ابن سيرين أنه أمسك عن هذا الحديث بعد ولم يعجبه.

٣٩٥٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال ما في نضجات من دم ما يفسد على رجل صلاته.

٣٩٥٧ - حدثنا وكيع عن عمر بن شبة عن قارظ أخيه عن سعيد بن المسيب أنه كان لا ينصرف من الدم حتى يكون مقدار الدرهم.

٣٩٥٨ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماًداً فقال الحكم إذا كان مقدار الدرهم وقال حماد إذا كان مقدار المثلقال ثم قال أو الدرهم.

٣٩٥٩ - حدثنا ابن فضيل عن أبي الربيع قال رأيت مجاهداً في ثوبه دم يصلي فيه أياماً.

٣٩٦٠ - حدثنا وكيع عن [حسن] بن صالح عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي في رجل صلى وفي ثوبه دم قال لا يعيد.

٣٩٦١ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عاصم قال رأيت أبا وائل يصلي وفي ثوبه قطرات من دم .

٣٩٦٢ - حدثنا وكيع عن ياسين عن الزهري قال إذا كان قدر الدرهم أعاد .

٣٩٦٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول في الدم يكون في الثوب قدر الدينار أو الدرهم قال فليعد .

٣٩٦٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن إبراهيم قال سألته عن الرجل في ثوبه الدم وهو في الصلاة فقال إن كان كثيراً فليلق الثوب عنه وإن كان قليلاً فليمض في صلاته .

٣٩٦٥ - حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي قلابة قال سألته عن الدم أراه في ثوبي بعد ما أصلي قال اغسله وأعد الصلاة .

٣٩٦٦ - حدثنا معتمر عن أيوب عن أبي معشر عن إبراهيم في رجل صلى وفي ثوبه دم فلما انصرف رآه قال لا يعيد .

٣٩٦٧ - حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال إذا صليت فرأيت في ثوبك دمًا فلا تعد قد مضت صلاتك .

٣٩٦٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن عطاء أنه لم يكن يرى في الدم والمني في الثوب أن تعاد الصلاة .

٣٩٦٩ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن الحكم في رجل صلى وفي ثوبه دم قال إن كان كثيراً يعيد منه وإن كان قليلاً لم يعد .

٣٩٧٠ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء قال رأيت يصلي وفي ثوبه كف من دم .

(١٦٨) الرجل يصلي وفي ثوبه الجنابة

٣٩٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زييد بن الصلت أن عمر غسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير وأعاد بعد ما ارتفع الضحى متمكناً .

٣٩٧٢ - حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عمر صلى صلاة الغداة ثم غدا إلى أرض له بالجرف فوجد في ثوبه احتلاماً قال فغسل الاحتلام واغتسل ثم أعاد صلاة الصبح .

٣٩٧٣ - حدثنا وكيع عن ابن أفلح عن أبيه قال صليت وفي ثوبي جنابة فأمرني ابن عمر فأعدت .

٣٩٧٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم في الرجل يصلي وفي ثوبه جنابة قال مضت صلاته ولا إعادة عليه .

٣٩٧٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس ومنصور عن الحسن أنه كان يقول يعيد ما كان في وقت .

٣٩٧٦ - حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال من صلى وفي ثوبه جنابة فلا إعادة عليه .

٣٩٧٧ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا وجد في ثوبه دمًا أو منياً غسله ولم يعد الصلاة .

(١٦٩) من كان ينهض على صدور قدميه

٣٩٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عبيد بن أبي الجعد قال كان علي ينهض في الصلاة على صدور قدميه .

٣٩٧٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله ينهض في الصلاة على صدور قدميه .

٣٩٨٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن ابن عمير قال ينهض في الصلاة على صدور قدميه .

٣٩٨١ - حدثنا حفص عن الأعمش عن محمد بن عبد الله قال كان ابن أبي ليلى ينهض في الصلاة على صدور قدميه .

٣٩٨٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن عيسى بن ميسرة عن الشعبي أن عمر وعلياً وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا ينهضون في الصلاة على صدور أقدامهم .

٣٩٨٣ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن [عروة] عن وهب بن كيسان قال رأيت ابن الزبير إذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه .

٣٩٨٤ - حدثنا وكيع عن هشام عن وهب بن كيسان عن ابن الزبير بنحوه .

٣٩٨٥ - حدثنا وكيع عن أسامة والعمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينهض في الصلاة على صدور قدميه .

(١٧٠) من كان يقول إذا رفعت رأسك من السجدة الثانية

في الركعة الأولى فلا تجلس

٣٩٨٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي العلاء عن إبراهيم قال كان ابن سعود في الركعة الأولى والثالثة لا يقعد حين يريد أن يقوم حتى يقوم .

٣٩٨٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن الزهري قال كان أشياخنا لا يمايلون يعني إذا رفع أحدهم رأسه من السجدة الثانية في الركعة الأولى والثالثة ينهض كما هو ولم يجلس.

٣٩٨٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم أنه كان يسرع في القيام في الركعة الأولى من آخر سجدة.

٣٩٨٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن النعمان بن أبي عياش قال أدركت غير واحد من أصحاب النبي ﷺ فكان إذا رفع رأسه من السجدة في أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم يجلس.

(١٧١) في الرجل يعتمد على يديه في الصلاة

٣٩٩٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن خالد قال رأيت أبا قلابة والحسن يعتمدان على أيديهما في الصلاة.

٣٩٩١ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة.

٣٩٩٢ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كرهه.

٣٩٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن محمد بن جحادة عن الحارث عن إبراهيم أنه كان يكره ذلك إلا أن يكون شيخاً كبيراً أو مريضاً.

٣٩٩٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال أخبرني من رأى الأسود وشريحاً ومسروقاً يعتمدون على أيديهم إذا نهضوا.

٣٩٩٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل قال: رأيت قيساً يعتمد على يديه إذا نهض.

٣٩٩٦ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس قال: رأيت ابن عمر نهض في الصلاة ويعتمد على يديه.

٣٩٩٧ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعتمد على يديه.

٣٩٩٨ - حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن زياد بن زيد السوائي عن أبي جحيفة عن علي قال: إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتين الأوليين أن لا يعتمد بيديه على الأرض إلا أن يكون شيخاً كبيراً لا يستطيع.

٣٩٩٩ - حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن ابن سيرين أنه كره أن يعتمد وكان الحسن يعتمد.

٤٠٠٠ - حدثنا أبو داود عن الهذيل بن هلال قال رأيت عطاء يعتمد إذا نهض .

٤٠٠١ - حدثنا الثقفى عن خالد عن أبي قلابة قال كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله ﷺ فيصلي في غير وقت صلاة فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أول ركعة استوى قاعداً ثم قام واعتمد .

(١٧٢) ما قالوا فيه إذا نسي أن يقرأ بالحمد

٤٠٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن عن رجل لم يقرأ بفاتحة الكتاب قال إن كان قرأ غيرها أجزأ عنه .

٤٠٠٣ - حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن حماد قال سألت إبراهيم عن الرجل ينسى فاتحة الكتاب فيقرأ سورة أو يقرأ فاتحة الكتاب ولا يقرأ معها شيئاً قال : يجزيه .

٤٠٠٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر والحكم في رجل نسي فاتحة الكتاب قال الشعبي : يسجد سجدة السهو وقال الحكم : يقرأها إذا ذكرها .

٤٠٠٥ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن في رجل قرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ونسي فاتحة الكتاب قال : تجزيه .

(١٧٣) ما قالوا فيه إذا نسي أن يقرأ حتى صلى من قال يجزيه

٤٠٠٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة قال صلى عمر المغرب فلم يقرأ فلما انصرف قال له الناس أنك لم تقرأ قال فكيف كان الركوع والسجود تام هو قالوا نعم فقال لا بأس إني حدثت نفسي بغير جهزتها بأقربائها وحققائها .

٤٠٠٧ - حدثنا ابن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال إذا صلى الرجل فنسي أن يقرأ حتى فرغ من صلاته قال تجزيه ما كل الناس يقرأ .

٤٠٠٨ - حدثنا عبد الوهاب عن هشام عن الحسن عن ابن أبي عروبة عن قتادة في رجل نسي القراءة في الظهر والعصر حتى فرغ من صلاته قال أجزأت عنه إذا أتم الركوع والسجود .

٤٠٠٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث قال جاء رجل إلى علي فقال : إني صليت ونسيت أن أقرأ فقال له : أتممت الركوع والسجود؟ قال : نعم قال : يجزيك .

(١٧٤) من كان يقول إذا نسي القراءة أعاد

٤٠١٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن مجاهد قال إذا نسي القراءة فإنه لا يعتد بتلك الركعة .

٤٠١١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال لا صلاة إلا بقراءة .

٤٠١٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال صلى عمر المغرب فلم يقرأ فيها فلما انصرف قالوا له يا أمير المؤمنين إنك لم تقرأ فقال اني حدثت نفسي وأنا في الصلاة بغير وجهتها من المدينة فلم أزل أجهزها حتى دخلت الشام قال ثم أعاد الصلاة والقراءة .

(١٧٥) إذا نسي أن يقرأ حتى يركع ثم ذكرها وهو راكع

٤٠١٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر قال كان إذا كبر سكت ساعة لا يقرأ فكبر فركع قبل أن يقرأ فرفع رأسه فقرأ وأوماً ألا تركعوا وافتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤٠١٤ - حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال إذا ركعت فرفعت رأسك فقرأ إن شئت بعد ما ترفع رأسك ثم اركع وإن شئت فاسجد كما أنت .

(١٧٦) في كنس المساجد

٤٠١٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم قال : كان المسجد يرش ويقم على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر .

٤٠١٦ - حدثنا وكيع حدثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن عمر بن الخطاب أتى مسجد قباء على فرس له فصلى فيه ثم قال : يا يرفأ آتني بجريدة قال : فأتاه بجريدة فاحتجز عمر بثوبه ثم كنسه .

٤٠١٧ - حدثنا وكيع قال ثنا أبو عاصم الثقفي قال : كنت مع الشعبي في المسجد فجعل يتطأطأ فقلت : ما تصنع يا أبا عمرو قال التقط القصبة والحشاشة والشيء من المسجد قال : وكان أبو عاصم مكفوفاً .

٤٠١٨ - حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار قال رأيت سالماً كنس مكاناً ثم صلى فيه .

٤٠١٩ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب بن زيد أن النبي ﷺ كان يتبع غبار المسجد بجريدة .

(١٧٧) في الصلاة على الحصر

٤٠٢٠ - حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يصلي على خمرة .

- ٤٠٢١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام وعلي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال أخبرني ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة.
- ٤٠٢٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ صلى على حصير.
- ٤٠٢٣ - حدثنا الثقيفي عن أيوب عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك عن أم سليم أن النبي ﷺ كان يصلي في بيتها على الخمرة.
- ٤٠٢٤ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة.
- ٤٠٢٥ - حدثنا ابن علية عن ابن عون عن أنس بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر بن الجارود عن أنس بن مالك قال صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاماً فقال إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه قال فأتاه وفي البيت فحل من تلك الفحول فأمر بجانب منه فكنس ورش فصلى وصلينا معه.
- ٤٠٢٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يصلي على الخمرة.
- ٤٠٢٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن ذر عن يزيد الفقير قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي على حصير من بردي.
- ٤٠٢٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن النبي ﷺ صلى على حصير.
- ٤٠٢٩ - حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن مكحول قال: رأيته يصلي على الحصير ويسجد عليه.
- ٤٠٣٠ - حدثنا الفضل بن دكين عن صفوان عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن أبي ذر أنه كان يصلي على الخمرة.
- ٤٠٣١ - حدثنا حفص عن حجاج عن ثابت بن عبيد الله قال رأيته يصلي على حصير يسجد عليه.
- ٤٠٣٢ - حدثنا وكيع عن شعبة عن عدي بن ثابت قال أخبرني من رأى زيد بن ثابت يصلي على حصير.
- ٤٠٣٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن توبة العنبري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي على حصير.

٤٠٣٤ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الصلاة على الخمرة سنة .

(١٧٨) في الصلاة على المسوح

٤٠٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر قال صليت مع ابن عباس في بيته على مسح يسجد عليه .

٤٠٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عيسى بن سنان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يصلي على مسح .

٤٠٣٧ - حدثنا هشيم عن مجالد عن عامر عن جابر أنه صلى على مسح .

٤٠٣٨ - حدثنا عائد بن حبيب عن أبيه عن رجل من بكر بن وائل قال : رأيت علياً يصلي على مصلي من مسح يركع عليه ويسجد .

٤٠٣٩ - حدثنا أبو أسامة عن الأحوص بن حكيم عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير أن أبا الدرداء كان يصلي على مسح يسجد عليه .

٤٠٤٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود وأصحابه أنهم كانوا يكرهون أن يصلوا على الطنافس والفراء والمسوح .

٤٠٤١ - حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن حيان عن شقيق بن سلمة قال صليت مع ابن مسعود على مسح فكان يسجد عليه .

(١٧٩) في الصلاة على الطنافس والبسط

٤٠٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن أبي التياح الضبعي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله ﷺ يخالطنا فيقول لاخ لي يا أبا عمير ما فعل النغير قال : ونضح بساطاً لنا فصلى عليه .

٤٠٤٣ - حدثنا وكيع عن زمعة عن عمرو بن دينار وسلمة بن وهرام قال أحدهما عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى على بساط .

٤٠٤٤ - حدثنا عبد الله بن مبارك وعيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة عن خليل عن أبي الدرداء قال : ما أبالي لو صليت على ست طنافس بعضها فوق بعض .

٤٠٤٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا الأعمش عن سعيد بن جبير قال : صلى بنا ابن عباس على طنفسة قد طبقت البيت صلاة المغرب .

٤٠٤٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة قال شهدت محلاً يقول لإبراهيم اني رأيت أبا وائل

يصلّي على طنفسة فقال إبراهيم كان أبو وائل خيراً مني .

٤٠٤٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن توبة العنبري عن عكرمة بن خالد المخزومي عن عبد الله بن عمار قال رأيت عمر يصلّي على عبقرى^(١) .

٤٠٤٨ - حدثنا عيسى بن يونس الأزاعي قال رأيت عطاء يصلّي على بساط أبيض في المسجد الحرام وليس بينه وبين الطواف أحد .

٤٠٤٩ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس بالصلاة على الطنفسة .

٤٠٥٠ - حدثنا زيد بن الحباب عن الربيع بن المنذر عن عبد الملك بن سعيد قال رأيت سعيد بن جبير يصلّي على بساط يسجد عليه .

٤٠٥١ - حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن نافع قال كان ابن عمر إذا صلى على شيء يسجد عليه .

٤٠٥٢ - حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن توبة العنبري قال سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول إن قيس بن عباد القيسي صلى على لبد دابته .

٤٠٥٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت مرة الهمداني يصلّي على لبد .

٤٠٥٤ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يصلّي على طنفسة قدماء وركبته عليها ويدها ووجهه على الأرض أو على بوري^(٢) .

٤٠٥٥ - حدثنا وكيع عن سفيان قال أخبرنا من رأى إبراهيم والحسن يصليان على بساط فيه تصاوير .

(١٨٠) من كره الصلاة على الطنافس وعلى شيء دون الأرض

٤٠٥٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين قال الصلاة على الطنفسة محدث .

٤٠٥٧ - حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الصلاة على الطنفسة محدث .

(١) قيل هو الديباج، وقيل البسط الموشية، وقيل الطنافس الثمان النهاية ١٧٣/٣ .

(٢) هو الحصير السعول من القصب، النهاية (١٦٢/١) .

- ٤٠٥٨ - حدثنا زياد بن الربيع عن صالح [الدهان] أن جابر بن زيد كان يكره الصلاة على كل شيء من الحيوان ويستحب الصلاة على كل شيء من نبات الأرض .
- ٤٠٥٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن أبي عبيدة قال : كان عبد الله يصلي ولا يسجد إلا على الأرض .
- ٤٠٦٠ - حدثنا وكيع عن معقل بن عبيد الله عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال لا بأس بالصلاة على الأرض وعلى ما أنبتت .
- ٤٠٦١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور وحسين قال سفيان أو أحدهما عن أبي حازم الأشجعي عن مولاته عزة قالت سمعت أبا بكر ينهى عن الصلاة على البراذع .
- ٤٠٦٢ - حدثنا حاتم عن هشام عن أبيه أنه كان يكره أن يسجد على شيء دون الأرض .

(١٨١) من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة

- ٤٠٦٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر قال خرج النبي ﷺ ذات ليلة وأصحابه ينتظرونه لصلاة العشاء الآخرة فقال : نام الناس وورقوا وأنتم تنتظرون الصلاة أما انكم في صلاة ما انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل .
- ٤٠٦٤ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال من دخل المسجد وهو على طهور لم يزل عاكفاً فيه ما دام فيه حتى يخرج منه أو يحدث .
- ٤٠٦٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كان يقال إذا صلى الرجل ثم جلس في مصلاه فهو في صلاة والملائكة تصلي عليه ما لم يحدث فيه فإذا جلس في المسجد فهو في صلاة ما لم يحدث ما لم يؤذ فيه .
- ٤٠٦٦ - حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال : ما من رجل صلى صلاة ويتنظر أخرى إلا قالت الملائكة عبدك فلان اللهم ارحمه حتى يصليها .
- ٤٠٦٧ - حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال إذا كان الرجل جالساً في المسجد ينتظر الصلاة فهو معتكف .
- ٤٠٦٨ - حدثنا زيد بن حباب عن عياش الحضرمي قال أخبرنا يحيى بن ميمون قاضي مصر قال حدثني سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث .
- ٤٠٦٩ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جهز رسول الله ﷺ جيشاً حتى انتصف الليل أو بلغ ذلك ثم خرج إلينا فقال صلى الناس وورقوا وأنتم

تنتظرون الصلاة أما انكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتوها.

٤٠٧٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه.

٤٠٧١ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال حدثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال إذا صلى أحدكم فقصى صلاته ثم قعد في مصلاه يذكر الله فهو في صلاة وأن الملائكة يصلون عليه يقولون اللهم ارحمه واغفر له وإن هو دخل مصلاه ينتظر كان مثل ذلك.

٤٠٧٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان قال احتبس رسول الله ﷺ عن أصحابه في صلاة العشاء حتى بقي ثلث الليل فأتاهم وبعضهم قائم وبعضهم قاعد وبعضهم مضطجع فقال: ما زلت في صلاة منذ انتظرتموها قائمكم وقاعدكم ومضطجعكم.

٤٠٧٣ - حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد عن أبي هريرة قال لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه.

٤٠٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس قال أخر رسول الله ذات ليلة الصلاة إلى شطر الليل قال فجعل الناس يصلون ويكتفون فخرج وقد بقيت عصابة فصلى بهم فلما سلم أقبل بوجهه فقال: إن الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لم تزالوا في صلاة منذ انتظرت الصلاة قال فكأنني أنظر إلى وبص خاتمه في يده.

(١٨٢) من كان يستحب صلاة الهجير^(١)

٤٠٧٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن صدقة بن يسار عن أبي سلمة قال كانوا يشبهون صلاة الهجير بصلاة في جوف الليل.

٤٠٧٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال صلوا صلاة الهجير فانا كنا نستحبها.

٤٠٧٧ - حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة عن سعد بن إبراهيم قال صلوا صلاة الأصال حين يفيء عند النداء بالظهر من صلاها فكأنما تهجد بالليل.

(١) أي الظهر، النهاية (٢٤٦/٥).

٤٠٧٨ - حدثنا محمد بن عبيد عن هارون بن عترة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال أصبت أنا وعلقمة صحيفة فانطلقنا بها إلى عبد الله فجلسنا بالبَاب وقد زالت الشمس أو كادت تزول فاستيقظ وأرسل الجارية فقال انظري من بالبَاب فرجعت إليه فقالت علقمة والأسود فقال إئذني لهما فدخلنا فقال كأنكما قد أطلتما الجلوس بالبَاب قالا أجل قال فما يمنعكما أن تستأذنا قالا خشينا أن تكون نائماً قال ما كنت أحب أن تظنوا في هذا أن هذا ساعة كنا نشبهها بصلاة الليل .

٤٠٧٩ - حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال صلاة الأوابين بعد زوال الشمس .

(١٨٣) في الصلاة على الفراء

٤٠٨٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن يونس بن الحارث عن أبي عون^(١) أن النبي ﷺ صلى على فروة مدبوغة .

٤٠٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي عن مسروق أنه كان يدبغ جلد أضحيتة فيتخذة مصلى يصلي عليه .

٤٠٨٢ - حدثنا حفص عن هشام بن يزيد عن إسماعيل بن رجاء عن إبراهيم عن علقمة أنه كان يدبغ جلد أضحيتة فيتخذة مصلى يصلي عليه .

٤٠٨٣ - حدثنا جرير عن المغيرة عن الأسود وأصحابه أنهم كانوا يكرهون أن يصلوا على الفراء .

٤٠٨٤ - حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن خباب قال دخلت على عبد الرحمن بن الأسود بالمدائن وهو يصلي في بيته على جلد فروضان الصوف ظاهر يلي قدميه .

(١٨٤) في الإمام متى يكبر إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة

٤٠٨٥ - حدثنا شريك عن عمران بن مسلم قال كان سويد بن غفلة يكبر إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة .

٤٠٨٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس أنه كان يكبر إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة يعني في الأولى .

٤٠٨٧ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إن كنت لأسمع المؤذن يصوت بعد ما يكبر إبراهيم للصلاة .

٤٠٨٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن إبراهيم قال إن شاء كبر إذا قال قد قامت الصلاة وإن شاء انتظر حتى يفرغ .

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٤/٤) عن أبي عون عن أبيه عن المغيرة بن شعبة .

٤٠٨٩ - حدثنا وكيع عن محل عن إبراهيم قال كان يكبر إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة في الثانية .

٤٠٩٠ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن كره أن يقوم الإمام حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة وكره أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من إقامته .

٤٠٩١ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم قال كان إذا قال المؤذن حي على الصلاة قام فإذا قال قد قامت الصلاة كبر .

٤٠٩٢ - حدثنا أبو معاوية عن هشام قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن يحيى بن وثاب قال كان يسكت حتى يفرغ المؤذن ثم يكبر وكان إبراهيم يقول إذا قال قد قامت الصلاة كبر .

(١٨٥) في القوم يقومون إذا أقيمت الصلاة قبل أن يجيء الإمام

٤٠٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

٤٠٩٤ - حدثنا وكيع عن فطر عن زائدة بن نسيط عن أبي خالد الوالبي قال خرج علي وقد أقيمت الصلاة وهم يقيمون فقال ما لي أراكم سامدين^(١) .

٤٠٩٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن ينتظر الرجل إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وليس عندهم الإمام وكانوا يكرهون أن ينتظروا الإمام قياماً وكان يقال هو السمود .

٤٠٩٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي قال قلت لإبراهيم القوم ينتظرون الإمام قياماً وقعوداً قال لا بل قعوداً .

٤٠٩٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم في القوم ينتظرون الإمام قياماً قال ذلك السمود .

(١٨٦) من قال إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة فليقم

٤٠٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن أبي عبيد قال سمعته يقول سمعت عمر بن عبد العزيز بخناصرة يقول حين يقول المؤذن قد قامت الصلاة قوموا قد قامت الصلاة .

٤٠٩٩ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كره أن يقوم الإمام حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة .

السامد: المنتصب إذا كان رافعاً رأسه ناصباً صدره . النهاية (٢/٣٩٨) .

(١٨٧) في الرجل يدخل والمؤذن يقيم الصلاة يقوم أو يقعد

٤١٠٠ - حدثنا الحسن قال نا بقي قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة قال رأى عبد الله بن أبي يزيد حسين بن علي في حوض زمزم وقد أقيمت الصلاة يشجر بين الإمام وبين بعض الناس شيء ونادى المنادي قد قامت الصلاة فجعلوا يقولون له اجلس فيقول قد قامت الصلاة.

٤١٠١ - حدثنا أبو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر بن يزيد بن مرة عن سويد بن غفلة قال إذا دخل الرجل والمؤذن يقيم الصلاة قال ليقوم كما هو إن شاء فإن ذلك يرفق بالرجل الكبير وقال عامر لا بأس به.

٤١٠٢ - حدثنا جرير عن مغيرة قال بلغني إن إبراهيم انتهى إلى المسجد وقد أخذ المؤذن في الإقامة فوضع رجله بين الظلة والصحن حتى فرغ من الإقامة.

(١٨٨) المؤذن يؤذن مع إمامته

٤١٠٣ - حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عمران بن مسلم قال: قال سويد لو استطعت لكنت أؤذن لهم وأؤمهم قال قال فذكرت ذلك لمصعب بن سعد فقال أما أن ذلك ليس من السنة أن يكون مؤذناً وإماماً.

٤١٠٤ - حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن اصبع قال كان ابن عمر يؤذن لنا ويؤمنا في السفر.

٤١٠٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي الهذيل العنزي قال: قال عمر لولا أن يكون سنة لأذنت.

(١٨٩) في الإمام يؤم القوم وهم له كارهون

٤١٠٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء قال قيل للأسود بن هلال تقدم فقال أراضون أنتم.

٤١٠٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا أبو موسى بن قيس الحضرمي عن العيزار بن جرول أن قوماً شكوا إماماً لهم إلى علي فقال له علي انك لخروط تؤم قوماً وهم كارهون.

٤١٠٨ - حدثنا وكيع قال نا أبو عبيدة الناجي عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ من أم قوماً وهم له كارهون لم تجز صلاته ترقوته.

٤١٠٩ - حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن الحارث قال ثلاثة لا تجاوز صلاة أحدهم رأسه إمام قوم وهم له كارهون وامرأة تعصي زوجها وعبد أبق من سيده.

٤١١٠ - حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال: كان يقال أشد الناس عذاباً امرأة تعصي زوجها وإمام قوم وهم له كارهون.

٤١١١ - حدثنا هشيم قال حدثنا هشام بن حسان قال حدثنا الحسن ان رسول الله ﷺ قال: ثلاثة لا تقبل لهم صلاة رجل أم قوماً وهم له كارهون والعبد إذا أبق حتى يرجع إلى مولاه والمرأة إذا باتت مهاجرة لزوجها عاصية له.

٤١١٢ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت القاسم بن مخيمرة يذكر أن سلمان قدمه قوم يصلي بهم فأبى فدفعوه فلما صلى بهم قال أكلكم راض قالوا نعم قال الحمد لله اني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثلاثة لا تقبل صلاتهم المرأة تخرج من بيتها بغير إذنه والعبد الأبق والرجل يؤم القوم وهم له كارهون.

٤١١٣ - حدثنا علي بن حسين بن شقيق عن حسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رؤوسهم حتى يرجعوا العبد الأبق وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وإمام قوم وهم له كارهون.

(١٩٠) من كره أن يؤم

٤١١٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي ظبيان عن حذيفة قال خرج في سفر فتقدم فأمهم ثم قال لتلتمسن إماماً غيري أو لتصلن وحدانا.

٤١١٥ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أشياخ محارب قال: قال حذيفة لتبتغن إماماً غيري أو لتصلن وحدانا.

٤١١٦ - حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير قال: قال رسول الله ﷺ ابتدروا الأذان ولا تبتدروا الإمامة.

٤١١٧ - حدثنا وكيع عن حسن بن عقبة [أبي] كيران قال كنا مع الضحاك فقال إن كان منكم من يتقدم فليؤذن وليصل قال فأبوا فصلينا وحدانا.

٤١١٨ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم قال أم أبو عبيدة قوماً مرة فلما انصرف قال ما زال عليّ الشيطان آنفاً حتى رأيت أن الفضل لي على من خلفي لا أوّم أبداً.

٤١١٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال كان حذيفة يتخلف عن الإمامة قال فأقيمت الصلاة ذات يوم قال فتخلف عبد الله قال فتقدم حذيفة فلما قضى صلاته قال لهم لتبتغن أو كلمة غيرها إماماً غيري أو لتصلن فرادى قال فقال مجاهد قال أبو معمر عن حذيفة انه قال أو لتصلن وحدانا قال فقال إبراهيم لتصلن وحدانا.

٤١٢٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام قال حدثنا عبد الله بن أبي الهذيل قال كان شيخ من تلك الشيوخ يؤم قومه ثم ترك ذلك قال فلقبه بعض اخوانه فقال لم تركت إمامة قومك قال كرهت أن يمر المار فيراني أصلي فيقول ما قدم هؤلاء هذا الرجل إلا وهو أخيرهم والله لا أؤمهم أبداً.

٤١٢١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون قال كنت مع ابن سيرين في جنازة فلما انصرفنا حضرت الصلاة قال فلما أقيمت قيل لابن سيرين تقدم فقال ليتقدم بعضكم ولا يتقدم إلا من قرأ القرآن قال ثم قال لي تقدم فتقدمت فصليت بهم فلما فرغت قلت في نفسي ماذا صنعت شيئاً كرهه ابن سيرين لنفسه تقدمت عليه فقلت له يرحمك الله أمرتني بشيء كرهته لنفسك فقال إني كرهت أن يمر المار فيقول هذا ابن سيرين يؤم الناس.

(١٩١) من كان يقول إذا نسي القراءة في الأوليين قرأ في الآخرين

٤١٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال أخبرنا عكرمة بن عمار اليمامي عن ضمضم بن جوس عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب قال: صلى بنا عمر بن الخطاب فَنسي أن يقرأ في الركعة الأولى فلما قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين وسورتين فلما قضى الصلاة سجد سجدتين.

٤١٢٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة إذا نسي أن يقرأ في الأوليين قرأ في الآخرين.

٤١٢٤ - حدثنا أسباط عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا نسي أن يقرأ في الأوليين قرأ في الآخرين.

(١٩٢) في الإمام تقام الصلاة وليس معه إلا رجل

٤١٢٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة والحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال كنت أقوم خلف الأسود حتى ينزل المؤذن.

٤١٢٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال يقوم خلف الإمام ما بينه وبين الركعة فإن جاء أحد وإلا قام عن يمينه.

٤١٢٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال لقد رأيتني أقوم خلف علقمة حتى يدخل داخل أو ينزل مؤذن.

(١٩٣) من كان لا يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم

٤١٢٨ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علي عن الجريري عن قيس بن عباية قال حدثني ابن

عبد الله بن مغفل عن أبيه قال ولم أر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان أشدّ عليه حدثاً في الإسلام منه قال سمعني وأنا أقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قال: يا بني إياك والحدث فأني صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يقول ذلك إذا قرأت فقل الحمد لله رب العالمين .

٤١٢٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حميد عن أنس أن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال حميد وأحسبه ذكر النبي ﷺ .

٤١٣٠ - حدثنا محمد بن بشر قال نا سعيد قال نا قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٣١ - حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال أخبرنا حسين المعلم عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة أن النبي ﷺ كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن أبي عروبة عن عاصم عن زر عن عبد الله أنه كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٣٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس أنه كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٣٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يخفي بسم الله الرحمن الرحيم .

٤١٣٥ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٣٦ - حدثنا هشيم قال نا حصين ومغيرة عن إبراهيم قال يخفي الإمام بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وآمين وربنا لك الحمد .

٤١٣٧ - حدثنا هشيم عن سعيد بن المرزبان عن أبي وائل عن عبد الله أنه كان يخفي بسم الله الرحمن الرحيم والاستعاذة وربنا لك الحمد .

٤١٣٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال جهر الإمام ببسم الله الرحمن الرحيم بدعة .

٤١٣٩ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه وابن الزبير أنهما كانا لا يجهران .

٤١٤٠ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد أن أبا بكر كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٤١٤١ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم قال سمعت أبا وائل يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

- ٤١٤٢ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً وأبا إسحاق عن الجهر فقال اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في نفسك .
- ٤١٤٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قراءة الأعراب .
- ٤١٤٤ - حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٤٥ - حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .
- ٤١٤٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير عن أبيه أن علياً كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٤٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٤٨ - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن حماد عن إبراهيم عن الأسود قال صليت خلف عمر سبعين صلاة فلم يجهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٤٩ - حدثنا شاذان قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي وائل أن علياً وعماراً كانا لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٥٠ - حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح قال أخبرنا مالك بن زياد قال صلى بنا عمر بن عبد العزيز فافتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

(١٩٤) من كان يجهر بها

- ٤١٥١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أنا أبو معشر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أنه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٥٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن وقاء قال سمعت سعيد بن جبير يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٥٣ - حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٥٤ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الأزرق بن قيس قال سمعت ابن الزبير قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ الحمد لله رب العالمين ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم .

- ٤١٥٥ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا افتتح الصلاة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فإذا فرغ من الحمد قرأ بسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٥٦ - حدثنا سهل بن يوسف ومعاذ بن معاذ عن حميد عن بكر أن ابن الزبير كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويقول ما يمنعهم منها إلا الكبر .
- ٤١٥٧ - حدثنا خالد بن مخلد عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزي عن أبيه أن عمر جهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(١٩٥) الرجل يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم

- ٤١٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول إذا قرأ الرجل في صلاته مرة واحدة بسم الله الرحمن الرحيم أجزأه ذلك .
- ٤١٥٩ - حدثنا حفص عن ابن عون عن ابن سيرين إذا تعوذ مرة وقرأ بسم الله الرحمن الرحيم أجزأه لبقية صلاته .
- ٤١٦٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة .
- ٤١٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحامداً وأبا إسحاق فقالوا اقرأ في كل ركعة ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٦٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحمام وأبي إسحاق في الرجل يقرأ في الركعة بالسورتين، كلما قرأ سورة استفتح ببسم الله الرحمن الرحيم .
- ٤١٦٣ - حدثنا معتمر عن ليث عن طلحة أنه كان يقرأ في المصحف فكان كلما ختم سورة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم .

(١٩٦) فيما يكتب للرجل من التضعيف إذا أراد الصلاة

- ٤١٦٤ - حدثنا أبو بكر قال ثنا إسماعيل بن علي عن كثير بن سنظير عن عطاء عن أبي هريرة قال: إذا انتهى الرجل إلى القوم وهم قعود في آخر صلاتهم فقد دخل في التضعيف وإذا انتهى إليهم وقد سلم الإمام ولم يتفرقوا فقد دخل في التضعيف وقال عطاء كان يقال إذا خرج من بيته وهو ينويهم فأدركهم أولم يدركهم فقد دخل في التضعيف .
- ٤١٦٥ - حدثنا شريك عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال: قال عبد الله من أدرك التشهد فقد أدرك الصلاة .
- ٤١٦٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة قال من خرج من بيته قبل أن

يسلم الإمام فقد أدرك.

(١٩٧) اخراج الصبيان من الصف

- ٤١٦٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن صهيب قال كان زرو وأبو وائل إذا رأونا في الصف ونحن صبيان أخرجونا.
- ٤١٦٨ - حدثنا وكيع عن أبيه عن هلال عن عبد الكريم بن حكيم أنه كان إذا رأى صبياً في الصف أخرجه.
- ٤١٦٩ - حدثنا عبيد الله عن أبان العطار عن أبي هاشم عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب كان إذا رأى غلاماً في الصف أخرجه.
- ٤١٧٠ - حدثنا شريك بن عبد الله عن يحيى بن هانيء المرادي عن رجل من قومه أن حذيفة كان يفرق بين الصبيان في الصف أو قال في الصلاة.

(١٩٨) الإمام ينتظر بالصلاة

- ٤١٧١ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبد الرحمن أو هلال عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة.
- ٤١٧٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله قال كانوا ينتظرون الأسود وكان امامهم.
- ٤١٧٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد قال كانوا ينتظرون الإمام حتى ينزل المؤذن.

(١٩٩) في الصلاة تقام فيعرض للإمام ما يشغله

- ٤١٧٤ - حدثنا أبو بكر قال نا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مغفل بن أبي بكر أن عمر بن الخطاب انتظر بعد ما أقيمت الصلاة.
- ٤١٧٥ - حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ نجى لرجل في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم.
- ٤١٧٦ - حدثنا ابن علية عن التيمي عن أبي عثمان قال إن كان عمر ليقاوم الرجل بعد ما تقام الصلاة.
- ٤١٧٧ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال أقيمت الصلاة وصفت الصفوف فابتدر رجل لعمر فكلمه فأطالا القيام حتى ألقيا إلى الأرض والقوم صفوف.

(٢٠٠) التسليم في السجدة إذا قرأها الرجل

- ٤١٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن خالد عن أبي قلابة وابن سيرين أنهما كانا إذا قرءا السجدة سلما .
- ٤١٧٩ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أنه كان يسلم يقول السلام عليكم إذا قرأ السجدة .
- ٤١٨٠ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال : رأيت أبا الأحوص وقرأ السجدة فسلم عن يمينه تسليمة .

(٢٠١) من كان لا يسلم من السجدة

- ٤١٨١ - حدثنا حفص عن الأعمش قال كان إبراهيم وأبو صالح ويحيى بن وثاب لا يسلمون في السجدة .
- ٤١٨٢ - حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء انه كان إذا قرأ السجدة لم يسلم فيها .
- ٤١٨٣ - حدثنا هشيم عن يونس قال كان الحسن يقرأ بنا سجود القرآن ولا يسلم .
- ٤١٨٤ - حدثنا عباد عن وقاء بن اياس الاسدي عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ السجدة فيرفع رأسه ولا يسلم .

(٢٠٢) من قال إذا قرأت السجدة فكبر واسجد

- ٤١٨٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وأبو الأشهب عن الحسن أنهما قالا : إذا قرأ الرجل السجدة فليكبّر إذا رفع رأسه وإذا سجد .
- ٤١٨٦ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة وابن سيرين أنهما قالا : إذا قرأ الرجل السجدة في غير صلاة قال الله أكبر .
- ٤١٨٧ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن عبد الله بن مسلم قال كان ابي إذا قرأ السجدة قال الله أكبر ثم سجد .
- ٤١٨٨ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أنه كان يقرأ السجدة وهو يمشي فيكبر ويومئ حيث كان وجهه ويكبر إذا رفع رأسه .

٤١٨٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال إذا قرأت السجدة فكبر.

(٢٠٣) إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي ما يصنع

٤١٩٠ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال :
كنا نقرأ على أبي عبد الرحمن ونحن نمشي فإذا مر بالسجدة كبر وأوماً وسلم وزعم أن ابن مسعود كان
يصنع ذلك .

٤١٩١ - حدثنا شريك عن الأعمش عن إبراهيم أن أصحاب عبد الله كانوا يقرؤون السجدة
وهم يمشون فيومثون إيماء .

٤١٩٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم عن علقمة أنه كان يوميء .

٤١٩٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث قال سألت كردوساً عن السجدة يقرأها الرجل وهو
يمشي قال يوميء .

٤١٩٤ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الواحد بن زياد قال حدثني عمارة بن القعقاع عن أبي
زرعة بن عمرو بن جرير أنه ذكر الإيماء وذكرت له أن إبراهيم قرأها في مسير له فأوماً .

٤١٩٥ - حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي قال كنت أعرض على أبي ويعرض علي
في الطريق فيمر بالسجدة فيسجد فقلت له أتسجد في الطريق؟ قال : نعم .

٤١٩٦ - حدثنا الفضل بن دكين عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال قلت لأبي العالية
إني أجد في سكة ضيقة فأسمع القارئ يقرأ السجدة فأسجد على الطريق؟ قال نعم اسجد على
الطريق .

٤١٩٧ - حدثنا ابن علية عن خالد عن محمد أن ابن مسعود كان يقرأ وهو يمشي فيأتي السجدة
فيتنحى فيسجد .

٤١٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن
كهيل قال إذا قرأت السجدة وأنت تمشي فضع جبهتك على أول حائط تلقى .

(٢٠٤) الرجل يقرأ السجدة ثم يعيد قراءتها كيف يصنع

٤١٩٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن وأخبرنا مغيرة عن إبراهيم في الرجل يقرأ
السجدة ثم يعيد قراءتها قالاً تجزيه السجدة الأولى .

٤٢٠٠ - حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال إذا قرأت السجدة أجزأك أن تسجد بها مرة .

٤٢٠١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أنه كان يقرأ السجدة فيسجد ثم يعيدها في مجلسه ذلك مراراً لا يسجد .

(٢٠٥) في اختصار السجود

٤٢٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن أبي العالية قال كانوا يكرهون اختصار السجود .

٤٢٠٣ - حدثنا هشيم وعلي بن مسهر وابن فضيل عن داود عن الشعبي قال : كانوا يكرهون اختصار السجود وكانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا .

٤٢٠٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ثلاث مما أحدث الناس اختصار السجود ورفع الأيدي في الدعاء قال هشيم ونسيت الثالثة .

٤٢٠٥ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن عبد العزيز بن قرير قال سألت ابن سيرين عن اختصار السجود فكرهه وعبس وجهه وقال لا أدري ما هذا .

٤٢٠٦ - حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال هو مما أحدث الناس .

٤٢٠٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن تختصر السجدة .

٤٢٠٨ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : كان يكره أن يختصر سجود القرآن .

٤٢٠٩ - حدثنا الفضل بن دكين عن ابن أبي المعتمر عن قتادة عن شهر بن حوشب قال : هو مما أحدث الناس .

(٢٠٦) في الرجل يقرأ السجدة على الدابة

٤٢١٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر وأنا مقبل من المدينة عن رجل يقرأ السجدة وهو على الدابة قال يومىء .

٤٢١١ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يقرأ السجدة وهو على دابة قال يومىء برأسه إيماء حيث كان وجهه .

٤٢١٢ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال كنت أسير مع أبي عبيدة بين

الكوفة والحيرة فقرأ السجدة فذهبت أنزل لأسجد فقال يجزيك أن توميء برأسك قال وأوماً برأسه .

٤٢١٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبيدة عن سعيد بن زيد قال كان يقرأ السجدة على راحلته فيوميء .

٤٢١٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير قال رأيت ابن الزبير يقرأ السجدة على راحلته قال يوميء .

٤٢١٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن سماك عن مسعر قال حدثنا حماد أن إبراهيم سأل علقمة أينزل عن دابته للسجدة فأمره أن لا ينزل .

(٢٠٧) من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها

٤٢١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال إنما السجدة على من جلس لها .

٤٢١٧ - حدثنا هشيم قال أنا خالد عن ابن سيرين قال قال عمر إنما السجدة في المسجد وعند الذكر .

٤٢١٨ - حدثنا وكيع عن أبي العوام عن عطاء عن ابن عباس قال إنما السجدة على من جلس لها .

٤٢١٩ - حدثنا هشيم قال أنا يونس عن الحسن قال إنما السجود على من جلس له أو أنصت .

٤٢٢٠ - حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عثمان قال إنما السجدة على من جلس لها .

٤٢٢١ - حدثنا هشيم قال أنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن قاصاً كان يجلس قريباً من مجلسه فيقرأ السجدة فلا يسجد سعيد وقد سمعها قال فقل له ما يمنعك من السجود قال لست إليه جلست .

٤٢٢٢ - حدثنا حفص عن حجاج عن حماد عن إبراهيم ونافع وسعيد بن جبيرة قالوا من سمع السجدة فعليه أن يسجد .

٤٢٢٣ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال دخل سلمان الفارسي المسجد وفيه قوم يقرؤون فقرأوا السجدة فسجدوا فقال له صاحبه يا أبا عبد الله لو أتينا هؤلاء القوم فقال ما لهذا غدونا .

٤٢٢٤ - حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف قال سألت عن الرجل

يتمارى في السجدة أسمعها أم لم يسمعها قال وسمعها فماذا ثم قال مطرف سألت عمران بن حصين عن رجل لا يدري أسمع السجدة أم لا قال وسمعها فماذا .
 ٤٢٢٥ - حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن مسعر عن عطية عن ابن عمر قال إنما السجدة على من سمعها .

(٢٠٨) من قال ليس في المفصل سجود ولم يسجد فيه

٤٢٢٦ - حدثنا عبد الله بن المبارك عن خالد عن أبي قلابة والحسن قالا قال عمر ليس في المفصل سجود .
 ٤٢٢٧ - حدثنا هشيم انا خالد عن الحسن كان يقول ليس في العربي سجود يعني المفصل .
 ٤٢٢٨ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب وعكرمة والحسن قالوا ليس في المفصل سجود .
 ٤٢٢٩ - حدثنا وكيع عن أيمن بن نابل قال سمعت طاوساً يقول ليس في المفصل السجود .
 ٤٢٣٠ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم يسجد .
 ٤٢٣١ - حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال سألت أبي بن كعب في المفصل سجود قال لا .
 ٤٢٣٢ - حدثنا وكيع عن ربيع عن قيس بن سعد عن مجاهد قال ليس في المفصل سجود .
 ٤٢٣٣ - حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي بن كعب قال ليس في المفصل سجود .

(٢٠٩) من كان يسجد في المفصل

٤٢٣٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(١) و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) .
 ٤٢٣٥ - حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد

(١) سورة الانشقاق الآية (١)

(٢) سورة العلق الآية (٢) .

العزیز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

٤٢٣٦ - حدثنا هشيم قال أنا علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع قال صليت خلف أبي هريرة بالمدينة العشاء الآخرة قال فقرأ فيها ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد فيها فقلت تسجد فيها فقال رأيت خليلي أبا القاسم سجد فيها فلا أدع ذلك .

٤٢٣٧ - حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال سجد رسول الله ﷺ في النجم فما بقي أحد إلا سجد معه إلا شيخاً أخذ كفاً من تراب فرفعه إلى جبهته قال فلقد رأيته قتل كافراً .

٤٢٣٨ - حدثنا معاذ بن معاذ عن علي بن سويد بن منجوف قال أنا أبو رافع الصائغ قال صلى بنا عمر صلاة العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين الأوليين ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد وسجدنا معه .

٤٢٣٩ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال رأيت عمر وعبد الله يسجدان في ﴿إذا السماء انشقت﴾ أو أحدهما .

٤٢٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن ابن الأصبهاني عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود أنه كان يسجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

٤٢٤١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن أبي العالية أن النبي ﷺ سجد في النجم والمسلمون .

٤٢٤٢ - حدثنا هشيم قال أنا مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود أنه كان يسجد في الأعراف وبني إسرائيل والنجم و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ .

٤٢٤٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن الشعبي عن عبد الله سجد في النجم و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ .

٤٢٤٤ - حدثنا هشيم عن شعبة عن عاصم عن زر قال عزائم السجود ألم تنزيل وحم تنزيل والنجم و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ .

٤٢٤٥ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن الشعبي أن رسول الله ﷺ قرأ والنجم فسجد فيها المسلمون والمشركون والجن والانس .

٤٢٤٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن قسامة بن زهير قال كان يسجد في النجم و ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

٤٢٤٧ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سليمان بن حبيب قال سجدت

مع عمر بن عبد العزيز في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

٤٢٤٨ - حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت إبراهيم يسجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

٤٢٤٩ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يسجد في النجم وفي ﴿اقرأ باسم ربك﴾ إلا أن يقرأ بهما في صلاة مكتوبة فإنه كان لا يسجد بهما ويركع .

٤٢٥٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال قرأ محمد ﴿إذا السماء انشقت﴾ وأنا جالس فسجد فيها .

٤٢٥١ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قرأ عمار على المنبر ﴿إذا السماء انشقت﴾ ثم نزل إلى القرار فسجد بها .

٤٢٥٢ - حدثنا ابن عليه عن علي بن زيد عن زارة بن أوفى عن مسروق بن الأجدع أن عثمان قرأ في العشاء بالنجم فسجد .

٤٢٥٣ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون في النجم إلا رجلين من قريش أرادا بذلك الشهرة .

٤٢٥٤ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال رأيت عبد الله يسجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .

(٢١٠) من قال في ص سجدة وسجد فيها

٤٢٥٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول في ص سجدة وتلا ﴿اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾^(١) .

٤٢٥٦ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة وصدقة سمعا ابن عمر يقول في ص سجدة .

٤٢٥٧ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال كنت لا أسجد في ص حتى حدثني السائب أن عثمان سجد فيها .

٤٢٥٨ - حدثنا هشيم قال أنا أبو بشر عن سعيد بن جبير أن عمر كان يسجد في ص .

٤٢٥٩ - حدثنا هشيم قال أنا حصين والعوام عن مجاهد عن ابن عباس قال كان يسجد في ص وتلا هذه الآية ﴿اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ .

٤٢٦٠ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال كان النبي ﷺ يسجد في

ص .

(١) سورة الأنعام الآية (٩) .

٤٢٦١ - حدثنا هشيم قال انا العوام عن سعيد بن جبير ان النبي ﷺ قرأ سورة ص وهو على المنبر فلما أتى السجدة قرأها ثم نزل فسجد .

٤٢٦٢ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن الحارث قال هي موجبة سجدة ص .

٤٢٦٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال ذكرت [ص عند] عبد الله بن عباس فقال [أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده] .

٤٢٦٤ - حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال كان طاوس يسجد في ص .

٤٢٦٥ - حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين قال شهدت الحسن وقرأ السجدة التي في ص فسجد .

٤٢٦٦ - حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق أنه كان يسجد في ص .

٤٢٦٧ - حدثنا وكيع عن مصعب بن شيبة عن سعيد بن جبير قال رأيت الضحاك بن قيس يسجد في ص قال فذكرته لابن عباس فقال انه رأى عمر بن الخطاب يسجد فيها .

٤٢٦٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن مجاهد عن ابن عباس أنه قال فيها سجدة ثم قرأ ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ .

(٢١١) من كان لا يسجد في ص ولا يرى فيها سجدة

٤٢٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله أنه كان لا يسجد في ص ويقول توبة نبي .

٤٢٧٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم عن مسروق قال ذكرت ص عند عبد الله قال توبة نبي .

٤٢٧١ - حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن إبراهيم وأخبرنا داود عن الشعبي قال كان عبد الله لا يسجد في ص ويقول توبة نبي .

٤٢٧٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي معن عن أبي العالية قال كان بعض أصحاب النبي ﷺ يسجد في ص وبعضهم لا يسجد فأبى ذلك شئت فافعل .

٤٢٧٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ثابت بن قيس قال كان أبو المليح لا يسجد في ص .

٤٢٧٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق قال سمعته يحدث عن الضحاك بن قيس أنه خطب فقرأ ص فسجد فيها وعلقمة وأصحاب عبد الله وراءه فلم يسجدوا .

٤٢٧٥ - حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي الضحى ان أصحاب عبد الله كانوا لا يسجدون في ﴿ص﴾.

(٢١٢) من كان يقول السجود في الآية الأخيرة في سورة حم

٤٢٧٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يسجد في آخر الآيتين من ختم السجدة.

٤٢٧٧ - حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن أبي وائل أنه كان يسجد في الأخيرة.

٤٢٧٨ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يسجد في الأخيرة.

٤٢٧٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن طلحة عن إبراهيم انه كان يسجد في الأخيرة.

٤٢٨٠ - حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال كان ابن عباس يسجد في الأخيرة.

(٢١٣) من كان يسجد بالأولى

٤٢٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن الحكم عن رجل من بني سليم أنه سمع رسول الله ﷺ يسجد في حم بالآية الأولى.

٤٢٨٢ - حدثنا هشيم عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه كان يسجد بالأولى.

٤٢٨٣ - حدثنا حفص بن غياث عن أبي الضحى عن مسروق قال كان أصحاب عبد الله يسجدون بالأولى.

٤٢٨٤ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن أبي عبد الرحمن انه كان يسجد بالآية الأولى من حم.

٤٢٨٥ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش قال أدركت إبراهيم وأبا صالح وطلحة ويحيى وزيد الياشي يسجدون بالآية الأولى من حم السجدة.

٤٢٨٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يسجدان بالآية الأولى من حم السجدة.

(٢١٤) من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين

٤٢٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عمر عن عمر أنه

سجد في الحج سجدين ثم قال إن هذه السورة فضلت على سائر السور بسجدين .

٤٢٨٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن ثعلبة بن عبد الله بن الأصغر انه صلى مع عمر بن الخطاب فقرأ بالحج فسجد فيها سجدين .

٤٢٨٩ - حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد بن ضمير عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه أن أبا الدرداء سجد في الحج سجدين .

٤٢٩٠ - حدثنا حفص عن عاصم عن أبي العالية عن ابن عباس قال في سورة الحج سجدتان .

٤٢٩١ - حدثنا هشيم قال أنا أبو عبد الله الجعفي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي أنه سجد في الحج سجدين .

٤٢٩٢ - حدثنا هشيم عن حصين عن أبي عبد الرحمن انه كان يسجد في الحج سجدين .

٤٢٩٣ - حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن رجل من أهل الطائف عن عبد الله بن عمر أنه سجد في الحج سجدين .

٤٢٩٤ - حدثنا وكيع عن خالد بن دينار قال سمعت أبا العالية يقول في الحج سجدتان مباركتان طيبتان .

٤٢٩٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق قال أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في الحج سجدين .

٤٢٩٦ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر وأبي عبد الرحمن أنهما كانا يسجدان في الحج سجدين .

(٢١٥) من قال هي واحدة وهي الأولى

٤٢٩٧ - حدثنا هشيم عن خالد عن أبي العريان المجاشعي عن ابن عباس قال في الحج سجدة واحدة .

٤٢٩٨ - حدثنا هشيم قال أنا أبو بشر عن سعيد بن جبير أنه كان يقول في الحج سجدة واحدة .

٤٢٩٩ - حدثنا هشيم عن العوام عن الحسن أنه كان يقول في السجدة هي السجدة الأولى من سورة الحج .

٤٣٠٠ - حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا في الحج سجدة واحدة الأولى منها .

٤٣٠١ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم انه قال ليس في الحج إلا سجدة واحدة وهي الأولى .

٤٣٠٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي معن قال قلت لجابر بن زيد رجل سجد في الحج سجدتين قال لا يسجد إلا واحدة .

(٢١٦) يسمع السجدة قرأت وهو في الصلاة من قال لا يسجد

٤٣٠٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس وحفص عن ليث عن طاوس في الرجل سمع السجدة وهو في الصلاة قال لا يسجد .

٤٣٠٤ - حدثنا هشيم قال يونس عن الحسن قال لا يسجد .

٤٣٠٥ - حدثنا قاسم بن مالك عن خالد عن أبي قلابة في الرجل سمع السجدة وهو يصلي قال لا يسجد .

٤٣٠٦ - حدثنا ابن المبارك عن ابن عون عن محمد قال لا تدخل في صلاتك صلاة غيرك .

٤٣٠٧ - حدثنا هشيم عن خالد عن ابن سيرين قال يسجد إذا انصرف .

٤٣٠٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل قائم يصلي ورجل يصلي قريباً منه فقرأ سجدة أيسجد إذا سمعها قال - لا .

(٢١٧) من قال إذا سمعها وهو يصلي فليسجد

٤٣٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول إذا سمع الرجل السجدة وهو يصلي فليسجد .

٤٣١٠ - حدثنا حفص عن ليث عن طلحة عن إبراهيم قال يسجد .

٤٣١١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال كان أصحاب عبد الله إذا سمعوا السجدة لا يسجدون قال الحكم مثل ذلك .

٤٣١٢ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سمع الرجل السجدة وهو يصلي فليخر ساجداً .

(٢١٨) الرجل الجنب يسمع السجدة ما يصنع

٤٣١٣ - حدثنا هشيم قال أنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول في الجنب إذا سمع السجدة يغتسل ثم يقرأها فيسجد بها وإن كان لا يحسنها قرأ غيرها ثم سجد .

٤٣١٤ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم وعن حماد عن سعيد بن جبیر أنهما قالوا إذا سمع الجنب اغتسل ثم سجد .

(٢١٩) الحائض تسمع السجدة

- ٤٣١٥ - حدثنا هشيم انا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول في الحائض تسمع السجدة قال لا تسجد هي تدع أعظم من السجدة الصلاة المكتوبة .
- ٤٣١٦ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد قال سألت سعيد بن جبير وإبراهيم عن الحائض تسمع السجدة فقال ليس عليها سجود الصلاة أكبر من ذلك .
- ٤٣١٧ - حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له أرأيت إن مرت حائض يقوم يقرأون المصحف فسجدوا تسجد معهم قال - لا - قد منعت خيراً من ذلك .
- ٤٣١٨ - حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى وعن إبراهيم قال إذا سمعت الحائض السجدة فلا تسجد هي تدع أوجب من ذلك .
- ٤٣١٩ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في الجنب والحائض يسمعان السجدة فقال لا يسجدان .
- ٤٣٢٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن أبان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عثمان قال تومىء برأسها إيماء .
- ٤٣٢١ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابن المسيب قال تومىء برأسها وتقول اللهم لك سجدت .

(٢٢٠) في الرجل يسجد السجدة وهو على غير وضوء

- ٤٣٢٢ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال نا أبو الحسن عن رجل زعم انه كنفسه عن سعيد بن جبير قال كان عبد الله بن عمر ينزل عن راحلته فيهرق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما توضع .
- ٤٣٢٣ - حدثنا هشيم قال انا أبو بشر عن الحسن في الرجل يسمع السجدة وهو على غير وضوء فلا سجود له .
- ٤٣٢٤ - حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن إبراهيم قال إذا سمعه وهو على غير وضوء فليتوضأ ثم يقرأ فليسجد فإن كان لا يحسنها قرأ غيرها ثم يسجد .
- ٤٣٢٥ - حدثنا وكيع عن زائدة عن الشعبي قال في الرجل يقرأ السجدة وهو على غير وضوء قال يسجد حيث كان وجهه .
- ٤٣٢٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل يسمع السجدة وليس على وضوء قال إن كان عنده ماء توضأ وسجد وإن لم يكن عنده ماء تيمم وسجد .

(٢٢١) الرجل يقرأ السجدة وهو على غير القبلة

- ٤٣٢٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن كريب عن أبيه عن ابن عباس في الرجل يقرأ السجدة وهو على غير القبلة أيسجد قال لا بأس به .
- ٤٣٢٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عطاء عن أبي عبد الرحمن قال كان يقرأ السجدة وهو على غير القبلة وهو يمشي فيوميء برأسه ثم يسلم .
- ٤٣٢٩ - حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين قال سمعت الحسن وقرأ السجدة التي في ص فسجد على حرف إسطوانة ثم قال للقوم توجهوا .
- ٤٣٣٠ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن انه كان يقرأ بها وهو جالس فيستقبل القبلة ويسجد .

(٢٢٢) الرجل يقرأ السجدة بعد العصر وبعد الفجر

- ٤٣٣١ - حدثنا هشيم قال انا داود عن الشعبي أنه كان يقول إذا قرأ الرجل السجدة بعد العصر وبعد الفجر فليسجد .
- ٤٣٣٢ - حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما قالوا اقرأ واسجد ما كنت في وقت بعد الفجر وبعد العصر .
- ٤٣٣٣ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يقرأ السجدة بعد العصر فقال الحكم قدم علينا رجاء بن حيوة زمان بشر بن مروان وكان قاص العامة فكان يقرأ السجدة بعد العصر فيسجد قال شعبة وسألت حماداً فقال إذا كان في وقت صلاة فلا بأس .
- ٤٣٣٤ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن سالم والقاسم وعطاء وعامر في الرجل يقرأ السجدة بعد العصر وقبل أن تطلع الشمس فيسجد قالوا نعم .
- ٤٣٣٥ - حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة قال إذا قرأت القرآن فأنتيت على السجدة بعد العصر وبعد الغداة فاسجد .
- ٤٣٣٦ - حدثنا هشيم عن خالد عن عكرمة قال إنما يمنعهم من ذلك الكسل .

(٢٢٣) من كان يقول لا يسجدّها ويكره أن يقرأها في ذلك الوقت

- ٤٣٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم ان قاصاً كان يقرأ السجدة بعد الفجر فيسجد فنهاه ابن عمر فأبى أن ينتهي فحبسه وقال انهم لا يعقلون .

- ٤٣٣٨ - حدثنا وكيع عن ثابت عن عمارة عن أبي تميم الهجيمي قال كنت اقرأ السجدة بعد الفجر فأسجد فأرسل إلي ابن عمر فنهاني .
- ٤٣٣٩ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان سعيد بن أبي الحسن يقرأ بعد الغداة فيمر بالسجدة فيجاوزها فإذا حلت الصلاة قرأها وسجد .
- ٤٣٤٠ - حدثنا وكيع عن مبارك قال رأيت الحسن قرأ سجدة بعد العصر فلما غابت الشمس قرأها ثم سجد .
- ٤٣٤١ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال انا ثابت عن عبد الله بن أبي عتبة أن أبا أيوب كان يحدث فإذا بزغت الشمس قرأ السجدة فسجد .
- ٤٣٤٢ - حدثنا ابن مهدي عن سليم بن حيان عن أبي غالب أن أبا أمامة كان يكره الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الفجر حتى تطلع الشمس وكان أهل الشام يقرؤون السجدة بعد العصر فكان أبو أمامة إذا رأى أنهم يقرؤون سورة فيها سجدة بعد العصر لم يجلس معهم .
- ٤٣٤٣ - حدثنا أبو خالدة الأحمر عن محمد بن سوقة عن ابن عمر أنه سمع قاصاً يقرأ السجدة قبل أن تحل الصلاة فسجد القاص ومن معه فأخذ ابن عمر بيدي فلما اضحى قال لي نافع اسجد بنا السجدة التي سجدها القوم في غير حينها .

(٢٢٤) جميع سجود القرآن واختلافهم في ذلك

- ٤٣٤٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق أنه كان يسجد اثنتي عشرة سجدة في القرآن التي يسجدون فيها لم يذكر فيها ﴿إذا السماء انشقت﴾ .
- ٤٣٤٥ - حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن مسلم قال عدّ علي مسروق اثنتي عشرة سجدة في القرآن لم يذكر التي في ﴿إذا السماء انشقت﴾ .
- ٤٣٤٦ - حدثنا هشيم قال نا خالد بن العريان المجاشعي عن ابن عباس وذكروا سجود القرآن فقال الأعراف والرعد والنحل وبنو إسرائيل ومريم والحج سجدة واحدة والنمل والفرقان وألم تنزيل وحّم السجدة وصّ وقال ليس في المفصل سجود .
- ٤٣٤٧ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود انه كان يسجد في الأعراف وبنو إسرائيل والنجم و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ و ﴿إذا السماء انشقت﴾ .
- ٤٣٤٨ - حدثنا هشيم انا أبو بشر عن يوسف المكي عن عبيد بن عمير انه قال عزائم السجود الم تنزيل وحّم تنزيل والأعراف وبنو إسرائيل .
- ٤٣٤٩ - حدثنا عفان قال انا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن

عباس عن علي قال عزائم السجود سجود القرآن الم تنزّل وحمّ تنزّل والنجم و﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾.

٤٣٥٠ - حدثنا عبد الأعلى عن داود يعني ابن إياس عن جعفر بن سعيد بن جبير قال عزائم السجود الم تنزّل والنجم و﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾.

٤٣٥١ - حدثنا أبو أسامة قال أنا ثابت بن عمارة عن أبي تميمة الهجيمي أن أشياخاً من بني هجيم بعثوا ركباً لهم إلى المدينة وإلى مكة يسأل لهم عن سجود القرآن فرجع إليهم فأخبرهم أنهم أجمعوا على عشر سجّدات.

(٢٢٥) من كره إذا مر بالسجدة أن يجاوزها حتى يسجد

٤٣٥٢ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال دخلت المسجد فإذا أنا بشيخين فقراً أحدهما على صاحبه القرآن فجلست إليهما فإذا أحدهما قيس بن سكن الأسدي وإذا الآخر يقرأ سورة مريم فلما بلغ السجدة قال له قيس بن سكن دعها فانا نكره أن يرانا أهل المسجد فتركها وقرأ ما بعدها قال قيس والله ما صرفنا عنها إلا الشيطان اقرأها فقرأها فسجد.

٤٣٥٣ - حدثنا هشيم وعلي بن مسهر عن داود عن الشعبي قال كانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا.

٤٣٥٤ - حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن الحسن في الرجل يمرّ بالسجدة في الصلاة فقال: لا ينبغي له إذا مر بها أن يتركها ولكن يسجد بها وإن شاء ركع بها.

(٢٢٦) السجدة تقرأ على المنبر ما يفعل صاحبها.

٤٣٥٥ - حدثنا هشيم قال أنا يونس قال أنا بكر بن عبد الله المزني عن صفوان بن محرز قال بينا الأشعري يخطب يوم الجمعة إذ قرأ السجدة الآخرة من سورة الحج قال نزل عن المنبر فسجد ثم عاد إلى مجلسه.

٤٣٥٦ - حدثنا هشيم قال أنا العوام عن سعيد بن جبير أن رسول الله ﷺ قرأ سجدة سورة ص على المنبر فلما أتى على السجدة قرأها ثم نزل فسجد.

٤٣٥٧ - حدثنا هشيم قال أنا أبو إسحاق الكوفي عن الشعبي عن النعمان بن بشير أنه قرأ سجدة ص وهو على المنبر فنزل فسجد ثم عاد إلى مجلسه.

٤٣٥٨ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قرأ عمار على المنبر ﴿إذا السماء انشقت﴾ ثم نزل إلى القرار فسجد بها.

- ٤٣٥٩ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قرأها وهو على المنبر ثم نزل فسجد .
- ٤٣٦٠ - حدثنا زيد بن حباب عن عبد الرحمن بن شريح قال حدثني واهب المعافري عن أوس بن بشر قال رأيت عقبة بن عامر قرأ على المنبر السجدة فتزل .

(٢٢٧) المرأة تقرأ السجدة ومعها رجل ما يصنع

- ٤٣٦١ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة في المرأة تقرأ السجدة ومعها رجال أو رجل قال يسجدون قبلها ولا يأتون بها .
- ٤٣٦٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة قال سألت إبراهيم عن المرأة تقرأ السجدة فقال هي امامك ، السجدة يقرأها الرجل ومعه قوم لا يسجدون حتى يسجد .
- ٤٣٦٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم ان غلاماً قرأ عند النبي ﷺ السجدة فانتظر الغلام النبي ﷺ أن يسجد فلما لم يسجد قال يا رسول الله أليس في هذه السورة سجدة؟ قال : بلى ، ولكنك كنت امامنا فيها فلو سجدت لسجدنا .
- ٤٣٦٤ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن سليم أبي إسحاق عن سليم بن حنظلة قال قرأت على عبد الله بن مسعود سورة بني إسرائيل فلما بلغت السجدة قال عبد الله اقرأها فإنك امامنا فيها .

(٢٢٨) في السجدة تكون آخر السورة

- ٤٣٦٥ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن أبي إسحاق أن علقمة والأسود ومسروقاً وعمرو بن شراحيل كانوا يقولون إذا كانت السجدة آخر السورة أجزأك ان تركع بها .
- ٤٣٦٦ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا كان في آخر السورة سجدة أجزأك أن تركع بها .
- ٤٣٦٧ - حدثنا معتمر عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه انه كان يقرأ في العشاء الآخرة تنزيل السجدة فيركع بالسجدة .
- ٤٣٦٨ - حدثنا ابن إدريس عن عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت الشعبي وسئل عن الرجل يقرأ بالسجدة فتكون في آخر السورة فقال إن هو سجد بها قام فقرأ بعدها وإن شاء أن يركع بها ركع بها .
- ٤٣٦٩ - حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا مسعر قال حدثني عتبة بن قيس عن مجاهد انه كان يقرأ السجدة في بني إسرائيل وما بعدها ثم يركع .
- ٤٣٧٠ - حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن

خُثِيم قال إذا كانت السجدة آخر السورة فإن شئت فاركع وإن شئت فاسجد فإن الركعة مع السجدة .
٤٣٧١ - حدثنا ابن نمير ووكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألنا عبد الله عن السورة تكون في آخرها سجدة أيركع أو يسجد قال إذا لم يكن بينك وبين السجدة إلا الركوع فهو قريب .

(٢٢٩) في سجود القرآن وما يقرأ فيه

٤٣٧٢ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا خالد عن أبي العالية عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجود القرآن سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته .

٤٣٧٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن زياد بن الحصين عن ابن عمر أنه كان يقول في سجوده اللهم لك سجد سوادي وبك آمن فؤادي اللهم ارزقني علماً ينفعني وعملاً يرفعني .

٤٣٧٤ - حدثنا ابن علي عن خالد عن رجل عن أبي العالية عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل في السجدة مراراً سجد وجهي لمن خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته .

٤٣٧٥ - حدثنا ابن علي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة انه كان يقول إذا قرأ السجدة سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً سبحان الله وبحمده سبحان الله وبحمده ثلاثاً .

٤٣٧٦ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال دخلت المسجد فإذا انا بشيخين يقرأ أحدهما على صاحبه القرآن فجلست اليهما فإذا أحدهما قيس بن سكن الأسدي والآخر يقرأ عليه سورة مريم فلما بلغ السجدة قال له قيس دعها فانا نكره أن يرونا أهل المسجد فتركها وقرأ ما بعدها ثم قال قيس والله ما صرفنا عنها إلا الشيطان اقرأها فقرأها فسجدنا فلما رفعنا رؤوسنا قال له قيس : تدري ما كان رسول الله ﷺ يقول إذا سجد؟ قال نعم ، كان يقول سجد وجهي لمن خلقه وشق سمعه وبصره قال صدقت وبلغني إن داود كان يقول سجد وجهي متغبراً في التراب لخالقي وحق له ثم قال سبحان الله ما أشبه كلام الأنبياء بعضهم بعضاً .

٤٣٧٧ - حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن إبراهيم قال قرأ عبد الله السجدة فسجد إبراهيم فحدثني من سمعه يقول في سجوده لبيك وسعديك والخير في يديك .

٤٣٧٨ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم لبي وهو ساجد .

(٢٣٠) الرجل يقرأ السجدة فيسهو فيضم إليها أخرى

فيكون عليه سهو هل يسجد

٤٣٧٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة قال قلت لإبراهيم قرأت السجدة فسجدت بها فاضفت إليها سجدة أخرى ناسياً قال اسجد سجدي السهو.

٤٣٨٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن في رجل قرأ السجدة وهو في صلاة مكتوبة فسجد سجدين قال يسجد سجدين إذا فرغ.

٤٣٨١ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن أبي زياد قال قلت لسعيد بن جبير قرأت السجدة وأنا ساجد أسجد قال لا ولم تقرأ وأنت ساجد.

(٢٣١) الرجل يقرأ السجدة وهو يطوف بالبيت

٤٣٨٢ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن حاتم بن أبي صغيرة قال قلت لعبد الله بن أبي مليكة قرأت السجدة وأنا أطوف بالبيت فكيف ترى قال أمرك أن تسجد قلت إذا تركني الناس وهم يطوفون فيقولون معنون أفأستطيع أن أسجد وهم يطوفون فقال والله لئن قلت ذلك لقد قرأ ابن الزبير السجدة فلم يسجد فقام الحارث بن أبي ربيعة فقرأ السجدة ثم جاء فجلس فقال يا أمير المؤمنين ما منعك أن تسجد قبيل حيث قرأت السجدة فقال لأي شيء أسجد إني لو كنت في صلاة سجدت فأما إذا لم أكن في صلاة فإنني لا أسجد قال وسألت عطاء عن ذلك فقال استقبل البيت وأومىء برأسك.

٤٣٨٣ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد في الرجل يقرأ السجدة وهو يطوف بالبيت قال يومىء أو قال يسجد.

(٢٣٢) السجدة تقرأ في الظهر والعصر

٤٣٨٤ - حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال قرأ النبي ﷺ في صلاة مكتوبة سجدة ثم سجد.

٤٣٨٥ - حدثنا معتمر عن أبيه قال بلغني عن أبي مجلز أن النبي ﷺ قرأ في صلاة الظهر فسجد فرأوا أنه قرأ ألم تنزيل السجدة.

٤٣٨٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا التيمي عن أبي مجلز عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثله قال ولم يسمعه التيمي من أبي مجلز.

٤٣٨٧ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن إياس بن دغفل عن أبي حكيمة أن ابن عمر صلى بأصحابه الظهر فسجد فيها.

٤٣٨٨ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال أخبرني من رأى ابن الزبير في حائط من حيطان مكة قال فصلى العصر أو الظهر قال فسجد فقال له رجل إنك صليت خمس ركعات فقال إني قرأت بسورة فيها سجدة .

٤٣٨٩ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن أبي هلال عن أنس بن سيرين أن ابن مسعود قرأ في الظهر الم تنزيل السجدة وفي الأخرى بسورة من المثاني .

٤٣٩٠ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقال لا تقرأ السجدة في شيء من المكتوبة إلا في صلاة الفجر وكان إبراهيم يستحب يوم الجمعة أن يقرأ بسورة فيها سجدة .

٤٣٩١ - حدثنا سهل بن يوسف عن عمران عن أبي مجلز أنه كان لا يسجد في صلاة مكتوبة ويقول أكره أن أزيد في صلاة مكتوبة .

(٢٣٣) من رخص أن تقرأ السجدة فيما يجهر به من الصلاة

٤٣٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر بن عبد الله قال جاء رجل الى عمر فقال أن فلاناً صلى بنا الفجر فقرأ بسورة سجد فيها فقال له عمر أو قد فعل قال نعم فصلى عمر من الغد فقرأ بالنحل وبني إسرائيل فسجد فيهما جميعاً .

٤٣٩٣ - حدثنا ابن علية عن علي بن زيد بن جدعان عن زارة بن أوفى عن مسروق بن الأجدع قال صليت مع عثمان العشاء الآخرة فقرأ بالنجم فسجد فيها ثم قام فقرأ بالتين والزيتون .

٤٣٩٤ - حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا علي بن سويد بن منجوف قال انا أبو رافع قال صلى بنا عمر العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد وسجدنا معه .

(٢٣٤) الإمام يقرأ بسورة فيها سجدة فلا يسجد

٤٣٩٥ - حدثنا وكيع عن أبي خلدة قال قلت لأبي العالية صليت في مسجد بني فلان فقرأ أمامهم السجدة فلم يسجد قال أفلا سجدت .

٤٣٩٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم انه سمع عبد الرحمن الأعرج يقول كان أبو هريرة يسجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ فإذا قرئت وكان خلف الإمام فلم يسجد الإمام قال فيوميء برأسه أبو هريرة .

٤٣٩٧ - حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن أبي عمرو مولى المطلب انه حدثهم قال إني لقاعد مع ابن عمر يوم الجمعة الى حجرة عائشة وطارق يخطب الناس على المنبر وقرأ والنجم فلما فرغ وقع ابن عمر ساجداً وسجدنا معه وما يتحرك الآخر .

(٢٣٥) الرجل ينسى السجدة من الصلاة فيذكرها وهو يصلي

٤٣٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل نسي سجدة من صلاته فلم يذكرها حتى كان في آخر ركعة من صلاته قال يسجد فيها ثلاث سجديات فإن يذكرها حتى يقضي صلاته غير أنه لم يسلم بعد قال يسجد سجدة واحدة ما لم يتكلم فإن تكلم استأنف الصلاة.

٤٣٩٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال إذا نسي الرجل سجدة من الصلاة فليسجدها متى ما ذكرها في صلاته.

٤٤٠٠ - حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد في الرجل يشك في سجدة وهو جالس لا يدري سجدها أم لا قال مجاهد إن شئت فاسجدها فإذا قضيت صلاتك فاسجد سجديتين وأنت جالس وإن شئت فلا تسجدها واسجد سجديتين وأنت جالس في آخر صلاتك.

(٢٣٦) في الرجل يسمع السجدة وهو ساجد أو راکع من قال يجزيه

٤٤٠١ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال إذا سمع السجدة وهو راکع أو ساجد أجزأه ركوعه وسجوده من السجود بها.

(٢٣٧) في الرجل يصلي فلا يدري زاد أو نقص

٤٤٠٢ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله ﷺ صلاة فزاد أو نقص فلما سلّم وأقبل على القوم بوجهه قالوا يا رسول الله حدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجله فسجد سجديتين ثم سلّم وأقبل على القوم بوجهه فقال إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ولكني بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني فإذا سها أحدكم في صلاة فليتحري الصواب فليتم عليه فإذا سلّم سجد سجديتين.

٤٤٠٣ - حدثنا أبو بكر نا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك ويسأل على اليقين فإذا استيقن التمام ركع ركعة وسجد سجديتين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة والسجدتان نافلة وإن كانت ناقصة كانت الركعة تمام صلاته والسجدتان ترغمان الشيطان.

٤٤٠٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عون بن عبد الله عن أبيه قال صليت مع عمر أربعاً قبل الظهر في بيته وقال إذا أوهمت فكن في زيادة ولا تكن في نقصان.

٤٤٠٥ - حدثنا جرير عن عبد الحميد عن منصور عن الحكم قال قال علي إذا شك في الزيادة

والنقصان فليصل ركعة فإن الله لا يعذب على زيادة في الصلاة فإن كانت تماماً كانت له وإن كانت زيادة كانت له .

٤٤٠٦ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا شككت فلم تدر أتممت أو لم تتم فأتهم ما شككت فإن الله لا يعذب على الزيادة :

٤٤٠٧ - حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك أكثر ظنه فليبين عليه فإن كان أكثر ظنه أنه صلى ثلاثاً فليركع ركعة وليسجد سجدة وإن كان ظنه أربعاً فليسجد سجدة .

٤٤٠٨ - حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن الحكم عن أبي وائل عن عبد الله قال يتحرى ويسجد سجدة .

٤٤٠٩ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول يتوخي الذي يرى انه نقص فيتمه .

٤٤١٠ - حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن سالم قال إذا شك فلم يدر أثلاثاً صلى أم أربعاً فليركع بالشك ويسجد سجدة فذكرت ذلك للقاسم فقال وأنا كذلك أقول .

٤٤١١ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثني مالك بن أنس عن عفيف بن عمرو السهمي عن عطاء بن يسار قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص وكعباً عن الذي يشك في صلاته صلى ثلاثاً أو أربعاً فكلاهما قال ليقيم فليصل ركعة ثم يسجد سجدة إذا صلى وهو جالس .

٤٤١٢ - حدثنا حفص عن ابن عون عن إبراهيم قال يتحرى ويسجد سجدة .

٤٤١٣ - حدثنا حفص عن يحيى عن سالم قال يبني على ما يستيقن قبل له ويسجد سجدة قال نعم .

٤٤١٤ - حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر زاد أو نقص فإن كان شك في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدة وهو جالس قبل أن يسلم ثم يسلم قال محمد قال لي حسين بن عبد الله هل اسند لك مكحول الحديث قال محمد سألت عن ذلك قال فإنه ذكره عن كريب عن ابن عباس أن عمرو بن عياش تماريا فيه فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال انا سمعت من رسول الله ﷺ هذا الحديث .

٤٤١٥ - حدثنا كثير بن هشام عن فرات عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب وأبي عبيدة أنها كانا إذا وهما في صلاتهما فلم يدريا ثلاثاً صلياً أم أربعاً سجداً سجدة قبل أن يسلم .

٤٤١٦ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال صلى

بنا رسول الله ﷺ العصر فسلم من ثلاث ركعات ثم دخل فقام إليه رجل يقال له الخرباق فقال يا رسول الله فذكر له الذي صنع فخرج مغضباً يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس فقال صدق هذا؟ قالوا نعم فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدين ثم سلم.

٤٤١٧ - حدثنا ابن غير عن سعيد عن قتادة عن أنس والحسن قالا ينتهي الى آخر وهمه ثم يسجد سجدين.

٤٤١٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول أحص ما استطعت ولا تعد.

٤٤١٩ - حدثنا ابن عليه عن عبد العزيز بن صهيب ان أنس بن مالك قعد في الركعة الثالثة فسبحوا به فقام فأتمهن أربعاً فلما سلم سجد سجدين ثم أقبل على القوم بوجهه فقال إذا وهمتم فاصنعوا هكذا.

٤٤٢٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا لم يدر أزد أم نقص فليسجد سجدين وهو جالس.

(٢٣٨) من قال إذا شك فلم يدركم صلى أعاد

٤٤٢١ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عمر قال أما أنا فإذا لم أدر كم صليت فاني أعيد.

٤٤٢٢ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر في الذي لا يدري ثلاثاً صلى أو أربعاً قال يعيد حتى يحفظ.

٤٤٢٣ - حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي وعن أيوب عن سعيد بن جبير قالا إذا صلى فانصرف فلم يدر كم صلى شفعاً أو وترأ فليعد.

٤٤٢٤ - حدثنا عبدة عن عاصم عن الشعبي وعن أيوب عن سعيد بن جبير بنحوه.

٤٤٢٥ - حدثنا جرير عن منصور قال سألت سعيد بن جبير عن الشك في الصلاة فقال أما أنا فإذا كان في المكتوبة فإني أعيد.

٤٤٢٦ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال رميت جباراً فلم أدر بكم رميت فسألت ابن عمر فلم يجيني فمر ابن الحنفية فسألته فقال يعيد يا أبا عبد الله ليس شيء عندنا أعظم من الصلاة وإذا نسي أحدنا أعاد قال فذكرت لابن عمر قوله فقال إنهم أهل بيت مفهمون.

٤٤٢٧ - حدثنا ابن غير ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال يعيد فذكرته لأبي الضحى فقال كان شريح يقول يعيد.

- ٤٤٢٨ - حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال إذا صليت فلم تدر كم صليت فأعدها مرة فإن أنسيت عليك مرة أخرى فلا تعدها .
- ٤٤٢٩ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال يعيد مرة .
- ٤٤٣٠ - حدثنا كثير بن هشام عن فرات عن عبد الكريم وسعيد بن جبير وميمون أنهم كانوا إذا وهموا في الصلاة أعادوا .

(٢٣٩) الرجل يسهو في التطوع ما يصنع

- ٤٤٣١ - حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن مهدي عن سفيان عن حصين عن الشعبي وسعيد بن جبير قالوا في التطوع سهو .
- ٤٤٣٢ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن أنه كان يرى الوهم في التطوع .
- ٤٤٣٣ - حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال ثنا سعيد بن أبي أيوب قال حدثني أبو عقيل أنه سمع سعيد بن المسيب يقول سجدتا السهو في النوافل كسجدي السهو في المكتوبة .
- ٤٤٣٤ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال سألت محمداً عن شيء من الوهم في التطوع فقال لا أدري أين موضعه فقلت أسجد بعده سجدين قال اتشبهها بالمكتوبة أما أنا فلو كنت لم أفعل .
- ٤٤٣٥ - حدثنا ابن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أنه كان لا يرى الوهم في التطوع .

(٢٤٠) في السلام في سجدي السهو قبل السلام أو بعده

- ٤٤٣٦ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن ضمرة بن سعيد عن أنس أنه سجد سجدي السهو بعد السلام .
- ٤٤٣٧ - حدثنا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة أنه سجدهما بعد التسليم .
- ٤٤٣٨ - حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن جعفر عن أبيه أن علياً قال سجدتا السهو بعد السلام وقبل الكلام .
- ٤٤٣٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سجدهما بعد ما سلم وكلم .
- ٤٤٤٠ - حدثنا ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ سها فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدين ثم سلم .

٤٤٤١ - حدثنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أن عبد الله سجد سجدي السهو بعد السلام وذكر أن النبي ﷺ فعله.

٤٤٤٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي أن سعداً وعماراً سجداهما بعد التسليم.

٤٤٤٣ - حدثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث أن أبا هريرة والسائب القاريء كانا يقولان السجدة قبل الكلام وبعد التسليم.

٤٤٤٤ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وأنس أنهما سجدا سجدي السهو بعد السلام ثم قاما ولم يسلموا.

٤٤٤٥ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سها فسلم ثم سجد سجدين ثم سلم.

٤٤٤٦ - حدثنا عمر بن هارون عن عبد العزيز بن عمر عن أبيه أنه سها في الصلاة بالشام فسجد سجدين بعد التسليم.

٤٤٤٧ - حدثنا ابن فضيل عن عقبة عن إبراهيم أنه سجدهما بعد ما سلم.

(٢٤١) من كان يقول اسجدهما قبل أن تسلم

٤٤٤٨ - حدثنا أبو بكر قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الأعرج عن ابن بحنة أن النبي ﷺ صلى صلاة فظن أنها العصر فلما كان في الثالثة قام قبل أن يجلس فلما كان قبل أن يسلم سجد سجدين.

٤٤٤٩ - حدثنا معتمر عن برد عن مكحول والزهري قالوا سجدة قبل أن يسلم.

(٢٤٢) التسليم في سجدي السهو

٤٤٥٠ - حدثنا أبو الأحوص وحفص عن عاصم عن أبي قلابة أن النبي ﷺ سلم في سجدي السهو.

٤٤٥١ - حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله أنه سلم فيهما.

٤٤٥٢ - حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن إبراهيم عن عبد الله قال فيهما تسليم.

٤٤٥٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن سعد وعمار أنهما صليا ثلاثاً ثم سلما فقبل لهما فقضيا التي بقيت عليهما ثم كبرا ثم سجدا ثم سلما تسليمين.

- ٤٤٥٤ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى انه سجدهما ثم سلّم.
- ٤٤٥٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم انه سلم فيهما.
- ٤٤٥٦ - حدثنا جرير عن الشيباني عن عبد الملك بن اياس عن إبراهيم قال تسليم السهو والجنابة واحد.
- ٤٤٥٧ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في سجدي السهو فيهما سلام.

(٢٤٣) ما قالوا فيهما تشهد أم لا ومن قال لا يسلم فيهما

- ٤٤٥٨ - حدثنا محمد بن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال يتشهد فيهما.
- ٤٤٥٩ - حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن إبراهيم عن عبد الله قال فيهما تشهد.
- ٤٤٦٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه سجد سجدي السهو فتشهد فيهما ثم سلّم.
- ٤٤٦١ - حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة قال سئل محمد بن سيرين عن سجدي الوهم فيهما تشهد قال أحب إلي أن يتشهد فيهما.
- ٤٤٦٢ - حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال ليس في سجدي السهو تشهد ولا تسليم.
- ٤٤٦٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس في سجدي السهو تشهد ولا تسليم.
- ٤٤٦٤ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وأنس أنهما سجداهما ثم قاما ولم يسلم.
- ٤٤٦٥ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم قال يتشهد الإمام في سجدي السهو.
- ٤٤٦٦ - حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن الحكم وحماد أنهما قالَا يتشهد في سجود السهو ثم يسلم.

(٢٤٤) في سجدي السهو يكبر أم لا

- ٤٤٦٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال سجد النبي ﷺ سجدي السهو بعدما سلّم وكبر فسجد وكبر وهو جالس ثم رفع وكبر ثم سجد وكبر ثم رفع وكبر.
- ٤٤٦٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن سعد وعمار أنهما صليا ثلاثاً فقليل

لهما ففضيا التي بقيت عليهما ثم سلما ثم كبرا ثم سجدا ثم كبرا ثم رفعاً ثم كبرا وسجدا ثم كبرا ورفعا .

٤٤٦٩ - حدثنا ابن فضيل عن عقبة عن أبي العالية عن إبراهيم انه سجدهما بتكبيره .

(٢٤٥) في السهو في سجدة السهو

٤٤٧٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال ليس في سجدي السهو سهو .

٤٤٧١ - حدثنا عقبة بن خالد عن شعبة عن الحكم وحماد قال ليس في سجدي السهو سهو .

٤٤٧٢ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت مغيرة وابن أبي ليلى عن رجل سها في سجدي السهو فقال ليس عليه سهو .

٤٤٧٣ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال ليس في سجدي السهو سهو .

(٢٤٦) في سجدي السهو يسجدان بعد الكلام

٤٤٧٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله ﷺ سجد سجدي السهو بعد الكلام .

٤٤٧٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل نسي سجدي السهو حتى يخرج من المسجد قال لا يعيد وقال ابن شبرمة يعيد الصلاة .

٤٤٧٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم انه لقي ذلك فاعاد الصلاة .

٤٤٧٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن وضاح قال سألت قتادة فقال يعيد سجدي السهو .

٤٤٧٨ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن وابن سيرين قال إذا صرف وجهه عن القبلة لم يبين ولم يسجد سجدي السهو .

٤٤٧٩ - حدثنا شريك عن سلمة بن نبيط قال قلت للضحاك إني سهوت ولم أسجد قال ههنا فأسجد .

٤٤٨٠ - حدثنا ابن نمير عن إسماعيل عن أبي معشر عن إبراهيم قال هما عليه حتى يخرج أو يتكلم .

٤٤٨١ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم وعلي بن مدرك قال صلى بنا علقمة فصلى

بنا خمسا فلما سلم قالوا له صليت خمسا فالتفت إلى رجل من القوم فقال كذلك يا أعور فقال نعم فسجد سجدتين .

(٢٤٧) من كان يقول في كل سهو سجدة

- ٤٤٨٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم وعن شعبة عن جابر عن الشعبي قالا في كل سهو سجدة.
- ٤٤٨٣ - حدثنا العلاء بن منصور قال أخبرنا الهيثم بن حميد عن عبيد الله بن عبيد عن زهير الحمصي عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: لكل سهو سجدة.
- ٤٤٨٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة قال صلى بنا عبد الرحمن بن أبي ليلى فلما جلس تحرك للقيام سجد سجدة السهو.
- ٤٤٨٥ - حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد قال أمان أنس في سفر فصلى بنا العصر ركعتين فلما جلس في الثانية نسي أن يسلم فذهب ليقوم فسبحنا به فلما جلس سلم وسجد سجدة السهو.
- ٤٤٨٦ - حدثنا ابن علي عن عبد العزيز بن صهيب أن أنساً قعد في الركعة الثالثة فسبحوا فقام فأتوها أربعاً فلما سلم سجد سجدة ثم أقبل على القوم فقال إذا همتم فاصنعوا هكذا.
- ٤٤٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر وعطاء قالا إنما السهو في الزيادة والنقصان.

(٢٤٨) من كان يقول إذا لم يستقم قائماً فليس عليه سهو

- ٤٤٨٨ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالاني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة أنهما كانا يرفعان رؤوسهما من السجود حتى ترتفع إليهما فيجلسان ولا يسجدان سجدة السهو.
- ٤٤٨٩ - حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال صلى فنهض في الركعتين فلم يستقم قائماً فسبح به القوم فجلس فلم يسجد لذلك سجدة السهو.
- ٤٤٩٠ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن جوير عن الضحاك في الذي يقوم في الركعتين قال إن ذكر وهو متحاذب جلس.
- ٤٤٩١ - حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري في الرجل يسهو في الصلاة أن استوى قائماً فعليه السجدة وإن ذكر قبل أن يعتدل قائماً فلا سهو عليه.

(٢٤٩) ما قالوا فيما إذا نسي فقام في الركعتين ما يصنع

- ٤٤٩٢ - حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال صليت خلف

المغيرة بن شعبة فقام في الثانية فسيح الناس به فلم يجلس فلما سلم وانفتل سجد سجدتين وهو جالس ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع .

٤٤٩٣ - حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن قيس قال صلى سعد بن مالك بأصحابه فقام في الركعة الثالثة فسيح به القوم فلم يجلس وسبح هو وأشار اليهم أن قوموا فصلى وسجد سجدتين .

٤٤٩٤ - حدثنا محمد بن فضيل وعبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الأعرج أن ابن بحينة أخبره أن رسول الله ﷺ قام في اثنتين من الظهر نسي الجلوس حتى إذا فرغ من صلاته إلا أن يسلم سجد سجدتي السهو وسلم .

٤٤٩٥ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن نافع عن ابن الزبير أنه قام في ركعتين فسبح القوم حتى إذا عرف أنه قد وهم فمضى في صلاته .

٤٤٩٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عون عن الشعبي أن النعمان بن بشير صلى فنهض في الركعتين فسبحوا به فمضى فلما فرغ سجد سجدتي السهو وهو جالس .

٤٤٩٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عون قال قلت للشعبي صليت ركعتين فلما أردت أن أجلس قمتُ قال لو كنت أنا لمضيت .

٤٤٩٨ - حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد أن عبد الرحمن بن شماسه حدثه أن عقبة بن عامر قام في صلاة وعليه جلوس فقال الناس سبحان الله فعرف الذي يريدون فلما أن صلى سجد سجدتين وهو جالس ثم قال إني قد سمعت قولكم وهذه سنة .

٤٤٩٩ - حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة ثم يقوم قال ان استقام قائماً مضى في صلاته فإذا هو أكمل صلاته سجد سجدتين وهو جالس بعدما يسلم .

٤٥٠٠ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل صلى ركعتين من المكتوبة ونسي أن يتشهد حتى نهض قال إذا استوى قائماً مضى في صلاته وسجد سجدتي السهو .

٤٥٠١ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن ثابت بن عبيد قال صليت خلف المغيرة بن شعبة فقام في الركعتين فلم يجلس فلما فرغ سجد سجدتين .

٤٥٠٢ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد قال صلى بنا عمران بن حصين في المسجد فنهض في الركعتين أو قعد في ثلاث وأكثر ظن هشام أنه قعد في الركعتين فلما أتم الصلاة سجد سجدتي السهو .

٤٥٠٣ - حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال صلى الضحاك بن قيس بالناس الظهر فلم يجلس في الركعتين الأوليين فلما سلم سجد سجدتين وهو جالس .

(٢٥٠) إذا سلم من ركعتين ثم ذكر أنه لم يتم

٤٥٠٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن عطاء قال صلى ابن الزبير فسلم في ركعتين ثم قام إلى الحجر فاستلمه فسيح به القوم فرجع فأتهم وسجد سجدة قال فذكرت ذلك لابن عباس فقال لله أبوه ما أمارط عن سنة نبيه .

٤٥٠٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله أنه سلم في ركعتين فقام فأتهم وسجد سجدة .

٤٥٠٦ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في رجل سها في صلاته فسلم في ركعتين قال ثم ذكر قال يمضي في صلاته ويسجد سجدة .

٤٥٠٧ - حدثنا وكيع عن شريك عن ابن الأصهباني قال صلى بنا ابن أبي ليلى فسلم في الركعتين فسيحنا به فقام فأتهم الصلاة فلما فرغ سجد سجدة قال فذكرت ذلك لعكرمة فقال أحسن .

٤٥٠٨ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال إذا سلم في الركعتين أتم وسجد سجدة السهو .

(٢٥١) ما قالوا فيه إذا انصرف وقد نقص من صلاته وتكلم

٤٥٠٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن النبي ﷺ صلى يوماً فسلم وانصرف وقد بقي عليه من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال نسيت من الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة فأخبرت بذلك الناس فقالوا أتعرف الرجل فقلت لا إلا أن أراه فمررت به فقلت هو هذا فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله .

٤٥١٠ - حدثنا شبابة عن ليث عن يزيد عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ صلى يوماً فسلم في ركعتين ثم انصرف فأدركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله انقصت الصلاة أم نسيت قال لم تنقص الصلاة ولم أنس قال بلى والذي بعثك بالحق فقال النبي ﷺ أصدق ذو اليمين قالوا نعم يا رسول الله فصلى بالناس ركعتين .

٤٥١١ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ صلى الظهر ركعتين ثم سلم فقبل له انقص من الصلاة فصلى ركعتين أخراوين فسلم ثم سجد سجدة .

٤٥١٢ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عكرمة قال صلى النبي ﷺ بالناس ثلاث ركعات ثم انصرف فقال له بعض القوم حدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا لم تصل إلا ثلاث ركعات فقال

أكد ذلك يا ذا اليدين وكان يسمى ذو الشمالين قال نعم قال فصلى ركعة وسجد سجدتين .

٤٥١٣ - حدثنا ابن عليّ عن خالد عن أبي قلابة عن ابن المهلب عن عمران بن حصين قال صلى رسول الله ﷺ العصر فسلم في ثلاث ركعات ثم دخل فقام إليه رجل يقال له الخرباق فقال يا رسول الله فذكره الذي صنع فخرج مغضباً يجرّ رداءه حتى انتهى الى الناس فقال صدق هذا قالوا نعم قال فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم .

٤٥١٤ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ صلى بالناس ركعتين فسها فسلم فقال له رجل يقال له ذو اليدين فذكر مثل حديث ابن عون وهشام وحديثهما أنه قال نقصت الصلاة فقال لا فصلى ركعتين اخراوين ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم .

٤٥١٥ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع ان الزبير بن العوام صلى فتكلم فبنى على صلاته .

٤٥١٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يوسف عن أبيه قال فات ابن الزبير بعض الصلاة فقال لي بيده كم فاتني قال قلت لا أدري ما تقول قال كم صليت قلت كذا وكذا قال فصلى وسجد سجدتين .

٤٥١٧ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن مكحول أن أبا الدرداء صلى بهم في سقيفة بالشام وهم خارجون قال فمطروا مطراً بلغ منهم فلما صلى وسلم قال أما كان في القوم فقيه يقول يا هذا خفف فإننا قد مطرنا .

٤٥١٨ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن ابن الأصبهاني عن عكرمة أن النبي ﷺ صلى العصر ركعتين ثم سلم ودخل فدخل عليه رجل من أصحابه يقال له ذو الشمالين فقال يا رسول الله قصرت الصلاة قال ماذا قال صليت ركعتين فخرج فقال ما يقول ذو اليدين فقالوا يا رسول الله نعم فصلى بهم ركعتين وسجد سجدتين .

٤٥١٩ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال إذا أحدثت فصل ركعتين وإن تكلمت .

٤٥٢٠ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عروة بن الزبير انه صلى مرة المغرب ركعتين ثم سلم فكلّم قائده فقال له قائده إنما صليت ركعتين فصلى ركعة ثم سلم وسجد سجدتين ثم قال إن رسول الله ﷺ فعل مثل هذا .

(٢٥٢) الإمام يسهو فلا يسجد ما يصنع القوم

٤٥٢١ - حدثنا ابن عليّ عن يونس قال أوهم إمام من أئمة المسجد الجامع فلم يسجد سجدتي السهو فسجد بعض القوم ولم يسجد بعضهم فذكر ذلك للحسن فلم ير عليهم سجوداً وذكر ذلك لابن سيرين فاختر صنيع الذين سجّدوا .

٤٥٢٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم وعن ابن جريج عن عطاء قالا إذا لم يسجد الإمام فليس عليهم سهو.

٤٥٢٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن وهب بن عجلان قال رأيت القاسم وسالماً صلياً خلف الإمام فسها فلم يسجد فلم يسجد.

٤٥٢٤ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم قال قال حماد إذا أوهم الإمام فلم يسجد فلا تسجدوا.

٤٥٢٥ - حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثني مسعر قال سألت عنه الحكم وحماداً فقال الحكم يسجدون وقال حماد ليس عليهم شيء.

(٢٥٣) في من خلف الإمام يسهو ولم يسهه الإمام

٤٥٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يدخل مع الإمام فيسهو قال تجزيه صلاة الإمام وليس عليه سهو.

٤٥٢٧ - حدثنا ابن فضيل عن عبيد عن إبراهيم قال ليس على من خلف الإمام سهو.

٤٥٢٨ - حدثنا [أبو] خالد بن حيان عن بكار عن مكحول قال ليس على من خلف الإمام سهو.

(٢٥٤) من كان يسجد للسهو ولم يسهه

٤٥٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم أنه سجد سجدتي السهو ولا نعلمه نقص فنقول إنك لم تنقص شيئاً فيقول إني حدثت نفسي بشيء.

٤٥٣٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا نعيم بن حكيم عن أبي مريم الثقفي قال صلى بنا الحسن بن علي المغرب فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ولم نره سها فلما سلم قلنا له قال إني سهوت.

(٢٥٥) من كره الالتفات في الصلاة

٤٥٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال اختلاصة يختلسها الشيطان من صلاة العبد.

٤٥٣٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمر قال كان أبو بكر لا يلتفت إذا صلى.

٤٥٣٣ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن الدالاني عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً صلى ركعتين بعد غروب الشمس وقبل الصلاة فجعل يلتفت فضربه بالدرة حين قضى الصلاة فقال لا تلتفت لا تعب الركعتين.

٤٥٣٤ - حدثنا الثقفى عن خالد عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال إن الله لا يزال مقبلاً على العبد ما دام في صلاته ما لم يحدث أو يلتفت.

٤٥٣٥ - حدثنا مروان بن معاوية عن منصور عن حيان قال حدثني جعفر بن كثير بن المطلب السهمي قال قال أبو الدرداء أيها الناس إياكم والالتفات في الصلاة فإنه لا صلاة للملتفت وإن غلبتم على تطوع فلا تغلبوا على المكتوبة.

٤٥٣٦ - حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الالتفات في الصلاة.

٤٥٣٧ - حدثنا حفص عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية قال قالت عائشة الالتفات في الصلاة خلصة يختلسها الشيطان.

٤٥٣٨ - حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت أبا هريرة يقول إذا صليت فإن ربك أمامك وأنت مناجيه فلا تلتفت قال عطاء وبلغني أن الرب يقول الى من تلتفت يا ابن آدم أنا خير لك ممن تلتفت إليه.

٤٥٣٩ - حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال ما يؤمن هذا الذي يلتفت في الصلاة أن يقلب الله وجهه ؛ الله مقبل عليه وهو ملتفت عنه.

٤٥٤٠ - حدثنا معتمر عن ليث عن عبد الله بن سعد قال إذا قام الرجل الى الصلاة أقبل الله عليه بوجهه فإذا التفت أعرض عنه.

٤٥٤١ - حدثنا جرير عن ثابت عن ليث عن سعيد بن جبير قال هو ينقص الصلاة.

٤٥٤٢ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالماً والقاسم لا يلتفتان في صلاتهما.

٤٥٤٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي ليبد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال إذا قام الرجل في الصلاة أقبل الله عليه بوجهه ما لم يلتفت.

٤٥٤٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا أبو [عبدة] الناجي عن الحسن عن أبي هريرة أنه قال في مرضه أقعدوني فإن عندي وديعة أودعنيها رسول الله ﷺ قال لا يلتفت أحدكم في صلاته فإن كان لا بد فاعلاً ففي غير ما افترض الله عليه.

٤٥٤٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا خطاب العصفري عن الحكم قال ان من تمام الصلاة أن لا تعرف من عن يمينك ولا من عن شمالك.

٤٥٤٦ - حدثنا أبو [عبد الرحمن] إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الأسود عن عمران بن حصين **﴿والذين هم على صلاتهم دائمون﴾** ^(١) قال الذي لا يلتفت في صلاته. ٤٥٤٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم قال ما رأيت أباً واثلاً ملتفتاً في صلاته قط.

(٢٥٦) من كان يرخص في أن يلحظ ولا يلتفت

٤٥٤٨ - حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن رجل من أصحاب عكرمة أن رسول الله ﷺ كان يلحظ في الصلاة من غير أن يثني عنقه.

٤٥٤٩ - حدثنا سهل بن يوسف عن التيمي عن عكرمة أنه كان يفعله.

٤٥٥٠ - حدثنا هشيم قال بعض أصحابنا أخبرني عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان رسول الله ﷺ يلحظ في الصلاة ولا يلتفت.

٤٥٥١ - حدثنا وكيع عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقول إذا دخل على الإمام السهو فلم يدر ما هو فليلمح الى من هو خلفه.

٤٥٥٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن أنس بن سيرين قال رأيت أنس بن مالك يتشرف الى الشيء ينظر اليه في الصلاة.

٤٥٥٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن معاوية بن قرة قال قيل لابن عمر إن ابن الزبير إذا قام الى الصلاة لم يلتفت ولم يتحرك قال لكننا نلتفت ونتحرك.

٤٥٥٤ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سها الإمام فلم يدر كم صلى نظر ما يصنع من خلفه.

٤٥٥٥ - حدثنا وكيع عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت إبراهيم يلحظ يميناً وشمالاً.

٤٥٥٦ - حدثنا وكيع عن فطر قال رأيت ابن مغفل يفعله.

(٢٥٧) في الرجل يسهو مراراً

٤٥٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يسهو مراراً في صلاته قال تجزيه سجدتان لجميع سهوه.

(٢٥٨) في الرجل يسبق بالركعة وعلى الإمام سهو

٤٥٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال إذا انتهى الى الإمام

(١) سورة المعارج الآية (٢٣).

وقد سها قبل ذلك فليسجد مع الإمام ثم ليقتض ما سبق به .

٤٥٥٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن كما قال إبراهيم .

٤٥٦٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال إذا سبق ببعض الصلاة

وقد سها الإمام قال يسجد مع الإمام ثم يقوم فيقضي .

٤٥٦١ - حدثنا ابن مبارك عن جوير عن الضحاك مثله .

٤٥٦٢ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين والحسن قال ابن سيرين يقضي ثم يسجد

وقال الحسن يسجد مع الإمام ثم يقوم فيقضي .

٤٥٦٣ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال يسجد مع الإمام فإذا انصرف قام ففضى ما

سبقه به .

(٢٥٩) الرجل يفوته شيء من صلاة الإمام قال إذا قام

يقضي ويصنع مثل صنيعه

٤٥٦٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن أبي سعيد وابن عمر

وابن الزبير في الرجل يدخل مع الإمام وقد فاتته بعض الصلاة قالوا يصنع كما يصنع الإمام فإذا قضى
الإمام صلاته قام ففضى صلاته ويسجد سجدة .

٤٥٦٥ - حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن جابر بن زيد

قال إذا فاتك التشهد في الركعتين فلا تجلس في ركعتك للتشهد اقتد بالإمام .

٤٥٦٦ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في الرجل يدخل في الصلاة وقد سبق بركعة

فإنه يصنع كما يصنع الإمام فإذا سلم قام وقضى .

٤٥٦٧ - حدثنا ابن فضيل عن عقبة بن أبي العيزار قال سألت إبراهيم عن الرجل يدخل مع

الإمام وقد سبقه الإمام بركعة وقد سها الإمام فكيف يصنع فقال إذا دخلت مع الإمام فاصنع كما
يصنع .

(٢٦٠) الرجل يصلي بالقوم وهو على غير وضوء

٤٥٦٨ - حدثنا أبو معاوية عن ابن أبي ذئب عن أبي جابر البياضي عن سعيد بن المسيب أن

النبي ﷺ صلى بالناس وهو جنب فأعاد وأعادوا .

٤٥٦٩ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه صلى بهم الغداة

ثم ذكر أنه صلى بغير وضوء فأعاد ولم يعيدوا .

٤٥٧٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم أن عمر صلى بالناس وهو جنب فأعاد وأمرهم أن يعيدوا.

٤٥٧١ - حدثنا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن علي قال يعيد ويعيدون.

٤٥٧٢ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه سئل عن رجل أمّ قوماً في شهر رمضان وهو على غير وضوء فصلى بهم صلاة العشاء وصلاة رمضان والوتر فقال يعيد ولا يعيد من خلفه.

٤٥٧٣ - حدثنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين قال سألته فقال أعد الصلاة وأخبر أصحابك أنك صليت بهم وأنت على غير طهارة.

٤٥٧٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال يعيد ولا يعيد من خلفه.

٤٥٧٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال [إذا] صلى الجنب بالقوم فأتهم الصلاة أمره أن يغتسل ويعيد ولم يأمرهم أن يعيدوا.

٤٥٧٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد أنه قال في الرجل يصلي بالقوم وهو جنب قال أحب إلي أن يعيدوا.

٤٥٧٧ - حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن بكر بن الأحنس عن سعيد بن جبير قال إذا صلى بهم وهو على غير وضوء أعاد ولم يعيدوا قال سفيان وأحب إلي أن يعيد ويعيدوا.

(٢٦١) المصحف أو الشيء يوضع في القبلة

٤٥٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن مجاهد قال كان ابن عمر إذا دخل بيتاً فرأى في قبلة المسجد مصحفاً أو شبهه أخذه فرمى به وإن كان عن يمينه أو شماله تركه.

٤٥٧٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن إبراهيم أنه كان يكره أن يصلي الرجل وفي قبلة المسجد مصحف أو غيره.

٤٥٨٠ - حدثنا حرمي بن عمار بن أبي حفصة عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الرجل يكون بينه وبين القبلة المصحف فكرها.

٤٥٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كانوا يكرهون أن يكون بينهم وبين القبلة شيء حتى المصحف.

(٢٦٢) الصلاة في البيت فيه تماثيل

٤٥٨٢ - حدثنا أبو الأحوص عن خصيف عن مقسم قال قال ابن عباس لا يصلي في بيت فيه تماثيل.

٤٥٨٣ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن عطاء الخراساني قال لما بني المسجد في عهد عثمان جعلوا في سقفه اترجة فكان الداخل إذا دخل يسمو بصره اليها فبلغ ذلك عثمان فأمر بها فترعت .

٤٥٨٤ - حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن خالة مسافع عن أخت صفية أم منصور قالت أخبرتني امرأة من أهل الدار من بني سليم قالت قلت لعثمان بن طلحة لم دعاك رسول الله ﷺ حين خرج من البيت قال قال إني رأيت قرني الكبش فنسيت أن أمرك أن تخمرهما وأنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي .

٤٥٨٥ - حدثنا وكيع عن عيسى بن حميد قال سأل عقبة الحسن قال ان في مسجدنا ساحة فيها تصاوير قال انحروها .

٤٥٨٦ - حدثنا ابن مهدي عن خالد عن أبي عثمان قال حدثتني لبابة عن أمها وكانت تخدم عثمان بن عفان ان عثمان بن عفان كان يصلي الى تابوت فيه تماثيل فأمر به فحك .

(٢٦٣) الكتاب في المسجد من القرآن أو غيره

٤٥٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء أنه سئل عن المسجد يكتب في قبلته من القرآن فلم ير به بأساً .

٤٥٨٨ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم انه كرهه .

٤٥٨٩ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن محمد بن الزبير الحنظلي قال رأيت عمر بن عبد العزيز رأى ابناً له كتب في الحائط بسم الله فضربه .

(٢٦٤) الرجل يضع يده على خاصرته في الصلاة

٤٥٩٠ - حدثنا سعيد بن زياد ووكيع عن زياد بن صبيح الحنفي قال صليت الى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال هذا الصلب في الصلاة كان رسول الله ﷺ ينهى عنه .

٤٥٩١ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة أنها كرهت أن يضع يده على خاصرته في الصلاة وقالت تفعله اليهود .

٤٥٩٢ - حدثنا وكيع قال نا ثور الشامي عن خالد بن معدان عن عائشة أنها رأت رجلاً واضعاً يده على خاصرته فقالت هكذا أهل النار في النار .

٤٥٩٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن صالح مولى التؤمة عن ابن عباس انه كرهه في الصلاة وقال إن الشيطان يحضر ذلك .

٤٥٩٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم أنه كره أن يضع الرجل

يده على خاصرته في الصلاة.

٤٥٩٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن إسحاق بن عويمر عن مجاهد قال وضع اليدين على الحقو^(١) استراحة أهل النار.

٤٥٩٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز انه رأى رجلاً واضعاً يده على خاصرته في الصلاة فضرب يده.

٤٥٩٧ - حدثنا الثقفى عن خالد عن حميد بن هلال انه إنما كره التخصر في الصلاة أن أبلس أهبط متخصراً.

٤٥٩٨ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال نهى عن الاختصار في الصلاة قال محمد وهو أن يضع يديه على خاصرته وهو يصلي.

٤٥٩٩ - حدثنا ابن علية عن الجريري عن حيان بن عمير قال كنت مع قيس بن عباد فرأى رجلاً يصلي متخصراً فقال اذهب الى ذلك فقل له تضع يدك من مكان يد الزاجر.

٤٦٠٠ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة أنها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت لا تشبهوا باليهود.

٤٦٠١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن يصلي الرجل متخصراً.

(٢٦٥) في الرخصة في الصلاة جالساً

٤٦٠٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة أم المؤمنين قالت والذي ذهب بنفسه ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس.

٤٦٠٣ - حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة أكان النبي ﷺ يصلي قاعداً قالت بعدما حطمته السن.

٤٦٠٤ - حدثنا عبيد الله عن حسن بن صالح عن السماك عن جابر بن سمرة قال ما مات رسول الله ﷺ حتى صلى قاعداً.

(٢٦٦) من كان يكره ان يصلي قاعداً إلا من عذر

٤٦٠٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع قال ما رأيت ابن عمر يصلي جالساً إلا من مرض.

(١) الأصل في الحقو معقد الإزار. النهاية (١/٤١٧).

- ٤٦٠٦ - حدثنا معتمر عن مبارك عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال إني لأكره أن يراني الله أصلي له قاعداً من غير مرض .
- ٤٦٠٧ - حدثنا وكيع قال نا سفیان عن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه أنه سئل ما حد المريض أن يصلي جالساً فقال حده لو كانت دنيا تعرض له لم يقم إليها .

(٢٦٧) الصلاة في المقصورة

- ٤٦٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله بن زيد قال رأيت أنس بن مالك يصلي في المقصورة المكتوبة مع عمر بن عبد العزيز ثم خرج علينا منها .
- ٤٦٠٩ - حدثنا ابن علية عن يونس ان الحسن كان يصلي في المقصورة .
- ٤٦١٠ - حدثنا حفص بن غياث عن جعفر قال كان علي بن حسين وأبي القاسم يصليان في المقصورة .
- ٤٦١١ - حدثنا عمر بن هارون عن عبيد الله بن يزيد قال رأيت السائب بن يزيد يصلي المكتوبة في المقصورة .
- ٤٦١٢ - حدثنا وكيع عن قيس بن عبد الله وكان ثقة قال رأيت الحسن يصلي في المقصورة .
- ٤٦١٣ - حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال رأيت أنساً صلى عند الحجر .
- ٤٦١٤ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عامر بن ذويب قال سألت ابن عمر عن الصلاة من وراء الحجر فقال إنهم يخافون أن يقتلوهم .
- ٤٦١٥ - حدثنا حفص عن عبيد الله قال رأيت سالمًا والقاسم ونافعاً يصلون في المقصورة .

(٢٦٨) من كره ذلك

- ٤٦١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أزرق بن قيس عن الأحنف بن قيس أنه كره الصلاة في المقصورة .
- ٤٦١٧ - حدثنا وكيع عن عيسى الخياط عن الشعبي قال ليس المقصورة من المسجد .
- ٤٦١٨ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز أنه كره الصلاة فيها .
- ٤٦١٩ - حدثنا وكيع عن عيسى عن نافع ان ابن عمر كان إذا حضرته الصلاة وهو في المقصورة خرج الى المسجد .

(٢٦٩) الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال يعود فيسجد

٤٦٢٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن هلال بن يساف عن أبي حيان الأشجعي وكان من أصحاب عبد الله قال قال لا تبادروا أئمتكم بالركوع ولا بالسجود وإذا رفع أحدكم رأسه والإمام ساجد فليسجد ثم ليملك قدر ما سبق به الإمام .

٤٦٢١ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال عن أبي حيان قال قال فذكر نحوه .

٤٦٢٢ - حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله الأشج عن بشر بن سعيد عن الحارث بن المخلد عن أبيه قال قال عمر من رفع رأسه قبل الإمام فليعد وليملك حتى يرى أنه أدرك ما فاتته .

٤٦٢٣ - حدثنا محمد بن هارون البصري عن سليمان بن كندير قال ضليت الى جنب ابن عمر فرفعت رأسي قبل الإمام فأخذه فأعاده .

٤٦٢٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن انه كان يقول إذا رفع رأسه قبل الإمام الساجد فليعد فليسجد .

٤٦٢٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول ذلك .

٤٦٢٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال يعود فيسجد .

٤٦٢٧ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج عن عطاء قال إذا رفعت رأسك قبل الإمام فعد الى أن ترى أن الإمام قد رفع قبلك .

٤٦٢٨ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مخارق قال مررت بابي ذر بالربذة وأنا حاج فدخلت عليه منزله فرأيت يصلي يخفف القيام قدر ما يقرأ ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ و﴿إذا جاء نصر الله﴾ ويكثر الركوع والسجود فلما قضى صلاته قلت يا أبا ذر رأيتك تخفف القيام وتكثر الركوع والسجود فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من عبد يسجد لله سجدة أو يركع له ركعة إلا حط الله عنه بها خطيئته ورفع له بها درجته .

٤٦٢٩ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال ذكروا سجود القرآن عند عائشة فقالت هو فريضة أديتها أو تطوع تطوعته ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفع الله بها درجته وحط عنه خطيئته .

٤٦٣٠ - حدثنا علي بن مسهر عن داود عن أبي عثمان عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال أتيت الشام فإذا أنا برجل يصلي ويركع ويسجد ولا يفصل فقلت لو قعدت حتى أرشد هذا الشيخ قال فجلست فلما قضى الصلاة قلت له يا عبد الله أعلى شفع انصرفت أم على وتر قال قد كفيت ذلك قلت ومن يكفيك قال الكرام الكاتبون ما سجدت سجدة إلا رفعتني الله بها درجة وحط عني بها خطيئة قلت من أنت يا عبد الله قال أبو ذر قلت ثكلت مطرفاً أمه يعلم أبا ذر السنة فلما أتيت منزل كعب قيل لي قد

سأل عنك فلما لقيته ذكرت له أمر أبي ذر وما قال لي فقال لي مثل قوله .

٤٦٣١ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال قيل لثوبان حديثاً عن رسول الله ﷺ فقال تكذبون عليّ سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة .

(٢٧٠) صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

٤٦٣٢ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل النبي ﷺ عن الصلاة قاعداً فقال صل قائماً فإنه أفضل ثم قال صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم وصلاة القائم على النصف من صلاة القاعد .

٤٦٣٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن شيخ يكنى أبا موسى عن عبد الله بن عمرو قال أراه عن النبي ﷺ قال صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

٤٦٣٤ - حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن ابن عمر قال قدمنا المدينة فأصابنا وباء حتى سبّحنا قعوداً فقال النبي ﷺ : صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

٤٦٣٥ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

٤٦٣٦ - حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد أن السائب سأل عائشة عن صلاة القاعد فقالت قال رسول الله ﷺ صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

٤٦٣٧ - حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال صلاة القاعد غير متربع على النصف من صلاة القائم .

٤٦٣٨ - حدثنا [هشيم] قال أخبرنا العوام عن المسيب بن رافع الكاهلي قال صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم إلا من عذر .

٤٦٣٩ - حدثنا معلى بن منصور وخالد بن مخلد عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أنس بن مالك قال : قال النبي ﷺ صلاة القاعد على مثل نصف صلاة القائم .

(٢٧١) الرجل يصلي وهو محتبي

٤٦٤٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عوف عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يصلي الرجل وهو محتبي وابن سيرين كان يكرهه .

٤٦٤١ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن إبراهيم أنه كان يصلي محتبياً .

٤٦٤٢ - حدثنا عبدة عن هشام أن أباه كان يصلي محتبياً.

٤٦٤٣ - حدثنا عبد الله بن داود عن طلحة بن يحيى قال رأيت عيسى بن طلحة يصلي محتبياً خلف المقام تطوعاً.

٤٦٤٤ - حدثنا عبد الله بن داود عن طلحة بن يحيى قال رأيت أبا بكر بن عبد الرحمن يصلي محتبياً.

٤٦٤٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور أنه رأى عمر بن عبد العزيز يصلي محتبياً خلف المقام تطوعاً.

٤٦٤٦ - حدثنا وكيع قال ثنا سفیان عن الحسن بن عمرو عن أبيه قال رأيت سعيد بن جبیر يصلي محتبياً فإذا أراد أن يركع حل حبوته ثم قام فركع.

٤٦٤٧ - حدثنا وكيع عن سفیان عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يصلي محتبياً.

٤٦٤٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل بن عمرو بن دينار قال رأيت عبيد بن عمير يصلي محتبياً.

٤٦٤٩ - حدثنا وكيع عن الربيع بن صبيح قال رأيت عطاء يصلي محتبياً يعني التطوع.

(٢٧٢) من كره للنساء إذا صلين مع الرجال أن يرفعن رؤوسهن

٤٦٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفیان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال لقد رأيت الرجال عاقدين أزهرهم في أعناقهم مثل الصبيان من ضيق الأزر خلف النبي ﷺ فقال قائل يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال.

٤٦٥١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي ﷺ قال يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر.

٤٦٥٢ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر.

(٢٧٣) التخفيف في الصلاة من كان يخففها

٤٦٥٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان قال أخبرني سليمان بن

بسر الخزامي عن خاله مالك بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله ﷺ فلم أصل خلف إمام كان أخف صلاة في المكتوبة منه .

٤٦٥٤ - حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يوجز الصلاة ويكملها .

٤٦٥٥ - حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً .

٤٦٥٦ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ تجوزوا الصلاة فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة .

٤٦٥٧ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن قيس عن أبي مسعود قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني لأتأخر عن صلاة الغداة مما يطيل فلان فيها قال فقام رسول الله ﷺ فما رأيته في موعظة أشد منه غضباً يومئذ فقال أيها الناس ان فيكم منفرّين فأياكم صلى بالناس فليجوز فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة .

٤٦٥٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب عن جابر بن عبد الله أن معاذاً صلى بأصحابه فقرأ بالبقرة فقال له النبي ﷺ أفناناً أفناناً .

٤٦٥٩ - حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن عثمان بن أبي العاص أن النبي ﷺ قال له أمّ قومك ومن أمّ قوماً فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة فإذا صليت لنفسك فصل كيف شئت .

٤٦٦٠ - حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس قال كان النبي ﷺ أخف الناس صلاة في تمام .

٤٦٦١ - حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن عباس الجشمي قال : قال رسول الله ﷺ ان من الأئمة طرّادين .

٤٦٦٢ - حدثنا الثقفى عن عبد الله بن عثمان بن جبير عن نافع بن سرجس أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثي صاحب النبي ﷺ وذكرت الصلاة عنده فقال كان رسول الله ﷺ أخف الناس على الناس وأدومه على نفسه .

٤٦٦٣ - حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن الوليد بن الميسر الطائي قال أخبرني محل الطائي عن عدي بن حاتم قال ان من أمنا فليتم الركوع والسجود فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعاثر سبيل وذا الحاجة هكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ .

٤٦٦٤ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ثابت قال صليت مع أنس العتمة فتجوز ما شاء

الله .

٤٦٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن موسى الحنفي عن مصعب بن سعد أنه حدث قال كان أبي إذا صلى في المسجد خفف الركوع والسجود وجوز وإذا صلى في بيته أطال الركوع والسجود والصلاة فقلت له فقال إنا أئمة يقتدى بنا.

٤٦٦٦ - حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن أبي رجاء قال رأيت الزبير بن العوام صلى صلاة خفيفة فقلت أنتم أصحاب رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة فقال إنا نبادر هذا الوسواس.

٤٦٦٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس عن بشر عن خليف الثوري عن عمار قال احذفوا هذه الصلاة قبل وسوسة الشيطان.

٤٦٦٨ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة أنه علم رجلاً فقال إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود.

٤٦٦٩ - حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن أبيه قال كان يصلي خلف أبي هريرة قال وكانت صلاته نحواً من صلاة قيس يتم الركوع والسجود ويجوز قال فليل لأبي هريرة هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ قال نعم وأجوز.

٤٦٧٠ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال رأيت أبا هريرة صلى صلاة تجوز فيها فقلت له هكذا كانت صلاة النبي ﷺ قال نعم وأجوز.

٤٦٧١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال لما طعن عمر وهاج الناس تقدم عبد الرحمن بن عوف فقرأ بأقصر سورتين في القرآن ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ و ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾.

٤٦٧٢ - حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم كان يخفف الصلاة ويتم الركوع والسجود.

٤٦٧٣ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال كانوا يتمون ويجزون وبادرون الوسوسة.

٤٦٧٤ - حدثنا هشيم عن حميد عن أنس قال كان رسول الله ﷺ من أخف الناس صلاة وأوجزه.

٤٦٧٥ - حدثنا ابن نمير عن مسعر عن مهاجر عن عمرو بن ميمون قال ما رأيت الصلاة في موضع أخف منها فيما بين هذين الحائطين يعني مسجد الكوفة الأعظم.

٤٦٧٦ - حدثنا وكيع وابن مهدي عن سفيان عن النعمان بن قيس قال كن النساء إذا مررن على عبيدة وهو يصلي قلن خففوا فإنها صلاة عبيدة يعني من خفتها.

(٢٧٤) من كان يخفف الصلاة لبكاء الصبي يسمعه

٤٦٧٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال إني لأكون في الصلاة

فأسمع صوت الصبي يبكي فأتجوّز في صلاتي مخافة أن أشقّ على أمّه .

٤٦٧٨ - حدثنا علي بن إسحاق عن ابن مبارك عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي ﷺ قال اني لأكون في الصلاة فأريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز في الصلاة كراهية أن أشقّ على أمّه .

٤٦٧٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الحويرث الزرقني عن علي بن قيس قال : قال رسول الله ﷺ اني لأسمع بكاء الصبي خلفي فأخفف شفقة أن أفتن أمّه .

٤٦٨٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي السوداء النهدي عن ابن سابط أن رسول الله ﷺ قرأ في الركعة الأولى بسورة نوحاً من ستين آية فسمع بكاء صبي قال فقرأ في الثانية بثلاث آيات .

٤٦٨١ - حدثنا شريك عن أبي هارون عن أبي سعيد فيما نعلم عن النبي ﷺ قال اني لأكون في الصلاة فأسمع بكاء الصبي فأخفف مخافة أن أشقّ على أمّه أو قال أن تفتن أمّه .

(٢٧٥) الرجل يفوته وتر من صلاة الإمام

٤٦٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يدرك مع الإمام وترأ من صلاته قال يصلي ما أدرك ولا يسجد سجدين .

٤٦٨٣ - حدثنا ابن عليه قال سئل يونس عن الرجل يدرك من صلاة القوم ركعة أو تفوته ركعة قال كان الحسن ومحمد لا يريان عليه سجوداً .

٤٦٨٤ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن رجل عن عطاء أن ابن عباس وابن الزبير وأبا سعيد وابن عمر كانوا إذا فاتهم وتر من صلاة الإمام سجدوا سجدين .

٤٦٨٥ - حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن أبي سعيد وابن عمر وابن الزبير قالوا إذا فاته بعض الصلاة قام فقصى وسجد سجدين .

٤٦٨٦ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة قال إذا أدرك الرجل سجدة من صلاة الإمام سجد إليها أخرى ثم سجد سجدين بعد ما يفرغ من صلاته وإذا أدرك سجدين سجد بعد ما يفرغ من صلاته .

٤٦٨٧ - حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله .

٤٦٨٨ - حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا إذا فاتك وتر من صلاة الإمام فاقض ما فاتك واسجد سجدين وأنت جالس .

٤٦٨٩ - حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال يسجد معهم ولا يسجد إليها أخرى .

(٢٧٦) الرجل تفوته الركعة مع الإمام

٤٦٩٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن أنس أنه فاتته ركعة فقام فتطوع ثم ذكر فصلى الركعة التي فاتته وسجد سجديتين .

٤٦٩١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال يقطع ويصلي الركعة قال وأظنه قال ويسجد سجديتين .

٤٦٩٢ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول في رجل فاتته مع الإمام ركعة فلما سلم الإمام ظن أنه قد أدرك معه أول الصلاة فقام يتطوع فقال الحسن إذا دخل تطوعاً في فريضة فسدت عليه صلاته .

(٢٧٧) الصلاة في الطاق

٤٦٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر عن أبيه عن علي أنه كره الصلاة في الطاق .

٤٦٩٤ - حدثنا وكيع عن موسى بن قيس قال رأيت إبراهيم ينتكّب الطاق .

٤٦٩٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن عبيد بن أبي الجعد عن كعب أنه كره المديح في المسجد .

٤٦٩٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا حسن بن صالح عن عبد الملك بن سعيد بن أبجر عن نعيم بن أبي هند عن سالم بن أبي الجعد قال لا تتخذوا المدايح في المساجد .

٤٦٩٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره الصلاة في الطاق .

٤٦٩٨ - حدثنا هشيم قال ثنا عبيدة عن سالم بن أبي الجعد قال كان أصحاب محمد يقولون ان من أشرار الساعة أن تتخذ المدايح في المساجد يعني الطاقات .

٤٦٩٩ - حدثنا وكيع قال أبو إسرائيل عن موسى الجهني قال : قال رسول الله ﷺ لا تزال هذه الأمة أوقال أمتي بخير ما لم يتخذوا في مساجدهم مدايح كمدايح النصرى .

٤٧٠٠ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن إبراهيم قال : قال عبد الله اتقوا هذه المحاريب وكان إبراهيم لا يقوم فيها .

٤٧٠١ - حدثنا ابن إدريس عن ليث عن قيس عن أبي ذر قال من أشرار الساعة أن تتخذ المدايح في المساجد .

٤٧٠٢ - حدثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن عن إسماعيل بن عبد الملك قال رأيت أبا خالد الوالبي لا يقوم في الطاق ويقوم قبل الطاق .

٤٧٠٣ - حدثنا حميد عن موسى بن عبيدة قال رأيت مسجد أبي ذر فلم أر فيه طاقاً.

(٢٧٨) من رخص الصلاة في الطاق

٤٧٠٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كان يصلي بنا في الطاق.

٤٧٠٥ - حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير يصلي في الطاق.

٤٧٠٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا نفاع بن مسلم قال رأيت سويد بن غفلة يصلي في الطاق.

٤٧٠٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن أم عمرو المرادية قالت رأيت البراء بن عازب يصلي في الطاق.

٤٧٠٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن وقاء بن اياس قال رأيت سعيد بن جبير يصلي في الطاق.

٤٧٠٩ - حدثنا زيد بن الحباب عن فطر قال رأيت أبا رجاء يصلي في المحراب.

(٢٧٩) الرجل يمسح جبهته في الصلاة

٤٧١٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال إذا كنت في الصلاة فلا تمسح جبهتك ولا تنفخ ولا تحرك الحصباء.

٤٧١١ - حدثنا خلف بن خليفة عن حصين عن سعيد بن جبير قال هو من الجفاء.

٤٧١٢ - حدثنا وكيع عن كهمس بن الحسن عن ابن بريدة قال كان يقال أربع من الجفاء أن تمسح جبهتك قبل أن تنصرف أو تبول قائماً أو تسمع المنادي ثم لا تجيبه أو تنفخ في سجودك.

٤٧١٣ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره أن يمسح الرجل جبهته في الصلاة ويقول هو من الجفاء.

٤٧١٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يمسح جبهته قبل أن ينصرف.

٤٧١٥ - حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي في الرجل يمسح جبهته قبل أن ينصرف قال هو من الجفاء وقال الحكم لا بأس به.

٤٧١٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن المسيب بن رافع قال: قال عبد الله أربع من الجفاء أن يصلي الرجل إلى غير سترة وأن يمسح جبهته قبل أن ينصرف أو يبول قائماً أو يسمع المنادي ثم لا يجيبه.

(٢٨٠) من رخص أن يمسح جبهته

٤٧١٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن الزهري قال لا بأس

به يعني يمسح جبهته قبل أن ينصرف .

٤٧١٨ - حدثنا يزيد بن أبي الخندق عن مالك بن دينار قال سألت سالمًا عن الرجل يمسح جبهته فلم ير به بأسًا .

٤٧١٩ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن حماد قال لا بأس به .

٤٧٢٠ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن حماد مثله .

٤٧٢١ - حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين قال رأيته قال بثوبه هكذا فمسح به جبهته وأمر وكيع يده على جبهته .

٤٧٢٢ - حدثنا بشر بن المفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين بنحو حديث وكيع أو مثله .

(٢٨١) في الرجل ينام خلف الإمام يسبقه الإمام

٤٧٢٣ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن ومغيرة في الرجل ينام خلف الإمام حتى يركع الإمام ويسجد ثم ينتبه النائم قال لا يتبع الإمام فيقضي ما سبقه به .

(٢٨٢) في الرجل ينسى الصلوات جميعاً

٤٧٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل ينسى الصلوات قال يبدأ بالأولى فالأولى .

٤٧٢٥ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال إذا نسي الصلوات فليبدأ بالأولى فالأولى فإن خاف الفوت يبدأ بالتالي يخاف فوتها .

٤٧٢٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي راشد قال نمت عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأتيت عبيد بن عمير فذكرت ذلك له فقال ابدأ بالظهر والعصر والمغرب والعشاء .

٤٧٢٧ - حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن عبد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب في رجل نسي صلاة فذكرها عند غروب الشمس ولم يكن صلى تلك الصلاة قال إن خشى أن يصلي هذه التي كان نسي فيذهب وقت تلك فليبدأ بالتالي يخاف فوتها .

٤٧٢٨ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يقضي الأولى فالأولى .

٤٧٢٩ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن حماد بن فروة قال أهرقت الماء فنسيت أن أتوضأ فصليت الظهر والعصر والمغرب فذكرت أنني صليتها على غير طهر فلما أصبحت سألت عطاء ومجاهداً قال جعفر وأحسبه قال وسعيد بن جببر فكلهم قالوا له توضأ وأعد صلاتك الآن تبدأ بالأولى فالأولى .

٤٧٣٠ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن مولى لأبي بكرة قال دخل أبو بكرة بستاناً فطاف فيه ونظر إليه ونسي صلاة العصر حتى مالت الشمس فلما ذكرها توضأ وجلس فلما وجبت قام فصلى العصر ثم صلى المغرب .

٤٧٣١ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن واصل مولى أبي عيينة عن رجل يقال له سعد قال : صليت في رمضان مع الناس ثم أتيت بيتاً لأهلي فدخلت فيه فنمت ليلتي ويومي وليلتي حتى الغد فأتيت ابن عمر فأخبرته قال فصنعت ماذا قال صليت الظهر قال أحسنت ثم قال ماذا؟ قال صليت العصر قال أحسنت قال ثم ماذا؟ قال صليت المغرب قال ثم ماذا؟ قال صليت العشاء قال أحسنت قال ثم ماذا؟ قال أوترت قال ما كنت تصنع بالوتر قال ثم ماذا؟ قال صليت الصبح قال أحسنت .

(٢٨٣) ما قالوا إذا نام عن صلاة العشاء فيستيقظ عند طلوع الفجر

٤٧٣٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس ومنصور عن الحسن أنه كان يقول من نام عن صلاة العشاء فاستيقظ عند طلوع الشمس قال يصلي الفجر ثم يصلي العشاء .

٤٧٣٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول يبدأ بالعشاء التي نام عنها .

٤٧٣٤ - حدثنا روح بن عباد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل ينسى العتمة أو يرقد عنها حتى تكون الصبح فليل له فإن بدأ بالعتمة فاتته الصبح قال فليبدأ بالعتمة وإن فاتته الصبح .

(٢٨٤) الرجل ينسى الصلاة أو ينام عنها

٤٧٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أيوب عن أبي العلاء قال حدثنا قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها .

٤٧٣٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال أقبلنا مع رسول الله ﷺ من الحديبية فذكروا أنهم نزلوا دهاساً من الأرض يعني بالدهاس الرمل قال فقال رسول الله ﷺ من يكلؤنا فقال بلال أنا فقال النبي ﷺ إذا نام قال فناموا حتى طلعت عليهم الشمس قال فاستيقظ ناس فيهم فلان وفلان وفيهم عمر فقلنا اهضبوا يعني تكلموا قال فاستيقظ النبي ﷺ فقال افعلو كما كنتم تفعلون قال كذلك لمن نام أو نسي .

٤٧٣٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن إسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع النبي ﷺ ذات ليلة فلم نستيقظ حتى أذتنا الشمس فقال لنا رسول الله ﷺ ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته ثم ليتنح عن هذا المنزل ثم دعى بماء فتوضأ فسجد سجدة ثم أقيمت الصلاة فصلى .

٤٧٣٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال

كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس ثم قال إنكم كنتم أمواتاً فرد الله إليكم أرواحكم فمن نام عن صلاة أو نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها وإذا استيقظ .

٤٧٣٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا نام الرجل عن صلاة أو نسي فليصل إذا استيقظ أو ذكر .

٤٧٤٠ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن عمران بن حصين وسمرة بن جندب اختلفا في الذي ينسى صلاته فقال عمران يصلها إذا ذكرها وقال سمرة يصليها إذا ذكر وفي وقتها من الغد .

٤٧٤١ - حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سماك عن سبرة بن نخف عن ابن عباس قال يصلي إذا ذكر .

٤٧٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن أبي بكر بن أبي موسى عن سعد قال : قال يصلها إذا ذكرها ويصلي مثلها من الغد .

٤٧٤٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال من نام عن صلاة أو نسيها قال يصلي حين ذكرها عند طلوع الشمس أو عند غروبها ثم قرأ ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾^(١) قال إذا ذكرتها في أي ساعة كانت .

٤٧٤٤ - حدثنا وكيع عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي مليح عن أبي ذر وعبد الرحمن بن عوف في الصلاة تنسى قال يصلها إذا ذكرها .

٤٧٤٥ - حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن قيس عن زكريا بن جرادة عن أبي عبد الرحمن قال ما كان لك أحد يهيك فصلها للذكرى .

٤٧٤٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي وإبراهيم قال : ﴿اقم الصلاة لذكرك﴾ أي صلها إذا ذكرتها وقد نسيها .

٤٧٤٧ - حدثنا زيد بن الحباب عن صخر بن جويرية قال سألت نافعاً عن رجل نسي صلاة العصر حتى اصفرت الشمس قال يصلها ليست كشيء من الصلوات .

٤٧٤٨ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم قال يصلها إذا ذكرها .

٤٧٤٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم في الرجل ينام عن صلاة العشاء حتى تبرز الشمس قال يصلي .

٤٧٥٠ - حدثنا وكيع عن جعفر عن الزهري أن النبي ﷺ نام عن صلاة الفجر حتى طلعت

(١) سورة طه الآية : (١٤) .

الشمس فقال لأصحابه ترحلوا عن المكان الذي أصابكم فيه الغفلة فصلى ثم قال ﴿أقم الصلاة
لذكرى﴾.

(٢٨٥) من كان يقول لا يصلها حتى تطلع الشمس

٤٧٥١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن
بعض بني أبي بكرة أن أبا بكرة نام في دالية لهم فظننا أنه قد صلى العصر فاستيقظ عند غروب الشمس
قال فانتظر حتى غابت الشمس ثم صلى .

٤٧٥٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن
كعب عن أبيه قال نمت عن الفجر حتى طلع قرن الشمس ونحن حارفون في مال لنا فملت إلى شربة
من النخل أتوضأ قال فبصر بي أبي فقال ما شأنك قلت أصلي قد توضأت فدعاني فأجلسني إلى جنبه
فلما أن تعلت الشمس وابتضت وأتيت المسجد ضربني قبل أن أقوم إلى الصلاة قال تنسى صل الآن .

٤٧٥٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في الرجل إذا نسي أن يصلي صلاة حتى تصفر
الشمس قال يصلها إذا غابت الشمس وقال قتادة مثل ذلك .

٤٧٥٤ - حدثنا هشيم قال أنا حصين بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه
أبي قتادة قال سرينا مع رسول الله ﷺ ونحن في سفر ذات ليلة قال قلنا يا رسول الله لو عرست بنا فقال
اني أخاف أن تناموا عن الصلاة فمن يوقظنا للصلاة فقال بلال أنا يا رسول الله قال فعرس بالقوم
واضطجعوا واستند بلال إلى راحلته فغلبته عيناه واستيقظ رسول الله ﷺ وقد طلع حاجب الشمس
فقال يا بلال أين ما قلت لنا فقال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ألقيت عليّ نومة مثلهما قال فقال إن
الله قبض أرواحكم حين شاء وردّها عليكم حين شاء قال ثم أمرهم فانتشروا لحاجتهم وتوضؤوا
وارتفعت الشمس فصلى بهم الفجر .

٤٧٥٥ - حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر قال جاء عمر يوم
الخنديق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس أن تغيب
فقال رسول الله ﷺ وأنا والله ما صليت بعد فنزل فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم
صلى المغرب بعد ما صلى العصر .

٤٧٥٦ - حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن أبي رجاء عن عمران بن حصين قال سرنا مع
رسول الله ﷺ في سفر وإنا سرينا الليل حتى إذا كان آخر الليل وقعنا تلك الوقعة ولا وقعة عند المسافرين
أحلى منها فما أيقظنا إلا حرّ الشمس فجعل عمر يكبر فلما استيقظ شكى الناس إليه ما أصابهم فقال لا
ضير قال فارتحلوا فساروا غير بعيد ثم نزل فتودي بالصلاة فصلى بالناس .

(٢٨٦) الرجل يذكر صلاة عليه وهو في أخرى

- ٤٧٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر وعن مغيرة عن إبراهيم قال إذا كنت في صلاة العصر فذكرت أنك لم تصل الظهر فأنصرف فصل الظهر ثم صل العصر.
- ٤٧٥٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم في رجل نسي الظهر ثم ذكرها وهو في العصر قال ينصرف فيصل الظهر ثم يصلي العصر.
- ٤٧٥٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة في حديثه وإن ذكرها بعد ما صلى العصر فقد مضت ويصلي الظهر.
- ٤٧٦٠ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال إذا ذكر وهو في الصلاة انصرف فصل الظهر ثم صلى العصر.
- ٤٧٦١ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحامداً عن رجل ذكر صلاة وهو في صلاة قال إذا ذكره قبل أن يتشهد أو يجلس مقدار التشهد ترك هذه وعاد إلى تلك فإن ذكرها بعد ذلك اعتد بهذه وعاد إلى تلك.

(٢٨٧) من قال يصلي العصر ثم يصلي الظهر

- ٤٧٦٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن قال يصلي العصر فإذا فرغ صلى الظهر.
- ٤٧٦٣ - حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال إذا ذكر وهو في العصر أنه لم يصل الظهر فإنه يصلي العصر ثم يصلي الظهر بعد.
- ٤٧٦٤ - حدثنا حفص بن غياث عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول إذا ذكرت وأنت تصلي العصر أنك لم تصل الظهر مضيت فيها ثم صليت الظهر فإذا ذكرت أنك لم تصل الظهر فصليت أجزأتك.
- ٤٧٦٥ - حدثنا حفص عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن مثله.

(٢٨٨) في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر

- ٤٧٦٦ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم في رجل صلى بقوم الظهر وهي له العصر قال تمت صلاته ويعيد من خلفه.
- ٤٧٦٧ - حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال لا تجزي صلاة واحدة عن قومين شيء.
- ٤٧٦٨ - حدثنا ابن علية عن عباد بن منصور قال انتهيت إلى المسجد الجامع وأنا أرى أنهم لم

يصلوا الظهر فقامت ألتطوع حتى أقيمت الصلاة فلما صلوا إذا هي العصر فقامت فصليت بهم الظهر ثم صليت العصر ثم أتيث الحسن فذكرت ذلك له فأمرني بمثل الذي صنعت .

٤٧٦٩ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال انتهينا إلى المسجد ولم أصل المغرب فأقيمت الصلاة فصليت معهم وأنا أرى أنها المغرب فإذا هي العشاء فقامت فصليت المغرب ثم صليت العشاء ثم سألت فأمروني بالذي صنعت .

٤٧٧٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر بن برقان عن الزهري في رجل دخل مع قوم في الظهر وهي لهم العصر قال يبدأ بالذي بدأ الله به يصلي الظهر ثم يصلي العصر .

٤٧٧١ - حدثنا وكيع عن سفيان قال بلغني عن طاوس وعطاء أنهما قالا تجزيه .

٤٧٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن إسرائيل عن جابر قال سألت أبا جعفر وسالماً والقاسم وعطاء عن رجل دخل مع قوم في العصر وهو يرى أنها الظهر قالوا ينصرف فيصلي الظهر وتجزي عنه العصر قال وسألت عامراً ومسلم بن صبيح فقالا ينصرف فيصلي الظهر ثم يصلي العصر فإن الله قد كتبها عنده قبل العصر ولا تكون له الظهر وقال جابر عن حماد عن إبراهيم مثل ذلك .

٤٧٧٣ - حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا في رجل دخل مع قوم في صلاة العصر وهو يحسبهم في صلاة الظهر فإذا هم في العصر قال يستقبل الصلاتين جميعاً .

(٢٨٩) في رجل نسي الصلاة في الحضر فيذكرها في السفر

٤٧٧٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان يقول في المسافر إذا نسي صلاة السفر فذكرها في الحضر صلى صلاة السفر وإذا نسي صلاة في الحضر فذكرها في السفر فليصل صلاة الحضر .

٤٧٧٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة وعبيدة عن إبراهيم مثل ذلك .

٤٧٧٦ - حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن الفضل عن الحسن قال إذا نسي صلاة في الحضر فذكرها في السفر صلى صلاة الحضر وإذا نسي صلاة في السفر فذكرها في الحضر صلى صلاة السفر .

٤٧٧٧ - حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول يصلي الصلاة التي نسيها .

٤٧٧٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد قال إذا نسي صلاة في الحضر فذكرها في السفر صلى أربعاً وإذا نسي صلاة في السفر فذكرها في الحضر صلى صلاة سفر .

(٢٩٠) في الرجل يتشاغل في الحرب أو نحوه كيف يصلي

٤٧٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال نا أبو الزبير عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه أن المشركين شغلوا النبي ﷺ يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله قال فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء .

٤٧٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال : قال حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كفينا ذلك وذلك قوله تعالى : ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً ﴾ ^(١) فقام رسول الله ﷺ فأمر بلالاً فأقام الصلاة ثم صلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام فصلى العصر كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام فصلى المغرب كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام العشاء فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك قبل أن تنزل ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركباً ﴾ ^(٢) .

(٢٩١) الرجل ينام عن حزبه أي ساعة يستحب أن يقضيه

٤٧٨١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن قال : قال عمر من فاته شيء من قراءته بالليل فصلى ما بينه وبين الظهر فكأنما صلى بالليل .

٤٧٨٢ - حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن عتبة عن أبي بكر بن عمرو بن حزم أن رجلاً استأذن على عمر بالهجرة فحجبه طويلاً ثم أذن له فقال إني كنت نمت عن حزبي فكنت أقضيه .

٤٧٨٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عثمان الثقفي عن أبي عبيد الله مولى ابن عباس قال : قال علي من فاته شيء من حزبه فصلى ارتفاع النهار فكأنما صلاه بالليل .

٤٧٨٤ - حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال كنا تأتي عائشة قبل صلاة الفجر فأتيناها ذات يوم فإذا هي تصلي فقالت : نمت عن حزبي في هذه الليلة فلم أكن لأدعه .

٤٧٨٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال من فاته جزؤه من الليل فقصاه قبل أن تزول الشمس فقد أدرك .

(٢٩٢) من كره الفتح على الإمام

٤٧٨٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ومغيرة عن

(١) سورة الأحزاب الآية (٢٥)

(٢) سورة البقرة الآية (٢٣٩)

إبراهيم قالاً هو كلام يعني الفتح على الإمام.

٤٧٨٧ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم أنه يكره أن يفتح على الإمام.

٤٧٨٨ - حدثنا ابن عليه عن ميمون بن حمزة عن إبراهيم عن ابن مسعود في تلقين الإمام إنما هو كلام يلقيه إليه قال: وقال إبراهيم ما أبالي لقتته أو قلت يا كثير.

٤٧٨٩ - حدثنا حفص عن محمد بن قيس عن سالم بن عطية أن رجلاً فتح على إمام شريح وهو في صلاة فلما انصرف قال له إقض صلاتك.

٤٧٩٠ - حدثنا ابن نمير عن حريث عن حميد بن عبد الرحمن أنه كره أن يلقي القاريء.

٤٧٩١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال من فتح على الإمام فقد تكلم.

٤٧٩٢ - حدثنا حفص عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الفتح على

الإمام.

(٢٩٣) من رخص في الفتح على الإمام

٤٧٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن

عبدة بن ربيعة قال أتيت المقام فإذا رجل حسن الثياب طيب الريح يصلي فقراً ورجل إلى جنبه يفتح عليه فقلت من هذا قالوا عثمان.

٤٧٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن

عن علي قال إذا استطعتمك الإمام فأطعمه.

٤٧٩٥ - حدثنا غندر عن معمر عن الزهري قال كان مروان يلقي في الصلاة وأصحاب

رسول الله ﷺ في المدينة.

٤٧٩٦ - حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا لا يريان بأساً بتلقين

الإمام.

٤٧٩٧ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن وابن سيرين قالاً لقن الإمام.

٤٧٩٨ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد أن ابن مغفل أمر رجلاً يلقيه إذا تعايا^(١).

٤٧٩٩ - حدثنا أبو أسامة عن مساور قال حدثنا هلال بن أبي حميد قال كنت أفتح على

عبد الله بن حكيم إذا تعايا في الصلاة فقال لي يوماً أما صليت معنا قال فقلت لا قال قد اشتكوت ذلك ترددت البارحة فلم أجد من يفتح عليّ.

(١) تعياً: لم يهتد لوجه مراده. ترتيب القاموس ٣/٣٦٣.

- ٤٨٠٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بتلقيق الإمام .
- ٤٨٠١ - حدثنا هارون بن عيسى عن مالك بن أنس عن يزيد بن رومان قال كنت أصلي إلى جنب نافع بن جبير بن مطعم فيغمزني فأفتح عليه وهو يصلي .
- ٤٨٠٢ - حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن نافع قال صلى بنا ابن عمر قال فتردد قال ففتحت عليه فأخذ عني .

(٢٩٤) الرجل يسلم عليه في الصلاة

- ٤٨٠٣ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي ﷺ وهو يصلي فبرد علينا قبل أن نأتي أرض الحبشة فلما قدمنا من أرض الحبشة سلمت عليه فلم يرد عليّ فأخذني ما قرب وما بعد فلما قضى صلاته قال إن الله يحدث من أمره ما شاء وقد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة .
- ٤٨٠٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير قال بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فجئت وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد عليّ السلام .
- ٤٨٠٥ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال السلام على المصلي حجر .
- ٤٨٠٦ - حدثنا حفص ووكيع عن زكريا قال قلت للشعبي أدخل على القوم وهم يصلون فرادى أسلم عليهم قال لا .
- ٤٨٠٧ - حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم قال يرد عليه في نفسه .
- ٤٨٠٨ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر قال قمت إلى جنب أبي ذر وهو يصلي فسلمت عليه فما رد عليّ .
- ٤٨٠٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بشر بن سعيد قال سلم على النبي ﷺ رجل وهو يصلي فأشار إليه بيده كأنه ينهاه .
- ٤٨١٠ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة قبل أن نخرج إلى النجاشي فبرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمت عليه فلم يرد قال إن في الصلاة شغلاً .

(٢٩٥) من كان يرد ويشير بيده أو برأسه

- ٤٨١١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال سألت صهيباً كيف كان رسول الله ﷺ يصنع حيث كان يسلم عليه قال كان يشير بيده .

٤٨١٢ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء قال سلمت على ابن عباس وهو يصلي في وجه الكعبة فأخذ بيده.

٤٨١٣ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال سلمت على ابن عباس وهو في الصلاة فلم يرد عليّ وبسط يده إليّ وصافحني.

٤٨١٤ - حدثنا ابن عليه عن سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن أبي هريرة قال إذا سلم عليك وأنت في الصلاة فرد.

٤٨١٥ - حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال ما كنت لأسلم على رجل وهو يصلي زاد أبو معاوية ولو سلم عليّ لرددت عليه.

٤٨١٦ - حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال إذا سلم [على] أحدكم وهو في الصلاة فليشر بيده.

٤٨١٧ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز سئل عن الرجل يسلم عليه في الصلاة قال يرد بشق رأسه الأيمن.

٤٨١٨ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل يسلم عليه في الصلاة قال يرد عليه السلام إذا انصرف فإذا ذهب اتبعه بالسلام.

٤٨١٩ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال لما قدم عبد الله من الحبشة أتى النبي ﷺ وهو يصلي فسلم عليه فأومأ وأشار برأسه.

٤٨٢٠ - حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن أبي رباح أن رجلاً سلم على ابن عباس وهو في الصلاة فأخذ بيده فصافحه وغمز يده.

٤٨٢١ - حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول لا يرد السلام حتى يصلي فإن كان قريباً رد عليه وإن كان بعيداً اتبعه بالسلام.

٤٨٢٢ - حدثنا يونس بن محمد عن عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم عن أبي العالية قال سئل عن الرجل يسلم عليه وهو في الصلاة قال إذا قضى الصلاة اتبعه بالسلام.

٤٨٢٣ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابن الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه قال فرد عليّ السلام.

(٢٩٦) من كره أن يشبك الأصابع في الصلاة في المسجد

٤٨٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عن مولى لأبي سعيد الخدري أنه كان مع أبي سعيد الخدري وهو مع رسول الله ﷺ جالس قال فدخل

النبي ﷺ المسجد فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد مشبكاً أصابعه يحدث عن نفسه قال فأومأ إليه النبي ﷺ فلم يظن فالتفت إلى أبي سعيد الخدري فقال إذا صلى أحدكم فلا يشبك بين أصابعه فإن التشبيك من الشيطان وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه .

٤٨٢٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن يزيد عن أبي خصيفة عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله ﷺ إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك أصابعه .

٤٨٢٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن إسحاق عن سعيد بن أبي ثمامة القماح قال لقيت كعباً وأنا بالبلاط قد أدخلت بعض أصابعي في بعض ف ضرب يدي ضرباً شديداً وقال نهينا أن نشبك بين أصابعنا في الصلاة فقلت له يرحمك الله تراني في صلاة فقال من توضع فعمد إلى المسجد فهو في صلاة .

٤٨٢٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن النعمان بن أبي عياش قال كانوا ينهون عن تشبيك الأصابع يعني في الصلاة .

٤٨٢٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن محل عن إبراهيم أنه كره أن يشبك بين أصابعه في الصلاة .

(٢٩٧) من رخص في ذلك

٤٨٢٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن خليفة بن غالب عن نافع قال رأيت ابن عمر يشبك بين أصابعه في الصلاة .

٤٨٣٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أصحابنا عن الحسن أنه كان يشبك بين أصابعه في المسجد .

٤٨٣١ - حدثنا عفان قال حدثنا وهيب عن إسماعيل بن أمية قال رأيت سالم بن عبد الله يشبك بين أصابعه في الصلاة .

(٢٩٨) الرجل يريد أن يقول سمع الله لمن حمده فيقول الله أكبر

٤٨٣٢ - حدثنا شريك عن جابر عن الحكم عن علي قال إذا أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله أكبر قال يستغفر الله .

٤٨٣٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله أكبر فلا سهو عليه .

٤٨٣٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر وغيره في رجل أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله أكبر قالوا ليس عليه سهو .

٤٨٣٥ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن محمد بن علي وعامر وعطاء قالوا في رجل أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله أكبر قالوا ليس عليه سهو.
٤٨٣٦ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن رجل نسي تكبيرة قال يسجد سجدي السهو.

(٢٩٩) ما قالوا إذا صلى المغرب أربعاً

٤٨٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن في رجل صلى المغرب أربعاً قال يسجد سجدي السهو.
٤٨٣٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال يعيد.
٤٨٣٩ - حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن حماد قال إذا لم يجلس في الثالثة أعاد.

(٣٠٠) في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة

٤٨٤٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء بن يسار سمع أبا هريرة يقول إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.
٤٨٤١ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.
٤٨٤٢ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن سعيد بن جبير أنه رأى رجلاً يصلي عند إقامة العصر قال يسرك أن يقال صلى ابن فلانة ستاً قال فذكرت ذلك لإبراهيم فقال كانت تكره الصلاة مع الإقامة.
٤٨٤٣ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال كانوا يكرهون الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة.
٤٨٤٤ - حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون قال إذا كبر المؤذن بالإقامة فلا تصلين شيئاً حتى تصلي المكتوبة.
٤٨٤٥ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن ابن أبي فروة عن أبي بكر بن المنكدر عن سعيد بن المسيب أن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين والمؤذن يقيم فانتهره وقال لا صلاة والمؤذن يقيم إلا الصلاة التي تقام لها الصلاة.
٤٨٤٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال إذا كنت في المسجد وأقيمت الصلاة فلا تركع.

(٣٠١) الرجل يدخل المسجد وهو يرى أنهم قد صلوا الفريضة فيصلي

٤٨٤٧ - حدثنا أبو بكر قال ثنا معتمر عن ليث عن طاوس أنه قال في الرجل يصلي في المسجد ركعتين من الفريضة وحده ثم تقام الصلاة قال يصلي معهم ولا يعتد بها.

٤٨٤٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا سيار والمغيرة عن الشعبي وأخبرنا يونس ومنصور عن الحسن وحجاج عن عطاء وشعبة عن الحكم قالوا يسلم ويدخل مع الإمام في صلاته.

٤٨٤٩ - حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال أظنه عن عتبة بن قيس عن عبد الله بن عتبة قال يقطعها ثم يدخل معهم.

٤٨٥٠ - حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال سمعت حماداً يقول أحب إلي أن يتكلم ويدخل معهم في الصلاة.

٤٨٥١ - حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت الشعبي يقول إذا دخل الرجل في الفريضة ثم فجئته الإقامة قطعها وكانت له نافلة ودخل في الفريضة.

(٣٠٢) من قال يتم مع الإمام ما بقي ويجعل الباقي تطوعاً

٤٨٥٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم في الرجل يأتي المسجد فيرى أنهم قد صلوا فافترض الصلاة فصلّى ركعتين من المكتوبة فأقيمت الصلاة قال يدخل مع الإمام في صلاته فإذا صلى مع الإمام ركعتين ثم يسلم يجعل الركعتين الآخرين مع الإمام تطوعاً.

٤٨٥٣ - حدثنا هشيم عن شعبة عن حماد أنه قال كما قال إبراهيم.

(٣٠٣) الرجل يكون قائماً فيصلي فيسمع الإقامة وقد صلى

٤٨٥٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن الشعبي قال إذا كان الرجل قائماً يصلي فسمع الإقامة فليقطع وقال إبراهيم يضيف إليها أخرى ولا يقطع.

٤٨٥٥ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال كان يقول إن بقي عليك من صلاتك شيء فأتّممه وكان سعيد بن جبير يقول اقطعها.

٤٨٥٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال إذا افتتحت الصلاة تطوعاً وأقيمت الصلاة فأتّم.

٤٨٥٧ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير قال ثنا أبو إسحاق قال كنت إلى جنب عبد الله بن مغفل وهو يصلي ويقرأ في سورة النور فأقام المؤذن فركع وسجد ثم جلس فتشهد ثم قام مع الإمام فأخذ من حيث انتهى.

- ٤٨٥٨ - حدثنا ابن آدم عن إسرائيل عن بيان قال كان قيس بن أبي حازم يؤمنا فأقام المؤذن الصلاة وقد صلى ركعة قال فتركها ثم تقدم فصلى بنا .
- ٤٨٥٩ - حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر عن ميمون قال إن كبرت بالصلاة تطوعاً قبل أن يكبر بالإقامة فصل ركعتين .
- ٤٨٦٠ - حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال إذا كنت في المسجد فأقيمت الصلاة فلا تركع إلا أن تكون على وتر فلتشفع .

(٣٠٤) الصلاة في الكنائس والبيع

- ٤٨٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كتبت إلى عمر من نجران لم يجدوا مكاناً أنظف ولا أجود من بيعة فكتب انضحوها بماء وسدر وصلوا فيها .
- ٤٨٦٢ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وعن يونس عن الحسن وعن حصين عن الشعبي أنهم قالوا لا بأس بالصلاة في البيع .
- ٤٨٦٣ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن الصلاة في الكنائس والبيع فلم ير بها بأساً .
- ٤٨٦٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم وعن جابر عن الشعبي قال لا بأس بالصلاة في الكنيسة والبيعة .
- ٤٨٦٥ - حدثنا غندر عن أشعث عن محمد قال لا بأس بالصلاة في الكنيسة .
- ٤٨٦٦ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن أنه كرهه وأن محمداً لم يره بأساً .
- ٤٨٦٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس أنه كره الصلاة في الكنيسة إذا كان فيها تصاوير .
- ٤٨٦٨ - حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي هند قال رأيت عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فوق كنيسة والناس أسفل منه .
- ٤٨٦٩ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن رافع قال رأيت عمر بن عبد العزيز يؤم الناس في كنيسة بالشام .
- ٤٨٧٠ - حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال خرجنا وفدًا إلى النبي ﷺ فأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا فاستوهبناه فضل طهوره فدعا بماء فتوضأ ثم مضمض ثم جعله لنا في اداة فقال اخرجوا به معكم فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بالماء واتخذوها مسجداً .

٤٨٧١ - حدثنا وكيع قال حدثنا أبو فضالة قال حدثنا أزهر الحراني أن أبا موسى صلى في كنيسة بدمشق يقال لها كنيسة نحيا.

(٣٠٥) الرجل يعتمد على الحائط وهو يصلي

٤٨٧٢ - حدثنا أبو بكر قال ثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يعتمد الرجل على الحائط في الصلاة المكتوبة إلا من علة ولم يرب به بأساً في التطوع.

٤٨٧٣ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يتساند الرجل على الحائط في الصلاة وكان يكره رفع رجله إلا من علة.

٤٨٧٤ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يكره أن يرفع إحدى رجله على الأخرى في الصلاة ويستند إلى جدار إلا من علة.

٤٨٧٥ - حدثنا جرير عن ليث عن حماد عن مجاهد قال ينقص من أجره بقدر ذلك.

٤٨٧٦ - حدثنا معتمر عن ليث عن حماد عن مجاهد في الرجل يصلي فيتوكأ على الحائط قال ينقص من صلاته بقدر ذلك.

٤٨٧٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس أن يعتمد على الحائط.

٤٨٧٨ - حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن أنه كره أن يعتمد الرجل على شيء في الفريضة إلا من علة وكان لا يرى به بأساً في التطوع وكان ابن سيرين يكره في الفريضة والتطوع.

(٣٠٦) الرجل يريد السفر من كان يستحب له أن يصلي قبل خروجه

٤٨٧٩ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن المطعم بن مقدم قال: قال رسول الله ﷺ ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر.

٤٨٨٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا خرجت فصل ركعتين.

٤٨٨١ - حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى.

٤٨٨٢ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق قال رأيت الحارث بن أبي ربيعة صلى حين أراد أن يخرج إلى ماء حمير في الحجرة ضحى ركعتين وصلى معه نفر منهم الأسود بن يزيد.

(٣٠٧) من قال إذا قدمت من سفر فصل ركعتين

٤٨٨٣ - حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن جابر لما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا جابر هل صليت قلت لا قال فصل ركعتين

٤٨٨٤ - حدثنا وكيع عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح أن عثمان كان إذا قدم من سفر صلى ركعتين .

٤٨٨٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا قدمت فصل ركعتين .

٤٨٨٦ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن مقاتل بن بشير العجلي عن رجل يقال له موسى أن ابن عباس قدم من سفر فصلى في بيته ركعتين على طنفسة .

٤٨٨٧ - حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً في الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى ركعتين .

(٣٠٨) في القوم ينسون الصلاة أو ينامون عنها

٤٨٨٨ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق قال كان النبي عليه الصلاة والسلام في سفر فعرس بأصحابه فلم يوقظهم مع تعريضهم إلا الشمس فقام فأمر المؤذن وأقام ثم صلى فقال مسروق ما أحب أن لنا الدنيا وما فيها بصلاة رسول الله ﷺ بعد طلوع الشمس .

٤٨٨٩ - حدثنا عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله .

٤٨٩٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار قال صلى رسول الله ﷺ ركعتي الفجر بعد ما جاز الوادي ثم أمر بلالاً فأذن فأقام ثم صلى الفريضة .

٤٨٩١ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال يجزي الرجل أن يقضي الصلاة بإقامة واحدة .

٤٨٩٢ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال سرينا ذات ليلة مع رسول الله ﷺ قال فقلنا يا رسول الله لو أمستنا الأرض فنمنا وورعت ركابنا قال فمن يحرسنا قال قلت أنا فغلبتني عينا فلم يوقظنا إلا وقد طلعت الشمس ولم يستيقظ رسول الله ﷺ إلا بكلامنا قال فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى بنا .

(٣٠٩) في عدد الآي في الصلاة من لم يربه بأساً

٤٨٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم إنه لم يكن يرى بعدد الآي في الصلاة بأساً.

٤٨٩٤ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن مثله.

٤٨٩٥ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن بشر بن عمرو أنه كان لا يرى بأساً بعدد الآي في الصلاة.

٤٨٩٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش كان يحيى بن وثاب يعد الآي في الصلاة.

٤٨٩٧ - حدثنا ابن علي عن أيوب قال رأيت طاوساً ونافعاً يعدان الآي في الصلاة.

٤٨٩٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين أنه كان يعد الآي بشماله في الصلاة.

٤٨٩٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال لا بأس بعد الآي في الصلاة.

٤٩٠٠ - حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن يحيى بن عتيق عن سعيد بن جبيرة أنه كان يعد الآي في الصلاة.

٤٩٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال رأيت أبا عبد الرحمن يعد الآي في الصلاة.

٤٩٠٢ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك قال رأيت ابن أبي مليكة يعد الآي في الصلاة فقلت له فقال إنه أحفظ.

٤٩٠٣ - حدثنا وكيع عن حماد عن يحيى بن عتيق قال رأيت طاوساً والمغيرة بن حكيم الصنعاني يعدان الآي في الصلاة.

٤٩٠٤ - حدثنا أبو أيوب القريعي قال رأيت عمران وابن حدير يعدان الآي في الصلاة ذكر أن أبا مجلز لا يرى بذلك بأساً

٤٩٠٥ - حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس أن يعد الآي في الصلاة إذا خاف النسيان.

٤٩٠٦ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ربيع قال رأيت ابن سيرين يعد الآي في العصر.

٤٩٠٧ - حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال لا بأس بعد الآي في الفريضة.

٤٩٠٨ - حدثنا يحيى بن بشير الجزري عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بعد الآي في الصلاة.

٤٩٠٩ - حدثنا أبو أسامة عن نافع عن ابن عمر قال رأيت ابن أبي مليكة يعد الآي في الصلاة قال وقال يحيى بن عبد الله بن صيفي هو رأس العبادة.

(٣١٠) من كرهه

٤٩١٠ - حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب الموصلي عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عمرو بن ميمون قال سأله عمر بن عبد العزيز تعد الآي في الصلاة فقال ما أفعل قال وأنا أيضاً ما أفعل.

(٣١١) في النوم في المسجد

٤٩١١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث [بن] عبد الرحمن قال سألت سليمان بن يسار عن النوم في المسجد فقال كيف تسألون عن هذا وقد كان أهل الصفة ينامون فيه ويصلون فيه.

٤٩١٢ - حدثنا الثقفى عن يونس قال رأيت ابن سيرين ينام في المسجد.

٤٩١٣ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال كان له مسجد يصلي فيه وينام فيه.

٤٩١٤ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا ونحن شباب نبيت في عهد رسول الله ﷺ في المسجد ونقيل.

٤٩١٥ - حدثنا جرير عن يزيد عن عطاء قال قال رجل لابن عباس إني نمت في المسجد الحرام فاحتلمت فقال أما ان تتخذة مبيتاً أو مقبلاً فلا وأما أن تنام تستريح أو تنتظر حاجة فلا بأس.

٤٩١٦ - حدثنا أبو بكر قال أنا أسباط بن محمد عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كرهوا النوم في المسجد.

٤٩١٧ - حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتكراه النوم في المسجد قال بل أحبه.

٤٩١٨ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الهيثم قال نهاني مجاهد عن النوم في المسجد.

٤٩١٩ - حدثنا وكيع عن أيمن بن نابل قال رأني سعيد بن جبيرة وأنا نائم في الحجر فأيقظني وقال مثلك ينام ههنا.

٤٩٢٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عمرو الشيباني قال رأيت ابن مسعود نعس في المسجد ليلاً فلا يدع سواداً في المسجد إلا أخرجه إلا رجلاً يصلي.

٤٩٢١ - حدثنا وكيع قال حدثنا مغيرة بن زياد قال كنت في المسجد الحرام فاحتلم في ليلة مراراً فسألت عطاء فقال نم وإن احتلمت عشر مرات.

٤٩٢٢ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن المغيرة بن حكيم عن سعيد بن المسيب انه سئل عن النوم في المسجد فقال أين كان أهل الصفة يعني ينامون فيه .
 ٤٩٢٣ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال نمت في المسجد الحرام فاحتلمت فيه فسألت سعيد بن جبير فقال اذهب واغتسل يعني ولم ينهه .

(٣١٢) في الرجل يصلي مع الرجل يقيمه عن يمينه

٤٩٢٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت ذات ليلة عند ميمونة بنت الحارث فقام النبي ﷺ يصلي من الليل فقممت عن يساره فأخذ بذوابة كانت لي أو برأسي فأقامني عن يمينه .
 ٤٩٢٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس عن أنس قال أتيت النبي ﷺ . هو يصلي فأقامني عن يمينه .
 ٤٩٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن شرحبيل عن جابر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأقامني عن يمينه .
 ٤٩٢٧ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبيه قال أتيت عمر وهو يصلي فقممت عن شماله فجعلني عن يمينه .
 ٤٩٢٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن ثابت عن أنس قال صليت معه فأقامني عن يمينه .
 ٤٩٢٩ - حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قام رجل يصلي عن يساره فحواله إلى يمينه .
 ٤٩٣٠ - حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال كان ابن عباس إذا صلى معه رجل أقامه عن يمينه .
 ٤٩٣١ - حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت مع مكحول مسجد دمشق وقد صلى أهله فأقامني عن يمينه فصليت بصلاته .
 ٤٩٣٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال يقيمه عن يمينه .
 ٤٩٣٣ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن الشعبي أنه كان إذا قام معه رجل أقامه عن يمينه .
 ٤٩٣٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال جئت عروة وهو يصلي فأقامني عن يمينه .
 ٤٩٣٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال سألت عنه سعيد بن المسيب قال يقيمه عن يساره .

(٣١٣) ما قالوا إذا كانوا ثلاثة يتقدم الإمام

- ٤٩٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن هارون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود قال استأذن علقمة والأسود على عبد الله فأذن لهما وقال انه سيكون أمراء يشغلون عن وقت الصلاة فصلوها لوقتها ثم قام بيني وبينه وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل .
- ٤٩٣٧ - حدثنا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله رفعه مثله .
- ٤٩٣٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن ابن عمر انه قال إذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم وآخر اثنان .
- ٤٩٣٩ - حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان إذا صلى ثالث ثلاثة جعل اثنين خلفه .
- ٤٩٤٠ - حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان إذا صلى معه الرجلان خلفهما خلفه .
- ٤٩٤١ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم .
- ٤٩٤٢ - حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن عامر قال إذا كان القوم ثلاثة سوى الإمام تقدمهم أحدهم .
- ٤٩٤٣ - حدثنا يحيى بن يعلى عن عثمان بن الأسود قال صليت أنا ورجل مع مجاهد فأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره وقال هكذا يصنع الثلاثة .
- ٤٩٤٤ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبيه قال أتيت عمر وهو يصلي بالهجرة فقامت عن شماله فجعلني عن يمينه فجاء يرفأ مولى عمر فتأخرنا اثنين خلفه .
- ٤٩٤٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن أنس وعن سعيد بن المسيب والحسن قالوا إذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم وصلى اثنان خلفه .
- ٤٩٤٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه قال جئت إلى عمر وهو يصلي فجعلني عن يمينه فجاء يرفأ فجعلنا خلفه .
- ٤٩٤٧ - حدثنا أبو نعيم قال نا نصير بن أبي الأشعث عن حماد بن خوار عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي قال إذا كانوا ثلاثة تقدم أحدهم .

(٣١٤) إذا كان الإمام ورجل وامرأة كيف يصنعون

- ٤٩٤٨ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس عن

أنس أن النبي ﷺ صلى بهم وامرأة من أهله فجعل أنساً عن يمينه والمرأة خلفه.

٤٩٤٩ - حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن حميد عن ثابت قال صليت مع أنس فقامت عن يمينه وقامت أم ولده خلفنا.

٤٩٥٠ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال جئت إلى عروة وهو يصلي وخلفه امرأة فأقامني عن يمينه والمرأة خلفه.

٤٩٥١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال إذا كان الإمام معه رجل واحد وامرأة فليقوموا متواترين.

(٣١٥) المرأة تؤم النساء

٤٩٥٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار الدهني عن امرأة من قومه اسمها حجيرة قالت أمتنا أم سلمة قائمة وسط النساء.

٤٩٥٣ - حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن أم الحسن أنها رأت أم سلمة زوج النبي ﷺ تؤم النساء تقوم معهن في صفهن.

٤٩٥٤ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة أنها كانت تؤم النساء تقوم معهن في الصف.

٤٩٥٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم وحصين عن الشعبي قال تؤم المرأة النساء في صلاة رمضان تقوم معهن في صفهن.

٤٩٥٦ - حدثنا ابن نمير عن حريث عن حميد بن عبد الرحمن انه قال لا بأس أن تؤم المرأة النساء تقوم معهن في الصف.

(٣١٦) من كره أن تؤم المرأة النساء

٤٩٥٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن مولى لبني هاشم عن علي قال لا تؤم المرأة.

٤٩٥٨ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله أتؤم المرأة النساء فقال لا أعلم المرأة تؤم النساء.

(٣١٧) من كان يقول إذا كنت في ماء وطن فأومئ إيماء

٤٩٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال أخبرني من رأى جابر بن زيد يومئ في ماء وطن.

- ٤٩٦٠ - حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال إذا كان في ماء وطين أو ماء إيماء .
- ٤٩٦١ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال الذي في الماء والطين يومىء إيماء .
- ٤٩٦٢ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام بن الحسن قال إذا كنت في ماء أو سبخة فأومىء إيماء .
- ٤٩٦٣ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد في الرجل تدركه الصلاة في الماء والطين قال يومىء إيماء ويجعل السجود أخفض من الركوع .
- ٤٩٦٤ - حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال رأيت رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين .
- ٤٩٦٥ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أنس بن سيرين قال أقبلت مع أنس بن مالك من الكوفة حتى إذا كنا باطط وقد أخذتنا السماء قبل ذلك والأرض ضحضاح فصلى أنس وهو على حمار مستقبل القبلة وأومأ إيماء وجعل السجود أخفض من الركوع .
- ٤٩٦٦ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن سالم وعامر قالا إذا كنت في ماء وطين لا تجد مكاناً تسجد عليه فأومىء برأسك إيماء .
- ٤٩٦٧ - حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن غالب بن سليمان عن رجل من حدان عن جابر بن زيد انه وقع في ماء وطين فجعل يركع فإذا أراد أن يسجد أومأ فقلت له فقال يا أحمق أتريد أن أفسد ثيابي .

(٣١٨) في قتل العقرب في الصلاة

- ٤٩٦٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن معمر عن يحيى عن ضمضم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب .
- ٤٩٦٩ - حدثنا معتمر عن برد عن سليمان بن موسى قال رأى نبي الله ﷺ رجلاً يصلي جالساً فقال النبي ﷺ لم تصلي جالساً فقال إن عقرباً لسعتني قال فإذا رأى أحدكم عقرباً وإن كان في الصلاة فليأخذ نعله اليسرى فليقتلها بها .
- ٤٩٧٠ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبي ليلى أن علياً قتلها وهو في الصلاة .
- ٤٩٧١ - حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار رأى ابن عمر ريشة وهو يصلي فحسب أنها عقرب فضرها بنعله .
- ٤٩٧٢ - حدثنا ابن عليه عن شعبة عن أبي العالية انه قتلها وهو يصلي .

- ٤٩٧٣ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأساً بقتلها وهو في الصلاة .
- ٤٩٧٤ - حدثنا معتمر عن سلم بن أبي الذيال عن الحسن قال يقتلها وهو يصلي قال وقال قتادة إذا لم تعرض لك فلا تقتلها .
- ٤٩٧٥ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم انه قال في العقرب يراها الرجل في الصلاة قال اصرفها عنك قلت فان أبت قال اقتلها واغسل مكانها الذي قتلها فيه .
- ٤٩٧٦ - حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن قتادة أن مورقا قتلها وهو يصلي .
- ٤٩٧٧ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم انه سئل عن قتل العقرب في الصلاة قال ان في الصلاة لشغلا .

(٣١٩) في الرجل يوطن المكان يصلي فيه من كرهه

- ٤٩٧٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله ﷺ أن يوطن الرجل المكان يصلي فيه كما يوطن البعير .
- ٤٩٧٩ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يتخذ في بيته مكاناً يصلي فيه .

(٣٢٠) من رخص أن يصلي في موضع واحد

- ٤٩٨٠ - حدثنا أبو بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عمر بن نبيه عن جمهان قال رأيت سعداً جاء مراراً والناس في الصلاة فمشى بين الصف والجدار حتى انتهى إلى مصلاه وكان يصلي عند الأسطوانة الخامسة .
- ٤٩٨١ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال رأيت المسور بن مخرمة بعد ما تقدم الصلاة يتخلل الصفوف حتى ينتهي إلى الثاني أو الأول .
- ٤٩٨٢ - حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن صالح التمار قال رأيت القاسم بن محمد يلزم مصلياً واحداً في المسجد يصلي فيه ولا يصلي في غيره ورأيت سعيد بن المسيب يفعل ذلك .

(٣٢١) في القوم يكونون عراة وتحضر الصلاة

- ٤٩٨٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء سئل عن قوم انكسرت بهم سفيتهم فأدركتهم الصلاة وهم في الماء قال يومئون إيماء فان خرجوا عراة قال يصلون قعوداً .
- ٤٩٨٤ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن واصل عن مجاهد أن عمر بن عبد العزيز

سأله عن قوم انكسرت بهم سفيتهم فحضرت الصلاة فقال يكون امامهم ميسرتهم ويصفون صفاً واحداً ويستتر كل رجل منهم بيده اليسرى على فرجه من غير أن يمس الفرج .

٤٩٨٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في القوم تنكسر بهم السفينة فيخرجون عراة يصلون قال جلوساً وامامهم وسطهم ويسجدون ويغضون أبصارهم .

٤٩٨٦ - حدثنا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن عطاء في العراة قال يصلون قعوداً يومئون إيماء يقوم امامهم وسطهم .

٤٩٨٧ - حدثنا معتمر عن حمدان عن الحسن قال الغريق يسجد على متن الماء .

(٣٢٢) في غسل الجمعة

٤٩٨٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم .

٤٩٨٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلي عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : ان من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم يوم الجمعة وأن يمس من طيب إن كان عند أهله فإن لم يكن عنده طيب فالماء له طيب .

٤٩٩٠ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعي قال حدثنا حسان بن عطية قال حدثنا أبو الأشعث قال حدثني أوس بن أوس الثقفي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب فدنا من الإمام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها .

٤٩٩١ - حدثنا شريك وأبو الأحوص عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ من أتى الجمعة فليغتسل .

٤٩٩٢ - حدثنا ابن عياش عن أبي إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثله .

٤٩٩٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ حق على كل مسلم في كل سبع غسل يوم وذلك يوم الجمعة .

٤٩٩٤ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ قال الغسل من أربع من الجنابة والحجامة وغسل الميت وغسل الجمعة .

٤٩٩٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بالغسل يوم الجمعة .

٤٩٩٦ - حدثنا عبيد الله عن شيان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب

بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال عمر له تحتبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال والوضوء أيضاً أولم تسمعوا أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل .

٤٩٩٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدث عن رجل من الأنصار عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : ثلاث حق على كل مسلم الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن كان .

٤٩٩٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن عبيد الله بن الحارث قال كنت مع سعد فجاء ابن له فقال له هل اغتسلت قال لا توضأت ثم جئت فقال له سعد ما كنت أحسب أن أحداً يدع الغسل يوم الجمعة .

٤٩٩٩ - حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين قال أقبل رجل من المهاجرين يوم الجمعة فقال له عمر هل اغتسلت قال : لا ، قال : لقد علمت أنا أمرنا بغير ذلك قال الرجل بما أمرتم قال بالغسل قال أنتم معشر المهاجرين أم الناس قال لا أدري .

٥٠٠٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس قال بينما عمر بن الخطاب يخطب ثم ذكر نحوه .

٥٠٠١ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال : وقال عمار رجلاً^(١) فاستطال عليه فقال أنا إذا أنتت من الذي لا يغتسل يوم الجمعة .

٥٠٠٢ - حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سئل علي عن غسل يوم الجمعة فقال تغسل يوم الجمعة وفي العيدين ويوم عرفة .

٥٠٠٣ - حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال سمعت أبا الوليد عبد الله بن الحارث أنه سمع ابن عباس يقول ما شعرت أن أحداً يرى أن له طهوراً يوم الجمعة غير الغسل .

٥٠٠٤ - حدثنا وكيع عن ثور عن زياد النميري عن أبي هريرة قال لاغتسلن يوم الجمعة ولو كأس بدينار .

٥٠٠٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن مجاهد قال : قال كعب : يفرع ليوم الجمعة كل شيء إلا الثقلين وعلى كل حال فيه الغسل .

٥٠٠٦ - حدثنا هشيم عن يحيى عن سعيد عن عميرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت : كان الناس يخدمون أنفسهم فكان أحدهم يروح بهيئته إلى الجمعة فليل لهم لو اغتسلتم .

٥٠٠٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن داود عن أبي الزبير عن جابر قال حق على كل مسلم غسل

(١) كذا في الأصل .

يوم بين سبعة أيام وهو يوم الجمعة.

٥٠٠٨ - حدثنا هشيم عن عبيدة عن إبراهيم قال: قال عمر في شيء لأنت أشرم ممن لا يغتسل يوم الجمعة.

٥٠٠٩ - حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يستحبون غسل يوم الجمعة.

٥٠١٠ - حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن أخيه عبد الله بن سعد قال كان ابن عمر إذا حلف قال انا إذا شرم ممن لا يغتسل يوم الجمعة.

٥٠١١ - حدثنا أبو أسامة عن يحيى بن ميسرة قال سألت [عمر بن مرة] عن غسل يوم الجمعة سنة فقال كان المسلمون يغتسلون فأعدت عليه فلم يزدني على أن قال كان المسلمون يغتسلون فعرفت أنه شيء استحبه المسلمون وليس بسنة.

٥٠١٢ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال الغسل يوم الجمعة ويوم الأضحى ويوم الفطر ويوم عرفة ويوم دخول مكة.

٥٠١٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يحبون اذا شهدوا الأمصار أن لا يدعوا غسل يوم الجمعة.

٥٠١٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ من راح إلى الجمعة فليغتسل.

٥٠١٥ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مغراء عن سعيد بن جبيرة أنه كان يغتسل وهو في الحديد يوم الجمعة.

٥٠١٦ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني مالك بن أنس عن الزهري قال أخبرني ابن سباق أن رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع ان هذا يوم عيد فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك.

٥٠١٧ - حدثنا محمد بن بشر والفضل بن دكين عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن مغفل قال لها غسل وطيب إن كان.

٥٠١٨ - حدثنا ابن إدريس عن يزيد قال قلت لعبد الرحمن هل من غسل غير يوم الجمعة قال نعم يوم الأضحى ويوم الفطر ويوم عرفة.

٥٠١٩ - حدثنا الفضل بن دكين ووكيع عن عمرو بن زر عن إبراهيم أنه كان يستحب الغسل في العيدين والجمعة.

٥٠٢٠ - حدثنا محمد بن بشر وابن فضيل قال حدثنا مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث قال: قال عبد الله ان من السنة الغسل يوم الجمعة.

٥٠٢١ - حدثنا أبو بكر قال : حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله خطب يوم الجمعة فقال من راح إلى الجمعة فليغتسل .

(٣٢٣) من قال الوضوء يجزي من الغسل

٥٠٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن علي بن علي بن رفاعة عن حيان الأعرج عن جابر بن زيد قال ربما وجدت البرد يوم الجمعة فلا أغتسل .

٥٠٢٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل عن الشعبي وأخبرنا عبيدة ومغيرة عن إبراهيم وعبد الملك عن عطاء أنهم قالوا من توضأ يوم الجمعة فحسن ومن اغتسل فالغسل أفضل .

٥٠٢٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيدة عن أبي وائل قال ذكروا غسل يوم الجمعة عنده فقال أبو وائل انه ليس بواجب رب شيخ كبير لو اغتسل في البرد الشديد يوم الجمعة لمات .

٥٠٢٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه كان لا يرى غسلًا واجبًا إلا الغسل من الجنابة .

٥٠٢٦ - حدثنا عفان قال ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي ﷺ قال من توضأ للجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فذلك أفضل .

٥٠٢٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فذنا وأنصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغى .

٥٠٢٨ - حدثنا حفص عن حجاج عن أبي جعفر قال سألت عن غسل الجمعة فقال ليس واجبًا إلا من الجنابة .

٥٠٢٩ - حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال من تطهر وأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يله ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى والصلوات الخمس كفارات لما بينهما وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فسأل الله خيرًا إلا أعطاه .

(٣٢٤) من كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة

٥٠٣٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر .

- ٥٠٣١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم عن ابن عمرو عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر.
- ٥٠٣٢ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن ابن جبير بن مطعم أنه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر.
- ٥٠٣٣ - حدثنا ابن علية عن ليث أن مجاهداً وطاوساً كانا لا يغتسلان في السفر يوم الجمعة وكان سعيد بن جبير يغتسل حين جيء به أسيراً.
- ٥٠٣٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن جابر قال سألت القاسم عن الغسل يوم الجمعة في السفر فقال كان ابن عمر لا يغتسل وأنا أرى لك أن لا تغتسل.
- ٥٠٣٥ - حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود أن الأسود وعلقمة كانا يغتسلان يوم الجمعة في السفر.
- ٥٠٣٦ - حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن أياس بن معاوية قال إنما الغسل على من حضر الجمعة.

(٣٢٥) من كان يغتسل في السفر يوم الجمعة

- ٥٠٣٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن عقبة بن أبي جصرة قال سألت إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن الغسل يوم الجمعة فقال كان عبد الله بن الحارث يغتسل يوم الجمعة في السفر والحضر.
- ٥٠٣٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن عبد الله بن معدان قال سمعت حبيباً وسأله رجل ما تقول في غسل الجمعة أوجب هو قال قد رأيت طلقاً أقبل من مكة إلى الحجاج أسيراً فما ترك الغسل يوم الجمعة.
- ٥٠٣٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أنه كان يغتسل في السفر كل جمعة.
- ٥٠٤٠ - حدثنا وكيع عن إسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع عن زياد بن حدير قال: سترت طلحة في سفر يوم جمعة فاغتسل.

(٣٢٦) من قال إذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر أجزاء

- ٥٠٤١ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد قال إذا اغتسل يوم الجمعة بعد طلوع الفجر من الجنابة أجزاء من غسل يوم الجمعة.

- ٥٠٤٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن ومغيرة وإبراهيم وعبد الملك عن عطاء
أنهما قالوا إذا اغتسل الرجل يوم الجمعة بعد طلوع الفجر أجزاء من غسل الجمعة .
- ٥٠٤٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حبيب بن أبي العالية عن مجاهد مثل ذلك .
- ٥٠٤٤ - حدثنا وكيع عن معمر عن أبي جعفر قال إذا اغتسل بعد طلوع الفجر أجزاء من غسل
يوم الجمعة .
- ٥٠٤٥ - حدثنا وكيع عن عمر بن بشر عن الشعبي قال سئل عن رجل اغتسل يوم الجمعة بسحر
قال يجزيه .

(٣٢٧) في الرجل يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث أيجزيه الغسل

- ٥٠٤٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمي قال كانوا يحبون لمن اغتسل يوم
الجمعة أن لا يكون بينه وبين الجمعة حدث قال وكانوا يقولون إذا أحدث بعد الغسل عاد إلى حاله
التي كان عليها قبل أن يغتسل .
- ٥٠٤٧ - حدثنا زيد بن حباب عن إبراهيم عن نافع عن ابن طاوس عن أبيه في الرجل يغتسل
يوم الجمعة ثم يحدث قال يعيد الغسل .
- ٥٠٤٨ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن
أبيه أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل ثم لا يعيد غسلًا .
- ٥٠٤٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال كان محمد يستحب أن لا يكون بينه وبين الجمعة
حدث وقال الحسن إذا أحدث توضأ .
- ٥٠٥٠ - حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال إذا اغتسل يوم الجمعة ثم أحدث أجزاء
الوضوء .

(٣٢٨) في النساء يغتسلن يوم الجمعة

- ٥٠٥١ - حدثنا أبو بكر قال ثنا يحيى بن عيسى عن عبيدة ابنة نائل قال سمعت ابن عمر وابنة
سعد بن أبي وقاص يقولان من جاء منكن الجمعة فلتغتسل .
- ٥٠٥٢ - حدثنا يحيى بن أبي [بكير] عن إبراهيم بن نافع عن ابن طاوس عن أبيه بمثله .
- ٥٠٥٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس على النساء غسل يوم الجمعة .
- ٥٠٥٤ - حدثنا عبيد الله عن زفر بن المهاجر العاصري قال كان شقيق يأمر أهله الرجال والنساء
بالغسل يوم الجمعة .

(٣٢٩) الرجل يغتسل للجنابة يوم الجمعة

٥٠٥٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلًا واحدًا.

٥٠٥٦ - حدثنا حماد بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الموالي عن عمر بن أبي مسلم قال كان بنو أخ عروة بن الزبير يغتسلون في الحمام يوم الجمعة فيقول عروة يا بني أخي إنما اغتسلتم في الحمام من الوسخ فاغتسلوا للجمعة.

٥٠٥٧ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثني يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة قال حدثني أمي أن أباها حدثها أن بعض ولد أبي قتادة دخل عليه يوم الجمعة ينفض رأسه مغتسلًا فقال للجمعة اغتسلت فقال لا ولكن من الجنابة قال فأعد غسلًا للجمعة.

٥٠٥٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلًا واحدًا.

(٣٣٠) من قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع

٥٠٥٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي لا جمعة ولا تشريق ولا صلاة فطر ولا أضحي إلا في مصر جامع أو مدينة عظيمة. قال حجاج وسمعت عطاء يقول مثل ذلك.

٥٠٦٠ - حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن حذيفة قال ليس على أهل القرى جمعة إنما الجمع على أهل الأمصار مثل المدائن.

٥٠٦١ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما قالوا الجمعة في الأمصار.

٥٠٦٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه سئل على أهل الأيلة جمعة قال لا.

٥٠٦٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد أنه أرسل إلى أهل ذي الحليفة أن لا تجمعوا بها وأن تدخلوا إلى المسجد مسجد الرسول ﷺ.

٥٠٦٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال لا تشريق ولا جمعة إلا في مصر جامع.

٥٠٦٥ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا لا يجمعون في العساكر.

٥٠٦٦ - حدثنا غندر عن مغيرة عن إبراهيم قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع.

٥٠٦٧ - حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد قال الري مصر.

(٣٣١) من كان يرى الجمعة في القرى وغيرها

- ٥٠٦٨ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة أنهما كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة فكتب جمعوا حيث كنتم .
- ٥٠٦٩ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي أيما أهل قرية ليسوا بأهل عمود ينتقلون فأمر عليهم أميراً يجمع بهم .
- ٥٠٧٠ - حدثنا ابن إدريس عن مغفل عن عطاء قال إذا كانت قرية لازقة بعضها ببعض جمعوا .
- ٥٠٧١ - حدثنا ابن إدريس عن مالك قال كان أصحاب محمد في هذه المياه بين مكة والمدينة يجمعون .

(٣٣٢) من كم تؤتى الجمعة

- ٥٠٧٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة قال أرسلت إلى عائشة ابنة سعد أسألها عن الجمعة فقالت كان سعد على رأس سبعة أميال أو ثمانية فكان أحياناً يأتيها وأحياناً لا يأتيها .
- ٥٠٧٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو عامر المزني قال سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر أنه قال الجمعة على من آواه المراح .
- ٥٠٧٤ - حدثنا شريك عن سعيد بن مسروق عن إبراهيم قال تؤتى الجمعة من فرسخين .
- ٥٠٧٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن المسيب قال سألته على من تجب الجمعة فقال على من سمع النداء .
- ٥٠٧٦ - حدثنا وكيع عن أبي البخري قال رأيت أنساً شهد الجمعة من الزاوية وهي فرسخان من البصرة .
- ٥٠٧٧ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان أبو المليح عاملاً على الأيلة فكانت إذا أتت الجمعة جمع فيها .
- ٥٠٧٨ - حدثنا ابن مهدي عن إسماعيل بن مسلم العبدى عن مالك بن دينار عن عكرمة قال تؤتى الجمعة من أربع فراسخ .
- ٥٠٧٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال كنا نأتيها من فرسخين .
- ٥٠٨٠ - حدثنا هشيم قال أنا هشام عن الحسن قال الجمعة على كل من آواه الليل إلى أهله .
- ٥٠٨١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة قال كان أبوه عروة يكون بين ثلاثة أميال من

المدينة فلا يشهد جمعة ولا جماعة .

٥٠٨٢ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن قرّة بن خالد قال نا محمد بن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب قال كان ابن سلام يأتينا يوم الجمعة فيعلق معه إداوة من ماء ويجمع من العوالي .

٥٠٨٣ - حدثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن واصل عن مجاهد قال كانت العصابة من الرجال والنساء يجمعون مع النبي ﷺ فما يأتون رحالهم إلا من الغد .

٥٠٨٤ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله .

٥٠٨٥ - حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن عبد الله بن راحة كان يأتي الجمعة ماشياً فقلت لعبد الحميد كم كان بين منزله وبين الجمعة قال ميلين .

٥٠٨٦ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنهم كانوا يشهدون الجمعة مع النبي ﷺ من ذي الحليفة .

٥٠٨٧ - حدثنا وكيع قال حدثنا حوشب بن عقيل العبدي قال سألت عطاء من كم تؤتى الجمعة قال من سبعة أميال .

٥٠٨٨ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال قلت للزهري على من تجب الجمعة ممن كان هو قرب المدينة قال : كان أهل ذي الحليفة يشهدون الجمعة .

٥٠٨٩ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال كان محمد يسأل عن الرجل يجمع من هذه المزارف فيقول قد كانت الأنصار يجمعون من المزارف حول المدينة .

٥٠٩٠ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حماداً عن الرجل يجمع من فرسخين فقال لا وسألت الحكم فقال إذا كان يجيء ويذهب في يوم فعليه الجمعة .

٥٠٩١ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال تؤتى الجمعة من فرسخين .

٥٠٩٢ - حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن حذيفة قال ليس على من على رأس ميل جمعة .

٥٠٩٣ - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أنه كان يشهد الجمعة في الطائف وهو في قرية يقال لها الوهط على رأس ثلاثة أميال .

٥٠٩٤ - حدثنا وكيع عن داود بن قيس الفراء قال سمعت عمرو بن شعيب قيل له يا أبا إبراهيم على من تجب الجمعة قال على من سمع الصوت .

(٣٣٣) من قال ليس على المسافر الجمعة

٥٠٩٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال ليس على المسافر الجمعة.

٥٠٩٦ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يجمع في السفر.

٥٠٩٧ - حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال ليس على المسافر أضحي ولا فطر ولا الجمعة.

٥٠٩٨ - حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن علي بن الأقرم قال خرج مسروق وعروة بن المغيرة ونفر من أصحاب عبد الله فحضرت الجمعة فلم يجمعوا وحضر الفطر فلم يفطروا.

٥٠٩٩ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عبد الرحمن بن سمرة شتى بكابل شتوة أو شتوتين لا يجمع ويصلي ركعتين.

٥١٠٠ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن أنس بن مالك أقام بنيسابور سنة أو سنتين فكان يصلي ركعتين ثم يسلم ولا يجمع.

٥١٠١ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال كان أصحابنا يغزون فيقيمون السنة أو نحو ذلك يقصرون الصلاة ولا يجمعون.

٥١٠٢ - حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي قال خرج عبد الملك بن مروان يريد الصلاة في البيت المقدس فضرب حجرته على فاثور إبراهيم فلقيته ومعني الجند فدخلت عليه فقال يا عبادة إنا قوم سفر ليست علينا الجمعة فجمع بأصحابك.

٥١٠٣ - حدثنا وكيع عن إبراهيم عن يزيد عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال ليس على المسلمين الجمعة في سفرهم ولا يوم نفرهم.

٥١٠٤ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي قال ليس على المسافر الجمعة.

٥١٠٥ - حدثنا زيد بن حباب قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال حدثني أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك قال خرج عمر بن عبد العزيز من دابق وهو يومئذ أمير المؤمنين فمر بحلب يوم الجمعة فقال لأمرها جمع فانا سفر.

(٣٣٤) من رخص في السفر يوم الجمعة

٥١٠٦ - حدثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: قال عمر: الجمعة لا تمنع من سفر.

٥١٠٧ - حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن صالح بن كيسان أن أبا عبيدة خرج يوم الجمعة في بعض أسفاره ولم ينتظر الجمعة.

٥١٠٨ - حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابناً لسعيد بن زيد بن نفيل كان بأرض له بالعقيق على رأس أميال من المدينة فلقى ابن عمر غداة الجمعة فأخبره بشكواه فانطلق إليه وترك الجمعة.

٥١٠٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال لا بأس بالسفر يوم الجمعة ما لم يحضر وقت الصلاة.

٥١١٠ - حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن ابن سيرين أنه كان يقول ذلك.

٥١١١ - حدثنا عباد بن العوام عن خالد عن ابن سيرين قال لا بأس بالسفر يوم الجمعة.

٥١١٢ - حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبد الرحمن بن أبي ذئب قال خرجت مع الزبير مخرجاً يوم الجمعة فصلى الجمعة أربعاً.

٥١١٣ - حدثنا الفضل عن ابن أبي ذئب قال رأيت ابن شهاب يريد أن يسافر يوم الجمعة ضحوة فقلت له تسافر يوم الجمعة فقال إن رسول الله ﷺ سافر يوم الجمعة.

(٣٣٥) من كره إذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلي

٥١١٤ - حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت إذا أدركتك ليلة الجمعة فلا تخرج حتى تصلي الجمعة.

٥١١٥ - حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يسافر ليلة الجمعة فإذا طلع الفجر لم يسافر.

٥١١٦ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال كانوا يستحبون إذا حضرت الجمعة أن لا يخرجوا حتى يجمعوا.

٥١١٧ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال إذا سافر يوم الجمعة دعي عليه أن لا يصاحب ولا يعان على سفره.

٥١١٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن سمع سعيد بن المسيب يقول السفر يوم الجمعة بعد الصلاة.

٥١١٩ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال خرج قوم وقد حضرت الجمعة فاضطرم عليهم خباؤهم ناراً من غير نار يرونها.

٥١٢٠ - حدثنا شاذان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة أن عروة كان يسافر ليلة الجمعة ولا ينتظر الجمعة.

(٣٣٦) من كان يقيل بعد الجمعة ويقول هي أول النهار

٥١٢١ - حدثنا أبو بكر حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد قال كان سعد يقيل بعد الجمعة .

٥١٢٢ - حدثنا بشر بن المفضل عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كنا نتغذى ونقيل بعد الجمعة .

٥١٢٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا محمد بن سعد الأنصاري عن أبيه قال كنا نجتمع مع عثمان بن عفان ثم نرجع فنقيل .

٥١٢٤ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن أنس قال كنا نجتمع فترجع فنقيل .

٥١٢٥ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثني ثابت بن الحجاج عن ابن عمر قال كنا نجتمع ثم نرجع فنقيل .

٥١٢٦ - حدثنا ابن إدريس عن ليث عن بديل بن سمرة عن امرأة قالت جاورت مع عمر سنة فكانت القائلة بعد الجمعة .

٥١٢٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال كنا نجتمع مع أبي وائل ثم نرجع فنقيل .

٥١٢٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال كنا نصلي مع عبد الله الجمعة ثم نرجع فنقيل .

٥١٢٩ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن عمرو قال حدثنا أشياخنا منهم أبو سلمة قال : كنا نقيل بعد الجمعة .

٥١٣٠ - حدثنا عبد الله بن الأفلح عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابن أبي الهذيل يقول كنا نصلي الجمعة ثم نرجع فنقيل .

٥١٣١ - حدثنا شريك عن الأعمش عن مجاهد قال ما كان للناس عيد إلا في أول النهار .

٥١٣٢ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عبد الله بن سيدان السلمي قال شهدت الجمعة مع أبي بكر الصديق فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار ثم شهدنا مع عمر فكانت خطبته وصلاته إلى أن أقول تنصف النهار ثم شهدنا مع عثمان فكانت خطبته وصلاته إلى أن أقول زال النهار فما رأيت أحداً عاب ذلك ولا أنكره .

٥١٣٣ - حدثنا جرير عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء قال كان من قبلكم يصلون الجمعة وإن ظل الكعبة كما هو .

٥١٣٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال صلى بنا عبد الله الجمعة ضحى وقال خشيت عليكم الحر .

٥١٣٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية الجمعة ضحى .

(٣٣٧) من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر

٥١٣٦ - حدثنا أبو بكر قال ثنا زيد بن حباب قال نا فليح بن سليمان قال أخبرني عثمان بن عبد الرحمن أنه سمع أنس بن مالك يقول كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة إذا مالت الشمس .

٥١٣٧ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم نرجع فنريح نواضحنا قال حسن فقلت لجعفر وأي ساعة تيك قال زوال الشمس .

٥١٣٨ - حدثنا وكيع عن يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة إذا زالت الشمس ثم نرجع [فتتبع] الفياء .

٥١٣٩ - حدثنا وكيع عن أبي القيس عمرو بن مروان عن أبيه قال كنا نجتمع مع علي إذا زالت الشمس .

٥١٤٠ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن إسماعيل بن سميع عن بلال العباسي أن عمراً صلى بالناس الجمعة والناس فريقان بعضهم يقول زالت الشمس بعضهم يقول لم تزل

٥١٤١ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يوسف بن ماهك قال قدم معاذ مكة وهم يجمعون في الحجر فقال لا تجمعوا حتى تفيء الكعبة من وجهها .

٥١٤٢ - حدثنا ابن علية عن ابن عون قال كانوا يصلون الجمعة في عهد عمر بن عبد العزيز والفياء هنيئة .

٥١٤٣ - حدثنا هشيم قال ثنا منصور عن الحسن قال وقت الجمعة عند زوال الشمس .

٥١٤٤ - حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال كنا نصلي مع علي الجمعة فأحياناً نجد فيثاً وأحياناً لا نجد .

٥١٤٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا حسن عن سماك قال كان النعمان بن بشير يصلي الجمعة بعد ما تزول الشمس .

٥١٤٦ - حدثنا محمد بن بشر العبدي قال ثنا عبد الله بن الوليد عن الوليد بن العيزار قال ما رأيت إماماً كان أحسن صلاة للجمعة من عمرو بن حريث كان يصليها إذا زالت الشمس .

٥١٤٧ - حدثنا هشيم عن إبراهيم قال وقت الجمعة وقت الظهر

(٣٣٨) في من لا تجب عليه الجمعة

٥١٤٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن أبيه عن أبي حازم مولى لآل الزبير قال: قال رسول الله ﷺ الجمعة واجبة على كل حالم إلا أربعة الصبي والعبد والمرأة والمريض.

٥١٤٩ - حدثنا هشيم عن ليث عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على امرأة أو صبي أو مملوك أو مريض.

٥١٥٠ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال ليس على النساء الجمعة.

٥١٥١ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن أبي فروة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الرصافي قال كنت عند عمر بن عبد العزيز فكتب إلى عبد الحميد أنظر من قبلك من النساء فلا يحضر جماعة ولا جنازة فإنه لا حق لهن في الجمعة ولا جنازة.

٥١٥٢ - حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس على العبد الجمعة.

٥١٥٣ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال ليس على العبد الجمعة.

(٣٣٩) المرأة تشهد الجمعة أتجزئها صلاة الإمام

٥١٥٤ - حدثنا أبو معاوية عن مسلم بن نجيح عن عبد الله بن معدان عن جدته قالت: قال لنا عبد الله بن مسعود إذا صليتين يوم الجمعة مع الإمام فصلين بصلاته وإذا صليتين في بيوتكن فصلين أربعاً.

٥١٥٥ - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن في امرأة تحضر المسجد يوم الجمعة أنها تصلي بصلاة الإمام ويجزئها ذلك.

٥١٥٦ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال إن جمعن مع الإمام أجزاءهن من صلاة الإمام.

٥١٥٧ - حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كن النساء يجمعن مع النبي ﷺ وكان يقال لا تخرجن إلا تفلات لا يوجد منكن ريح طيب.

٥١٥٨ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم في المرأة تأتي الجمعة قال تصلي ركعتين تجزي عنها ولكنه ليس بها أن تأتي الجمعة.

٥١٥٩ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال كن نساء المهاجرين يصلين الجمعة مع رسول الله ﷺ ثم يحتسبن بها من الظهر.

٥١٦٠ - حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة قال إن صلت مع الإمام أجزأها.

(٣٤٠) في الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب يصلي ركعتين

٥١٦١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال صلّ ركعتين تجوز فيهما.

٥١٦٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور وأبو حرة ويونس عن الحسن قال جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى الركعتين فأمره النبي ﷺ أن يصلي ركعتين يتجوز فيهما.

٥١٦٣ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو معشر عن محمد بن قيس أن النبي ﷺ حيث أمره أن يصلي ركعتين أمسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعته ثم عاد إلى خطبته.

٥١٦٤ - حدثنا حفص عن حماد بن أبي الدرداء عن الحسن أنه كان يصلي ركعتين والإمام يخطب.

٥١٦٥ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان الحسن يجيء والإمام يخطب فيصلّي ركعتين.

٥١٦٦ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال إذا جئت والإمام يخطب يوم الجمعة فإن شئت ركعت ركعتين وإن شئت جلست.

(٣٤١) من كان يقول إذا خطب الإمام فلا تصلّ

٥١٦٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد وعن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي وعن سفيان عن ابن جريج عن عطاء أنهم كرهوا الصلاة والإمام يخطب يوم الجمعة.

٥١٦٨ - حدثنا هشيم قال أنا هشام عن ابن سيرين أنه كان يقول إذا خرج الإمام فلا يصلّ أحد حتى يفرغ الإمام.

٥١٦٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت شريحاً دخل يوم الجمعة من أبواب كندة فجلس ولم يصل.

٥١٧٠ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال إذا قعد الإمام على المنبر فلا صلاة.

٥١٧١ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب يجلس ولا يصلي.

٥١٧٢ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان ابن سيرين يجلس ولا يصلي.

٥١٧٣ - حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال أدركت عمر وعثمان فكان الإمام إذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلاة.

٥١٧٤ - حدثنا ابن عليه عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال خروج الإمام يقطع الصلاة.

٥١٧٥ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يكرهان الصلاة والكلام بعد خروج الإمام.

٥١٧٦ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا سفيان عن توبة عن الشعبي قال كان شريح إذا أتى الجمعة فإن لم يكن خرج الإمام صلى ركعتين وإن كان خرج جلس واحتبى واستقبل الإمام فلم يلتفت يميناً ولا شمالاً.

(٣٤٢) من كان يخطب قائماً

٥١٧٧ - حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كانت لرسول الله ﷺ خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس.

٥١٧٨ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم يخطب خطبتين.

٥١٧٩ - حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال لم يكن أبو بكر ولا عمر يقعدون على المنبر يوم الجمعة وأول من قعد معاوية.

٥١٨٠ - حدثنا علي بن مسهر عن ليث عن طاوس قال خطب رسول الله ﷺ قائماً وأبو بكر قائماً وعمر قائماً وأول من جلس على المنبر معاوية بن أبي سفيان.

٥١٨١ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن إسحاق قال رأيت علياً يخطب على المنبر فلم يجلس حتى فرغ.

٥١٨٢ - حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال: دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعداً فقال انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً قال الله تعالى ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾^(١).

٥١٨٣ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة سأله رجل أكان النبي عليه الصلاة والسلام يخطب قائماً أو قاعداً قال ألسن تقرأ ﴿وتتركوك قائماً﴾.

٥١٨٤ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن سالم عن جابر قال أقبلت غير بتجارة يوم الجمعة

(١) سورة الجمعة الآية (١١).

ورسول الله ﷺ يخطب فانصرف الناس ينظرون وبقي رسول الله في اثني عشر رجلاً فنزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾

٥١٨٥ - حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال الجلوس على المنبر يوم الجمعة بدعة .

٥١٨٦ - حدثنا أحمد بن عبد الله عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال كان المغيرة يخطب في الجمعة قائماً ولم يكن له إلا مؤذن واحد .

٥١٨٧ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا حسن بن صالح عن سماك قال رأيت النعمان يخطب قائماً .

٥١٨٨ - حدثنا شعبة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن صالح قال رأيت أبا هريرة وكان مروان استخلفه على المدينة فكان يخطب خطبتين ويجلس جلستين .

٥١٨٩ - حدثنا المحاربي عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد ثم يقوم فيخطب .

٥١٩٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال سئل عبد الله عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ ﴿وتركوك قائماً﴾ .

٥١٩١ - حدثنا وكيع عن أبي سنان عن عمرو بن مرة قال سألت أبا عبيدة عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ ﴿وتركوك قائماً﴾ .

٥١٩٢ - حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين سئل عن خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة فقرأ ﴿وتركوك قائماً﴾ .

٥١٩٣ - حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال إنما خطب معاوية قاعداً حيث كثر شحم بطنه ولحمه .

٥١٩٤ - حدثنا وكيع قال ثنا العمري عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يخطب خطبتين يجلس بينهما .

(٣٤٣) الإمام إذا جلس على المنبر يسلم

٥١٩٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مجالد عن الشعبي قال كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة استقبل الناس بوجهه فقال السلام عليكم ويحمد الله ويثني عليه ويقرأ سورة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب ثم ينزل وكان أبو بكر وعمر يفعلانه .

٥١٩٦ - حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة قال كان عثمان قد كبر فإذا صعد المنبر يسلم قدر ما يقرأ إنسان أم الكتاب .

٥١٩٧ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز كان إذا استوى على المنبر سلم على الناس وردوا عليه .

(٣٤٤) الخطبة تطول أو تقصر

٥١٩٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحمس عن سماك عن جابر بن سمرة قال [كانت] خطبة النبي ﷺ قصداً وصلاته قصداً .

٥١٩٩ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله أن قصر الخطبة وطول الصلاة مثنة من فقه الرجل .

٥٢٠٠ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : قال عبد الله أحسنوا هذه الصلاة وأقصروا هذه الصلاة .

٥٢٠١ - حدثنا ابن نمير عن العلاء بن صالح عن عدي بن ثابت قال حدثنا أبو راشد قال خطبنا عمار فجزّز في الخطبة فقال رجل قد قلت قولاً شفاءً لو أنك أطلت فقال ان رسول الله ﷺ نهى أن نطيل الخطبة .

(٣٤٥) الخطبة يوم الجمعة يقرأ فيها أم لا

٥٢٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله عن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن أم هانئ ابنة جارية أو حارثة قالت ما أخذت ﴿ق والقرآن المجيد﴾ إلا على لسان رسول الله ﷺ يقرأها على الناس في كل يوم جمعة إذا خطبهم .

٥٢٠٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن كليب عن أبيه قال كان عمر يعجبه أن يقرأ سورة آل عمران في الجمعة إذا خطب .

٥٢٠٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه أن علياً قرأ وهو على المنبر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾^(١) و ﴿قل هو الله أحد﴾^(٢) .

٥٢٠٥ - حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال نزلنا المدائن فكنّا منها على رأس فرسخ فجاءت الجمعة وحضر أبي وحضرت معه فخطبنا حذيفة فقال إن الله تبارك وتعالى يقول ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾^(٣) .

(١) سورة الكافرون الآية (١) .

(٢) سورة الاخلاص الآية (١) .

(٣) سورة القمر الآية (١) .

٥٢٠٦ - حدثنا هشيم عن يونس عن بكر بن عبد الله عن صفوان بن محرز قال بينا الأشعري يخطب يوم الجمعة إذ قرأ السجدة الآخرة في سورة الحج .

٥٢٠٧ - حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقرأ وهو على المنبر ﴿أنيبوا إلى ربكم وأسلموا له﴾^(١) وفي يده عصا .

(٣٤٦) في الرجل يخطب يشير بيده

٥٢٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك بن حرب قال قلت له كيف كان يخطب النعمان قال كان يلمع بيده قال وكان الضحاك بن قيس إذا خطب ضم يده على فيه .

٥٢٠٩ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمارة بن روية رأى بشر بن مروان يرفع يديه على المنبر فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا وأشار باصبعه المسبحة .

٥٢١٠ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اذن الإمام يوم الجمعة أن يشير بيده .

٥٢١١ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال كانوا يستأذنون الإمام وهو على المنبر فلما كان زياد وكثر ذلك قال من وضع يده على أنفه فهو اذنه .

(٣٤٧) الخطبة يتكلم فيها

٥٢١٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال له صليت قال لا قال صل ركعتين تجوز فيهما .

٥٢١٣ - حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال كان النبي ﷺ يخطب فقال للناس اجلسوا فسمعه عبد الله بن مسعود وهو على الباب فجلس فقال له يا عبد الله أدخل .

٥٢١٤ - حدثنا عيسى بن يونس وابن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال جاء أبي والنبي ﷺ يخطب فقام بين يديه في الشمس فأمر به فحول إلى الظل .

٥٢١٥ - حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال كانوا يسلمون على الإمام وهو على المنبر فيرد .

(٣٤٨) في الرجل يسمع الرجل يتكلم يوم الجمعة

٥٢١٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن هلال بن قيس عن

(١) سورة الزمر الآية (٥٤) .

زيد بن صوحان قال إذا سمعت الرجل والإمام يخطب يوم الجمعة يتكلم فإن كان قريباً منك فاغمزه وإن كان بعيداً فأشر إليه ولا ترمه بالحصى .

٥٢١٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة قال رأيت ابن أبي ليلى وأشار إلى محمد بن سعد وتكلم أن أسكت .

٥٢١٨ - حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة فرماه بحصى فلما نظر إليه وضع يده على فيه .

٥٢١٩ - حدثنا وكيع عن بكر بن عامر عن إبراهيم عن علقمة في الرجل يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة فقال يضع يده على فيه ولا يرميه بالحصى .

٥٢٢٠ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم قال يضع يده على فيه .

٥٢٢١ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد أنه كان يشير إلى الرجل الذي يتكلم أن أسكت .

٥٢٢٢ - حدثنا هشيم قال أخبرنا بعض أشياخنا عن الحسن أنه رأى أنساً يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فرماه بالحصى .

٥٢٢٣ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح عن طاوس قال لا تشر إلى أحد يوم الجمعة ولا تنهه عن شيء ولا تدع إلا أن يدعو الإمام .

٥٢٢٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن مجازة بن زاهر عن أبيه أنه رأى رجلاً يتكلم يوم الجمعة فأشار إليه أن أسكت .

٥٢٢٥ - حدثنا شبابة بن سوار عن خالد بن أبي عثمان عن سعيد بن عبد الله بن يسار قال كنت مع سعيد بن جبير يوم الجمعة والإمام يخطب فمستت الحصى فضرب يدي .

(٣٤٩) من كان يستقبل الإمام يوم الجمعة

٥٢٢٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن ثابت قال كان لنبي ﷺ إذا خطب استقبله أصحابه بوجوههم .

٥٢٢٧ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن الشعبي عن شريح أنه كان يستقبل الإمام يوم الجمعة إذا خطب ولا يقول هكذا ولا هكذا .

٥٢٢٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي إسحاق عمن رأى صعصة يستقبل الإمام يوم الجمعة .

٥٢٢٩ - حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبي قال من السنة أن يستقبل الإمام يوم الجمعة .

٥٢٣٠ - حدثنا معتمر عن حميد قال رأيت النضر بن أنس يستقبل الإمام .

- ٥٢٣١ - حدثنا جرير عن منصور قال رأيت إبراهيم يوم الجمعة دخل مما يلي أبواب كندة فجلس وجعل وجهه قبل المنبر.
- ٥٢٣٢ - حدثنا وكيع عن واصل بن السائب الرقاشي قال رأيت عطاء وطاوساً ومجاهداً يستقبلون الإمام يوم الجمعة.
- ٥٢٣٣ - حدثنا عبد الصمد عن المستمر بن الريان قال رأيت أنساً عند الباب الأول يوم الجمعة قد استقبل المنبر.
- ٥٢٣٤ - حدثنا المحاربي عن سفيان عن جابر عن سالم والقاسم أنهما كانا يستقبلان الإمام يوم الجمعة.
- ٥٢٣٥ - حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن حكيم بن الديلم عن زاذان أنه كان يستقبل الإمام يوم الجمعة.
- ٥٢٣٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري بإسناد لا أحفظه قال كانوا يجيئون يوم الجمعة فيجلسون حول المنبر ثم يقبلون على النبي ﷺ بوجوههم.
- ٥٢٣٧ - حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال الواعظ قبله يعني الإمام.

(٣٥٠) في الاحتباء يوم الجمعة

- ٥٢٣٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتبي والإمام يخطب.
- ٥٢٣٩ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان محتبياً يوم الجمعة والإمام يخطب.
- ٥٢٤٠ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر قال رأيت سالمًا والقاسم يحتبيان يوم الجمعة والإمام يخطب.
- ٥٢٤١ - حدثنا وكيع عن فطر قال رأيت عطاء محتبياً يوم الجمعة.
- ٥٢٤٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث قال رأيت الحسن يحتبي والإمام يخطب يوم الجمعة.
- ٥٢٤٣ - حدثنا الضحاك بن مخلد عن سالم الخياط قال رأيت الحسن ومحمداً وعكرمة بن خالد المخزومي وعمرو بن دينار وأبا الزبير وعطاء يحتبون يوم الجمعة والإمام يخطب.
- ٥٢٤٤ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتبي والإمام يخطب.

٥٢٤٥ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب.

(٣٥١) من كرهه

٥٢٤٦ - حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن مكحول وعطاء والحسن أنهم كانوا يكرهون أن يحتبوا والإمام يخطب يوم الجمعة.

(٣٥٢) النوم يوم الجمعة والإمام يخطب

٥٢٤٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال سمعت رجلاً يخطب يقول قال محمد ان النوم في الجمعة من الشيطان فإذا نعس أحدكم فليتحول.

٥٢٤٨ - حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر قال إذا نعست يوم الجمعة والإمام يخطب فتحول.

٥٢٤٩ - حدثنا الثقفى عن أيوب قال كان محمد يوقظ النائم يوم الجمعة والإمام يخطب.

٥٢٥٠ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن ابن سيرين أنه كان إذا خشي أن ينعس في الجمعة تحول.

٥٢٥١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء وطاوس في الذي ينعس يوم الجمعة فقال أحدهما يتزحزح عن مكانه وقال الآخر يتنحى عن مكانه.

٥٢٥٢ - حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ النوم أو النعاس في الجمعة من الشيطان فإذا نعس أحدكم فليتحول.

٥٢٥٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه إلى غيره.

٥٢٥٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأحوص بن حكيم عن طاوس قال لأن تختلف السياط على ظهري أحب إليّ من أن أنام والإمام يخطب يوم الجمعة.

(٣٥٣) من رخص في النوم يوم الجمعة

٥٢٥٥ - حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري أن أبا العلاء كان ينام يوم الجمعة وهو قاعد.

٥٢٥٦ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن مالك بن دينار قال كان أبو العالية وخلاس بن عمرو ينامان يوم الجمعة نوماً طويلاً ثم يقومان فيصليان.

٥٢٥٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن سعيد بن أبي حرة عن نافع قال كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب فإن طال وضع رأسه في حجره.

(٣٥٤) الرجل يسلم إذا جاء والإمام يخطب

- ٥٢٥٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان يسلم إذا جاء والإمام يخطب ويردون عليه السلام .
- ٥٢٥٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة والأعمش عن إبراهيم قال كانوا يردون السلام يوم الجمعة والإمام يخطب ويشمتون العاطس .
- ٥٢٦٠ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد في الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة وقد خرج الإمام قال يسلم ويردون عليه وإذا عطس شتموه وردوا عليه .
- ٥٢٦١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر وسالم قالوا يرد السلام يوم الجمعة ويسمع .

(٣٥٥) من كره أن يرد السلام ويشمت العاطس

- ٥٢٦٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن أبي عوانة عن ليث عن طاوس أنه كان يكره أن يرد السلام ويشمت العاطس والإمام يخطب
- ٥٢٦٣ - حدثنا هشيم قال أنا ابن عون عن إبراهيم وابن سيرين أنه سألهما عن رد السلام يوم الجمعة والإمام يخطب فقالا كان يقال من قال أنصت فقد لغا .
- ٥٢٦٤ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم قال السكوت .
- ٥٢٦٥ - حدثنا أبو أسامة عن هشام قال كان محمد يقول إذا سلم عليك يوم الجمعة والإمام يخطب فأومئ إليه .
- ٥٢٦٦ - حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب وسأله رجل عن رجل شتم رجلاً والإمام يخطب ألغا قال لا ولكن لا يعود .
- ٥٢٦٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال قال محمد بن علي والقاسم يرد في نفسه .
- ٥٢٦٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم قال سلمت على إبراهيم والإمام يخطب يوم الجمعة فلم يرد علي وقال حسين صل ان الكلام يكره .

(٣٥٦) الإمام إذا لم يخطب يوم الجمعة كم يصلي

- ٥٢٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أن أميراً بالبحرين اشتكى فأمر رجلاً فصلى بالناس فلم يخطب فصلى أربعاً قال محمد فأصاب السنة .
- ٥٢٧٠ - حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين مثله .

٥٢٧١ - حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا لم يخطب الإمام صلى أربعاً.

٥٢٧٢ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال الإمام إذا لم يخطب صلى أربعاً.

٥٢٧٣ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال أخبرنا إبراهيم بن نافع قال سمعت ابن طاوس يذكر ذلك عن أبيه قال من خطب فليصل ركعتين ومن ' - يخطب فليصل أربعاً.

٥٢٧٤ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال كان يصلي أربعاً.

٥٢٧٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال يصلي أربعاً.

٥٢٧٦ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه انطلق حاجاً فقدم تبوك في يوم الجمعة فصلى امامهم ركعتين ولم يخطب فقال مكحول قاتل الله هذا الذي نقص صلاة القوم ولم يخطب وإنما قصرت صلاة الجمعة من أجل الخطبة.

(٣٥٧) ما جاء في الرجل يسبح ويذكر الله والإمام يخطب

٥٢٧٧ - حدثنا معتمر عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه أنه كان إذا خطب الإمام لم يسبح ولم يدع.

٥٢٧٨ - حدثنا هشيم عن حصين عن ميمون أنه كره الكلام والإمام يخطب يوم الجمعة وقال يذكر الله.

٥٢٧٩ - حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال إذا تكلم الإمام يوم الجمعة فلا كلام إلا أن يقرأ قرآنًا.

٥٢٨٠ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قلت لعلقمة أقرأ في نفسي قال لعل ذلك أن لا يكون به بأس.

٥٢٨١ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً في الرجل يوم الجمعة أن يذكر الله في نفسه والإمام يخطب.

٥٢٨٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال سألت محمداً عن الرجل يكون يوم الجمعة بعيداً من الإمام لا يسمع صوته يقرأ في أذن صاحبه قال لا أعلم على الرجل بأساً أن يذكر الله في نفسه.

(٣٥٨) في الكلام والصحف تقرأ يوم الجمعة

٥٢٨٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال لا بأس أن يقرأ ويذكر الله إذا قرؤوا الصحف يوم الجمعة.

٥٢٨٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال لا بأس بالكلام والصحف تقرأ يوم الجمعة.

٥٢٨٥ - حدثنا ابن عليه عن ليث أن أبا بردة كان يتكلم في الجمعة والصحف تقرأ وكان الشعبي لا يرى به بأساً.

٥٢٨٦ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن علي قال لا بأس بالكلام إذا قرئت الصحف يوم الجمعة حتى يأخذ الإمام في الموعظة.

٥٢٨٧ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز أنه منع الصحف أن تقرأ يوم الجمعة حتى يفرغ من الخطبة.

٥٢٨٨ - حدثنا ابن فضيل عن أبي حيان عن حماد قال قلت لإبراهيم أن الكتب تعجيء من قبل قتيبة فيها الباطل والكذب فإذا أردت أكلم صاحبي أو أنصت قال لا بل أنصت يعني في الجمعة.

٥٢٨٩ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال لقيني حماد بن أبي سليمان والمؤذنون يؤذنون يوم الجمعة وقد خرج الإمام فكلمني فلم أكلمه ثم اجتمعنا في جمعة أخرى فكلمني والصحف تقرأ فجعل يكلمني ولا أكلمه فقال يا ابن خي إنما كان السكوت قبل اليوم إذا وعظوا بكتاب الله وقالوا فيه فنسكت لصحفهم هذه قال ابن عون فذكرته لإبراهيم فقال إبراهيم أن الشيطان يأتي أحدهم الهمة أو نفسه إنما كان السكوت قبل إذا وعظوا بكتاب الله وقالوا فيه.

٥٢٩٠ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال كان يكره الكلام والصحف تقرأ وقال الحسن كانت الصحف تقرأ قبل الصلاة.

٥٢٩١ - حدثنا ابن مهدي عن سعيد بن عبد الرحمن عن خالد بن عيسى قال رأيت عمر بن عبد العزيز يحدث الوليد بن هشام وسليمان أمير المؤمنين على المنبر وصحف تقرأ في يوم الجمعة.

(٣٥٩) في الكلام إذا صعد الإمام المنبر وخطب

٥٢٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الركين عن أبيه عن عبد الله قال كفى لغواً إذا صعد الإمام المنبر أن تقول لصاحبك أنصت.

٥٢٩٣ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قلت لعقمة متى يكره الكلام يوم الجمعة قال إذا صعد الإمام المنبر وإذا خطب الإمام وإذا تكلم الإمام.

٥٢٩٤ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن النبي ﷺ قال من قال لصاحبه يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغا.

٥٢٩٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال إذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت .

٥٢٩٦ - حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن مالك القرظي قال أدركت عمر وعثمان فكان الإمام إذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلاة فإذا تكلم تركنا الكلام .

٥٢٩٧ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يكرهان الصلاة والكلام يوم الجمعة بعد خروج الإمام .

٥٢٩٨ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر انه كان يصلي يوم الجمعة فإذا خرج الإمام لم يصل .

٥٢٩٩ - حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال خروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام .

٥٣٠٠ - حدثنا هشيم عن حصين عن ميمون بن مهران انه كره الكلام والإمام يخطب .

٥٣٠١ - حدثنا هشيم عن أشعث عن الزهري قال خروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام .

٥٣٠٢ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن نافع عن سعيد بن أبي هند عن حميد بن عبد الرحمن قال إذا قال الرجل يوم الجمعة والإمام يخطب انصت فقد لغا .

٥٣٠٣ - حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر بن عبد الله عن علقمة بن عبد الله قال قدمنا المدينة يوم الجمعة فأمرت أصحابي أن يرتحلوا ثم أتيت المسجد فجلست قريباً من ابن عمر فجاء رجل من أصحابي فجعل يحدثني والإمام يخطب فقلنا كذا وكذا فلما كثرت قلت له أسكت فلما قضينا الصلاة ذكرت ذلك لابن عمر فقال أما أنت فلا جمعة لك وأما صاحبك فحمار .

٥٣٠٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي أن أبا ذر أو الزبير بن العوام سمع أحدهما من النبي ﷺ آية يقرأها وهو على المنبر يوم الجمعة قال فقال لصاحبه متى أنزلت هذه الآية قال فلما قضى صلاته قال له عمر بن الخطاب لا جمعة لك فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له قال فقال صدق عمر .

٥٣٠٥ - حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفاراً والذي يقول له انصت ليست له جمعة .

٥٣٠٦ - حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر عن جابر قال قال سعد لرجل يوم الجمعة لا صلاة لك قال فذكر ذلك الرجل للنبي ﷺ فقال يا رسول الله إن سعداً قال لا صلاة لك فقال النبي ﷺ لم يا

سعد فقال إنه تكلم وأنت تخطب فقال صدق سعد .

٥٣٠٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم السكسكي قال سمعت ابن أبي أوفى قال ثلاث من سلم منهن غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى من أن يحدث حديثاً لا يعنى أذى من بطنه أو أن يتكلم أو أن يقول صه .

٥٣٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال إذا قال يوم الجمعة والإمام يخطب صه فقد لغا .

(٣٦٠) من رخص في الكلام والإمام يخطب

٥٣٠٩ - حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت إبراهيم يكلم رجلاً والإمام يخطب يوم الجمعة .

٥٣١٠ - حدثنا وكيع عن أيمن بن نابل عن إسماعيل بن أمية عن عروة بن الزبير قال كان لا يرى بأساً بالكلام إذا لم يسمع الخطبة يوم الجمعة .

٥٣١١ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن إبراهيم عن أبيه قال رأيت إبراهيم وسعيد بن جبيرة يتكلمان والحجاج يخطب .

(٣٦١) في الكلام يوم الجمعة

٥٣١٢ - حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن برد بن سنان عن الزهري قال كان رسول الله ﷺ ربما كلم في الحاجة يوم الجمعة فيما بين نزوله من منبره الى مصلاه .

٥٣١٣ - حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن هشام بن عروة قال أدركت أبي ومن مضى ممن يرضاه ويأخذ عنهم لا يرون بأساً بالكلام حين ينزل الإمام من المنبر الى أن يدخل في الصلاة .

٥٣١٤ - حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة قال كلمني طاوس بعدما نزل سليمان من المنبر .

٥٣١٥ - حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان بأساً أن يتكلم فيما بين نزوله الى أن يكبر .

٥٣١٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأساً بالكلام حتى يخطب وإذا فرغ من الخطبة حتى يدخل في الصلاة .

٥٣١٧ - حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الكلام إذا خرج الإمام حتى يتكلم وإذا نزل قبل أن يصلي فكرهه الحكم وقال حماد لا بأس به .

٥٣١٨ - حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة قال يتكلم ما لم يجلس .

٥٣١٩ - حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال كان رسول الله ﷺ ينزل يوم الجمعة من المنبر فيقوم معه الرجل فيكلمه في الحاجة ثم ينتهي الى مصلاه فيصلي .

٥٣٢٠ - حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت إبراهيم وإبراهيم بن مهاجر يتكلمان يوم الجمعة والإمام يخطب فلقيت إبراهيم بن مهاجر بعد ذلك فذكرت ذلك له فقال إنا كنا صلينا وكان الإمام الحجاج .

(٣٦٢) لا كلام بعد نزول الإمام من المنبر

٥٣٢١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاوس قال كان يقال لا كلام بعد أن ينزل الإمام من المنبر حتى يقضي الصلاة .

٥٣٢٢ - حدثنا أزهر عن ابن عون قال نبئت عن إبراهيم أنه كرهه .

(٣٦٣) الرجل إذا تكلم والإمام يخطب .

٥٣٢٣ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء وعن ابن المبارك عن الحسن وعن ابن علاثة عن الزهري في الذي يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة قالوا يصلي ركعتين .

(٣٦٤) الرجل تفوته الخطبة

٥٣٢٤ - حدثنا هشيم قال أخبرنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير قال حدثت عن عمر بن الخطاب انه قال إنما جعلت الخطبة مكان الركعتين فإن لم يدرك الخطبة فليصل أربعاً .

٥٣٢٥ - حدثنا هشيم قال أنا ابن أبي هند عن عطاء انه كان يقول إذا لم يدرك الخطبة فليصل أربعاً .

٥٣٢٦ - حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا إذا فاتته الخطبة يوم الجمعة صلى أربعاً .

٥٣٢٧ - حدثنا معتمر عن أبيه قال بلغني عن عطاء وطاوس قالا من فاتته القصص يوم الجمعة فليصل أربعاً .

٥٣٢٨ - حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال إذا فاتته الخطبة صلى أربعاً .

٥٣٢٩ - حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبد الواحد الرملي قال سمعت عطاء بن يزيد الليثي قال إذا فاتته الخطبة فليصل أربعاً .

٥٣٣٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال ذكر لمحمد قول أهل مكة إذا لم يدرك الخطبة صلى أربعاً فقال ليس هذا بشيء.

٥٣٣١ - حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب قال كانت الجمعة أربعاً فجعلت ركعتين من أجل الخطبة فمن فاتته الخطبة فليصل أربعاً.

(٣٦٥) من قال إذا أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى

٥٣٣٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال قال عبد الله من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى ومن لم يدرك الركوع فليصل أربعاً.

٥٣٣٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال قال عبد الله من أدرك الجمعة فهي ركعتان ومن لم يدرك فليصل أربعاً.

٥٣٣٤ - حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال من أدرك من الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى.

٥٣٣٥ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال قال أبو معمر شيء وددت اني كنت سألت عنه الأسود قال قال إبراهيم وما هو فلعلك قد كفيته قال الرجل يدرك من الجمعة ركعة قال قال الأسود من أدرك من الجمعة ركعة فليصل ركعة أخرى ومن لم يدرك الركوع فليصل أربعاً.

٥٣٣٦ - حدثنا هشيم قال حدثنا إسماعيل بن سالم قال سمعت الشعبي يقول من أدرك الخطبة فهي الجمعة ومن أدرك ركعتين فهي الجمعة ومن أدرك ركعة فقد أدرك الجمعة فليصل ركعة أخرى ومن لم يدرك الركوع فليصل أربعاً.

٥٣٣٧ - حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم وإسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قالوا من أدرك ركعة من الجمعة فليضف إليها أخرى ومن لم يدرك الركوع فليصل أربعاً.

٥٣٣٨ - حدثنا هشيم عن حجاج عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله من لم يدرك الركوع يوم الجمعة فليصل أربعاً.

٥٣٣٩ - حدثنا هشيم قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس وسعيد بن المسيب أنهما قالا من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى.

٥٣٤٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين بن ذكوان عن الحسن ومحمد قالا إذا أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى.

- ٥٣٤١ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الأسود وعلقمة قالا إذا أدركت من الجمعة ركعة فأضف إليها أخرى.
- ٥٣٤٢ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال من أدرك ركعة فليضف إليها ركعة أخرى.
- ٥٣٤٣ - حدثنا ابن مهدي عن حماد عن هشام عن أبيه قال إذا أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى.
- ٥٣٤٤ - حدثنا خالد بن حيان عن جعفر قال قلت لميمون أدركت ركعة من الجمعة فقال أما أنا فكنت بانياً على ما بقي.
- ٥٣٤٥ - حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يقولون من فاتته ركعة من الجمعة فليصل إليها ركعة أخرى ومن لم يدرك فليصل أربعاً.
- ٥٣٤٦ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال إذا أدركت ركعة فأضف إليها أخرى.
- ٥٣٤٧ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الزبير بن عدي عن سالم قال إذا أدرك من الجمعة ركعة أضاف إليها أخرى.
- ٥٣٤٨ - حدثنا إسحاق الرازي عن حنظلة عن القاسم ان سالماً قال لو لم أدرك من الجمعة إلا ركعة لأضفت إليها ركعة أخرى.

(٣٦٦) من قال يصلي أربعاً إذا أدركهم جلوساً

- ٥٣٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وأنس والحسن قالوا إذا أدرك من الجمعة ركعة أضاف إليها أخرى فإذا أدركهم جلوساً صلى أربعاً.
- ٥٣٥٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود وعن علقمة والأسود قالا إذا أدركهم جلوساً صلى أربعاً.
- ٥٣٥١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود وعن علقمة والأسود قالا إذا أدركهم جلوساً صلى أربعاً.
- ٥٣٥٢ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال إذا جاء والإمام جالس يوم الجمعة فقال يصلي أربعاً.
- ٥٣٥٣ - حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال يصلي أربعاً.
- ٥٣٥٤ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال إذا أدركهم يوم الجمعة جلوساً صلى أربعاً.

٥٣٥٥ - حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد وخلاس والحسن وعن أبي معشر عن إبراهيم مثله .

(٣٦٧) من قال إذا أدركهم جلوساً صلى ركعتين

٥٣٥٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الرجل يجيء يوم الجمعة قبل أن يسلم الإمام قالاً يصلي ركعتين
٥٣٥٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جوير عن الضحاك قال إذا أدرك الناس يوم الجمعة جلوساً صلى ركعتين .

٥٣٥٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال يصلي ركعتين .
٥٣٥٩ - حدثنا شريك عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال عبد الله من أدرك التشهد فقد أدرك الصلاة .

(٣٦٨) الصلاة قبل الجمعة

٥٣٦٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال كان يصلي قبل الجمعة أربعاً .
٥٣٦١ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر يهجر يوم الجمعة فيطيل الصلاة قبل أن يخرج الإمام .
٥٣٦٢ - حدثنا شريك عن عمرو بن عثمان قال قال عمر بن عبد العزيز صلّ قبل الجمعة عشر ركعات .

٥٣٦٣ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يصلون قبلها أربعاً .
٥٣٦٤ - حدثنا غندر عن عمران عن أبي مجلز أنه كان يصلي في بيته ركعتين يوم الجمعة .
٥٣٦٥ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهب عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يأتي المسجد يوم الجمعة حتى يصلي في بيته ركعتين .

(٣٦٩) من كان يصلي بعد الجمعة ركعتين

٥٣٦٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين .

٥٣٦٧ - حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن عمران بن حصين أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين فقليل له يا أبا نجيد ما يقول الناس قال وما يقولون قال يقولون إنك تصلي ركعتين إلى الجمعة فتكون أربعاً قال فقال عمران لأن يختلف التنازل بين أضلاعي أحلّ إليّ من أن أفعل ذلك فلما كانت الجمعة المقبلة صلى الجمعة ثم احتبى فلم يصل شيئاً حتى أقيمت صلاة العصر.

٥٣٦٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال قدم علينا ابن مسعود فكان يأمرنا أن نصلي بعد الجمعة أربعاً فلما قدم علينا عليّ أمرنا أن نصلي ستاً فأخذنا بقول علي وتركنا قول عبد الله قال كنا نصلي ركعتين ثم أربعاً.

٥٣٦٩ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب قال كان عبد الله يصلي أربعاً فلما قدم علي صلى ستاً ركعتين وأربعاً.

٥٣٧٠ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عطاء قال كان ابن عمر إذا صلى الجمعة صلى بعدها ست ركعات ركعتين ثم أربعاً.

٥٣٧١ - حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه أنه كان يصلي بعد الجمعة ست ركعات.

٥٣٧٢ - حدثنا وكيع عن زكريا عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال كان يصلي بعد الجمعة ستاً ركعتين وأربعاً.

٥٣٧٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن منصور عن إبراهيم قال صلّ بعد الجمعة ركعتين ثم صلّ بعدها ما شئت.

(٣٧٠) من كان يصلي بعد الجمعة أربعاً

٥٣٧٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً.

٥٣٧٥ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله أنه كان يصلي بعد الجمعة أربعاً.

٥٣٧٦ - حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله أنه كان يصلي بعد الجمعة أربعاً.

٥٣٧٧ - حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال كان عبد الله يصلي بعد الجمعة أربعاً.

٥٣٧٨ - حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد عن إبراهيم عن علقمة انه كان يصلي أربعاً بعد الجمعة لا يفصل بينهم.

٥٣٧٩ - حدثنا أبو داود عن شعبة عن أبي حصين قال رأيت الأسود بن يزيد صلى بعد الجمعة أربعاً.

٥٣٨٠ - حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يصلون بعدها أربعاً.

٥٣٨١ - حدثنا غندر عن عمران عن أبي مجلز قال إذا سلم الإمام صلى ركعتين يوم الجمعة وإذا رجع صلى ركعتين.

٥٣٨٢ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال كان يستحب في الأربع التي بعد الجمعة أن لا يسلم بينهم.

٥٣٨٣ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد الله انه كان يصلي بعد الجمعة أربعاً.

(٣٧١) الساعة التي يكره فيها الشراء والبيع

٥٣٨٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن كلثوم بن جبير قال قال لي مسلم بن يسار إذا علمت أن النهار قد انتصف يوم الجمعة فلا تبتاعوا شيئاً.

٥٣٨٥ - حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب أن عمر بن عبد العزيز كان يمنع الناس البيع يوم الجمعة إذا نودي بالصلاة.

٥٣٨٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا جوير عن الضحاك قال إذا زالت الشمس من يوم الجمعة فقد حرم البيع والشراء حتى تقضى الصلاة.

٥٣٨٧ - حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء وعن بعض أصحابه عن الحسن أنهما قالا ذلك.

٥٣٨٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو المقدام مولى لقريش عن القاسم بن محمد انه اشترى من رجل شيئاً يوم الجمعة فلقه بعد ذلك فقال تاركني البيع فإني أحسبني اشتريت منك ما اشتريت بعد زوال الشمس.

٥٣٨٩ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد أو غيره قال من باع شيئاً بعد زوال الشمس يوم الجمعة فإن بيعه مردود فإن الله نهى عن البيع إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة شك سفيان.

٥٣٩٠ - حدثنا ابن علية عن برد قال قلت للزهري متى يحرم البيع والشراء يوم الجمعة فقال

كان الأذان عند خروج الإمام فأحدث أمير المؤمنين عثمان التأذينة الثالثة فأذن على الزوراء ليجتمع الناس فأرى أن يترك الشراء والبيع عند التأذينة .

٥٣٩١ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون قال كان بالمدينة إذا أذن المؤذن يوم الجمعة ينادون في الأسواق حرم البيع حرم البيع .

٥٣٩٢ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي في الساعة التي ترجى في الجمعة قال فيما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل .

(٣٧٢) الرجل يروح يوم الجمعة فيستقبله الناس منصرفين أيمضي أم يرجع

٥٣٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن زيد بن ثابت انه راح إلى الجمعة فإذا الناس قد استقبلوه وقد صلوا قال فمال إلى المسجد أو إلى دار فضلى قال فليل له في ذلك فقال انه من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله .

٥٣٩٤ - حدثنا هشيم عن ابن عون وحجاج بن أبي عثمان عن ابن سيرين انه كان يقول إذا استقبلك الناس يوم الجمعة وقد صلوا فامض إلى المسجد فان علمت ما قرأ به الإمام فاقرأ به وصل .

٥٣٩٥ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين أن زيد بن ثابت لقي الناس راجعين من الجمعة فمال إلى دار فليل له فقال من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله قال وقال الحسن وابن سيرين يمضي .

(٣٧٣) في القوم يجمعون يوم الجمعة إذا لم يشهدوها

٥٣٩٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن موسى بن مسلم قال شهدت إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي وزراً وسلمة بن كهيل فذكر زر والتيمي في يوم جمعة صلوا الجمعة أربعاً في مكانها وكانوا خائفين .

٥٣٩٧ - حدثنا وكيع عن أفلح قال أذن مؤذن ونحن بالروحاء في يوم جمعة فجئنا وقد صلوا فضلى القاسم ولم يجمع .

٥٣٩٨ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في قوم فاتتهم الجمعة قال يصلون ستاً .

٥٣٩٩ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن القاسم بن الوليد قال قال علي لا جماعة يوم جمعة إلا مع الإمام .

٥٤٠٠ - حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا جميل بن عبيد الطائي قال رأيت إياس بن معاوية وهو يومئذ قاضي البصرة جاء إلى الجمعة وفاتته فتقدم فصلى بنا الظهر أربع ركعات .

٥٤٠١ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله قال أتيت المسجد أنا وزر يوم الجمعة فوجدناهم قد صلوا فصلينا جميعاً.

(٣٧٤) من كان يحث على اتيان الجمعة ولا يرخص في تركها

٥٤٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مختار أبي غسان عن أبي ظبيان الجني قال قال لي تؤتي الجمعة ولو حبوا.

٥٤٠٣ - حدثنا حسين بن علي عن الحسن بن أبجر عن ميمون بن أبي شبيب قال أردت الجمعة في زمن الحجاج فتهيأت للذهاب ثم قلت أين أذهب أصلي خلف هذا قال فقلت مرة أذهب ومرة لا أذهب قال فاجتمع رأيي على الذهاب قال فناداني مناد من جانب البيت ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله﴾^(١) قال وجلست مرة أكتب كتاباً فعرض لي شيء أن أنا كتبه في كتابي زين كتابي وكنت قد كذبت وإن أنا تركته كان في كتابي بعض القبح وكنت قد صدقت فقلت مرة أكتبه وقلت مرة لا أكتبه قال فاجمع رأيي على تركه فتركته قال فناداني مناد من جانب البيت ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾^(٢).

٥٤٠٤ - حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال تذاكروا الجمعة زمان المختار فقال اثتوها وإن بلغ الماء الحصى.

(٣٧٥) من كان يحب أن يأتي الجمعة ماشياً

٥٤٠٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه قال كان عبد الله بن رواحة يأتي الجمعة ماشياً فإذا رجع كيف شاء إن شاء ماشياً وإن شاء راكباً.

٥٤٠٦ - حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني الوليد بن أبي الوليد قال رأيت أبا هريرة يأتي الجمعة من ذي الحليفة ماشياً.

٥٤٠٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال كانوا يكرهون الركوب إلى الجمعة والعيدين.

(٣٧٦) الحديث يوم الجمعة قبل الصلاة

٥٤٠٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله ﷺ عن الحلق للحديث يوم الجمعة قبل الصلاة.

(١) سورة الجمعة الآية (٩).

(٢) سورة إبراهيم الآية (٢٧).

٥٤٠٩ - حدثنا ابن مبارك عن أسامة بن زيد عن يوسف بن السائب عن السائب قال كنا نتحلق يوم الجمعة قبل الصلاة.

٥٤١٠ - حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال كنت مع عبد الله بن بشر يوم الجمعة فما زال يحدثني حتى خرج الإمام.

٥٤١١ - حدثنا جدي أبو عامر العقدي عن محمد بن هلال عن أبيه قال كان أبو هريرة يحدثنا يوم الجمعة حتى يخرج الإمام.

٥٤١٢ - حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنا الضحاك بن عثمان قال أخبرني نافع عن ابن عمر أنه كان يتربع ويستوي في مجلسه يوم الجمعة قبل أن يخرج الإمام.

(٣٧٧) في القنوت يوم الجمعة

٥٤١٣ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس قال القنوت يوم الجمعة بدعة.

٥٤١٤ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره القنوت يوم الجمعة.

٥٤١٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عبيد الله بن أبي يزيد عن إبراهيم قال القنوت في الجمعة بدعة.

٥٤١٦ - حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن أبي إسحاق قال صليت خلف المغيرة بن شعبة والنعمان بن بشير الجمعة فلم يقتنا وخلف علي فقلت أقنت بكم قال لا.

٥٤١٧ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثني أبي بكير قال حدثني أبي قال أدركت الناس قبل عمر بن عبد العزيز يقتنون في الجمعة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز ترك القنوت في الجمعة.

٥٤١٨ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أشعث بن أبي الشعثاء عن نافع قال لم يكن عبد الله بن عمر يقتن في الفجر والجمعة.

(٣٧٨) من كان يستحب للإمام يوم الجمعة إذا سلم أن يدخل

٥٤١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر أنه كان يستحب للإمام إذا صلى أن يدخل.

٥٤٢٠ - حدثنا وكيع عن أبي العميس عن محمد بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس أنه كان إذا صلى الجمعة فسلم ودخل.

٥٤٢١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين بعد الجمعة في بيته.

(٣٧٩) من كان يستحب إذا صلى الجمعة أن يتحول من مكانه

٥٤٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي قلابة قال صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتي أخذ بيدي فقام في مقامي وأقامني في مقامه .

٥٤٢٣ - حدثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير قال رأيت عقبة بن عبد الغافر وحسان بن بلال يوم الجمعة إذا قضى الإمام صلاته تحولا من مقامهما .

٥٤٢٤ - حدثنا غندر عن عمران بن حدير قال حدثني دعامة بن يزيد العابري انه صلى إلى جنب أبي مجلز في الجمعة فلما قضيت الصلاة أخذ بيدي فأقامني في مقامه الذي كان فيه وقام في مقامي .

٥٤٢٥ - حدثنا ابن مهدي عن همام عن قتادة عن حبيب قال صليت إلى جنب صفوان بن محرز الجمعة فحولني إلى مكانه وتحول في مكاني .

٥٤٢٦ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال حدثنا عطاء قال رأيت ابن عمر صلى الجمعة ثم تنحى من مكانه فصلّى ركعتين فيهما خفة ثم تنحى من مكانه ذلك فصلّى أربعاً هي أطول من تينك .

٥٤٢٧ - حدثنا غندر عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إليّ وقال لا تعد لما فعلت إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا توصل صلاة صلاة حتى يتكلم أو يخرج .

(٣٨٠) من رخص في الصلاة نصف النهار يوم الجمعة .

٥٤٢٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن ثور عن سليمان بن موسى عن عمرو بن العاص قال كان يكره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة .

٥٤٢٩ - حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال يوم الجمعة صلاة كله .

٥٤٣٠ - حدثنا علي بن مسهر عن أشعث عن الحكم قال تكره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة .

٥٤٣١ - حدثنا غندر عن شعبة قال سألت معاوية بن قرة عن الصلاة قبل أن تزول الشمس يوم الجمعة فلم ير بها بأساً .

٥٤٣٢ - حدثنا محمد بن بشر عن مبارك عن الحسن قال تكره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة.

٥٤٣٣ - حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال يوم الجمعة صلاة كله .

٥٤٣٤ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال لا بأس بالصلاة يوم الجمعة نصف النهار.

(٣٨١) الأذان يوم الجمعة

٥٤٣٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير عن منصور عن الحسن انه قال النداء الأول يوم الجمعة الذي يكون عند خروج الإمام والذي قبل ذلك محدث .

٥٤٣٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا شيخ من قريش عن نافع قال سمعته يحدث عن ابن عمر انه قال الأذان يوم الجمعة الذي يكون عند خروج الإمام والذي قبل ذلك محدث .

٥٤٣٧ - حدثنا شبابة قال حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال الأذان الأول يوم الجمعة بدعة .

٥٤٣٨ - حدثنا هشيم عن أشعث عن الزهري قال أول من أحدث الأذان الأول عثمان ليؤذن أهل الأسواق .

٥٤٣٩ - حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل عن الحسن انه حدثهم أن الأذان كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج فإذا فرغ من الخطبة أقيمت الصلاة .

٥٤٤٠ - حدثنا ابن علية عن برد عن الزهري قال كان الأذان عند خروج الإمام فأحدث أمير المؤمنين عثمان التأذينة الثالثة على الزوراء ليجتمع الناس .

٥٤٤١ - حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن الغاز قال سألت نافعاً مولى ابن عمر الأذان الأول يوم الجمعة بدعة فقال قال ابن عمر بدعة .

(٣٨٢) من كان يستحب أن يقرأ في الفجر يوم الجمعة

٥٤٤٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي فروة عن أبي الأحوص قال كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة آلم تنزيل وسورة من المفصل .

٥٤٤٣ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يستحب أن يقرأ يوم الجمعة بسورة فيها سجدة .

٥٤٤٤ - حدثنا ابن نمير عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال ما شهدت ابن عباس قرأ يوم الجمعة إلا بـ ﴿تنزيل﴾ و﴿هل أتى﴾ .

٥٤٤٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير قال ما صليت خلف ابن عباس يوم الجمعة الغداة إلا قرأ بسورة فيها سجدة .

٥٤٤٦ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن أبيه عن عثمان بن أبي صفية عن علي أنه قرأ في الفجر يوم الجمعة بسورة الحشر وسورة الجمعة .

٥٤٤٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال كانوا يقرؤون يوم الجمعة بسورة فيها سجدة فسألت محمداً فقال لا أعلم به بأساً .

٥٤٤٨ - حدثنا عبدة عن سفيان عن مخول عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة بـ ﴿الْم تَنْزِيلٌ﴾ و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنْ الدَّهْرِ﴾ .

٥٤٤٩ - حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال أمنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ونحن بالمدينة فصلت وراءه يوم الجمعة صلاة الغداة فقرأ ﴿الْم تَنْزِيلٌ﴾ و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ .

٥٤٥٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة بـ ﴿الْم تَنْزِيلٌ﴾ و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ .

٥٤٥١ - حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن أبي حمزة الأعور عن إبراهيم أنه صلى بهم يوم الجمعة الفجر فقرأ بهم ﴿كَهَيِّعَصَ﴾ .

(٣٨٣) ما يقرأ في صلاة الجمعة .

٥٤٥٢ - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد أبو عبد الرحمن رحمه الله ثنا أبو بكر قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين والجمعة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(١) و ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾^(٢) وإذا اجتمع العيدان في يوم قرأ بهما فيهما .

٥٤٥٣ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة فصلى بنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بسورة الجمعة في السجدة الأولى وفي الآخرة ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ فقال عبيد الله فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له أنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة فقال أبو هريرة إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما .

(١) سورة الأعلى الآية (١) .

(٢) سورة الغاشية الآية (١) .

٥٤٥٤ - حدثنا عبدة عن سفيان عن مخلول عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾.

٥٤٥٥ - حدثنا يعلى عن مسعر عن معبد بن خالد عن زيد بن عقبة عن سمرة قال كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

٥٤٥٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الحكم عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقون فأما سورة الجمعة فيبشر بها المؤمنون ويحرضهم وأما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويويخهم بها.

٥٤٥٧ - حدثنا عبدة ووكيع عن مسعر عن عمر بن سعيد قال صليت خلف أبي موسى الجمعة فقرأ بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

٥٤٥٨ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن عجلان قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن عمرو الجمعة فقرأ في الركعة الأولى بسورة الجمعة وفي الركعة الثانية بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾.

٥٤٥٩ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في القراءة يوم الجمعة قال يقرأ الإمام بما شاء.

(٣٨٤) الساعة التي ترجى يوم الجمعة

٥٤٦٠ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير وعبد الله بن إدريس عن حصين عن الشعبي عن عوف بن حضيرة في الساعة التي ترجى من الجمعة ما بين خروج الإمام إلى أن تقضى الصلاة.

٥٤٦١ - حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن عطاء عن عبد الله بن سلام قال ما بين العصر إلى أن تغرب الشمس.

٥٤٦٢ - حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس وأبي هريرة قالوا الساعة التي تذكر في الجمعة ما بين العصر إلى أن تغرب الشمس.

٥٤٦٣ - حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة مثله.

٥٤٦٤ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن واصل عن أبي بردة قال كنت عند ابن عمر فسئل عن الساعة التي في الجمعة فقلت هي الساعة التي اختار الله لها أو فيها الصلاة قال فمسح رأسي وبارك علي وأعجبه ما قلت.

٥٤٦٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال هي عند خروج الإمام.

٥٤٦٦ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنا موسى بن يزيد بن موهب أبو عبد الرحمن الأملوكي عن أبي أمامة قال إني لأرجو أن تكون الساعة التي في الجمعة إحدى هذه

الساعات إذا أذن المؤذن أو الإمام على المنبر أو عند الإقامة .

٥٤٦٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن انه كان يقول هي عند زوال الشمس في وقت الصلاة .

٥٤٦٨ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال هي ما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل .

٥٤٦٩ - حدثنا وكيع عن الربيع عن قيس بن سعد عن مجاهد قال هي بعد العصر .

٥٤٧٠ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن أبي حبيب عن رجل عن سلامة بنت أفعى قالت كنت عند عائشة في نسوة فسمعتها تقول إن يوم الجمعة مثل يوم عرفة وإن فيه ساعة يفتح فيها باب الرحمة فقلنا أي ساعة هي فقالت حين ينادي المنادي بالصلاة .

٥٤٧١ - حدثنا عبيدة بن حميد عن سنان بن حبيب عن نبل بنت بدر عن سلامة بنت أفعى عن عائشة قالت إن يوم الجمعة مثل يوم عرفة تفتح فيه أبواب الرحمة وفيه ساعة لا يسأل الله العبد شيئاً إلا أعطاه قيل وأية ساعة قالت إذا أذن المؤذن لصلاة الغداة .

٥٤٧٢ - حدثنا أحمد بن إسحاق عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه قال إن الساعة التي ترجى في الجمعة بعد العصر .

(٣٨٥) في تخطي رقاب يوم الجمعة

٥٤٧٣ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس ومنصور عن الحسن قال بينما النبي ﷺ يخطب إذ جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة حتى جلس قريباً من النبي ﷺ فلما قضى صلاته قال له النبي ﷺ يا فلان أما جمعت قال يا رسول الله أما رأيتني قال قد رأيتك آتيت وأذيت .

٥٤٧٤ - حدثنا وكيع بن الجراح عن الأوزاعي عن موسى بن سليمان عن القاسم بن مخيمرة قال مثل الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والإمام يخطب كالرافع قدمه في النار وواضعها في النار .

٥٤٧٥ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد قال حدثني عثمان بن عبد الله بن موهب قال قال سعيد بن المسيب لأن أصلي الجمعة بالحرّة أحبّ إليّ من التخطي .

٥٤٧٦ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد عن عبيد بن الحسن قال رأيت عروة بن النعمير جاء إلى الجمعة فلما انتهى قام يعني ولم يتخط .

٥٤٧٧ - حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قال محمد إنهم يقولون إن محمداً يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ولست أتخطى إنما أجيء فأقوم فيعرفني الرجل فيوسع لي .

- ٥٤٧٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن حميد الأصم عن أبي قيس قال دخل عبد الله بن مسعود المسجد يوم الجمعة وعليه ثياب بيض حسان فرأى مكاناً فيه سعة فجلس ولم يتخط .
- ٥٤٧٩ - حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال لا بأس أن يتخطى رقاب الناس إذا كان في المسجد سعة .
- ٥٤٨٠ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت شريحاً جاء يوم الجمعة والإمام يخطب فجلس يعني ولم يتخط .
- ٥٤٨١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن عمر بن عطية عن سلمان قال إياك وتخطي رقاب الناس يوم الجمعة واجلس حيث تبلغك الجمعة .
- ٥٤٨٢ - حدثنا وكيع والفضل عن سفيان عن صالح مولى التؤمة قال سمعت أبا هريرة يقول لأن أصلي بالحرّة أحب إلي من أن أتخطى رقاب الناس يوم الجمعة .
- ٥٤٨٣ - حدثنا وكيع عن جويرية بن أسماء عن جواب بن بكير عن كعب قال لأن أدع الجمعة أحب إلي من أن أتخطى رقاب الناس .

(٣٨٦) الجمعة يؤخرها الإمام حتى يذهب وقتها

- ٥٤٨٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال أطل بعض الأمراء الخطبة فاتكيت يدي حتى أدमितها ثم قمت وأخذتني السياط فمضيت فخرجت .
- ٥٤٨٥ - حدثنا ابن علية عن سوار عن عبد الواحد بن سبرة أن سالماً حدث القاسم بن محمد قال لما قدم علينا الأمير جاءت الجمعة فجمع بنا فما زال يخطب ويقرأ الكتب حتى مضى وقت الجمعة ولم ينزل يصلي فقال له القاسم فما قمت فصليت قال لا والله خشيت أن يقال رجل من آل عمر قال فما صليت قاعداً قال لا قال فما أومأت قال لا قال ثم ما زال يخطب ويقرأ حتى مضى وقت العصر قال له القاسم فما قمت صليت قال لا قال فما صليت قاعداً قال لا قال فما أومأت قال لا .
- ٥٤٨٦ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة الزهري قال أخر الحجاج الجمعة فلما صلاها صلاها معه أبو جحيفة ثم قام فوصلها بركعتين ثم قال يا أبا بكر أشهدك أنها العصر .
- ٥٤٨٧ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن إبراهيم بن مهاجر قال كان الحجاج يؤخر الجمعة فكنت أنا أصلي وإبراهيم وسعيد بن جبير يصلوا الظهر ثم نتحدث وهو يخطب ثم نصلي معهم ثم نجعلها نافلة .
- ٥٤٨٨ - حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن مسلم قال كنت أجلس مع مسروق وأبي عبيدة زمن

زياد فإذا دخل وقت الصلاة قاما فصليا ثم يجلسان حتى إذا أذن المؤذن وخرج الإمام قاما فصليا معه ويفعلانه في العصر.

٥٤٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم أن الحجاج أخر الصلاة فأوماً أبو وائل وهو جالس.

٥٤٩٠ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن الوليد بن عقبة أخر الصلاة بالكوفة وأنا جالس مع أبي في المسجد فقام عبد الله [فتوب] بالصلاة فصلّى للناس فأرسل إليه الوليد بن عقبة ما حملك على ما صنعت أجهلك من أمير المؤمنين أمر فيما قبلنا فسمع وطاعة أم ابتدعت ما صنعت اليوم قال لم يأتي من أمير المؤمنين أمر ومعاذ الله أن أكون ابتدعت أبي الله ورسوله أن تنتظر بكصلاتنا وأنت في حوائجك.

٥٤٩١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبيد عن الزبرقان قال قلت لشقيق ان الحجاج يخيب الجمعة قال تكتّم قال قلت نعم قال صلها في بيتك لوقتها ولا تدع الجماعة.

(٣٨٧) في رفع الأيدي في الدعاء يوم الجمعة

٥٤٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال رفع الأيدي يوم الجمعة محدث.

٥٤٩٣ - حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال أول من رفع يديه في الجمعة عبيد الله بن عبد الله بن معمر.

٥٤٩٤ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن طاوس قال كان يكره دعاءهم الذي يدعونه يوم الجمعة وكان لا يرفع يديه.

٥٤٩٥ - حدثنا ابن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رفع الإمام يوم الجمعة يديه على المنبر فرفع الناس أيديهم فقال مسروق قطع الله أيديهم.

٥٤٩٦ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمارة بن روية أنه رأى بشر بن مروان رافعا يديه يدعو حتى كاد يتلقى خلفه.

٥٤٩٧ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمارة بن روية قال رأى بشر بن مروان رافعا يديه على المنبر فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيديه هكذا وأشار باصبعه المسبحة.

(٣٨٨) الجمعة مع الرجل يغلب على المصر

٥٤٩٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش قال كان أصحاب عبد الله

يصلون مع المختار الجمعة ويحتسبون بها.

٥٤٩٩ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عقبة الأسدي عن يزيد بن أبي سليمان أن أبا وائل جمع مع المختار.

(٣٨٩) الإمام يكون مسافراً فيمر بالموضع

٥٥٠٠ - حدثنا وكيع عن سفيان بن السائب عن صالح بن سعيد قال خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى السويداء مبتدئاً فلما حضرت الجمعة أذن المؤذن فجمعوا له حصاء قال فقام فخطب ثم صلى الجمعة ركعتين ثم قال الإمام يجمع حيث ما كان.

٥٥٠١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة في الضحى ثم خطبنا.

(٣٩٠) الصلاة يوم الجمعة في السدة والرحبة

٥٥٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه عن الحسن بن قيس بن عباد وعن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أنهما قالوا من لم يصل في المسجد فلا صلاة له.

٥٥٠٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال لا بأس بالصلاة يوم الجمعة في الرحبة وإن كان يقدر أن يدخل فلا صلاة له.

٥٥٠٤ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني قال رأيت عروة بن المغيرة بن شعبة صلى في السدة.

٥٥٠٥ - حدثنا محمد بن بشر وابن نمير قالوا حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى أن أبا هريرة أتى على رجال جلوس في الرحبة فقال ادخلوا المسجد فإنه لا جمعة إلا في المسجد.

٥٥٠٦ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن أنه قال لا جمعة لمن صلى في الرحبة إلا أن لا يقدر على الدخول.

(٣٩١) من رخص في القراءة يوم الجمعة إذا لم يسمع الخطبة

٥٥٠٧ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الصلت بن الربيع عن سعيد بن جبیر قال سمعته يقول إذا لم تسمع قراءة الإمام يوم الجمعة فافراً.

(٣٩٢) في فضل الجمعة ويومها

٥٥٠٨ - حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حرمة عن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ سيد الأيام يوم الجمعة.

٥٥٠٩ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال إن سيد الأيام يوم الجمعة وسيد الشهور رمضان .

٥٥١٠ - حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن أبي بردة عن أبي موسى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ أن في الجمعة لساعة ما دعا الله فيها عبد مسلم إلا استجاب له .

٥٥١١ - حدثنا حسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس أن رسول الله ﷺ قال إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه النفخة وفيه الصعقة .

٥٥١٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال لم تطلع الشمس يوم هو أعظم من الجمعة إنها إذا طلعت فزع لها كل شيء إلا الثقلان اللذان عليهما الحساب والعذاب .

٥٥١٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال الصدقة تضاعف يوم الجمعة .

٥٥١٤ - حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن كعب أن يوم الجمعة يفرع له الخلائق والجن والأنس وأنه لتضاعف فيه الحسنة والسيئة وأنه ليوم القيامة .

٥٥١٥ - حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول في الجمعة ساعة من النهار لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أعطي سؤله قيل أي ساعة هي قال حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها .

٥٥١٦ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي لبابة بن عبد المنذر قال : قال رسول الله ﷺ أن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر فيه خمس خلال : خلق الله فيه آدم وأهبط الله فيه آدم وفيه توفي الله آدم وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا أعطاه إياه ما لم يسأل حراماً وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا أرض ولا سماء ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهن مشفقون من يوم الجمعة .

٥٥١٧ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عثمان عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ أتاني جبريل وفي يده كالمراة البيضاء فيها كالنكتة السوداء فقلت : يا جبريل ما هذه قال الجمعة قال قلت وما الجمعة قال لكم فيها خير قال قلت وما لنا فيها قال يكون عيداً لك ولقومك من بعدك ويكون اليهود والنصارى تبعاً لك قال قلت وما لنا فيها قال لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً من الدنيا والآخرة هو له قسم إلا أعطاه إياه أو ليس بقسم إلا آذخر له عنده ما هو أفضل منه أو يتعوذ به من شر هو عليه مكتوب إلا صُرف عنه من البلاء ما هو أعظم منه قال قلت له وما

هذه النكتة فيها قال هي الساعة هي تقوم يوم الجمعة وهو عندنا سيد الأيام ونحن ندعوه يوم القيامة ويوم المزيد قال قلت مم ذاك قال لأن ربك تبارك وتعالى اتخذ في الجنة وادياً من مسك أبيض فإذا كان يوم الجمعة هبط من عليين^(١) على كرسيه تبارك وتعالى ثم حف الكرسي بمنابر من ذهب مكللة بالجواهر ثم يجيء النبيون حتى يجلسوا عليها وينزل أهل الغرف حتى يجلسوا على ذلك الكتيب ثم يتجلى لهم ربك [تبارك] وتعالى ثم يقول سلوني أعطكم قال فيسألونه الرضى فيقول رضائي أحلكم داري وأنيلكم كراسي فسلوني أعطكم قال فيسألونه قال فيشهدهم أنه قد رضي عنهم قال فيفتح لهم ما لم تر عين ولم تسمع أذن ولا يخطر على قلب بشر قال وذلكم مقدار انصرافكم من يوم الجمعة ثم قال يرتفع ويرتفع معه النبيون والصديقون والشهداء ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم وهي درة بيضاء ليس فيها قصم ولا قصم أو درة حمراء أو زبرجدة خضراء فيها غرفها وأبوابها مطرزة وفيها أنهارها وثمارها متدلية قال فليسوا إلى شيء أحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا إلى ربهم نظراً وليزدادوا منه كرامة.

٥٥١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ جاءني - بريل بمرأة بيضاء فيها نكتة سوداء قال فقلت ما هذه قال هذه الجمعة وفيها [الساعة].

(٣٩٣) في التعجيل إلى الجمعة

٥٥١٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال المتعجل إلى الجمعة كالذي يهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي طائراً.

٥٥٢٠ - حدثنا شعبة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وداعة عن سلمان الخير أن النبي ﷺ قال لا يغتسل الرجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع من طهوره وادهن من دهنه أو مس طيباً من بيته ثم راح فلم يفرق بين اثنين ثم صلى ما كتب الله له ثم أنصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

٥٥٢١ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا علي بن زيد عن أوس بن خالد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إن على أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم جاء فلان من ساعة كذا وكذا جاء فلان من ساعة كذا جاء فلان والإمام يخطب جاء فلان فأدرك الصلاة ولم يدرك الخطبة.

(٣٩٤) من كان إذا مطرت لم يشهدا

٥٥٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال نبئت أن محمداً اشتد المطر يوم جمعة فلم يجمع.

(١) قال الإمام مالك رضي الله عنه: النزول في حق الباري نزول رحمة لا نزول نقلة

٥٥٢٣ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد عن قتادة عن كثير مولى ابن سمرة قال مررت بعبد الرحمن بن سمرة وهو على بابہ جالس فقال ما خطب أميركم قلت أما جمعت قال منعنا منها هذا الردغ.

٥٥٢٤ - حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد الله بن الحارث أن ابن عباس أمر مناديه فنأدى في يوم مطير يوم الجمعة الصلاة في الرحال الصلاة في الرحال.

(٣٩٥) من رخص في ترك الجمعة

٥٥٢٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابناً لسعيد بن زيد بن نفيل كان بأرض له بالعقيق على رأس أميال من المدينة فأتى ابن عمر غداة يوم الجمعة فذكر له شكواه فانطلق إليه وترك الجمعة.

٥٥٢٦ - حدثنا عبد الوهاب قال سألت يونس عن الرجل يحضر والدته أو والده أو نسيبه أله عذر في ترك الجمعة فقال كان الحسن يرخص فيها لصاحب الجنابة يخاف عليها أو الرجل يكون خائفاً.

٥٥٢٧ - حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال إذا استصرخ على أبيك يوم الجمعة والإمام يخطب فقم إليه واترك الجمعة.

٥٥٢٨ - حدثنا معتمر عن عمران بن حدير قال قال رجل لأبي مجلز أو قلت له أتى الجمعة وأنا اشتكي بطني قال عجز.

٥٥٢٩ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز نحوه.

٥٥٣٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الفضل عن الحسن قال ليس على الخائف ولا على العبد الذي يخدم أهله ولا على ولي الجنابة ولا على الأعمى إذا لم يجد قائداً الجمعة.

٥٥٣١ - حدثنا وكيع عن همام قال سمعت الحسن وسئل عن الخائف عليه جمعة فقال وما خوفه قال من السلطان قال إن له عذراً.

(٣٩٦) الأعمى إذا كان له قائد أوجب عليه الجمعة

٥٥٣٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال تجب الجمعة على الأعمى إذا وجد قائداً وعلى العبد إذا كان يؤدي الضريبة قال وكان يرخص للخائف في الجمعة.

(٣٩٧) في تفريط الجمعة وتركها

٥٥٣٣ - حدثنا يزيد بن هارون ومحمد بن بشر وابن إدريس قالوا أنا محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان الحضرمي قال سمعت أبا الجعد الضمري وكانت له صحبة يقول قال رسول الله ﷺ من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً طبع على قلبه.

٥٥٣٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن الحكم بن مينا عن ابن عمر وابن عباس أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال وهو على أعواد المنبر ليتتهن أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليطبعن الله على قلوبهم وليكتبن من النافلين .

٥٥٣٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا همام بن يحيى عن قتادة عن قدامة بن وبرة العجيفي عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار .

٥٥٣٦ - حدثنا هشيم عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال من ترك الجمعة ثلاثاً متواليات طبع الله على قلبه .

٥٥٣٧ - حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن العباس بن عبد الله بن معبد قال : قال أبو هريرة ما أحب أن لي حمر النعم ولا أن الجمعة تفوتني إلا من عذر .

٥٥٣٨ - حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر قال : قال رسول الله ﷺ عسى أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم على رأس الميلى أو ثلاثة فتكون الجمعة فلا يشهدا ثم تكون فلا يشهدا فيطبع الله على قلبه .

٥٥٣٩ - حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص سمعته منه عن عبد الله أن النبي ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم .

٥٥٤٠ - حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال اختلف رجل إلى ابن عباس شهراً يقوم الليل ويصوم النهار ولا يشهد جماعة ولا الجمعة قال في النار .

(٣٩٨) من كان يأمر بالطيب

٥٥٤١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ أن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم يوم الجمعة وأن يمس طيباً أن كان عنده فإن لم يكن له طيب فإن الماء له طيب .

٥٥٤٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن عثمان بن حكيم عن عثمان بن أبي سليمان عن أبي سعيد الخدري قال ان من الحق على المسلم إذا كان يوم الجمعة السواك وأن يلبس من صالح ثيابه وأن يتطيب بطيب إن كان .

٥٥٤٣ - حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان ابن عمر إذا راح إلى الجمعة اغتسل وتطيب بأطيب الطيب عنده .

٥٥٤٤ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عباس قال أقول برأيي ويمس طيباً إن كان عنده .

٥٥٤٥ - حدثنا محمد بن بشر والفضل بن دكين عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن مغفل قال لها غسل وطيب إن كان .

٥٥٤٦ - حدثنا عبيد الله عن عثمان عن مجاهد قال لبس أفضل ثيابك يوم الجمعة وتطيب بأطيب ما تجد .

٥٥٤٧ - حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن معاوية بن قررة قال أدركت ثلاثين من مزينة كلهم قد طعن أو طعن أو ضرب أو ضرب إذا كان يوم الجمعة اغتسلوا ولبسوا من أحسن ثيابهم وتطيبوا ثم راحوا وصلّوا ركعتين ثم جلسوا فبثوا علماً .

٥٥٤٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر كان يجمر ثيابه في كل جمعة .

(٣٩٩) في الثياب النظاف والزينة لها

٥٥٤٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا الحجاج عن أبي جعفر أن رسول الله ﷺ كان يلبس برده الأحمر يوم الجمعة ويعتم يوم العيدين .

٥٥٥٠ - حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن نافع قال كان ابن عمر يغتسل للجمعة كاغتساله من الجنابة ويلبس من أحسن ثيابه ثم يخرج حتى يأتي المصلى .

٥٥٥١ - حدثنا عبيد الله قال أنبأنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى قال أدركت أصحاب محمد ﷺ من أصحاب بدر وأصحاب شجرة إذا كان يوم الجمعة لبسوا أحسن ثيابهم وإن كان عندهم طيب مسوا منه ثم راحوا إلى الجمعة .

٥٥٥٢ - حدثنا ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله قال نظر رسول الله ﷺ إلى الناس يوم الجمعة باذة هيئتهم فقال ما من رجل لو اتخذ لهذا اليوم ثوبين .

٥٥٥٣ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن زيد بن أسلم عن جابر عن رسول الله ﷺ مثله وزاد فيه ثوبين يروح فيهما .

(٤٠٠) السعي إلى الصلاة يوم الجمعة من فعله ومن لم يفعله

٥٥٥٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا مرحوم بن عبد العزيز أنه سمع ثابتاً البناني يقول كنت مع أنس بن مالك يوم جمعة فلما أن سمع النداء بالصلاة قال قم نسعى .

٥٥٥٥ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال ﴿فاسعوا إلى ذكر الله﴾ قال بقلبه .

٥٥٥٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حيان عن عكرمة قال السعي العمل .

٥٥٥٧ - حدثنا هشيم عن عباد بن راشد عن الحسن في قوله ﴿فاسعوا إلى ذكر الله﴾ قال أما والله ما هو بالسعي على الأقدام وقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ولكن بالقلوب والثبات والخشوع .

٥٥٥٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كان عبد الله يقرأها فامضوا إلى ذكر الله ويقول لو قرأتها فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي .

٥٥٥٩ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن خرشة قال قرأها عمر بن الخطاب فامضوا إلى ذكر الله . في قوله تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ .

٥٥٦٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن جوير عن الضحاك عن قوله : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(١) قال هو إذن من الله فإذا فرغ فإن شاء خرج وإن شاء قعد في المسجد .

٥٥٦١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء وعن القاسم عن مجاهد ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ قالوا إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل .

(٤٠١) العصا يتوكأ عليها إذا خطب

٥٥٦٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي خباب عن يزيد بن البراء عن أبيه أن النبي ﷺ خطبهم يوم عيد وفي يده قوس أو عصا .

٥٥٦٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال رأيت عمر بن عبد العزيز يخطب وييده قضيب .

٥٥٦٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن أبي وائل أن كعباً رأى جريراً وفي يده قضيب فقال إن هذا لا يصلح إلا للراعي أو والي .

(٤٠٢) في الرجل يزدحم يوم الجمعة فلا يقدر على الصلاة

حتى ينصرف الإمام

٥٥٦٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام قال سمعت قتادة يقول في رجل افتتح مع

(١) سورة الجمعة الآية (١٠) .

الإمام يوم الجمعة فلا يقدر على ركوع ولا سجود حتى صلى الإمام قال كان الحسن وإبراهيم يقولان يصلي ركعتين يعني يوم الجمعة .

٥٥٦٦ - حدثنا ابن عليه عن يونس قال سئل عن رجل ركع ركعتين يوم الجمعة فلم يقدر على السجود حتى سلم الإمام فقال نبئت عن الحسن أنه قال يسجد سجدتين ثم يقوم فيقضي الركعة الأولى .

٥٥٦٧ - حدثنا أزهر السمان عن ابن عون قال قال رجل لنافع زحمت يوم الجمعة فلم أقدر على الركوع والسجود فقال أما أنا فلو كنت لأومات .

٥٥٦٨ - حدثنا محمد بن عبد الله عن مغفل عن الزهري قال إذا ازدحم الناس يوم الجمعة فلم تستطع أن تسجد فانتظر حتى إذا قاموا فاسجد .

(٤٠٣) في تنقية الأظفار وغيرها يوم الجمعة

٥٥٦٩ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال ينقي الرجل أظفاره في كل جمعة .

٥٥٧٠ - حدثنا معاذ عن المسعودي عن ابن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه أنه قال فيمن قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله منها الداء وأدخل فيها الشفاء .

٥٥٧١ - حدثنا وكيع عن مبارك عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه أنه كان يدعو بأكلبين يوم الجمعة يعني المقصين .

٥٥٧٢ - حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مندل عن عمران بن أبي عطاء قال رأيت ابن الحنفية ينقي أظفاره في كل جمعة .

٥٥٧٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم قال رأيت سعد بن جبير ينقي أظفاره في الصلاة .

(٤٠٤) في الشرب والإمام يخطب

٥٥٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال لا بأس بالشرب والإمام يخطب .

(٤٠٥) ما يستحب أن يقرأ الإنسان في يوم الجمعة

٥٥٧٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عون عن أسماء قالت من قرأ قل هو الله أحد والمعوذتين يوم الجمعة سبع مرات في مجلسه حفظ إلى مثلها .

٥٥٧٦ - حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا يونس كان الحسن يحصب المساكين يوم الجمعة والإمام يخطب يقول لهم اقعدوا قال وكان عكرمة لا يرى لهم الجمعة .
٥٥٧٧ - حدثنا جرير عن سيار بن حبيب قال قلت لإبراهيم فأتتني الجمعة قال أكثر من السجود .

(٤٠٦) في أهل السجون

٥٥٧٨ - حدثنا وكيع قال نا رجل عن ابن سيرين في أهل السجون قال يجمعوا الصلاة يوم الجمعة .
٥٥٧٩ - حدثنا أبو بكر قال نا شيخ لنا عن الأعمش عن إبراهيم قال ليس على أهل السجون الجمعة .

(٤٠٧) الرجل يحدث يوم الجمعة

٥٥٨٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال نا يزيد بن إبراهيم سئل الحسن عن رجل أحدث يوم الجمعة فذهب ليتوضأ فجاء وقد صلى الإمام قال يصلي أربعاً .
٥٥٨١ - حدثنا وكيع قال سألت سفيان عن رجل افتتح مع الإمام الصلاة يوم الجمعة فذهب ليتوضأ فجاء وقد صلى الإمام قال يصلي ركعتين ما لم يتكلم .

(٤٠٨) في الطعام يوم الفطر قبل أن يخرج الى المصلى

٥٥٨٢ - حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير قال أنا محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يفطر يوم الفطر على تمرات ثم يغدو .
٥٥٨٣ - حدثنا أبو الأحوص عن ابن إسحاق عن الحارث عن علي قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج الى المصلى .
٥٥٨٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال إن من السنة أن تخرج صدقة الفطر قبل الصلاة ولا تخرج حتى تطعم .
٥٥٨٥ - حدثنا هشيم قال نا حسين قال غدت مع معاوية بن سويد بن مقرن ففطر وقلت له يا أبا سويد هل طعمت شيئاً قبل أن تغدو قال لعقت لعقة من غسل .
٥٥٨٦ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن ابن معقل انه لعق لعقة من غسل ثم خرج .

- ٥٥٨٧ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج .
- ٥٥٨٨ - حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال أتيت صفوان بن محرز يوم فطر فقعدت ببابه حتى خرج علي فقال لي كالمعتذر انه كان يؤمر في هذا اليوم أن يصيب من غذائه قبل أن يغدو وإني أصبت شيئاً فذاك الذي حبسني وأما الآخر فإنه يؤخر غذائه حتى يرجع .
- ٥٥٨٩ - حدثنا ابن علية عن ابن عون قال كان ابن سيرين يؤتى في العيد بفالوذج فكان يأكل منه قبل أن يغدو وقال ابن عون انه غسل البول .
- ٥٥٩٠ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد أنه مر على بقال يوم عيد فأخذ منه فسلة فأكلها .
- ٥٥٩١ - حدثنا هشيم قال نا المغيرة عن الشعبي قال إن من السنة أن يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو ويؤخر الطعام يوم النحر حتى يرجع .
- ٥٥٩٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن محمد بن عبد الرحمن قال كان الأسود يأمرنا أن نطعم قبل أن نغدو يوم الفطر .
- ٥٥٩٣ - حدثنا وكيع عن ميسرة بن معبد عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أم الدرداء قالت كل قبل أن تغدو يوم الفطر ولو تمرة .
- ٥٥٩٤ - حدثنا معاوية بن هشام قال نا ابن أبي ذئب عن يوسف عن السائب بن يزيد قال مضت السنة أن يأكل قبل أن يغدو يوم الفطر .
- ٥٥٩٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال إذا خرجت يوم العيد يعني الفطر فكل ولو تمرة .
- ٥٥٩٦ - حدثنا أبو عامر العقدي عن الزبير بن عبد الله بن ربيعة قال سمعت عمر بن عبد العزيز يوم الفطر يخطب فقال إن هذا يوم قد كان ينبغي فيه بعض الطعام وبعض الشراب فبعض الطعام وبعض الشراب .
- ٥٥٩٧ - حدثنا يحيى بن يعلى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد انه قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج .
- ٥٥٩٨ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال بلغه أن تميم بن سلمة خرج يوم الفطر ومعه صاحب له فقال لصاحبه هل طعمت شيئاً قال لا فمشى تميم الى بقال فسأله تمرة أن يعطيه أو غير ذلك ففعل فأعطاه صاحبه فأكله فقال إبراهيم ممشاه الى رجل يسأله أشد عليه من تركه الطعام لو تركه .
- ٥٥٩٩ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال أصب شيئاً قبل أن تغدو .

٥٦٠٠ - حدثنا شبابة قال نا شعبة عن ابن إسحاق عن رجل من أصحاب النبي ﷺ انه كان يأمر بالأكل يوم الفطر قبل أن يأتي المصلي .

٥٦٠١ - حدثنا زيد بن حباب قال أخبرني مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كانوا يؤمرون أن يأكلوا قبل أن يغدوا يوم الفطر .

٥٦٠٢ - حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي ﷺ يأكل يوم الفطر قبل أن يخرج .

(٤٠٩) من رخص أن لا يأكل أحد شيئاً ومن فعل ذلك

٥٦٠٣ - حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج يوم العيد الى المصلي ولا يطعم شيئاً .

٥٦٠٤ - حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن إبراهيم قال ان طعم فحسن وإن لم يطعم فلا بأس .

(٤١٠) في الركوب الى العيدين والمشى

٥٦٠٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز من استطاع منكم ان يأتي العيد ماشياً فليفعل .

٥٦٠٦ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال من السنة أن يأتي العيد ماشياً .

٥٦٠٧ - حدثنا عبد الرحيم عن مسعر عن عاصم عن زر قال خرج عمر بن الخطاب في يوم فطر أو في يوم أضحى خرج في ثوب قطن متلبياً به يمشي .

٥٦٠٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن المهاجر عن إبراهيم انه كره الركوب الى العيدين والجمعة .

٥٦٠٩ - حدثنا وكيع عن محمد بن أبي حفصة قال رأيت الحسن يأتي العيد راكباً .

(٤١١) الساعة التي يتوجه فيها الى العيد أية ساعة

٥٦١٠ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يصلي الصبح في مسجد رسول الله ﷺ ثم يغدو كما هو الى المصلي .

٥٦١١ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان ينصرف مع سعيد بن

المسيب من الصبح حين يسلم الإمام في يوم عيد حتى يأتي المصلي عند دار كثير بن الصلت فيجلس عند المصريين .

٥٦١٢ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب قال صليت الفجر في هذا المسجد في يوم فطر فإذا أبو عبد الرحمن وعبد الله بن مغفل فلما قضينا الصلاة خرجا وخرجت معهما الى الجبانة .

٥٦١٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبيد المكتب عن إبراهيم قال كانوا يصلون الفجر وعليهم ثيابهم يعني يوم العيد .

٥٦١٤ - حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال ليكن غدوك يوم الفطر من مسجذك الى مصلاك .

٥٦١٥ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن عروة قال كان عروة لا يأتي العيد حتى تتعلو الشمس .

٥٦١٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن محمد بن علي وعامر وعطاء قالوا لا يخرج يوم العيد حتى تطلع الشمس .

٥٦١٧ - حدثنا شابة قال نا ابن أبي ذئب عن عيسى بن سهل بن رافع بن خديج انه رأى جده رافع بن خديج وبنيه يجلسون في المسجد حتى إذا طلعت الشمس صلوا ركعتين ثم يذهبون الى المصلى وذلك في الفطر والأضحى .

٥٦١٨ - حدثنا شريك عن منصور قال غدوت الى إبراهيم يوم عيد فوجدته قد صلى وعليه ثيابه .

(٤١٢) في التكبير إذا خرج إلى العيد

٥٦١٩ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغدو يوم العيد ويكبر ويرفع صوته حتى يبلغ الإمام .

٥٦٢٠ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة قال أراه عن محمد بن إبراهيم أن أبا قتادة كان يكبر يوم العيد ويذكر الله .

٥٦٢١ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى وحتى يقضي الصلاة فإذا قضى الصلاة قطع التكبير .

٥٦٢٢ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب قال خرجت مع أبي عبد الرحمن وابن مغفل فكبر أبو عبد الرحمن يكبر يرفع صوته بالتكبير وكان ابن مغفل يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .

- ٥٦٢٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد قال خرجت مع سعيد بن جبير وعبد الرحمن بن أبي ليلى فلم يزلوا يكبران ويأمران من مر بهما بالتكبير.
- ٥٦٢٤ - حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال كنت أخرج مع أصحابنا إبراهيم وخيثمة وأبي صالح يوم العيد فلا يكبرون.
- ٥٦٢٥ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن حجاج قال حدثني رجل من المسلمين عن حنش بن المعتمر أن علياً يوم أضحى كبر حتى انتهى إلى العيد.
- ٥٦٢٦ - حدثنا المحاربي عن حجاج عن عطاء قال إن من السنة أن يكبر في العيد.
- ٥٦٢٧ - حدثنا ابن علية عن شعبة قال قلت للحكم وحمام أكبر إذا خرجت إلى العيد قال نعم.
- ٥٦٢٨ - حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية عن هشام بن عروة أن أباه كان يكبر يوم العيد.
- ٥٦٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال كان الناس يكبرون في العيد حين يخرجون من منازلهم حتى يأتوا المصلى وحتى يخرج الإمام فإذا خرج الإمام سكتوا فإذا كبر كبروا.
- ٥٦٣٠ - حدثنا يزيد عن ابن أبي ذئب عن شعبة قال كنت أقود ابن عباس يوم العيد فيسمع الناس يكبرون فقال ما شأن الناس قلت يكبرون قال يكبرون قال يكبر الإمام قلت لا قال أمجانين الناس.

(٤١٣) التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة

- ٥٦٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق وعن علي بن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي أنه كان يكبر بعد صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق ويكبر بعد العصر.
- ٥٦٣٢ - حدثنا وكيع عن أبي حباب عن عمير بن سعيد عن علي أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.
- ٥٦٣٣ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود قال كان عبد الله يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من التحريق قول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد.
- ٥٦٣٤ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن غيلان بن جابر عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الله أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر.
- ٥٦٣٥ - حدثنا أبو أسامة عن أبي عوانة عن حجاج عن عطاء بن عبيد بن عمير عن عمر أنه كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق.

٥٦٣٦ - حدثنا زيد بن الحباب قال نا أبو عوانة عن عبد الحميد بن رباح الشامي عن رجل من أهل الشام عن زيد بن ثابت انه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى آخر أيام التشريق يكبر في العصر.

٥٦٣٧ - حدثنا عفان قال نا أبو عوانة عن عبد الحميد بن أبي رباح قال حدثني رجل من أهل الشام عن زيد بن ثابت أنه كان يكبر من صلاة الظهر من يوم النحر الى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

٥٦٣٨ - حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال كان عمر بن عبد العزيز يكبر تكبير العيد من صلاة الظهر يوم النحر الى آخر أيام التشريق.

٥٦٣٩ - حدثنا وكيع عن شريك عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

٥٦٤٠ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة العصر من يوم النفر يعني الأول.

٥٦٤١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى آخر أيام التشريق.

٥٦٤٢ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا طارق أنه حفظ من قيس بن أبي حازم تكبير أيام التشريق حين صلى العصر يكبر بعدها.

٥٦٤٣ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عاصم أن أبا وائل كان يكبر من يوم عرفة صلاة الصبح الى صلاة الظهر يعني من يوم النحر.

٥٦٤٤ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول انه كان يكبر أيام التشريق.

٥٦٤٥ - حدثنا جعفر بن عون عن سلمة بن نبيط عن الضحاك انه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة الى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

٥٦٤٦ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكر عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة الى آخر أيام التشريق لا يكبر في المغرب الله أكبر كبيرا الله أكبر وأجل الله أكبر والله الحمد.

٥٦٤٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال نا ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ كان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة الى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

٥٦٤٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن حميد ان الحسن كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة العصر من النفر الأول.

٥٦٤٩ - حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن إبراهيم وقال غيره عن يزيد بن أوس عن علقمة أنه كان يكبر يوم عرفة من صلاة الفجر حتى صلاة العصر من يوم النحر.

(٤١٤) كيف يكبر يوم عرفة

- ٥٦٥٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يكبرون يوم عرفة وأحدهم مستقبل القبلة في دبر الصلاة: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد.
- ٥٦٥١ - حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كان يكبر أيام التشريق الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد.
- ٥٦٥٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر فذكر مثل حديث وكيع.
- ٥٦٥٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك قال قلت لأبي إسحاق كيف كان يكبر علي وعبد الله قال كانا يقولان الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد
- ٥٦٥٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال نا حميد أن الحسن كان يكبر الله أكبر الله أكبر ثلاث مرات.

٥٦٥٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي بكار عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول: الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا الله أكبر واجل الله أكبر والله الحمد.

(٤١٥) من قال ليس في العيدين أذان ولا إقامة

- ٥٦٥٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي ﷺ العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة.
- ٥٦٥٧ - حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي ﷺ صلى العيدين بغير أذان ولا إقامة.
- ٥٦٥٨ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله ﷺ صلى يوم العيد بغير أذان ولا إقامة.
- ٥٦٥٩ - حدثنا وكيع عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى بهم يوم العيد عند دار كثير بن الصلت فصلت فصلى قبل الخطبة ولم يذكر أذان ولا إقامة.
- ٥٦٦٠ - حدثنا ابن مهدي عن زائدة عن سماك قال رأيت المغيرة بن شعبة والضحاك وزباداً يصلون يوم الفطر والأضحى بلا أذان ولا إقامة.

٥٦٦١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن المغيرة بن شعبة أنه صلى يوم عيد بغير أذان ولا إقامة.

٥٦٦٢ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يقول ليس في العيدين أذان ولا إقامة.

٥٦٦٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء ان ابن الزبير سأل ابن عباس قال وكان الذي بينهما حسن فقال لا تؤذن ولا تقم فلما ساء الذي بينهما أذن وأقام.

٥٦٦٤ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد قال الأذان في العيد محدث.

٥٦٦٥ - حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال أول من أحدث الأذان في العيدين معاوية.

٥٦٦٦ - حدثنا سلام عن أبي الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال لا أذان ولا إقامة في العيدين ولا قراءة خلف الإمام.

٥٦٦٧ - حدثنا مروان بن معاوية عن عيسى بن المغيرة قال قلت لأبي وائل كانوا يؤذنون في الأضحى والفطر قال - لا.

٥٦٦٨ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر والحكم قالا الأذان يوم الأضحى والفطر بدعة.

٥٦٦٩ - حدثنا ابن إدريس عن حصين قال أول من أذن من العيد زياد.

٥٦٧٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا زكريا عن رجل عن الشعبي عن البراء أن النبي ﷺ صلى يوم العيد بغير أذان ولا إقامة.

(٤١٦) من قال الصلاة يوم العيد قبل الخطبة

٥٦٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة قال نا أيوب قال سمعت عطاء عن ابن عباس يقول أشهد على رسول الله ﷺ يصلي قبل الخطبة ثم يخطب.

٥٦٧٢ - حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي ﷺ يوم عيد بدأ بالصلاة قبل الخطبة.

٥٦٧٣ - حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة.

٥٦٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس ان النبي ﷺ صلى بهم يوم عيد عند دار كثير بن الصلت فصلى بهم قبل الخطبة.

٥٦٧٥ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بعد الصلاة.

٥٦٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت جندب بن عبد الله يقول صليت مع النبي ﷺ يوم النحر ثم خطب.

٥٦٧٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال شهدت العيد مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر فبدؤوا بالصلاة قبل الخطبة قال ثم شهدت العيد مع عثمان فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال وشهدته مع علي فبدأ بالصلاة قبل الخطبة.

٥٦٧٨ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن مسرة أبي جميلة قال شهدت العيد مع علي فلما صلى خطب قال وكان عثمان يفعله.

٥٦٧٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أن ابن الزبير سأل ابن عباس قال كيف أصنع في هذا اليوم يوم عيد وكان الذي بينهما حسن فقال لا تؤذن ولا تقم وصل قبل الخطبة فلما ساء الذي بينهما أذن وأقام وخطب قبل الصلاة.

٥٦٨٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد بن أنس قال كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة.

٥٦٨١ - حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن إبراهيم قال كان الإمام يوم العيد يبدأ فيصلي ثم يركب بعيره فيخطب قدر ما يرجع النساء.

٥٦٨٢ - حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال سمعت أبا البختری يوم العيد وسمع رجلاً يقول الصلاة قبل الخطبة فقال السنة ورب الكعبة.

٥٦٨٣ - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن أبي حمزة مولى يزيد بن المهلب أن مطرب ناجية سأل سعيد بن جبیر عن الصلاة يوم الأضحى ويوم الفطر فأمر أن يصلي قبل الخطبة فاستنكر الناس ذلك فقال سعيد هي والله معروفة هي والله معروفة.

٥٦٨٤ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي ليلى قال صلى بنا علي العيد ثم خطب على راحلة.

(٤١٧) من رخص أن يخطب قبل الصلاة

٥٦٨٥ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال كان الناس يبدؤون بالصلاة ثم يثنون بالخطبة حتى إذا كان عمر وكثر الناس في زمانه فكان إذا ذهب يخطب ذهب حفاة الناس فلما رأى ذلك عمر بدأ بالخطبة حتى ختم بالصلاة.

٥٦٨٦ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال أخرج مروان المنبر

وبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام إليه رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر ولم يكن يخرج
وبدأت بالخطبة قبل الصلاة فقال أبو سعيد من هذا قالوا فلان فقال أما هذا فقد قضى ما عليه .

٥٦٨٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أول من بدأ
بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال ترك ما هنا لك فقال
أبو سعيد أما هذا فقد قضى ما عليه .

(٤١٨) الكلام يوم العيد والإمام يخطب

٥٦٨٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أنا يونس عن الحسن انه كان يكره الكلام والإمام
يخطب يوم العيد .

٥٦٨٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كرهه .

٥٦٩٠ - حدثنا وكيع عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم انه كرهه .

٥٦٩١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم عن إبراهيم قال خرجت معه يوم عيد فلما خطب
الإمام سكت .

٥٦٩٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سفيان عن أبي إسحاق قال قلت له تكره الكلام
في العيد والإمام يخطب قال نعم .

٥٦٩٣ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن شعبة قال كلمني الحكم بن عيينة في يوم
عيد والإمام يخطب .

(٤١٩) في التكبير في العيدين واختلافهم فيه

٥٦٩٤ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في الأولى
 وخمسا في الآخرة .

٥٦٩٥ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن مكحول قال حدثني
أبو عائشة وكان جليسا لأبي هريرة قال شهدت سعيد بن العاص ودعا أبا موسى الأشعري وحذيفة
فسألهما عن التكبير في العيدين فقال أبو موسى : كان رسول الله ﷺ يكبر في العيد كما يكبر على
الجنائز قال وصدقه حذيفة قال فقال أبو موسى وكذلك كنت أصلي بأهل البصرة وأنا عليها قال أبو
عائشة وأنا حاضر ذلك فماشيت قوله أربعاً كالتكبير على الجنائز .

٥٦٩٦ - حدثنا هشيم عن ابن عون عن مكحول قال أخبرني من شهد سعيد بن العاص أرسل

إلى أربعة نفر من أصحاب الشجرة فسألهم عن التكبير في العيد فقالوا ثمان تكبيرات قال فذكرت ذلك لابن سيرين فقال صدق ولكنه أغفل تكبيرة فاتحة الصلاة.

٥٦٩٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق قال كان عبد الله يعلمنا التكبير في العيدين تسع تكبيرات خمس في الأولى وأربع في الآخرة ويوالي بين القراءتين.

٥٦٩٨ - حدثنا وكيع عن محل عن إبراهيم وعن إسماعيل عن الشعبي عن عبد الله أنه كان يكبر في الفطر والأضحى تسعاً تسعاً خمساً في الأولى وأربعاً في الآخرة ويوالي بين القراءتين.

٥٦٩٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي موسى وعن حماد عن إبراهيم أن أميراً من أمراء الكوفة قال سفيان أحدهما سعيد بن العاص، وقال الآخر أنوليد بن عقبة بعث إلى عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن قيس فقال إن هذا العيد قد حضر فما ترون فأسندوا أمرهم إلى عبد الله فقال يكبر تسعاً تكبيرة يفتتح بها الصلاة ثم يكبر ثلاثاً ثم يقرأ سورة ثم يكبر ثم يركع ثم يقوم فيقرأ سورة ثم يكبر أربعاً يركع بإحداهن.

٥٧٠٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يكبر في الفطر إحدى عشرة ستاً في الأولى وخمساً في الآخرة يبدأ بالقراءة في الركعتين وخمساً في الأضحى ثلاثاً في الأولى وثلثتين في الآخرة يبدأ بالقراءة في الركعتين.

٥٧٠١ - حدثنا هشيم عن حجاج وعبد الملك عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يكبر ثلاث عشرة تكبيرة.

٥٧٠٢ - حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس كبر في عيد ثلاث عشرة سبعاً في الأولى وستاً في الآخرة.

٥٧٠٣ - حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن أبي هريرة قال كان يكبر في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمساً كلهن قبل القراءة.

٥٧٠٤ - حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يكبر في العيد في الأولى سبع تكبيرات بتكبيرة الافتتاح وفي الآخرة ستاً بتكبيرة الركعة كلهن قبل القراءة.

٥٧٠٥ - حدثنا هشيم عن أشعث عن كردوس عن ابن عباس قال لما كان ليلة العيد أرسل الوليد بن عقبة إلى ابن مسعود وأبي مسعود وحذيفة والأشعري فقال لهم إن العيد غداً فكيف التكبير فقال عبد الله يقوم فيكبر أربع تكبيرات ويقرأ بفاتحة الكتاب وسورة من المفصل ليس من طوالها ولا من قصارها ثم يركع ثم يقوم فيقرأ فإذا فرغ من القراءة كبر أربع تكبيرات ثم يركع بالرابعة.

٥٧٠٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن معبد بن خالد عن كردوس قال قدم سعيد بن

العاص في ذي الحجة فأرسل الى عبد الله وحذيفة وأبي مسعود الأنصاري وأبي موسى الأشعري فسألهم عن التكبير فأسندوا أمرهم الى عبد الله فقال عبد الله يقوم فيكبر ثم يكبر ثم يكبر فيقرأ ثم يكبر ويركع ويقوم فيقرأ ثم يكبر ثم يكبر ثم يكبر الرابعة ثم يركع .

٥٧٠٧ - حدثنا أسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن عبد الله وسعيد بن المسيب قالوا تسع تكبيرات ويوالي بين القراءتين .

٥٧٠٨ - حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن عبد الله بن الحارث قال صلى ما ابن عباس يوم عيد فكبر تسع تكبيرات خمساً في الأولى وأربعاً في الآخرة والى بين القراءتين .

٥٧٠٩ - حدثنا هشيم قال انا داود عن الشعبي قال أرسل زياد الى مسروق انا يشغلنا أشغال فكيف التكبير في العيدين قال تسع تكبيرات قال خمساً في الأولى وأربعاً في الآخرة ويوالي بين القراءتين .

٥٧١٠ - حدثنا غندر وابن مهدي عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود ومسروق أنهما كانا يكبران في العيد تسع تكبيرات .

٥٧١١ - حدثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن محمد بن سيرين عن أنس أنه كان يكبر في العيد تسعاً فذكر مثل حديث عبد الله .

٥٧١٢ - حدثنا إسحاق الأزرق عن الأعمش عن إبراهيم أن أصحاب عبد الله كانوا يكبرون في العيد تسع تكبيرات .

٥٧١٣ - حدثنا الثقفى عن خالد عن أبي قلابة قال التكبير في العيدين تسع تسع .

٥٧١٤ - حدثنا شريك عن جابر عن ابن جعفر انه كان يفتي بقول عبد الله في التكبير في العيدين .

٥٧١٥ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه قال التكبير في الأضحى والفطر سبع وخمس في العيدين كلاهما قبل القراءة لا توالي بين القراءتين .

٥٧١٦ - حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكبران تسع تكبيرات .

٥٧١٧ - حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر في إحداهما تسع تكبيرات وفي الآخرة إحدى عشرة .

٥٧١٨ - حدثنا جعفر بن عون عن الإفريقي عن عبد الرحمن بن رافع أن عمر بن الخطاب كان يكبر في العيدين ثنتا عشرة سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة .

٥٧١٩ - حدثنا عمر بن هارون عن عبد العزيز بن عمر عن أبيه أنه كان يكبر في العيد سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة .

٥٧٢٠ - حدثنا خالد بن مخلد قال أنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن أبي سفيان عن أبي سعيد الخدري قال التكبير في العيدين سبع وخمس سبع في الأولى قبل القراءة وخمس في الآخرة قبل القراءة.

٥٧٢١ - حدثنا خالد بن مخلد قال نا نافع بن أبي نعيم قال سمعت نافعاً قال قال عبد الله بن عمر التكبير في العيدين سبع وخمس.

٥٧٢٢ - حدثنا أبو بكر قال نا خالد بن مخلد قال نا محمد بن هلال قال سمعت سالم بن عبد الله وعبيد الله بن عبد الله يأمران عبد الرحمن بن الضحاك يوم الفطر وكان على المدينة أن يكبر في أول ركعة سبعاً ثم يقرأ بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾^(١) وفي الآخرة خمساً ثم يقرأ ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾^(٢).

٥٧٢٣ - حدثنا خالد بن مخلد قال نا ثابت بن قيس قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز الفطر فكبر في الأولى سبعاً قبل القراءة وفي الثانية خمساً قبل القراءة.

٥٧٢٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال أنا حميد عن عمار بن أبي عمار أن ابن عباس كبر في عيد نتي عشرة تكبيرة سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة.

٥٧٢٥ - حدثنا إسحاق بن منصور قال نا أبو كدينة عن الشيباني عن الشعبي والمسيب قالوا: الصلاة يوم العيدين تسع تكبيرات خمس في الأولى وأربع في الآخرة ليس بين القراءتين تكبيرة.

(٤٢٠) ما يقرأ به في العيد

٥٧٢٦ - حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة قال نا حمزة بن سعيد قال سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عيينة يقول خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي بأي شيء قرأ رسول الله ﷺ في هذا اليوم قال بـ ﴿ق﴾ و ﴿اقتربت﴾.

٥٧٢٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن ثابت عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين والجمعة ﴿هل اتاك حديث الغاشية﴾ و ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وإذا اجتمع العيدان في يوم قرأ بهما.

٥٧٢٨ - حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن سعيد بن خالد عن زائد بن عقبة عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين فذكر مثله.

(١) سورة الأعلى الآية (١).

(٢) سورة العلق الآية (١).

٥٧٢٩ - حدثنا سفيان بن عيينة عن طاوس عن أبيه وعن إبراهيم بن مسيرة عن طاوس أن النبي ﷺ قرأ في العيد قال أحدهما بـ ﴿اقتربت﴾ وقال الآخر بـ ﴿ق﴾.

٥٧٣٠ - حدثنا معتمر عن حميد عن أنس أن أبا بكر قرأ في يوم عيد بالبصرة حتى رأيت الشيخ يميل من طول القيام.

٥٧٣١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال حدث عن عمر انه كان يقرأ في العيد بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

٥٧٣٢ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيد بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

٥٧٣٣ - حدثنا هشيم وابن إدريس عن أشعث عن كردوس عن عبد الله أن الوليد بن عقبة أرسل اليه فقال يقرأ بأمر الكتاب وسورة من المفصل زاد فيه هشيم ليس من قصارها ولا من طولها.

٥٧٣٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمارة الصيدلاني عن مولى لأنس قد سماه قال انتهيت مع أنس يوم العيد حتى انتهينا الى الزاوية فإذا مولى له يقرأ في العيد بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ فقال أنس: إنهما للسورتان اللتان قرأ بهما رسول الله ﷺ.

(٤٢١) من كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده

٥٧٣٥ - حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابان بن عبد الله البجلي عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر أنه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها وذكر ان النبي ﷺ فعله.

٥٧٣٦ - حدثنا ابن إدريس وابن عباد عن شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج رسول الله ﷺ يوم عيد فصلى بالناس فلم يصل قبلها ولا بعدها.

٥٧٣٧ - حدثنا وكيع عن ابان بن عبد الله البجلي عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر أنه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها وذكر ان النبي ﷺ فعله.

٥٧٣٨ - حدثنا ابن إدريس وابن عباد عن ليث عن الشعبي قال رأيت ابن أبي أوفى وابن عمرو وجابر بن عبد الله وشريحاً وابن معقل لا يصلون قبل العيد ولا بعده.

٥٧٣٩ - حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت معه جالساً في المسجد الحرام يوم الفطر فقام عطاء يصلي قبل خروج الإمام فأومأ اليه سعيد أن اجلس فجلس عطاء قال فقلت لسعيد عن هذا يا أبا عبد الله فقال عن حذيفة وأصحابه.

٥٧٤٠ - حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن سميع عن علي بن أبي كثير أن أبا مسعود الأنصاري كان إذا كان يوم أضحى أو يوم فطر طاف في الصفوف فقال لا صلاة إلا مع الإمام.

٥٧٤١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة بن زاهد الحنظلي أن أبا مسعود الأنصاري قام في يوم عيد فقال إنه لا صلاة في هذا اليوم حتى يخرج الإمام.

٥٧٤٢ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده.

٥٧٤٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال كنت بين مسروق وشريح في يوم عيد فلم يصليا قبلها ولا بعدها.

٥٧٤٤ - حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده.

٥٧٤٥ - حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل قال رأى الشعبي إنساناً يصلي بعدما انصرف الإمام فجيده.

٥٧٤٦ - حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال لا صلاة قبلها ولا بعدها.

٥٧٤٧ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه كان لا يصلي قبلها ولا بعدها.

٥٧٤٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن عبد الله الأصم أنه خرج مع مسروق في يوم عيد فقامت أصلي فأخذ بشيبي فأجلسني ثم قال: لا صلاة حتى يصلي الإمام.

(٤٢٢) في من كان يصلي بعد العيد أربعاً

٥٧٤٩ - حدثنا أبو بكر قال أنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال كان سعيد بن جبير وإبراهيم وعلقمة يصلون بعد العيد أربعاً.

٥٧٥٠ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد قال رأيت إبراهيم وسعيد بن جبير ومجاهداً وعبد الرحمن بن أبي ليلى يصلون بعدها أربعاً.

٥٧٥١ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كان علقمة يجيء يوم العيد فيجلس في المصلى ولا يصلي حتى يصلي الإمام فإذا صلى الإمام قام فصلى أربعاً.

٥٧٥٢ - حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن حي عن الشعبي قال سمعته يقول كان عبد الله إذا رجع يوم العيد صلى في أهله أربعاً.

٥٧٥٣ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة عن الأسود بن هلال قال خرجت مع علي فلما صلى الإمام قام فصلى بعدها أربعاً.

٥٧٥٤ - حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة وأصحاب عبد الله أنهم كانوا يصلون بعد العيد أربعاً.

٥٧٥٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يصلون بعد العيد أربعاً ولا يصلون قبلها شيئاً.

٥٧٥٦ - حدثنا عبدة عن عاصم قال رأيت الحسن وابن سيرين يصليان بعد العيد ويطيّلان القيام.

٥٧٥٧ - حدثنا شعبة بن سوار قال نا المغيرة بن مسلم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أنه كان يصلي يوم العيد قبل الصلاة أربعاً وبعدها أربعاً.

٥٧٥٨ - حدثنا عبدة بن حميد عن منصور عن إبراهيم قال كان الأسود يصلي قبل العيد قال وكان علقمة لا يصلي قبلهما ويصلي بعدهما أربعاً.

٥٧٥٩ - حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال كفاك بقول عبد الله يعني في الصلاة بعد العيد.

(٤٢٣) من رخص في الصلاة قبل خروج الإمام

٥٧٦٠ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب قال رأيت أنس بن مالك والحسن يصليان قبل خروج الإمام يعني يوم العيد.

٥٧٦١ - حدثنا ابن علي عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن أبا برزة كان يصلي في العيد قبل الإمام.

٥٧٦٢ - حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي أنه رأى أنساً والحسن وسعيد بن أبي الحسن وجابر بن زيد يصلون قبل الإمام في العيدين.

٥٧٦٣ - حدثنا معاذ عن التيمي عن عبد الله الدانا قال رأيت أبا برزة يفعل.

٥٧٦٤ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يصلي يوم الفطر والنحر قبل خروج الإمام.

٥٧٦٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الأسود أنه كان يصلي يوم العيد قبل خروج الإمام.

٥٧٦٦ - حدثنا سهل بن يوسف عن التيمي عن الأزرق بن قيس عن رجل قال رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جاءوا يوم عيد فصلوا قبل الإمام.

٥٧٦٧ - حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن خالد الأحذب عن عمه صفوان بن محرز قال كانت صلاة صفوان يوم الفطر والنحر عشر ركعات قبل خروج الإمام وركعتين بعد الإمام.

٥٧٦٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن التيمي قال رأيت أنساً والحسن وسعيد بن أبي الحسن يصلون يوم العيد قبل الإمام .

(٤٢٤) في رفع الصوت بالقراءة في العيدين

٥٧٦٩ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال كان إذا قرأ في العيدين أسمع من يليه ولا يجهر ذلك الجهر .
٥٧٧٠ - حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع الصوت بالقراءة في الجمعة والعيدين .

(٤٢٥) في الغسل يوم العيدين

٥٧٧١ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير وابن إدريس عن يزيد بن أبي ليلى قال الغسل يوم الأضحى ويوم الفطر .
٥٧٧٢ - حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان أن رجلاً سأل علياً عن الغسل فقال الغسل يوم الأضحى ويوم الفطر .
٥٧٧٣ - حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للعيدين .

٥٧٧٤ - حدثنا وكيع عن سعيد بن سنان عن رجل عن ابن عباس قال اغتسل في العيدين .
٥٧٧٥ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل في العيدين .
٥٧٧٦ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر .
٥٧٧٧ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يغتسلان يوم الفطر ويوم النحر .

٥٧٧٨ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد قال كانوا يستحبون أن يغتسلوا يوم الأضحى ويوم الفطر .
٥٧٧٩ - حدثنا أبو داود عن زمعة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول الاغتسال يوم الأضحى ويوم الفطر قبل أن تخرج حتى^(١) .

٥٧٨٠ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد عن أبي بكر أن سالمًا بن عبد الله كان يغتسل للعيد .
٥٧٨١ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد عن أبي بكر قال سمعت عبيد الله بن عبد الله يأمر بالغسل للعيدين .

(١) كذا صورته في الأصل

٥٧٨٢ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن ابن زر عن إبراهيم التيمي عن أبيه انه كان يستحب الغسل للجمعة والعيدين .

٥٧٨٣ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد انه كان يغتسل يوم العيد قبل أن يغدو .

الفهرس

الصفحة	الباب	الصفحة	الباب
٣٤	من كان يتوضأ إذا صلى		كتاب الطهارات
٣٥	في الوضوء بسؤر الحمار والكلب ومن كرهه		
٣٥	من قال لا بأس بسؤر الحمار	١١	ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء
٣٦	في الوضوء بسؤر الفرس والبعير	١١	ما يقول إذا خرج من المخرج
٣٦	الوضوء بسؤر الدجاجة	١٢	في التسمية في الوضوء
٣٦	من رخص في الوضوء بسؤر الهر	١٣	في الرجل ما يقول إذا فرغ من وضوئه
٣٧	من قال لا يجزىء ويغسل منه الإناء	١٣	من قال لا تقبل صلاة إلا بطهور
٣٨	في الوضوء بفضل المرأة	١٤	باب في المحافظة على الوضوء وفضله
٣٨	من كره أن يتوضأ بفضل وضوئها	١٦	في الوضوء كم هو مرة
٣٩	في فضل شراب الحائض	١٨	في تخليل الأصابع في الوضوء
٣٩	في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد	١٩	في تخليل اللحية في الوضوء
٤١	من كره ذلك	٢١	من كان لا يخلل لحيته ويقول يكفيك ما سال عليها
٤١	في الوضوء في المسجد	٢١	في من غسل اللحية في الوضوء ولم يخلل
٤٢	في الوضوء في النحاس	٢٢	في مسح الرأس كم هو مرة
٤٢	من تمضمض واستنشق من كف واحدة	٢٣	في مسح الرأس كيف هو
٤٣	في إنسان يخرج من دبره الدود	٢٣	من قال الأذنان من الرأس
٤٣	في الرجل يتوضأ يبدأ برجليه قبل يديه	٢٥	من كان يمسح ظاهر أذنيه وباطنه ما
٤٤	في تحريك الخاتم في الوضوء	٢٥	في المسح على القدمين
٤٤	في القلس في الوضوء	٢٦	من كان يقول اغسل قدميك
٤٥	من كان لا يرى في القلس وضوء	٢٧	من قال خذ لرأسك ماء جديداً
٤٥	في الرجل يتوضأ أو يغتسل فينسى اللعنة من جسده	٢٨	من كان يمسح رأسه بفضل يديه
٤٦	في الوضوء بالماء الأجن	٢٨	إذا نسي أن يمسح برأسه فوجد في لحيته بللاً
٤٦	من قال الماء اليسير أحب إلي من التيمم	٢٨	من كان يرى المسح على العمامة
٤٧	من كان يتوضأ إذا احتجم	٢٩	من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه
٤٨	من قال عليه الغسل	٣٠	في المرأة كيف تمسح رأسها
٤٨	من قال ليس في القبلة وضوء	٣٠	في المرأة تمسح على خمارها
٤٩	من قال فيها الوضوء	٣١	في الوضوء بالماء المسخن
٤٩	في قبلة الصبي	٣١	في الوضوء بالنيذ
٥٠	في الوضوء من اللمس	٣٢	من كان يأمر بإسباغ الوضوء
٥٠	في الوضوء من لحوم الإبل	٣٢	من كان يأمر بالإستنشاق
٥٠	من كان لا يتوضأ من لحوم الإبل	٣٣	من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد

٧٦	في المرأة تجنب ثم تحيض	٥١	من كان لا يتوضأ مما مست النار
٧٧	في الرجل يرى في النوم أنه احتلم ولم يربلاً	٥٣	من كان يرى الوضوء مما غيرت النار
٧٨	في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل	٥٤	في الرجل يمس ابطنه أيتوضأ
٧٩	في الرجل يجامع أهله ثم يريد أن يعيد ما يؤمر به	٥٥	الرجل يأخذ من شعره أيتوضأ
٧٩	في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل	٥٥	من قال يعيد الوضوء ومن قال يجري عليه الماء
٨١	في الرجل يدخل يده في الإناء وهو جنب	٥٦	من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء
٨١	في الرجل يجنب في الثوب فطلبه فلا يجده	٥٧	من كان يحب أن يغسل ذكره ويغسل أثر البول
٨٢	من قال اغسل من ثوبك موضع أثره	٥٧	الرجل يتوضأ فيخضع رجليه في الماء
٨٣	من قال يجزيك أن تفركه من ثوبك	٥٧	في الرجل يتبلغ بالوضوء ابطنه
٨٤	من قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل	٥٨	في الرجل يتوضأ فيطأ على العذرة
٨٦	من كان يقول الماء من الماء	٥٨	في الرجل يطأ الموضع القدر وبعده ما هو أنظف
٨٧	في المني والمذي والودي	٥٩	من قال إذا كانت جافة فهو زكاتها
٨٩	في الرجل يجامع امرأته دون الفرج	٥٩	في اللبن يشرب من قال يتوضأ
٨٩	في المرأة تطهر ثم ترى الصفرة بعد الطهر	٦٠	من كان لا يتوضأ منه ولا يمس مضمض
٩٠	في الطهر ما هو وبما يعرف	٦١	من كان يتوضأ في الأدم والخشب
٩١	في المرأة يصيب ثيابها من دم حيضها	٦١	في الوضوء باللبن
٩٢	في المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها قبل أن تغتسل	٦١	في الخفساء والذباب يقع في الإناء
٩٣	من قال إذا طهرت وهي في سفر تميم ويأتيها	٦٢	في البثر تقع فيه الدجاجة أو الفأرة
٩٣	في الرجل يكون في سفر ومعه أهله	٦٢	في الجنب يريد أن يأكل أو ينام
٩٤	في الرجل ينتبه من نومه فيدخل يده في الإناء	٦٣	في الغسل من قال لا بأس أن يؤخره
٩٤	في الرجل يخرج من المخرج فيدخل يده في الإناء	٦٤	في الغسل من الجنابة
٩٥	من كان يقول لا يدخلها حتى يغسلها	٦٥	في الجنب كم يكفيه
٩٥	من كان يقول بالغ في غسل الشعر	٦٦	في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء
٩٦	في الجنب به الجدرى أو الحصبة	٦٧	من كان يكره الإسراف في الوضوء
٩٧	من كره أن يقرأ الجنب القرآن	٦٨	في المضمضة والاستنشاق في الغسل
٩٧	من رخص للجنب أن يقرأ من القرآن	٦٩	في الوضوء بعد الغسل من الجنابة
٩٨	في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر	٧٠	في الرجل يغسل رجليه إذا اغتسل
٩٩	في الرجل يكون في أرض القلاة فيحدث	٧٠	في الرجل يفرق غسله من الجنابة
١٠٠	من كان يحب إذا بال أن يمس الماء أو يتيمم	٧١	في الرجل يغسل رأسه بالخطمي ثم يغسل جسده
١٠٠	من كره أن ترى عورته	٧٢	في الجنب يغتسل في البيت الذي يكون فيه
١٠١	في الغسل من ماء الحمام	٧٢	في الرجل تصيبه الجنابة
١٠٢	من قال يغتسل منه ولا يجزئ	٧٢	ومعه ماء يكفيه للوضوء
١٠٣	في لعاب الحمار ونحر الدابة	٧٢	في الرجل الجنب يغتسل وينضح من غسله في إنائه
١٠٣	من كان لا يدخل الحمام ويكرهه	٧٣	في المرأة تغسل ألتقص شعرها
١٠٣	من رخص في دخول الحمام	٧٤	من قال يجزئ الجنب غسسه
١٠٤	من كان يقول إذا دخلته فادخله بمطرر	٧٥	في الجنب يخرج في حاجته قبل الغسل
١٠٥	في الإطلاء بالنورة	٧٥	في الرجل يستدفئ بامرأته بعد أن يغتسل

١٣٠	في الرجل يغتسل من الجنابة فيبول	١٠٥	من كان يكره أن يبول في مغتسله
١٣٠	الرجل ينتهي إلى البثر أو الغدير وهو جنب	١٠٦	في الرجل يدخل الخلاء وعليه الخاتم
١٣٠	أمن كان يكره أن يبول في الماء الراكد	١٠٧	في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدراهم
١٣١	من قال الماء طهور لا ينجسه شيء	١٠٧	الرجل يمس الدراهم وهو على غير وضوء
١٣٣	الماء إذا كان قلتين أو أكثر	١٠٧	الرجل يمس الدراهم وهو جنب
١٣٣	في الرجل يمس الحناء بعد ما يطلي	١٠٨	الرجل يذكر الله وهو على الخلاء أو هو يجمع
١٣٤	في دُردي الخمر يطلي به بعد النورة	١٠٨	الرجل يعطس وهو على الخلاء
١٣٤	في الرجل يجلس في المسجد على غير وضوء	١٠٩	في بول البعير والشاة يصيب الثوب
١٣٥	الجنب يمر في المسجد قبل أن يغتسل	١٠٩	في بول البغل والحمار
١٣٦	الرجل يطوف على نسائه في ليلة	١١٠	في بول الخفاش
١٣٦	الرجل يغسل يده بالسويق والدقيق	١١٠	القيح يتوضأ منه أم لا
١٣٧	من كرهه	١١٠	الذي يصلي وفي ثوبه خرة الطير
١٣٧	في المنديل بعد الوضوء	١١١	في خرة الدجاج
١٣٨	من كره المنديل	١١١	من كان يقول نم على طهارة
١٣٩	في استقبال القبلة بالغائط والبول	١١١	الرجل يمس اللحم النيء
١٤٠	من رخص في استقبال القبلة بالخلاء	١١٢	البول يصيب الثوب فلا يدرى أين هو
١٤٠	من كره أن يستنجي بيمينه	١١٢	المرأة تخضب وهي على غير وضوء
١٤٠	من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنج بالماء	١١٣	في بول الصبي الصغير يصيب الثوب
١٤٢	من كان لا يستنجي بالماء ويجتري بالحجارة	١١٤	في التوفي من البول
١٤٣	ما كره أن يستنجي به ولم يرخص فيه	١١٥	من رخص في البول قائماً
١٤٤	الرجل يجنب وليس يقدر على الماء	١١٦	من كره البول قائماً
١٤٥	من قال لا يتيمم حتى يجد الماء	١١٦	الصفرة في البزاق فيها وضوء أم لا
١٤٥	في التيمم كيف هو	١١٧	الرجل يصيب فخذه أو شيئاً من جلده البول
١٤٧	في التيمم كم يصلي به من صلاة	١١٨	المستحاضة كيف تصنع
١٤٨	من قال لا يتيمم ما رجا أن يقدر على الماء	١٢٠	في الوضوء من المطاهر التي توضع للمسجد
١٤٨	ما يجزئ الرجل في تيممه	١٢١	من رخص في الوضوء بماء البحر
١٤٩	في الاستبراء من البول كيف هو	١٢٢	من كان يكره ماء البحر ويقول لا يجزئ
١٤٩	في الفأرة والدجاجة وأشباههما تقع في البثر	١٢٢	من قال ليس على من نام ساجداً وقاعداً وضوء
١٥٠	من كان يرى من مس الذكر وضوء	١٢٤	من كان يقول إذا نام فليتوضأ
١٥١	من كان يرى فيه وضوء	١٢٥	في الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة
١٥٢	النخاع والبزاق يقع في البثر	١٢٥	في المسح على الجباثر
١٥٣	قوله «أو لا مستم النساء»	١٢٦	في مس الإبط أو نتفه فيه وضوء
١٥٤	القطرة من الخمر والدم تقع في الإناء	١٢٧	إذا سال الدم أو قطر أو برز ففيه الوضوء
١٥٤	من كان إذا توضأ نضح فرجه	١٢٧	من كان يرخص فيه ولا يرى فيه وضوء
١٥٥	ما ذكر في السواك	١٢٨	في الدممل والحجن وأشباهه ما يصنع صاحبه
١٥٧	في أي ساعة يستحب السواك	١٢٩	الجنب يخرج منه الشيء بعد الغسل
١٥٨	من كان يستاك ثم لا يتوضأ	١٢٩	الرجل يمسح جلده بالبزاق

١٨١	من كان يحب أن يغتسل كل يوم	١٥٨	في الوضوء من فضل السواك
١٨١	من كان يقول إذا دخلت الماء فادخله بإزار	١٥٨	المرأة يصيب ثوبها من لبنها
١٨٢	في الرجل يذبح أيتوضأ من ذلك أم لا	١٥٨	من كره أن يقول الرجل اهريق الماء
١٨٢	في الرجل يريد أن يدخل الخلاء فيلبس خفيه	١٥٩	في مجالسة الجنب
١٨٢	من قال ليس علي الثوب جنباً	١٥٩	في الكلب يبلغ في الإناء
١٨٢	في الرجل يتوضأ فيجف بعض جسده	١٥٩	في طين المطر يصيب الثوب
١٨٢	قبل أن يفرغ من وضوئه	١٦٠	الشعر يكون للرجل كيف يمسح عليه
١٨٣	من قال ليس في النبيذ وضوء	١٦٠	في الرجل يبول في بيته الذي هو فيه
١٨٣	في الأقطع أين يبلغ بالوضوء	١٦١	في الوضوء بالثلج
١٨٣	في الرجل لا يتمسك بوله	١٦١	في المسح على الخفين
١٨٣	في الرجل ترجله الحائض	١٦٨	من كان لا يوقت في المسح شيئاً
١٨٤	في المريض لا يستطيع أن يتوضأ	١٦٨	في المسح على الخفين كيف هو
	كتاب الأذان والإقامة	١٦٩	من كان لا يرى المسح
١٨٥	ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو	١٧٠	في الرجل يمسح على خفيه ثم يخلعها
١٨٦	من كان يقول الأذان مثنى والإقامة مرة	١٧١	من كان يقول لا يغسل قدميه
١٨٧	من كان يشفع الإقامة ويرى أن يشنها	١٧١	في المسح على الجوربين
١٨٧	ما قالوا آخر الأذان ما هو وما يختم به الأذان	١٧٣	من قال الجوربان بمنزلة الخفين
١٨٩	من كان يقول في الأذان الصلاة خير من النوم	١٧٣	في المسح على النعلين بلا جوربين
١٩٠	في التثويب في أي صلاة هو	١٧٤	في المسح على الجرموقين
١٩٠	في المؤذن يستدير في أذانه	١٧٤	في الجنب يعرق في الثوب
١٩١	من كان إذا أذن جعل أصابعه في أذنيه	١٧٥	في السرقين يصيب الخف والثوب
١٩١	في المؤذن يؤذن وهو على غير وضوء	١٧٥	في دم البراغيث والذباب
١٩٢	من كره أن يؤذن وهو غير طاهر	١٧٦	في دم السمك
١٩٢	من رخص للمؤذن أن يتكلم في أذانه	١٧٦	في دم الصيد يغسل أم لا
١٩٣	من كره الكلام في الأذان	١٧٦	في متيمم مرماء فجاوزه
١٩٣	المؤذن يتكلم في الإقامة أم لا	١٧٦	في القيء والخمر يصيب الثوب
١٩٣	في الرجل يؤذن على راحلته وعلى دابته	١٧٦	في الجنب والحائض يرشان المسجد
١٩٤	في الرجل يؤذن وهو جالس	١٧٦	من كان يغسل البول من المسجد
١٩٤	من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر	١٧٧	في الرجل يخوض طين المطر
١٩٥	من كان يقول إذا أذن المؤذن استقبل القبلة	١٧٧	في الميزاب يقطر على ثياب الرجل
١٩٥	من قال يترسل في الأذان ويحذر في الإقامة	١٧٨	من كان يحب أن يلي طهوره بنفسه
١٩٥	من كان يقول في أذانه حي على خير العمل	١٧٨	في الفطرة وما بعد فيها
١٩٦	في الرجل يؤذن ويقيم غيره	١٧٨	من كان يكره أن يتفقد أحليله
١٩٦	من كان إذا أذن قعد وما جاء فيه	١٧٩	في الرجل ينسى المضمضة والاستنشاق
١٩٦	في أذان الأعمى	١٨٠	في الرجل يرى في ثوبه الدم فيغسله
١٩٧	في المسافرين يؤذنون أو تجزيهم الإقامة	١٨٠	في الدم يغسل من الثوب فيبقى أثره
			في الرجل يغشى عليه فيعيد لذلك الوضوء

٢٢١	من كان يطبق يديه بين فخذيه	١٩٨	في المسافر ينسى فيصلي بغير أذان ولا إقامة
٢٢٢	في الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول	١٩٨	في الرجل يكون وحده فيؤذن أو يقيم
٢٢٣	ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده	١٩٩	في الرجل يصلي في بيته يؤذن ويقيم أم لا
٢٢٥	في أدنى ما يجزىء من الركوع والسجود	٢٠٠	من كان يقول يجزئه أن يصلي بغير أذان ولا إقامة
٢٢٦	في الرجل إذا ركع كيف يكون في ركوعه	٢٠٠	في الرجل يجيء المسجد وقد صلوا أيؤذن ويقيم
٢٢٦	في الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول من خلفه	٢٠٠	من قال لا تؤذن فيه ولا تقيم تكفيك إقامتهم
٢٢٧	من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد	٢٠١	يؤذن بليل أيعيد الأذان أم لا
٢٢٨	من كان ينحط بالتكبير ويهوي به	٢٠١	كم يكون مؤذن واحد أو اثنان
	في الرجل يدخل والقوم ركوع فيركع	٢٠١	في النساء من قال ليس عليهن أذان ولا إقامة
٢٢٩	قبل أن يصل الصف	٢٠٢	من قال عليهن أن يؤذن ويقمن
٢٣٠	من كره أن يركع دون الصف		في المؤذن يؤذن على المواضع
٢٣٠	من كان إذا ركع جافي بين مرفقيه	٢٠٣	المرفعة المنارة وغيرها
٢٣٠	من قال إذا ركعت فابسط ركبتيك	٢٠٣	في الرجل يريد أن يؤذن فيقيم ما يصنع
٢٣٠	التجافي في السجود	٢٠٣	في فضل الأذان وثوابه
٢٣٢	من رخص أن يعتمد بمرفقيه	٢٠٥	في أذان الغلام قبل أن يحتلم
٢٣٣	في اليمين أين تكونان من الرأس	٢٠٥	ما يقول الرجل إذا سمع الأذان
٢٣٣	في الرجل يضم أصابعه في السجود	٢٠٦	من كره للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجراً
٢٣٣	ما يسجد عليه من اليد أي موضع هو	٢٠٧	فيما يهرب الشيطان من الأذان
٢٣٤	في السجود على الجبهة والأنف	٢٠٧	التطريب في الأذان
٢٣٥	من رخص في ترك السجود على الأنف		كتاب الصلوات
	في الرجل إذا انحط إلى السجود أي شيء يقع	٢٠٨	في مفتاح الصلاة ما هو
٢٣٥	منه قبل إلى الأرض	٢٠٨	فيما تفتح به الصلاة
٢٣٦	من كان يقول إذا سجد فليوجه يديه إلى القبلة	٢١١	إلى أين يبلغ يديه
٢٣٧	في الرجل يسجد على ظهر الرجل	٢١٢	من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة
٢٣٧	في الرجل يسجد ويذاه في ثوبه	٢١٣	من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود
٢٣٨	من كان يخرج يديه إذا سجد	٢١٤	في التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها
٢٣٩	من كان يسجد على كور العمامة ولا يرى به بأساً	٢١٥	ما يجزىء من افتتاح الصلاة
٢٤٠	من كره السجود على كور العمامة	٢١٥	في الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح
٢٤١	في الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد	٢١٦	في المرأة إذا افتتحت الصلاة إلى أين ترفع يديها
٢٤١	المرأة كيف تكون في سجودها	٢١٦	من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض
٢٤٢	في المرأة كيف تجلس في الصلاة	٢١٨	من كان لا يتم التكبير وينقصه وما جاء فيه
٢٤٣	في رفع اليدين بين السجدين	٢١٨	الرجل يدرك الإمام وهو راكع قال تجزئه تكبيرة
٢٤٣	في المريض يسجد على الوسادة والمرفقة	٢١٩	من كان يكبر تكبیرتين
٢٤٤	من كره للمريض أن يسجد على الوسادة وغيرها		من قال إذا أدركت الإمام وهو راكع فوضعت يديك
٢٤٤	في الصلاة على الفراش	٢١٩	على ركبتيك من قبل أن يرفع رأسه فقد أدركته
٢٤٤	من قال المريض يؤمىء أيما	٢٢٠	من كان يقول إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك
٢٤٥	في صلاة المريض		

٢٧٥	في ثواب من بنى لله مسجداً	٢٤٦	من كره الصلاة على العود
٢٧٥	في الصلاة في الثوب الواحد	٢٤٦	من رخص في الصلاة على العود واللوح
٢٧٨	من كان يقول إذا كان ثوب واحد فليتز به	٢٤٦	في المريض يومئ إيماء حيث يبلغ رأسه
٢٧٩	من كره أن يصلي في الثوب الواحد	٢٤٧	في الوقوف والسكوت إذا كبر
٢٧٩	ويصلي وهو مضطجع	٢٤٧	قدر كم يستر المصلي
٢٧٩	من قال أفضل الصلاة لميقاتها	٢٤٩	من رخص في الفضاء أن يصلي بها
٢٨٠	في جميع مواقيت الصلاة	٢٤٩	من كان يقول إذا صليت إلى ستره فادن منها
٢٨٢	من كان يغسل بالفجر	٢٥٠	الرجل يستر الرجل إذا صلى إليه أم لا
٢٨٣	من كان ينور بها ويسفر لا يرى به بأساً	٢٥٠	من قال لا يقطع الصلاة شي وأدعوا ما استطعتم
٢٨٥	من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها	٢٥١	من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحصار
٢٨٦	من كان يبرد بها ويقول الحر من فيح جهنم	٢٥٢	في الرجل يمر بين يدي الرجل يردّه أم لا
٢٨٧	من قال على كم يصلي الظهر قدماً ووقت في ذلك	٢٥٣	من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي
٢٨٧	من كان يجعل العصر	٢٥٣	الرجل وهو يصلي
٢٨٨	من كان يؤخر العصر ويرى تأخيرها	٢٥٤	يفترش اليسرى وينصب اليمنى
٢٨٩	من كان يرى أن يجعل المغرب	٢٥٥	من كره الإقعاء في الصلاة
٢٩٠	في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر	٢٥٦	من رخص في الإقعاء
٢٩٢	في التخلف في العشاء والفجر وفضل حضورهما	٢٥٦	في المرأة تمر عن يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي
٢٩٣	الشفق ما هو	٢٥٦	في الرجل ينقص صلاته وما ذكر فيه وكيف يصنع
٢٩٤	من قال لا يفوت صلاة حتى يدخل	٢٥٩	في التشهد في الصلاة كيف هو
٢٩٤	وقت الأخرى وما بينهما وقت	٢٦١	من كان يعلم التشهد ويأمر بتعليمه
٢٩٤	في الرجل يصلي بعض صلاته لغير القبلة	٢٦٢	من كان يقول في التشهد بسم الله
٢٩٤	من قال يعتد بها	٢٦٣	قدر كم يقعد في الركعتين الأوليين
٢٩٦	من قال يعيد الصلاة	٢٦٣	ما يقال بعد التشهد مما رخص فيه
٢٩٦	من كان يكره أن يقول قد حانت الصلاة	٢٦٥	من كان يستحب أن يدعو في الفريضة بما في القرآن
٢٩٦	من قال انتظر إذا ركعت أو ما سمعت	٢٦٥	من كان يسلم في الصلاة تسليمتين
٢٩٦	وقع أو حس أحد	٢٦٧	من كان يسلم تسليمة واحدة
٢٩٧	من كره أن يتوكأ الرجل على شيء وهو يصلي	٢٦٨	من كان يستحب إذا سلم أن يقوم أو ينحرف
٢٩٧	من كان يتوكأ	٢٦٩	ماذا يقول الرجل إذا انصرف
٢٩٨	ما يقول الرجل إذا دخل المسجد وما يقول إذا خرج	٢٧٠	في الرجل إذا سلم ينصرف عن يمينه أو عن يساره
٢٩٩	من كان يقول إذا دخلت المسجد فصل ركعتين	٢٧١	في فضل التكبيرة الأولى
٢٩٩	من رخص أن يمر في المسجد ولا يصلي فيه	٢٧٢	في الرجل يسبق ببعض الصلاة من قال
٣٠٠	من كره الضجّة في الصلاة خلف الإمام	٢٧٢	لا يقضي حتى ينحرف الإمام
٣٠٠	إذا ذكر آية رحمة أو آية عذاب	٢٧٢	من رخص أن يقضي قبل أن ينحرف
٣٠١	الرجل يصلي عن يمين الإمام أو عن يساره	٢٧٣	من قال إذا سلم الإمام فرد
٣٠١	في التفريط في الصلاة	٢٧٣	من كره أن يؤثر السجود في وجهه
٣٠١	من قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	٢٧٤	من يرخّص فيه ولم يره بأساً
٣٠٣	من قال إذا سمع المنادي فليجب	٢٧٤	في زينة المساجد وما جاء فيها

٣٣٤	من كان لا يتطوع في السفر	٣٠٤	من كان يقعد خلفه رجل يحفظ صلاته
٣٣٤	من كان يتطوع في السفر	٣٠٤	في الرجل يصلي محللة أزراره
٣٣٥	إذا دخل المسافر في صلاة المقيم	٣٠٤	متى يؤمر الصبي بالصلاة
٣٣٦	المقيم يدخل في صلاة المسافر	٣٠٦	ما يستحب أن يعلمه الصبي أول ما يتعلم
٣٣٧	يصلي إلى بعيره	٣٠٦	في إمامة الغلام قبل أن يحتلم
٣٣٧	الصلاة في أعطان الإبل	٣٠٦	من كره التمطي في الصلاة
٣٣٩	في الرجل يصلي وقد أصاب خفه قطرة من بول	٣٠٧	في إعراء المناكب في الصلاة
٣٣٩	في التبسم في الصلاة	٣٠٧	في الإمام والأمير يؤذنه بالإقامة
٣٤٠	من كان يعيد الصلاة من الضحك	٣٠٧	من قال إذا كنت في سفر فقلت أزال الشمس أم لا
٣٤١	من كان يعيد الصلاة والوضوء	٣٠٨	من كان يشهد الصلاة وهو مريض لا يدعها
٣٤١	في الرجل إذا أراد أن يصلي جالساً	٣٠٨	ما قالوا في إقامة الصف
٣٤١	من قال إذا صلى وهو جالس يقوم إذا ركع	٣١٠	ما يقرأ في صلاة الفجر
٣٤٢	الرجل يصلي ركعة قائماً وركعة جالساً	٣١٢	في القراءة في الظهر قدر كم
٣٤٢	ركعتا الفجر يصليان في السفر	٣١٣	في العصر قدر كم يقام فيه
٣٤٢	وضع اليمين على الشمال	٣١٤	ما يقرأ به في المغرب
٣٤٤	من كان يرسل يديه في الصلاة	٣١٥	ما يقرأ به في العشاء الآخرة
٣٤٤	في الرجل يصلي وفي ثوبه أوجسده دم		من قال لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
٣٤٥	في الرجل يصلي وفي ثوبه الجنابة	٣١٦	ومن قال وشيء معها
٣٤٦	من كان ينهض على صدور قدميه	٣١٨	ما تعرف به القراءة في الظهر والعصر
	من كان يقول إذا رفعت رأسك من السجدة	٣١٨	من كان يجهر في الظهر والعصر ببعض القراءة
٣٤٦	الثانية في الركعة الأولى فلا تجلس		من كان إذا جهر فيما يخافت فيه
٣٤٧	في الرجل يعتمد على يديه في الصلاة	٣١٩	سجد سجدتي السهو
٣٤٨	ما قالوا فيه إذا نسي أن يقرأ بالحمد		في الرجل يفوته بعض الصلاة مما يجهر
	ما قالوا فيه إذا نسي أن يقرأ	٣١٩	فيه الإمام فيقوم
٣٤٨	حتى صلى من قال يجزيه	٣٢٠	في قراءة النهار كيف هي الصلاة
٣٤٨	من كان يقول إذا نسي القراءة أعاد	٣٢١	ما قالوا في قراءة الليل كيف هي
٣٤٩	إذا نسي أن يقرأ حتى يركع ثم ذكرها وهوراكع	٣٢٢	من كان يخفف القراءة في السفر
٣٤٩	في كنس المساجد	٣٢٢	في الرجل يقرن السور في الركعة من رخص فيه
٣٤٩	في الصلاة على الحصر	٣٢٤	من كان لا يجمع بين السورتين في ركعة
٣٥١	في الصلاة على المسوح	٣٢٤	في السورة تقسم في الركعتين
٣٥١	في الصلاة على الطنافس والبسط		من كان يقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب
	من كره الصلاة على الطنافس وعلى شيء	٣٢٥	وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب
٣٥٢	دون الأرض	٣٢٧	من كان يقول يسبح في الآخرين ولا يقرأ
٣٥٣	من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة	٣٢٧	من رخص في القراءة خلف الإمام
٣٥٤	من كان يستحب صلاة الهجير	٣٣٠	من كره القراءة خلف الإمام
٣٥٥	في الصلاة على الفراء	٣٣٢	في فضل الصف المقدم
٣٥٥	في الإمام متى يكبر إذا قال المؤذن	٣٣٣	في سد الفرج في الصف

٣٧٤	الرجل الجنب يسمع السجدة ما يصنع	٣٥٦	في القوم يقومون إذا أقيمت الصلاة
٣٧٥	الحائض تسمع السجدة	٣٥٦	قبل أن يجيء الإمام
٣٧٥	في الرجل يسجد السجدة وهو على غير وضوء	٣٥٧	من قال إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة فليقم
٣٧٥	الرجل يقرأ السجدة وهو على غير القبلة	٣٥٧	في الرجل يدخل والمؤذن يقيم الصلاة يقوم أو يقعد
٣٧٦	الرجل يقرأ السجدة بعد العصر وبعد الفجر	٣٥٧	المؤذن يؤذن مع إمامته
٣٧٦	من كان يقول لا يسجد لها ويكره أن يقرأها	٣٥٨	في الإمام يؤم القوم وهم له كارهون
٣٧٦	في ذلك الوقت	٣٥٨	من كره أن يؤم
٣٧٧	جميع سجود القرآن واختلافهم في ذلك	٣٥٩	من كان يقول إذا نسي القراءة في الأوليين
٣٧٨	من كره إذا مر بالسجدة أن يجاوزها حتى يسجد	٣٥٩	قرأ في الآخرين
٣٧٨	السجدة تقرأ على المنبر ما يفعل صاحبها	٣٥٩	في الإمام تقام الصلاة وليس معه إلا رجل
٣٧٩	المرأة تقرأ السجدة ومعها رجل ما يصنع	٣٦١	من كان لا يجهر بسم الله الرحمن الرحيم
٣٧٩	في السجدة تكون آخر السورة	٣٦١	من كان يجهر بها
٣٨٠	في سجود القرآن وما يقرأ فيه	٣٦٢	الرجل يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
٣٨١	الرجل يقرأ السجدة فيسهو فيضم إليها أخرى	٣٦٢	فيما يكتب للرجل من التضعيف إذا أراد الصلاة
٣٨١	فيكون عليه سهو هل يسجد	٣٦٣	إخراج الصبيان من الصف
٣٨١	الرجل يقرأ السجدة وهو يطوف بالبيت	٣٦٣	الإمام ينتظر بالصلاة
٣٨١	السجدة تقرأ في الظهر والعصر	٣٦٣	في الصلاة تقام فيعرض الإمام ما يشغله
٣٨٢	من رخص أن تقرأ السجدة فيما يجهر به من الصلاة	٣٦٤	التسليم في السجدة إذا قرأها الرجل
٣٨٢	الإمام يقرأ بسورة فيها سجدة فلا يسجد	٣٦٤	من كان لا يسلم من السجدة
٣٨٣	الرجل ينسى السجدة من الصلاة فيذكرها وهو يصلي	٣٦٤	من قال إذا قرأت السجدة فكبر واسجد
٣٨٣	في الرجل يسمع السجدة وهو ساجد	٣٦٥	إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي ما يصنع
٣٨٣	أوراق من قال يجزيه	٣٦٥	الرجل يقرأ السجدة ثم يعيد قراءتها كيف يصنع
٣٨٣	في الرجل يصلي فلا يدري زاد أو نقص	٣٦٦	في اختصار السجود
٣٨٥	من قال إذا شك فلم يدركم صلى أعاد	٣٦٦	في الرجل يقرأ السجدة على الدابة
٣٨٦	الرجل يسهو في التطوع ما يصنع	٣٦٧	من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها
٣٨٦	في السلام في سجدي السهو قبل السلام أو بعده	٣٦٨	من قال ليس في المفصل سجود ولم يسجد فيه
٣٨٧	من كان يقول اسجد لها قبل أن تسلم	٣٦٨	من كان يسجد في المفصل
٣٨٧	التسليم في سجدي السهو	٣٧٠	من قال في ص سجدة وسجد فيها
٣٨٨	ما قالوا فيها تشهد أم لا ومن قال لا يسلم فيها	٣٧١	من كان لا يسجد في ص ولا يرى فيها سجدة
٣٨٨	في سجدي السهو يكبر أم لا	٣٧٢	من كان يقول السجود في الآية الأخيرة
٣٨٩	في السهو في سجدة السهو	٣٧٢	في سورة حم
٣٨٩	في سجدي السهو يسجدان بعد الكلام	٣٧٢	من كان يسجد بالأولى
٣٩٠	من كان يقول في كل سهو سجدتان	٣٧٢	من قال في الحج سجدتان وكان يسجد فيها مرتين
٣٩٠	من كان يقول إذا لم يستقم قائماً فليس عليه سهو	٣٧٣	من قال هي واحدة وهي الأولى
٣٩٠	ما قالوا فيما إذا نسي فقام في الركعتين ما يصنع	٣٧٤	يسمع السجدة قرأت وهو في الصلاة
٣٩٢	إذا سلم من ركعتين ثم ذكر أنه لم يتم	٣٧٤	من قال لا يسجد
	ما قالوا فيه إذا انصرف وقد نقص من صلاته وتكلم		من قال إذا سمعها وهو يصلي فليسجد

٤١٤	الرجل يذكر صلاة عليه وهو في أخرى	٣٩٣	الإمام يسهو فلا يسجد ما يصنع القوم
٤١٤	من قال يصلي العصر ثم يصلي الظهر	٣٩٤	في من خلف الإمام يسهو ولم يسه الإمام
٤١٤	في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر	٣٩٤	من كان يسجد للسهو لم يسه
٤١٥	في رجل نسي الصلاة في الحضر فيذكرها في السفر	٣٩٤	من كره الالتفات في الصلاة
٤١٦	في الرجل يتشاغل في الحرب أو نحوه كيف يصلي	٣٩٦	من كان يرخص في أن يلخط ولا يلتفت
٤١٦	الرجل ينام عن حربه أي ساعة يستحب أن يقضيه	٣٩٦	في الرجل يسهو مراراً
٤١٦	من كره الفتح على الإمام	٣٩٦	في الرجل يسبق بالركعة وعلى الإمام سهو
٤١٧	من رخص في الفتح على الإمام	٣٩٧	الرجل يفوته شيء من صلاة الإمام قال
٤١٨	الرجل يسلم عليه في الصلاة	٣٩٧	إذا قام يقضي ويصنع مثل صنيعه
٤١٨	من كان يرد ويشير بيده أو برأسه	٣٩٧	الرجل يصلي بالقوم وهو على غير وضوء
٤١٩	من كره أن يشبك الأصابع في الصلاة في المسجد	٣٩٨	المصحف أو الشيء يوضع في القبلة
٤٢٠	من رخص في ذلك	٣٩٨	الصلاة في البيت فيه تماثيل
	الرجل يريد أن يقول سمع الله لمن حمده	٣٩٩	الكتاب في المسجد من القرآن أو غيره
٤٢٠	فيقول الله أكبر	٣٩٩	الرجل يضرب يده على خاصرته في الصلاة
٤٢١	ما قالوا إذا صلى المغرب أربعاً	٤٠٠	في الرخص في الصلاة جالساً
٤٢١	في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة	٤٠٠	من كان يكره أن يصلي قاعداً إلا من عذر
	الرجل يدخل المسجد وهو يرى	٤٠١	الصلاة في المقصورة
٤٢٢	أنهم قد صلوا الفريضة فيصلي	٤٠١	من كره ذلك
٤٢٢	من قال يتم مع الإمام ما بقي ويجعل الباقي تطوعاً	٤٠٢	الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال يعود فيسجد
٤٢٢	الرجل يكون قائماً فيصلي فيسمع الإقامة وقد صلى	٤٠٣	صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
٤٢٣	الصلاة في الكنائس والبيع	٤٠٣	الرجل يصلي وهو محتبي
٤٢٤	الرجل يعتمد على الحائط وهو يصلي		من كره للنساء إذا صلين مع الرجال
	الرجل يريد السفر من كان يستحب له	٤٠٤	أن يرفعن رءوسهن
٤٢٤	أن يصلي قبل خروجه	٤٠٤	التخفيف في الصلاة من كان يخففها
٤٢٥	من قال إذا قدمت من سفر فصلي ركعتين	٤٠٦	من كان يخفف الصلاة لبياء الصبي يسمعه
٤٢٥	في القوم ينسون الصلاة أو ينامون عنها	٤٠٧	الرجل يفوته وتر من صلاة الإمام
٤٢٦	في عدد الآي في الصلاة من لم يربه بأساً	٤٠٨	الرجل تفوته الركعة مع الإمام
٤٢٧	من كرهه	٤٠٨	الصلاة في الطاق
٤٢٧	في النوم في المسجد	٤٠٩	من رخص الصلاة في الطاق
٤٢٨	في الرجل يصلي مع الرجل يقيمه عن يمينه	٤٠٩	الرجل يسمح جبهته في الصلاة
٤٢٩	ما قالوا إذا كانوا ثلاثة يتقدم الإمام	٤٠٩	من رخص أن يسمح جبهته
٤٢٩	إذا كان الإمام ورجل وامرأة كيف يصنعون	٤١٠	في الرجل ينام خلف الإمام يسبقه الإمام
٤٣٠	المرأة تؤم النساء	٤١٠	في الرجل ينسى الصلوات جميعاً
٤٣٠	من كره أن تؤم المرأة النساء	٤١١	ما قالوا إذا نام عن صلاة العشاء
٤٣٠	من كان يقول إذا كنت في ماء وطين فأومئ إيماء	٤١١	فيستيقظ عند طلوع الفجر
٤٣١	في قتل العقر في الصلاة	٤١٣	الرجل ينسى الصلاة أو ينام عنها
			من كان يقول لا يصلها حتى تطلع الشمس

٤٥٥	الرجل يسلم إذا جاء والإمام يخطب	٤٣٢	في الرجل يوطن المكان يصلي فيه من كرهه
٤٥٥	من كره أن يرد السلام ويشمت العاطس	٤٣٢	من رخص أن يصلي في موضع واحد
٤٥٥	الإمام إذا لم يخطب يوم الجمعة كم يصلي	٤٣٢	في القوم يكونون عراة وتحضر الصلاة
٤٥٦	ما جاء في الرجل يسبح ويذكر الله والإمام يخطب	٤٣٣	في غسل الجمعة
٤٥٦	في الكلام والصحف تقرأ يوم الجمعة	٤٣٦	من قال الوضوء يجزي من الغسل
٤٥٧	في الكلام إذا صعد الإمام المنبر وخطب	٤٣٦	من كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة
٤٥٩	من رخص في الكلام والإمام يخطب	٤٣٧	من كان يغتسل في السفر يوم الجمعة
٤٥٩	في الكلام يوم الجمعة	٤٣٧	من قال إذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر أجزاء
٤٦٠	لا كلام بعد نزول الإمام من المنبر	٤٣٨	في الرجل يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث
٤٦٠	الرجل إذا تكلم والإمام يخطب	٤٣٨	أيجزيه الغسل
٤٦٠	الرجل تفوته الخطبة	٤٣٨	في النساء يغتسلن يوم الجمعة
٤٦١	من قال إذا أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى	٤٣٩	الرجل يغتسل للجنابة يوم الجمعة
٤٦٢	من قال يصلي أربعاً إذا أدركهم جلوساً	٤٣٩	من قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع
٤٦٣	من قال إذا أدركهم جلوساً صلى ركعتين	٤٤٠	من كان يرى الجمعة في القرى وغيرها
٤٦٣	الصلاة قبل الجمعة	٤٤٠	من كم تؤتي الجمعة
٤٦٣	من كان يصلي بعد الجمعة ركعتين	٤٤٢	من قال ليس على المسافر جمعة
٤٦٤	من كان يصلي بعد الجمعة أربعاً	٤٤٢	من رخص في السفر يوم الجمعة
٤٦٥	الساعة التي يكره فيها الشراء والبيع	٤٤٣	من كره إذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلي
٤٦٦	الرجل يروح يوم الجمعة فيستقبله الناس	٤٤٤	من كان يقبل بعد الجمعة ويقول هي أول النهار
٤٦٦	منصرفين أيضي أم يرجع	٤٤٥	من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر
٤٦٦	في القوم يجتمعون يوم الجمعة إذا لم يشهدوها	٤٤٦	في من لا تجب عليه جمعة
٤٦٦	من كان يحث على إتيان الجمعة	٤٤٦	المرأة تشهد الجمعة أتجزئها صلاة الإمام
٤٦٧	ولا يرخص في تركها	٤٤٧	في الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب
٤٦٧	من كان يحب أن يأتي الجمعة ماشياً	٤٤٧	يصلي ركعتين
٤٦٧	الحديث يوم الجمعة قبل الصلاة	٤٤٧	من كان يقول إذا خطب الإمام فلا تصل
٤٦٨	في القنوت يوم الجمعة	٤٤٨	من كان يخطب قائماً
٤٦٨	من كان يستحب للإمام يوم الجمعة إذا سلم أن يدخل	٤٤٩	الإمام إذا جلس على المنبر يسلم
٤٦٨	من كان يستحب إذا صلى الجمعة	٤٥٠	الخطبة تطول أو تقصر
٤٦٩	أن يتحول من مكانه	٤٥٠	الخطبة يوم الجمعة يقرأ فيها أم لا
٤٦٩	من رخص في الصلاة نصف النهار يوم الجمعة	٤٥١	في الرجل يخطب يشير بيده
٤٧٠	الأذان يوم الجمعة	٤٥١	الخطبة يتكلم فيها
٤٧٠	من كان يستحب أن يقرأ في الفجر	٤٥١	في الرجل يسمع الرجل يتكلم يوم الجمعة
٤٧٠	يوم الجمعة بسورة فيها سجدة	٤٥٢	من كان يستقبل الإمام يوم الجمعة
٤٧١	ما يقرأ في صلاة الجمعة	٤٥٣	في الاحتباء يوم الجمعة
٤٧٢	الساعة التي ترجى يوم الجمعة	٤٥٤	من كرهه
٤٧٣	في تخطي الرقاب يوم الجمعة	٤٥٤	النوم يوم الجمعة والإمام يخطب
٤٧٤	الجمعة يؤخرها الإمام حتى يذهب وقتها	٤٥٤	من رخص في النوم يوم الجمعة

٤٨٤	في أهل السجون	٤٧٥	في رفع الأيدي في الدعاء يوم الجمعة
٤٨٤	الرجل يحدث يوم الجمعة	٤٧٥	الجمعة مع الرجل يغلب على المصير
٤٨٤	في الطعام يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى	٤٧٦	الإمام يكون مسافراً فيمر بالموضع
٤٨٦	من رخص أن لا يأكل أحد شيئاً ومن فعل ذلك	٤٧٦	الصلاة يوم الجمعة في السدة والرحبة
٤٨٦	في الركوب إلى العيدين والمشى	٤٧٦	من رخص في القراءة يوم الجمعة إذا لم يسمع الخطبة
٤٨٦	الساعة التي يتوجه فيها إلى العيد أية ساعة	٤٧٦	في فضل الجمعة ويومها
٤٨٧	في التكبير إذا خرج إلى العيد	٤٧٨	في التعجيل إلى الجمعة
٤٨٨	التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة	٤٧٨	من كان إذا مطرت لم يشهدها
٤٩٠	كيف يكبر يوم عرفة	٤٧٩	من رخص في ترك الجمعة
٤٩٠	من قال ليس في العيدين أذان ولا إقامة	٤٧٩	الأعمى إذا كان له قائد أوجب عليه الجمعة
٤٩١	من قال الصلاة يوم العيد قبل الخطبة	٤٧٩	في تفريط الجمعة وتركها
٤٩٢	من رخص أن يخطب قبل الصلاة	٤٨٠	من كان يأمر بالطيب
٤٩٣	الكلام يوم العيد والإمام يخطب	٤٨١	في الثياب النظاف والزينة لها
٤٩٣	في التكبير في العيدين واختلافهم فيه	٤٨١	السعي إلى الصلاة يوم الجمعة من فعله ومن لم يفعله
٤٩٦	ما يقرأ به في العيد	٤٨٢	العصا يتوكأ عليها إذا خطب
٤٩٧	من كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده		في الرجل يزدحم يوم الجمعة فلا يقدر على الصلاة
٤٩٨	في من كان يصلي بعد العيد أربعاً	٤٨٢	حتى ينصرف الإمام
٤٩٩	من رخص في الصلاة قبل خروج الإمام	٤٨٣	في تنقية الأظفار وغيرها يوم الجمعة
٥٠٠	في رفع الصوت بالقراءة في العيدين	٤٨٣	في الشرب والإمام يخطب
٥٠٠	في الغسل يوم العيدين	٤٨٣	ما يستحب أن يقرأ الإنسان في يوم الجمعة